رَوْمُ الإلمام بما في كتاب ابن بَهرام من الفوائد والأحكام

45
حديثاً

شرح سنن الدارمي

لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن
بن بهرام الدارمي
(255هـ)

أبوذر شدوان
بن محمد البيضاني

رَومُ الإلمامِ بما في كتاب ابن بَهرامِ

من الفوائد والأحكامِ

قطعة من شرح سنن الدارمي

لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل

بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي

التميمي السمرقندي (المتوفى: 255هـ)

القسم الأول: الأحاديث (1-45)

أبو ذر شلوان بن محمد البيضاني

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهده اللهُ فلا مضلَ له ومن يضللْ فلا هاديَ له. وأشهدُ أنْ لا إله إلا اللهُ وحدَهُ لا شريكَ له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلوات ربي وسلامه عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما مزيداً كثيراً إلى يوم الدين. أما بعد...

فهذا العمل كان لبنة أولى لمشروع علمي رمتُ باختياره: توجيه النفس وشغلها بعمل طويل، ولهذا فلقد رُسم في الذهن واختير ليكون بخطة موسعة. وقد ولد في ظرف ما، ثم انقطع.

فلما طال الانقطاع وجاوز العامين؛ خطر لي البدار بإخراجه على حالته وهيئته التي هو عليها؛ قبل أن يدهم النفس الموت فلا تنتفع بشيء منه؛ ويظل مدفوناً حبيس الأدراج. والله المستعان.

وعلى هذا القصد: قمت بتنسيق الملف وإخراجه على حالته؛ ولما أختار له اسماً بعد[1]، ولا وضعت له مقدمة، وسيتم نشره على شبكة الاتصالات (الانترنت) وإتاحته لمن يريد والله من وراء القصد.

أبو ذر شدوان بن محمد البيضاني

الجمعة: 2022/11/18م
الموافق: 1444/4/24هـ

(1) تم اختيار الاسم مؤخراً، والروم: طلب الشيء. وأسأل الله عز وجل الإعانة على معاودة العمل فيه، إنه سميع قريب.

اهتمامي بهذا الكتاب قديم، فهو في اختيار كثير من المحققين أولى بالدخول تحت السنن الست من ابن ماجه، ويضاف إلى هذا أنه لم يلقى عناية من الشراح فلقد انصرفت عنه الهمم، فلم يُكتب عليه – في علمي – شرح واحد إلى عصرنا هذا، حتى قام الشيخ الغمري بعمل أول تعليق عليه؛ وأحسن خدمة الكتاب فجزاه الله خيراً، إلا أنه يبقى للمستزيد مكان والله الموفق لكل خير.

توفرتْ لديَّ من نسخ الكتاب: ثمان نسخ مطبوعة بتحقيقاتٍ مختلفة، جعلت إحداها أصلاً أقابل باقي النسخ عليه.

رموز الكتاب وتفاصيل النسخ:

1- نسخة حسين سليم أسد الداراني دار المغني للنشر. ط1- 1412 [س]
2- نسخة بتحقيق فواز زمرلي وخالد العلمي. دار الكتاب العربي 1407هـ [ي]
3- نسخة طبعت بعناية محمد دهمان. طبع مطبعة الاعتدال 1349هـ. وأعادت طباعته دار النوادر 1435هـ [د]
4- نسخة بتحقيق مرزوق بن هياس الزهراني. بدون ناشر. 1436هـ [هـ]
5- نسخة دار التأصيل. تحقيق مركز البحوث بالدار. 1436هـ [ص]
6- نسخة دار ابن حزم. 1423هـ. بلا تحقيق. [ح]

7- نسخة دار البشائر. 1419هـ. مع الشرح لأبي عاصم هاشم بن نبيل الغمري والمسمى بفتح المنان [غ1].

8- نسخة دار البشائر. 1434هـ. للغمري أيضاً مجردة عن الشرح، وذكر أنه توفر لديه في العمل عليها: ست عشرة نسخة خطية [غ2]

ولهذا وقع اختياري أن يكون اعتمادي على هذه النسخة الأخيرة: [غ2]؛ فأجعلها الأصل، وأقابل عليها باقي النسخ في حال الحاجة والله الموفق.

بالنسبة لترقيم الأحاديث فلقد وجدت أن النسخ المطبوعة لم تتفق على عدد الأحاديث، ولهذا قررت أن أرقم الأحاديث بحسب سير العمل؛ وألا أعتمد على أي نسخة من النسخ، فإن وجدتُني أسير موافقاً لإحدى النسخ فحينها سأصرح بأني متابع لها والله الموفق لكل خير.

الاثنين: 6/ شعبان/1441هـ.

الموافق: 30/مارس/2020م [1].

(1) نضبت الهمة وانقطع العمل في منتصف الحديث السادس والأربعين. وبد لي اليوم: 21/أكتوبر/2022م تقسيم العمل وإخراج ما تم الانتهاء منه والله الموفق لكل خير.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

بسم الله الرحمن الرحيم

1)- باب ما كان عليه الناس قبل مبعث النبي ﷺ من الجهل والضلالة

ثبتت البسملة وسياق سند الكتاب في جميع نسخ الكتاب، وقد توسع في تراجمهم والكلام عليهم الغمري فليراجع.

قوله: (**باب ما كان عليه الناس قبل مبعث النبي ﷺ من الجهل والضلالة**)

استفتح المصنف رحمه الله تعالى كتابه بالبسملة ثم شرع في الترجمة، ولم يسمِ القسم الأول من كتابه، وسماه بعضُهم بعلامات النبوة، وأفاد الغمري وغيره بأن ابن حجر في كتابه إتحاف المهرة سماه بعلامات النبوة. والموجود في الإتحاف: «مي في علامات النبوة»، وليس فيه التصريح باسم الكتاب وربما أراد الحافظ: في الأبواب التي عُنيت بعلامات النبوة وصفة النبي ﷺ.

أورد المصنف في هذا القسم خمسة عشر باباً لم تندرج تحت كتاب، بدأها بذكر حال الناس قبل الإسلام وبيان شنعة وضلال ما كانوا عليه ليعقبه بصفة النبي ﷺ وشمائله، ومعجزاته، وفضائله عند ربه تبارك وتعالى. وكأنه راعى في ترتيب التدرج الزمني لوصف حال الناس قبل الإسلام وسفه جاهليتهم، حتى من الله على البشرية بإرسال رسوله ﷺ بالتوحيد.

ثم تابع على هذا المنوال بذكر ما يتعلق باتباعه ﷺ والعمل بسنته، وما يتفرع من ذلك من أبواب الرأي والعلم والفتوى.

وقوله في أول أبواب الكتاب: **(باب ما كان عليه الناس قبل مبعث النبي ﷺ من الجهل والضلال)** ذكر المصنف تحت هذا الباب أربعة أحاديث تتفق في بيان شنعة ما كان عليه الناس قبل الإسلام من ضلال وسفه وجهالة. وإنما يُذكر هذا لبيان فضل الله علينا بهدايته وإرشاده إيانا، ومنته علينا سبحانه وتعالى.

ولهذا كان أول أحاديث الكتاب يشير إلى أن التوبة والتوحيد هما طريق الخلاص، وأن على من وقع في الجاهلية الانتباه إلى بعد حاله عن الرشاد وأن الطريق إلى الخلاص بمعرفة الله تعالى والاستسلام له بالتوحيد. فكانت مناسبة الحديث للترجمة التأكيد على ضلال الجاهلية والترهيب من أعمالها، والدلالة إلى التوبة منها بتصحيح العمل والله أعلم.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[1-] أخبرنا محمد بن يوسف، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله ﷺ قال: قال رجل: يا رسول الله، أيؤاخذ الرجل بما عمل في الجاهلية؟ فقال: من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما كان عمل في الجاهلية، ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر.

تخريج الحديث:

أول أحاديث الباب؛ حديث أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وهو حديث صحيح متفق عليه، رواه عن أبي وائل: الأعمش ومنصور.

فأما رواية الأعمش وهي الأشهر فوردتْ من طرقٍ عديدة منها: طريق **سفيان الثوري** عنه؛ وهي رواية كتابنا هذا خرجها المصنف من طريق الفريابي عنه وسندها صحيح، ورواها: أبو عوانة في المستخرج من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي عنه. وأبو جعفر الطحاوي في شرح مشكل الآثار من طريق: أبي عاصم الضحاك بن مخلد، وأبي عامر العقدي. وأبو حاتم ابن حبان في صحيحه من طريق محمد بن كثير عنه[1].

وتابعه **وكيع بن الجراح** عن الأعمش: في الزهد له، ومن طريقه رواه أبو بكر بن أبي شيبة[2].

---

(1) مستخرج أبي عوانة (71/1)، شرح مشكل الآثار للطحاوي (441/1)، صحيح ابن حبان (121/2)

(2) الزهد لوكيع (ص321)، ومسند ابن أبي شيبة (165/1)

ورواه من طريق وكيع **وعبد الله بن نمير**: مسلم في الصحيح وأحمد في المسند وابن ماجه في السنن[1]. ورواه عن ابن نمير، **وأبي أسامة حماد بن أسامة**: الشاشي في المسند، وأبي عوانة في المستخرج[2].

وتابعهم في الأعمش أيضاً: **شعبة بن الحجاج** فيما أخرجه في المسند: أحمد، والطيالسي أبو داود، والهيثم بن كليب الشاشي[3].

وسفيان بن عيينة كما في مسند الحميدي[4]. **وأبو معاوية محمد بن خازم الضرير** عند أحمد[5]. **وشيبان النحوي** عند الشاشي[6]. وعلي بن مسهر عند مسلم وأبي يعلى الموصلي[7].

والطريق الأخرى طريق منصور بن المعتمر، رواها عنه: **جرير بن عبد الحميد** كما في صحيح مسلم، ومسانيد أحمد والبزار وأبي يعلى، وآثار الطحاوي. **وزائدة بن قدامة**، في آثار الطحاوي[8]. **ومعمر بن راشد** كما في الجامع له[9].

([1]) صحيح مسلم (120)، مسند أحمد (178/7)، سنن ابن ماجه (1417/2)
([2]) مسند الشاشي (26/2)، ومستخرج أبي عوانة (71/1)
([3]) مسند أحمد (414/7)، مسند أبي داود الطيالسي (209/1)، مسند الشاشي (27/1)
([4]) مسند الحميدي (214/1)
([5]) مسند أحمد (79/6)
([6]) مسند الشاشي (25/2)
([7]) صحيح مسلم (120)، ومسند أبي يعلى الموصلي (6/9)
([8]) صحيح مسلم (120)، مسند أحمد (91/6)، مسند البزار (91/5)، مسند أبي يعلى (65/9)، شرح مشكل الآثار لأبي جعفر الطحاوي (441/1)
([9]) جامع معمر (454/10)

وورقاء بن عمر اليشكري في الترغيب والترهيب لقوام السنة[1]. **والثوري** من طريق أيوب بن سويد في معجم شيوخ الصيداوي[2].

وجمع الطريقين: الثوري؛ حيث رواه عن شيخيه الأعمش ومنصور معاً؛ رواه عنه على هذا الوصف: **خلاد بن يحي** عند البخاري في الصحيح، والبيهقي في كبرى السنن.

ويحي بن سعيد القطان عند أحمد والبزار وأبي يعلى الموصلي جميعهم في المسانيد. **ومؤمل بن إسماعيل** عند الطحاوي في شرح المشكل[3].

واستوعب غالب هذه الطرق ابن منده في الإيمان، ولما رواه أبو نعيم في الحلية من طريق خلاد سقط منه ذكر الأعمش[4].

ويروى من طرقٍ غريبة؛ رواه ابن قانع في معجم الصحابة له في مسند **شرحبيل بن حسنة** وهو صحابي قديم الوفاة، لكنه من طريق أبي وائل عنه – وهو وإن لم يُذكر في شيوخه إلا أنه من المخضرمين ممن أدرك الجاهلية – لكن الراوي عنه: حبيب بن حسان بن أبي الأشرس ضعفوه[5].

---

(1) الترغيب والترهيب لأبي القاسم الأصبهاني قوام السنة (136/1) دار الحديث تحقيق أيمن شعبان 1414هـ. وورد الاسم مصحفاً بزيادة واو فيه: (ورقاء بن عمرو). وروايته عن منصور متكلم فيها.

(2) معجم الشيوخ للصيداوي (ص195)، مؤسسة الرسالة تحقيق د/ عمر تدمري 1405هـ. ووقع الاسم فيه: (أيوب بن سعيد) وهو خطأ والله أعلم.

(3) صحيح البخاري (6921)، سنن البيهقي الكبرى (206/9)، وشعب الإيمان له (121/1). مسند أحمد (163/7)، مسند البزار (91/5)، مسند أبي يعلى الموصلي (50/9). شرح مشكل الآثار للطحاوي (441/1)

(4) الإيمان لابن منده (496/1- 499)، حلية الأولياء لأبي نعيم (125/7)

(5) قال البخاري فيه في الضعفاء (ص42)، وكبير تواريخه (313/2): «منكر الحديث». وفي تأريخ ابن معين للدوري:

وذكر نور الدين الهيثمي له طريقاً في كتابه الذي صنفه في زوائد البزار من مسند **جابر** وأتبعه بقوله: «قال البزار: لم يتابع أسيد عن شريك على هذا، وإنما يرويه الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله» أ.هـ. ولما ذكره في مجمع الزوائد علق عليه بقوله: «وفيه أسيد بن زيد وهو كذاب»[1].

قوله: (**قال رجل: يا رسول الله**)، كذا في غالب الروايات بإبهام السائل، وورد في بعضها بلفظ: (أتى النبي ﷺ رجل فقال: ...)، وفي رواية: (قال أناس: يا رسول الله)، وفي آخر: (قيل: يا رسول الله).

وورد في بعض ألفاظه نسبة القول لصيغة المتكلم: (قلنا يا رسول الله)، وهذه فيها نسبة القول للصحابة، وكأن التساؤل وافق ما في نفوس الحاضرين فنسبه الراوي إليهم؛ إما من هذه الجهة: وهو تشوفهم للسؤال وصحة تساؤلهم به لكثرة وروده عليهم، وإما من جهة أن القائل من جيل الصحابة فصح التعبير بقلنا أي: نحن صحابة رسول الله ﷺ.

ولم تُعرف عين السائل قال الحافظ: «لم أقف على اسمه».

«ليس هو بشيء»، وقال النسائي في ضعفاءه (ص34): «متروك الحديث»، وانظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (98/3)، والكامل لابن عدي (311/3).

[1] كشف الأستار (56/1)، مجمع الزوائد (95/1) كلاهما للهيثمي. قلتُ: ولو نسبَ التكذيب لابن معين لأحسنَ في توخي الدقة والله أعلم.

قوله: (**أيؤاخذ الرجل بما عمل في الجاهلية؟**) أي: أيجازى؟، والمؤاخذة هنا من التقرير والمحاسبة والتوقيف والحبس، ومنه قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾، وقوله سبحانه: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِعِبَادِهِ بَصِيرًا﴾.

وهو في الأصل من: «حوز الشيء وجبيه»، كما في المقاييس لأبي الحسين ابن فارس[1] وقال قبلها: «الهمزة والخاء والذال أصل واحد تتفرع منه فروع متقاربة في المعنى» أ.هـ.

وقال أبو القاسم الراغب الأصفهاني[2]: «الأخذ: حوز الشيء وتحصيله، وذلك تارة بالتناول نحو: ﴿مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَاعَنَا عِنْدَهُ﴾، وتارة بالقهر نحو قوله تعالى: ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾، ويقال: أخذته الحمى... وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ﴾، فتخصيص لفظ المؤاخذة تنبيه على معنى المجازاة والمقابلة لما أخذوه من النعم فلم يقابلوه بالشكر» أ.هـ.

والسؤال هنا: فعن الجزاء عما اقترفه مَن قارف السوء من أعمال الجاهلية. والجاهلية فلقب على زمان ما قبل بعثة النبي ﷺ أُخذتْ من الجهل لغلبته عليهم، جاء في كتاب العين وعنه نقل أبو منصور الأزهري[3]: «زمان الفترة قبل الإسلام»، وتقييدها بالفترة إشارة إلى زمان الجهالة والظلام بين الهدى والنورين، فلا تطلق على

(1) مقاييس اللغة لابن فارس (68/1)
(2) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص67)
(3) العين (390/3)، تهذيب اللغة للأزهري (37/6)، المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (166/4)

عصر النور والنبوة ما قبل نبينا ﷺ، وهذا اللقب اصطلاح تعارف عليه المسلمون قال أبو بكر ابن دريد(1): «والجاهلية: اسم وقع في الإسلام على أهل الشرك» أ.هـ. وعبر عنه عياض بقوله(2): «وذكر الجاهلية هو ما كانت العرب عليه قبل الإسلام من الشرك وعبادة الأوثان» أ.هـ.

وفيه ما وقع في نفوس الصحابة من الإيمان واليقين، فبعد أن ذاقت النفس طعم الإيمان واستشعرت حلاوته تذكرت أنها انتهكتْ بعض ما يعكر صفو ما هي عليه؛ فاستفسرتْ عن حالها آنذاك، وهل يؤثر ما واقعوه في حالهم الآنف؛ على وضعهم الحالي؟

ولما كانت الجاهلية تناقض الإسلام في غالب أحوالها، ويدخل في أعمالها ما يقدح في صحة الإسلام كالشرك بالله بألوانه وأنواعه، ومنها ما يطعن في كماله من المعاصي كالقتل والبغي والظلم والوأد والخيانة وغيرها من أعمالهم، كان السؤال يحتملهما.

قوله: (**قال: من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما كان عمل في الجاهلية**) فكانت إجابة النبي ﷺ بأن من أحسن في الإسلام؛ لم تضره أعماله في الجاهلية. وأعمال الجاهلية إما كفر وشرك مضاد للتوحيد والإسلام، وإما معاصي وفجور لا تضادهما.

---

(1) جمهرة اللغة (494/1)

(2) مشارق الأنوار (162/1)

فأما الأول فهو مهدوم بالإسلام باتفاق العلماء لما في حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه الذي في صحيح مسلم[1] وكان قال في سياق كلامٍ له عن أول أمره: ((فلو متُ على تلك الحال لكنتُ من أهل النار، فلما جعل الله الإسلام في قلبي أتيت النبي ﷺ فقلتُ: ابسط يمينك فلأبايعك. فبسط [ﷺ] يمينه، قال: فقبضتُ يدي، قال [ﷺ]: ما لك يا عمرو؟ قال: قلت: أردتُ أن أشترط. قال [ﷺ]: تشترط بماذا؟ قلتُ: أن يغفر لي. قال ﷺ: أما علمتَ أنَّ الإسلام يهدم ما كان قبله؟)).

ولا خلاف أنَّ من صح إسلامه وحَسُن؛ فأتى بالتوحيد ولوازمه، فإن إسلامه يجبُّ ويقطع ويهدم ما كان قبله من الشرك. فلن يؤاخذ من أسلم بما عمل في الجاهلية من نواقض التوحيد.

أما ما يشوب عمله من مكدرات الكمال كالمعاصي مع صحة التوحيد فلا يخلو أن تكون حادثة أو قديمة. فما كان حادثاً منها فلا يدخل في الحديث، ويحاسب المرء بعمله وهذا لا إشكال فيه. وأما ما كان منه قديماً فهل يحتاج إلى توبة خاصة أم أن إسلامه يعد توبة عامة فيهدمه كما هدم شركه؟ في هذا وقع خلاف تأتي الإشارة إليه.

وقوله ﷺ: **(لم يؤاخذ)** فيه إشارة إلى أن الكلام على السيئات؛ أما الأعمال الحسنة والصالحة التي فعلها في جاهليته فإنه يجزى ويثاب عليها إن حَسُن إسلامه؛ ففي صحيح مسلم[2] عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((قلتُ: يا رسول الله، ابن جدعان؛ كان في الجاهلية يَصلُ الرحم، ويطعم المسكين، فهل ذاك نافعه؟ قال ﷺ:

---

(1) صحيح مسلم (121)

(2) صحيح مسلم (214)

لا ينفعه. إنه لم يقل يوماً: رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين))، وفيه أنه لو قالها وأسلم لنفعه.

وأصرح منه ما في الصحيحين[1] عن حكيم بن حزام ﷺ أنه قال لرسول الله ﷺ: ((أي رسول الله: أرأيتَ أموراً كنتُ أتحنثُ بها في الجاهلية - من صدقة، أو عتاقة، أو صلة رحم - أفيها أجر؟ فقال رسول الله ﷺ: أسلمتَ على ما أسلفتَ من خير))، زاد مسلم قول حكيم ﷺ: ((قلتُ: فوالله، لا أدع شيئاً صنعته في الجاهلية إلا فعلتُ في الإسلام مثله)).

وفيه أيضاً[2] عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: ((فعن معادن العرب تسألوني؟ قالوا: نعم، قال: فخياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام؛ إذا فقهوا))، فالعمل الصالح لن يعدم صاحبه خيراً إن صحح مساره وأحسن نيته والله تعالى أعلم.

قوله ﷺ: (**ومَنْ أساء في الإسلام أُخذ بالأول والآخر**)، أي وأما من أساء في الإسلام – أي حال إسلامه – فأظهر الإسلام ولم يعتقده بباطنه فلم يصفو له توحيده، كأهل النفاق: فإن إسلامه مدخول؛ وهو محاسب بجميع عمله، لأنه لم يصح له إسلام كي يقطع ويهدم ما قبله. ويدخل فيمن أساء في الإسلام: مَن ارتد على عقبيه بعد إسلامه ومات على كفره فإن عمله يحبط فيؤخذ بجميعه ويُساءل عن أوله وآخره.

([1]) صحيح البخاري (1436)، صحيح مسلم (123)

([2]) صحيح البخاري (3374)

فتصح الإساءة هنا بالردة والنفاق، أما من أسلم على ما أسلف من الشرور – دون الشرك – وكان مصراً على فعل معاصيه السابقة: كشرب المسكر، والزنى، والخيانة، وغصب الأموال، ونحوها؛ فاختلف أهل العلم فيه، فمنهم من أدخله في الحديث واعتبره مؤاخذ ومحاسب بعمله الأول قبل إسلامه.

وفي هذا القول نظر من جهة أن لفظ الحديث مشعر بأن الإساءة حادثة متعلقة بالحال القديم، وهذا يستقيم بالردة، وبالنفاق لكونه كالردة من جهة أنه أسلم ظاهراً وارتد باطناً.

ولا يستقيم استصحاب اللفظ في حال المعاصي، فلو أساء المسلم وقارف من المعاصي ما لم يكن يفعله سابقاً فإنه لن يؤاخذ إلا بالذنب الحادث دون سيء عمله ما قبل إسلامه، ولن يصلح إلحاق المعاصي فيما كان منه مسبقاً فالنصوص الأخرى تدل أنه يستأنف عمله بعد الإسلام ومن ذلك ما في صحيح البخاري[1] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: ((إذا أسلم العبد فحسن إسلامه، يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها، وكان بعد ذلك القصاص: الحسنة بعشر أمثالها إلى سبع مائة ضعف، والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله عنها)). وحديث عمرو رضي الله عنه: ((الإسلام يهدم ما قبله)).

وسبق الإشارة إلى أن أهل العلم اختلفوا في توجيه حديث الباب والجمع بينه وبين حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه، فيما يختص بالإصرار على المعاصي: ما بين مخرج لها من الحديث، وجاعل الحديث شاملاً لها، وأسوق هنا جملة من أقوالهم.

---

(1) صحيح البخاري (41)

فمنهم من خص الإساءة في الحديث بالكفر والنفاق ومن هؤلاء: أبو جعفر الطحاوي[1] حيث قال: «فكان جوابنا له عن ذلك بتوفيق الله أن هذين الحديثين ملتئمان غير مختلفين ولا متضادين, وذلك أن قول رسول الله - عليه السلام - في حديث ابن مسعود - عندنا والله أعلم -: ((من أحسن في الإسلام)) هو على معنى: من أسلم في الإسلام؛ ومن ذلك قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا﴾، فكانت الحسنة المرادة في ذلك هي الإسلام، فكان من جاء بالإسلام مجبوباً عنه ما كان منه في الجاهلية، وموافقاً لما في حديث عمرو أن ((الإسلام يجب ما كان قبله)) ومن لزم الكفر في الإسلام كان قد جاء بالسيئة في الإسلام ومنه قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا﴾ فكانت عقوبة تلك السيئة عليه منضافة إلى عقوبات ما قبلها من سيئاته كانت في الجاهلية، فاتفق بحمد الله حديثا رسول الله ﷺ اللذان ذكرناهما ولم يختلفا» أ.هـ.

وفيه؛ يرى الطحاوي أن الإساءة في زمان ظهور الإسلام تكون بالبقاء على الكفر؛ وهذا يشمل المنافق والكافر الأصلي، وإليه ذهب أبو المظفر ابن هبيرة حيث يقول[2]: «وفيه من الفقه أنه إذا أسلم بلسانه ولم يحسن عمله ولا صلحت نيته ولا آمن قلبه؛ فإنه يضاعف عليه السوء، ويؤخذ بما كان أساء في وقت عناده ومظاهرته بالشقاق مع الكفار، وبإساءته التي أتى بها في حال إسلامه، وهذا ينصرف إلى المنافقين ونحوهم إن شاء الله تعالى» أ.هـ.

---

(1) شرح مشكل الآثار (443/1)

(2) الإفصاح عن معاني الصحاح (68/2)

وبنحوه قال أبو العباس القرطبي، وأبو زكريا النووي في شرحيهما على مسلم، وخص الإساءة: بالكفر: أبو المحاسن الملطي[1].

وأما جواب أبي سليمان الخطابي فكان في شرحه على البخاري[2] وفيه يقول: «قلت: ظاهر هذا الحكم[3] خلاف ما أجمعتْ عليه الأمة من أن الإسلام يجب ما قبله. قال الله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾. ووجه هذا الحديث وتأويله: أنه إذا أسلم مرة لم يؤاخذ بما كان سلف من كفره، ولم يعاقب عليه وإن أساء في الإسلام غاية الإساءة وركب أشد ما يكون من المعاصي مادام ثابتاً على إسلامه.

وإنما يؤخذ بما جناه في الإسلام من المعصية ويعير بما كان منه في الكفر ويبكت به كأنه يقال له: أليس قد فعلتَ كيت وكيت وأنت كافر؟ فهلا منعك إسلامك من معاودة مثله إذ أسلمت؟ ثم يعاقب على قدر ما يستحقه من المعصية التي اكتسبها في الإسلام؛ ولا يجوز أن يعاقب عقوبة الكفار؛ لأن المسلم لا يخلد في النار والكافر مخلد فيها أبداً» أ.هـ.

ومن هذا يفهم أن الخطابي يرى التفريق بين المنافق، وبين العاصي وأن مؤاخذة المسيء بما دون الشرك لا تكون بعقاب فهو لا يستحقه بإجماع، لكنه يكون بالتبكيت والتوبيخ والتعيير.

---

(1) المفهم (327/1)، شرح النووي (136/2)، المعتصر من المختصر من مشكل الآثار (263/2)

(2) أعلام الحديث للخطابي (2311/4)

(3) يعني: الأخذ بالأول والآخر بعد الإسلام.

وذكر قوله هذا؛ جماعة من الشراح في سياق جمع الأقوال الواردة في توجيهه، **ومنهم**: ابن الملقن في التوضيح، وابن الدماميني في المصابيح، والبرماوي في اللامع الصبيح[1]، وشمس الدين الكرماني في شرحه البخاري وكأنه أعرض عنه بتعقبه باحتمال صحة التوجيه الأول[2].

ورد الكوراني كلام الخطابي – في التعبير – مرجحاً القول الأول بقوله[3]: «فلا وجه لذلك القول مع أن قوله: ((أخذ بالأول والآخر)) يدل على وحدة المؤاخذة بالنوع، وإن كان بعضها أشد من الآخر» أ.هـ. يريد أن الأخذ بالأول والآخر على قول الخطابي يفيد اختلاف وتفريق المؤاخذة في الذنب؛ في حين يفهم من سياق الحديث أن المأخوذ عليه نوعاً واحداً وهو لا يصلح إلا بالكفر والنفاق.

ومنهم من رأى أن إسقاط المؤاخذة يكون لمن استمر على الإسلام حتى موته، وختم له به، أما من ارتد بعد إسلامه بطل عمله في الإسلام وحوسب على الأول والآخر، جاء في شرح ابن بطال على البخاري قوله[4]: «قال المهلب: وأما حديث ابن مسعود فمعناه: من أحسن في الإسلام بالتمادي عليه، ومحافظته والقيام بشروطه لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية، وأجمعت الأمة أن الإسلام يجبُّ ما قبله. وأما قوله: ((من أساء في الإسلام)) فمعناه: من أساء في عقد الإسلام والتوحيد، بالكفر بالله، فهذا يؤخذ بكل كفر سلف له في الجاهلية والإسلام. فعرضتُ هذا القول على بعض

---

(1) التوضيح بشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (505/31)، اللامع الصبيح للبرماوي (424/16)، مصابيح الجامع للدماميني (10/27– 28).

(2) الكواكب الدراري (44/24)

(3) الكوثر الجاري إلى رياض البخاري (422/10)

(4) شرح ابن بطال لصحيح البخاري (570/8)

العلماء؛ فأجازوه، وقالوا: لا معنى لحديث ابن مسعود غير هذا، ولا تكون هذه الإساءة إلا الكفر؛ لأجماع الأمة أن المؤمنين لا يؤاخذون بما عملوا في الجاهلية» أ.هـ.

وبهذا يقول المازري في شرح مسلم(1): «قال بعض الشيوخ: معنى الإِساءة هاهنا الكفر فإذا ارتد عن الإِيمان أخذ بالأول والآخر»، وليس في إكماله ما يرده، وفيه يقول(2): «ومعنى قوله: ((أما من أحسن في الإسلام فلا يؤاخذ به)): أي أحسن بإسلامه، لأنه يجب ما قبله، أو أحسن في إجابته إلى الإسلام، أو في الاستقامة عليه دون تبديلٍ ولا تغيير» أ.هـ.

وعلى قول المازري والمهلب هذا سار القسطلاني في شرحه على البخاري وتابع ابن حجر – بغير عزو – في رأيه بأن صنيع البخاري يدل على هذا القول كونه أورده في أبواب المرتدين، وحكاه ابن الملقن عن الداودي بقوله: «معنى من أحسن في الإسلام: مات عليه»، وبه يقول المناوي في شرحه على الجامع، ويفهم من كلام نجم الدين الغزي في حسن التنبيه(3).

وأخذ قوم بظاهر الحديث وعمومه فرأوا أن شرط الغفران هو التوقف، وأن من استمر على السوء أُخذ به، وأن هذا يدخل فيه: المعاصي دون الشرك، وفي هذا يقول أبو عبد الله الحليمي(4): «وهذا على أن الطاعات في الإيمان إيمان، والمعاصي في

(1) المعلم بفوائد مسلم (307/1)
(2) إكمال المعلم لعياض (409/1)
(3) إرشاد الساري للقسطلاني (77/10)، التوضيح لابن الملقن (506/31)، فيض القدير للمناوي (37/6)، حسن التنبيه لما ورد في التشبه للغزي (265/7)
(4) المنهاج في شعب الإيمان (50/1)

الكفر كفر. فإذا أسلم الكافر أحبط إسلامه كفره، فإن أحسن في الإسلام أحبطت طاعاته تلك المعاصي التي قدمها في حال كفره، وإن لم يحسن في الإسلام بقيتْ تلك المعاصي بحالها إذا لم يجد ما يحبطها، فأُخذ بإساءته في الإسلام وفيما قبله. ومما يؤكد هذا أن المعاصي قد توجد من المسلم في إسلامه فلم يلزم أن يحبط ما وجد منها في الكفر بالإسلام الحادث. وبان بهذا أن قول الله عز وجل: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ معناه: يغفر لهم كفرهم فيما خلا من أعمارهم، فإن كان عاماً للكفر والذنوب فهو مغفور بشرط الانتهاء. وفي ذلك بيان أنهم إن لم ينتهوا عن المعاصي التي كانوا عليها لم يغفر لهم، كما أنهم ما لم ينتهوا عن الكفر لم يغفر لهم» أ.هـ.

وبهذا القول يقول ابن باز من المعاصرين(1). وهو القول الذي نصره ابن تيمية وطلابه حيث يقول(2): «فإذا أسلم وهو مصر على كبائر دون الكفر فحكمه في ذلك حكم أمثاله من أهل الكبائر وهذا القول هو الذي تدل عليه الأصول والنصوص»، واستدل بحديث الباب ثم شرع ببيان وجه الاستدلال فقال: «فقد دل هذا النص على أنه إنما ترفع المؤاخذة بالأعمال التي فُعلت في حال الجاهلية عمن أحسن لا عمن لا يحسن؛ وإن لم يحسن أخذ بالأول والآخر ومن لم يتب منها فلم يحسن. وقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾، يدل على أن المنتهي عن شيء يغفر له ما قد سلف منه، لا يدل على أن المنتهي عن شيء

(1) ذكره صاحب كتاب الحلل الإبريزية من التعليقات البازية على صحيح البخاري (343/4)، قال: «كمن أسلم وهو يشرب الخمر فيؤخذ بالأول والآخر، وكذا كل معصية استمر عليها» أ.هـ.

(2) مجموع فتاواه (324/10- 325)

يغفر له ما سلف من غيره؛ وذلك لأن قول القائل لغيره: إن انتهيت غفرت لك ما تقدم ونحو ذلك يفهم منه عند الإطلاق أنك إن انتهيت عن هذا الأمر غفر لك ما تقدم منه ... ومعلوم أن التوبة إنما توجب مغفرة ما تاب منه، لا توجب التوبة غفران جميع الذنوب» أ.هـ.

وجاء في موضع آخر(1): «وسئل: عن اليهودي أو النصراني إذا أسلم، هل يبقى عليه ذنب بعد الإسلام؟ فأجاب: إذا أسلم باطناً وظاهراً غفر له الكفر الذي تاب منه بالإسلام بلا نزاع. وأما الذنوب التي لم يتب منها مثل: أن يكون مصراً على ذنب أو ظلم أو فاحشة ولم يتب منها بالإسلام. فقد قال بعض الناس: إنه يغفر له بالإسلام. والصحيح: أنه إنما يغفر له ما تاب منه».

قال: «وحسن الإسلام: أن يلتزم فعل ما أمر الله به وترك ما نهي عنه. وهذا معنى التوبة العامة فمن أسلم هذا الإسلام غُفرتْ ذنوبه كلها. وهكذا كان إسلام السابقين الأولين»، إلى أن قال: «إذا انتهوا عما نهوا عنه غفر لهم ما قد سلف. فالانتهاء عن الذنب هو التوبة منه. من انتهى عن ذنب غفر له ما سلف منه. وأما من لم ينته عن ذنب فلا يجب أن يغفر له ما سلف لانتهائه عن ذنب آخر» أ.هـ.

ويرى قوم أن الحديث دليل على أن من نكث توبته أُخذ بمعاصيه "الأول" أي ما قبل توبته "والآخر" ما بعدها، قال الإيجي(2): «وعن بعض المحققين أن عدم المؤاخذة بالذنب الذي تاب منه إذا لم يعد إليه، فإذا عاد إليه؛ فقد يؤاخذ به» أ.هـ.

---

(1) مجموع الفتاوى (701/11)

(2) تفسير الإيجي (336/4)

وفي هذا يقول أبو الفداء ابن كثير[1]: «فأما إذا جزم بالتوبة وصمم عليها فإنها تجب ما قبلها من الخطيئات، كما ثبت في الصحيح: ((الإسلام يجب ما قبله، والتوبة تجب ما قبلها))[2].

وهل من شرط التوبة النصوح الاستمرار على ذلك إلى الممات، كما تقدم في الحديث وفي الأثر: ((لا يعود فيه أبداً))؟، أو يكفي العزم على ألا يعود في تكفير الماضي، بحيث لو وقع منه ذلك الذنب بعد ذلك لا يكون ذلك ضاراً في تكفير ما تقدم، لعموم قوله، عليه السلام: ((التوبة تجب ما قبلها)) ؟. وللأول أن يحتج بما ثبت في الصحيح أيضاً: ((من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية، ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر)) فإذا كان هذا في الإسلام الذي هو أقوى من التوبة، فالتوبة بطريق الأولى» أ.هـ.

وآخر كلامه يوهم أنه آخذ للحديث على ظاهره وأن الإساءة في الإسلام على عمومها ولو لم تكن قادحة في التوحيد. ولأبي محمد علي ابن حزم نحو هذا فإنه يرى أن الكافر يغفر له ما انتهى عنه بإسلامه، فإن استمر على المعاصي غفر له كفره فقط الذي انتهى عنه، ويسأل ويؤاخذ بالمعاصي التي فعلها في الأول والآخر[3].

---

(1) تفسير ابن كثير (169/8) دار طيبة، تحقيق سلامة.

(2) لم أقف عليه بهذا اللفظ، والذي في مسلم (121) حديث عمرو بن العاص: ((أما علمت أن الإسلام يهدم ما قبله، وأن الهجرة تهدم ما قبلها، وأن الحج يهدم ما قبله))، وفي الباب: ((التائب من الذنب كمن لا ذنب له)) عند الطبراني في الكبير (150/10)، والبيهقي في الكبرى (259/10) وغيرهما.

(3) الإحكام في أصول الأحكام (116/5)

ثم يقول في الجمع بين حديث عمرو وابن مسعود رضي الله عنهما: «ففي حديث ابن مسعود زيادة حكم على ما في حديث عمرو من أنه: من أساء في الإسلام أخذ بما عمل في الجاهلية، ومن أحسن في الإسلام سقط عنه ما عمل في الجاهلية، فإنما معنى حديث عمرو أن الإسلام يهدم ما كان قبله بشرط الإحسان فيه» أ.هـ.

وقال في المحلى(1): «فحكم الإحسان في الإسلام هو التوبة من كل ذنب أسلفه أيام كفره، وأما من أصر على معاصيه: فما أحسن في إسلامه بل أساء فيه، وكذلك من لم يهجر ما نهى الله تعالى عنه، فليس تام الهجرة، وكل حج أصر صاحبه على المعاصي فيه فلم يوف حقه من البر، فليس مبروراً» أ.هـ.

وأورد ابن القيم تحت الفصل الخاص بأحكام التوبة: مناظرة بين الفريقين، أعني من يرى أن معاودة الذنب بعد التوبة منه توجب المجازاة عليه في الحالين الأول والآخر لفساد التوبة، ومن يرى انقطاع المجازاة بالتوبة النصوح الأولى ويجازى على الذنب المستأنف. وساق فيه أدلة القولين ولم يفصل بينهما(2).

وممن ناقش المسألة: ابن مفلح في الآداب(3) فقال: «ويغفر له بالإسلام الكفر الذي تاب منه، وهل تغفر له الذنوب التي فعلها في حال الكفر ولم يتب منها في الإسلام؟ فيه قولان معروفان» ونسب القول بمغفرة الجميع لظاهر كلام أكثر الأصحاب، ولم يرتضه، والثاني وهو قول ابن تيمية قال: «نقله البغوي عن أحمد رواه

(1) المحلى (35/12)

(2) مدارج السالكين (286/1 - 291)

(3) الآداب الشرعية (93/1 -96)

الخلال وهو ظاهر ما اختاره ابن عقيل»، وناقش القول حتى قال: «ولمن قال بالغفران أن يحمل خبر ابن مسعود على النفاق فيسلم ظاهراً لا باطناً» أ.هـ.

وأسهب الحافظ ابن رجب في شرحه على البخاري في المسألة فأطال فيها النفس ومما قاله(1): «إحسان الإسلام تفسر بمعنيين: أحدهما: بإكمال واجتناب محرماته... ومنه حديث ابن مسعود ... فإن المراد بإحسانه في الإسلام: فعل واجباته والانتهاء عن محرماته، وبالإساءة في الإسلام: ارتكاب بعض محظوراته التي كانت ترتكب في الجاهلية».

ثم ذكر حديث الباب ودعمه بحديث أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: ((إذا أسلم العبد فحسن إسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان أزلفها، وكان بعد ذلك القصاص: الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، والسيئة بمثلها؛ إلا أن يتجاوز الله عنها)) قال عنهما: «دليل على أن الإسلام إنما يكفر ما كان قبله من الكفر ولواحقه التي اجتنبها المسلم بإسلامه، فأما الذنوب التي فعلها في الجاهلية إذا أصر عليها في الإسلام فإنه يؤاخذ بها، فإنه إذا أصر عليها في الإسلام لم يكن تائباً منها فلا يكفر عنه بدون التوبة منها. وقد ذكر ذلك طوائف من العلماء من أصحابنا كأبي بكر بن عبد العزيز ابن جعفر وغيره، وهو قول طوائف من المتكلمين من المعتزلة وغيرهم وهو اختيار الحليمي. ثم وجدته منصوصاً عن الإمام أحمد؛ فنقل الميموني في مسائله عن أحمد قال: بلغني عن أبي حنيفة أنه كان يقول: لا يؤاخذ بما كان في الجاهلية، والنبي ﷺ

(1) فتح الباري (1/154-161)

يقول في غير حديث: إنه يؤاخذ، يعني: حديث شقيق، عن ابن مسعود: أزاد إذا أحسنت في الإسلام. انتهى.

وكذلك حكى الجوزجاني عن أهل الرأي أنهم قالوا: إن من أسلم وهو مصر على الكبائر، كفر الإسلام كبائره كلها، ثم أنكر عليهم وجعله من جملة أقوال المرجئة. وخالف في ذلك آخرون، وقالوا: بل يغفر له في الإسلام كل ما سبق منه في الجاهلية من كفر وذنب وإن أصر عليها في الإسلام. وهذا قول كثير من المتكلمين والفقهاء من أصحابنا وغيرهم كابن حامد والقاضي وغيرهما واستدلوا بقول النبي ﷺ: الإسلام يهدم ما كان قبله» أ.هـ، ثم شرع في مناقشة الأدلة واستبعد جداً القول بصرف الحديث في إسلام المنافق.

وكأن الشوكاني ينصر هذا القول بجمعه بين الحديثين بقوله[1]: «فهذا مقيد، والحديث الأول مطلق، وحمل المطلق على المقيد واجب. فهدم الإسلام ما كان قبله مشروط بالإحسان. قوله: (يجب ما قبله) أي يقطعه، والمراد أنه يذهب أثر المعاصي التي فارقها حال كفره» أ.هـ. وقوله[2]: «ففيه أن الإساءة في الإسلام موجبة للمؤاخذة بأعمال الجاهلية».

([1]) نيل الأوطار (371/1)

([2]) السيل الجرار (370/3)

واعترض على جميع هذا أبو عبد الله القرطبي بقوله[1]: «الإساءة هنا بمعنى الكفر، إذ لا يصح أن يراد بها هنا ارتكاب سيئة، فإنه يلزم عليه ألا يهدم الإسلام ما سبق قبله - إلا لمن يعصم من جميع السيئات - إلا حين موته، وذلك باطل بالإجماع» أ.هـ. وهو خلاصة قول شيخه في المفهم.

وكذا رد هذا القول بدر الدين ابن بهادر الزركشي في سياق ذكره الأقوال في تعارض الحديثين فقال[2]: «قال المحب الطبري: والظاهر أنه منسوخ بما تقدم، وقال أبو الفرج: هو محمول على وجهين: إحداهما: الإساءة في الإسلام بالشرك فإنه إذا أشرك في الإسلام عاد إلى ما كان عليه قبل الإسلام، وهذا بعيد، لأنا فيه تحققنا فيه الجب والهدم بالإسلام، فلا نحكم بعوده، وما من الله به فلا رجوع فيه. والثاني: إذا جنى في الإسلام مثل جنايته في الكفر، فإنه يعير بذلك، ويقال له: هذا الذي كنت تفعله في الكفر، فهلا منعك منه الإسلام؟ فيكون هذا التوبيخ معنى المؤاخذة» أ.هـ.

قلتُ: ويظهر من هذا ميله لقول الخطابي، لكن إمراره لقول الطبري بغير نقض كما فعل مع أحد قولي أبي الفرج المالكي يؤخذ عليه، فإن النسخ لا ينبغي أن يدخل في الأخبار على الصحيح عندهم.

وعلى النقيض من هذا صنيع ابن حجر حيث رد قول الخطابي فقال[3]: «وحاصله أنه أول المؤاخذة في الأول بالتبكيت وفي الآخر بالعقوبة والأولى قول غيره أن المراد بالإساءة الكفر لأنه غاية الإساءة وأشد المعاصي فإذا ارتد ومات على كفره

([1]) الجامع لأحكام القرآن (416/5)

([2]) البحر المحيط في أصول الفقه (149/2)

([3]) فتح الباري (266/12)

كان كمن لم يسلم فيعاقب على جميع ما قدمه؛ وإلى ذلك أشار البخاري بإيراد هذا الحديث بعد حديث أكبر الكبائر الشرك وأورد كلا في أبواب المرتدين... وحاصله أن الخطابي حمل قوله في الإسلام على صفة خارجة عن ماهية الإسلام وحمله غيره على صفة في نفس الإسلام وهو أوجه»، ولما نقل قول ابن بطال قال: «وبه جزم المحب الطبري».

ولما تعرض الحافظ لقول الحنابلة في الذنوب بالشرح علق بقوله: «والجواب عن الجمهور أن هذا خاص بالمسلم وأما الكافر فإنه يكون بإسلامه كيوم ولدته أمه والأخبار دالة على ذلك كحديث أسامة لما أنكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم قتل الذي قال لا إله إلا الله حتى قال في آخره حتى تمنيت أني كنت أسلمت يومئذ» أ.هـ.

قلت: حديث أسامة فيه يقول ﵁: ((بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة، فصبحنا القوم فهزمناهم، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم، فلما غشيناه، قال: لا إله إلا الله فكف الأنصاري فطعنته برمحي حتى قتلته. فلما قدمنا، بلغ النبي ﷺ، فقال: يا أسامة، أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟ قلت: كان متعوذاً. فما زال يكررها، حتى تمنيتُ أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم))[1].

(1) صحيح البخاري (4269)، صحيح مسلم (96)

والذي أخرج به من هذا الخلاف: أن المسألة من المسائل الشديدة النزاع، وأن كل طرف له وجهة نظره التي لا تقل قوة عن الآخر.

ولو قلنا بأن حال الداخل في الإسلام يختلف من شخص لآخر، فمنهم من يكون إسلامه توبة له، فهو حين أسلم علم ما كان عليه من ضلال فعزم على ترك كل ما يسيء لإسلامه ويقدح في كمال توحيده، ودخل في السلم كافة.

فمثل هذا يكون إسلامه توبة عامة له من كفره ومن معاصيه، فإنْ أحدث معاص حال إسلامه سبق وأن كان يقع فيها قبل إسلامه، فلا يلزم أن يكون مصراً عليها من جاهليته؛ بل ربما تكون حاله كمثل ناكث التوبة وناقضها، فتوبته الأولى تصح ولا تبطل.

أما من دخل في الإسلام بنية الاستسلام لله تعالى بالتوحيد، وترك الشرك مع معرفته بأن المعاصي لا تخرجه من الإسلام، فهذا ربما لا يعد إسلامه توبة عامة، وعلى هذا فلا يحكم على الجميع بحكم واحد لاختلاف الاحتمال بين الداخلين الإسلام، فلكل حالة حكمها التي يعلمه الله تعالى منها والله أعلم بالصواب.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[2-] أخبرنا الوليد بن النضر الرملي، عن مسرة بن معبد - من بني الحارث ابن أبي الحرام، من لخم - عن الوضين: أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنا كنا أهل جاهلية وعبادة أوثان، فكنا نقتل الأولاد، وكانت عندي بنت لي، فلما أجابت، وكانت مسرورة بدعائي إذا دعوتها. فدعوتها يوماً فاتبعتني، فمررت حتى أتيت بئراً من أهلي غير بعيد، فأخذت بيدها فرديتها في البئر، وكان آخر عهدي بها أن تقول: يا أبتاه يا أبتاه. فبكى رسول الله ﷺ حتى وكف دمع عينيه، فقال له رجل من جلساء النبي ﷺ: أحزنت رسول الله ﷺ. فقال له: كف، فإنه يسأل عما أهمه. ثم قال له: أعد عليَّ حديثك. فأعاده، فبكى حتى وكف الدمع من عينيه على لحيته، ثم قال له: إن الله قد وضع عن الجاهلية ما عملوا، فاستأنف عملك.

هذا الحديث من مفاريد المصنف فلم أقف عليه عند غيره، وهو مرسل؛ بل معضل، وسنده غير قائم فشيخ المصنف - أبو العباس المسعودي الشامي - له ترجمة في تأريخ البخاري وابن أبي حاتم؛ ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأورده ابن حبان في الثقات، وذكره مسلم في الكنى، وترجم له ابن عساكر في تأريخ دمشق فأكثر في ذكر شيوخه والآخذين عنه وبعض مروياته، ولم يذكر فيه توثيقاً[1].

---

[1] التأريخ الكبير للبخاري (155/8)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (19/9)، الثقات لابن حبان (226/9)، الكنى والأسماء لمسلم (610/1)، تأريخ دمشق لابن عساكر (301/63)

وشيخه مسرة ليس حاله بأحسن منه، فقد قال فيه أبو حاتم الرازي: «شيخ ما به بأس»، وذكره أبو زرعة الدمشقي فقال: «شيخ لنا قديم من أهل فلسطين، قد سمع من سالم بن عبد الله بن عمر، حدث عنه من الأجلة: ضمرة، ووكيع» أ.هـ، وقوله: "شيخ لنا" يريد لأهل الشام؛ وإلا فإنه لم يدركه.

واختلف قول ابن حبان فيه، فذكره في كتابه مشاهير علماء الأمصار وقال: «من ثقات أهل فلسطين وكان يغرب»، وفي ثقاته وقال: «كان ممن يخطئ»، ثم عاد فذكره في المجروحين وقال: «روى عنه أهل بلده كان ممن ينفرد عن الثقات بما ليس من أحاديث الأثبات، على قلة روايته لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد»[1].

ولأجل هذا ذكره من صنف في الضعفاء كابن الجوزي، والذهبي، ولما ذكره في الكاشف قال: «وثق»، وجمع ابن حجر في التقريب فقال: «صدوق له أوهام»، ولم يجزم في تخريج المختصر بشيء[2].

والوضين بن عطاء يروي عن التابعين، وهو مختلف في توثيقه، وتوسط ابن حجر فقال: «صدوق سيء الحفظ».

قوله: (**أن رجلاً أتى النبي ﷺ**). سائلاً ومستفسراً. ولم يسمه، ويحتمل أن يكون هو راوي القصة، أو أحد الحضور، (**فقال: يا رسول الله، إنا كنا أهل جاهلية وعبادة أوثان**) قدم بين سؤاله بيان الوضع والحال الذي وقع فيه السؤال،

---

(1) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (423/8)، تأريخ أبي زرعة الدمشقي (ص725). مشاهير علماء الأمصار (ص287)، الثقات (524/7)، المجروحون (42/3) جميعها لابن حبان.

(2) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (115/3)، ميزان الاعتدال (96/4)، المغني في الضعفاء (654/2) كلاهما للذهبي. موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر لابن حجر (86/1)

ويحسن بالسائل شرح سؤاله حتى يتمكن المجيب من تصور الواقع الذي سيقبل على إجابة مشاكله المعروضة عليه.

مر الكلام عن الجاهلية. و**الوثن** هو الصنم كما في صحاح الجوهري[1]،قال ابن فارس[2]: «الوثن واحد الأوثان: حجارة كانت تعبد». وقال في الصنم[3]: «الصاد والنون والميم كلمة واحدة لا فرع لها، وهي الصنم. وكان شيئاً يتخذ من خشب أو فضة أو نحاس فيعبد» أ.هـ.

وجعل بعضُهم بينهما فرق، قال ابن دريد[4]: «والوثن: الصنم الصغير زعموا. وقالوا: كل صنم وثن». لكن ورد في سنن أبي داود[5]: ((أن امرأة، أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إني نذرت أن أضرب على رأسك بالدف، قال: أوفي بنذرك. قالت: إني نذرت أن أذبح بمكان كذا وكذا، مكان كان يذبح فيه أهل الجاهلية؟ قال: لصنم؟ قالت: لا. قال: لوثن؟. قالت: لا. قال: أوفي بنذرك)).

وفيه يظهر التفريق بينهما، وبناء عليه فرق جماعة من أهل اللغة والعلم بينهما بأن الصنم هو ما كان مصنوعاً على هيئة ما؛ وله صورة وجسم، وما ليس له ذلك فوثن. فعلى هذا يكون بينهما عموم وخصوص، فكل صنم وثن ولا عكس، ويدخل

---

(1) الصحاح للجوهري (2212/6)

(2) مقاييس اللغة (85/6)

(3) مقاييس اللغة (314/3)

(4) جمهرة اللغة (434/1)

(5) سنن أبي داود (199/5) لم أقف على من تابعه على رواية هذا اللفظ. وفي سنده من تكلموا في روايته.

في الأوثان: القبور والأشجار والكواكب والحيوانات وكل ما صرفت له العبادة من غير أن يصنع ويصور ويجسم من التماثيل ونحوها.

وربما القائل بهذا التفريق أخذه من استقراءه للنصوص الشرعية، ويروى في المرفوع عن النبي ﷺ قوله: «لا تتخذوا قبري وثناً»(1).

وعلى هذا التفريق سار غالب من تكلم عليهما من المتقدمين منهم: أبو المنذر هشام الكلبي في كتاب الأصنام(2) وفيه قوله: «إذا كان معمولاً من خشب أو ذهب أو من فضة صورة إنسان فهو صنم، وإذا كان من حجارة فهو وثن» أ.هـ.

وأبو جعفر الطبري في التفسير(3) وفيه يقول: «والصنم: التمثال من حجر أو خشب أو من غير ذلك في صورة إنسان، وهو الوثن. وقد يقال للصورة المصورة على صورة الإنسان في الحائط وغيره: صنم ووثن» أ.هـ.

وأبو بكر ابن عزير السجستاني في الغريب(4): قال: «الصنم ما كان مصوراً من حجر أو صفر أو نحو ذلك. والوثن ما كان من غير صورة» أ.هـ.

وقول أبي بكر ابن دريد في الجمهرة(5): «الصنم: الصورة من حديد أو حجارة أو نحو ذلك مما يعبد، ولا يسمى صنماً حتى تكون له صورة أو جثة» أ.هـ.

---

(1) رواه مالك في الموطأ (240/2)، وابن أبي شيبة في المصنف (150/2) مرسلاً، ورواه من طريق أخرى موصولاً: أحمد في المسند (314/12)، والبخاري في التأريخ الكبير (47/3)، والحميدي في المسند (224/)

(2) كتاب الأصنام للكلبي المتوفي سنة 204هـ (ص53)

(3) جامع البيان للطبري (469/11)

(4) غريب القرآن (ص14)

(5) جمهرة اللغة (899/2)

وقول ابن سيده في المحكم[1]: «الصنم معروف وهو ينحت من خشب ويصاغ من فضة ونحاس والجمع أصنام» أ.هـ.

وممن تابعهم على هذا الوجه في الضابط، أو نسب هذا القول بهذا الوجه دون اختلاف لابن عرفة جماعة منهم: شارح ديوان المتنبي المنسوب لأبي العلاء المعري والمسمى بمعجز أحمد، والقلقشندي في صبح الأعشى، وابن الهائم في التبيان, وبدر الدين العيني في البناية، والسيوطي في المعترك والتوشيح، والزبيدي في التاج[2].

وتابعهم على هذا جمع لكنهم وقعوا في خلط فعكسوا المنقول آنفاً، ومن هؤلاء: أبو عبيد الهروي حيث وافق ما سبق من النقولات في كلامه في باب الصنم من كتابه فحكى كلاماً نسبه لأبي عبد الله نفطويه ابن عرفة وهو قوله: «ما اتخذوه من آلهة فكان غير صورة فهو وثن، فإذا كان له صورة فهو صنم»[3]، ثم عاد في باب الوثن من كتابه فقال[4]: «قوله تعالى: ﴿أَوْثَانًا﴾ أي أصناماً، وقال ابن عرفة: ما كان صورة من حجارة أو جص أو غيره فهو وثن، وقال أبو منصور: الفرق بين الصنم والوثن: أن الوثن: كل ما كان له جثة من خشب أو حجر أو فضة أو جوهر أو غيره ينحت وينصب فيعبد، والصنم الصورة بلا جثة ومنهم من جعل الوثن صنماً» أ.هـ.

---

(1) المحكم والمحيط الأعظم (345/8)

(2) معجز أحمد وينسب لأبي العلاء المعري (241/1)، و(243/2)، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء (356/6)، التبيان في تفسير غريب القرآن لابن الهائم (ص204)، البناية شرح الهداية للعيني (408/3)، و(46/5)، معترك الأقران في إعجاز القرآن للسيوطي (15/2)، التوشيح شرح البخاري للسيوطي (1588/4)، تاج العروس للزبيدي (525/32)، وفي موضع الوثن اختل قوله قليلاً (239/36)

(3) الغريبين في القرآن والحديث لأبي عبيد (1100/4)

(4) الغريبين (1970/6)، النهاية لابن الأثير (151/5)

فانظر كيف تغير المحكي عن ابن عرفة في كلامه ولا ريب أنه غلط غير مقصود؛ لكن لما كان كتابه قِبلة لمن خلفه وقع الخلل في صفوف الناقلين، والمعتمدين على كتابه في متابعته في كلا الموضعين – أعني باب الصنم والوثن – فنقلوا الكلامين على ما فيهما بغير تمحيص ولا تنبيه.

وما نقله هنا عن أبي منصور الأزهري لم أقف عليه بنصه في كتابه، والذي في التهذيب قوله[1]: «وقال شمر فيما قرأتُ بخطه: أصل الأوثان عند العرب: كل تمثال من خشب أو حجارة أو ذهب أو فضة أو نحاس ونحوها. وكانت العرب تنصبها وتعبدها. وكانت النصارى تنصب الصليب، وهو كالتمثال، تعظمه وتعبده، ولذلك سماه الأعشى وثناً، فقال:

تطوف العفاة بأبوابه كطوف النصارى ببيت الوثن

أراد بالوثن: الصليب. قال: وقال عدي بن حاتم: قدمت على النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب، فقال لي: ألق هذا الوثن عنك[2]. أراد به الصليب، كما سماه الأعشى وثناً» أ.هـ.

ولا يخفى أنه ليس في كلام الأزهري تعرض لمسألة التفريق، وهو قد نقل عن ابن الأعرابي أنه قال[3]: «الصنمة والنصمة: الصورة التي تعبد» أ.هـ.

([1]) تهذيب اللغة (105/15)

([2]) رواه الترمذي (278/5)، الطبراني الكبير (92/17)، البيهقي في المدخل (ص209)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (975/2)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (129/2)

([3]) تهذيب اللغة (148/12)

ثم إن في كلامه ما يشعر بموافقته الحد الآنف من أن الصور والمصنوعات مختصة بالصنم، وتعميم الوثن على كل ما عبد. ثم إن الصورة من غير جثة لا أخالها تقع إلا في الرسوم ثنائية الأبعاد الغير مجسمة، وهذه أخلق بالأوثان منها بالأصنام وإن صح كلاهما فيها، ويأتي من كلام البقاعي قريباً.

والوثن والصنم ينبغي أن يصح أن يستعمل كل منهما مكان الآخر كبقية الألفاظ المشتركة التي إن اجتمعت افترقت، وإن افترقت اجتمعت، كالمسلم والمؤمن، والفقير والمسكين وغيرها.

واختصر الخلاف ابن عبد البر فقال: «الوثن: الصنم، وهو الصورة من ذهب كان أو من فضة أو غير ذلك من التمثال. وكل ما يعبد من دون الله فهو وثن؛ صنماً كان أو غير صنم» أ.هـ[1].

وممن تابع أبا عبيد في نقله التعريف في الموضعين: عياض في المشارق، وابن قرقول في المطالع، وتابعهم: ابن الأثير في النهاية لكن بغير عزو، ولما ذكره في جامع الأصول اقتصر على القول المشهور فلم يختلف قوله[2].

ومنهم ممن ذكر التعريف في كتابه على الوجهين في موضعين من كتابه: كشهاب الدين السمين في عمدة الحفاظ، وابن منظور في اللسان، وابن حجر في الفتح، والعيني في العمدة، والبقاعي في نظم الدرر، والزبيدي في التاج[3].

---

(1) التمهيد لابن عبد البر (45/5)، واكتفى ابن رجب به في فتح الباري (246/3)،

(2) مشارق الأنوار لعياض (47/2 و279)، مطالع الأنوار لابن قرقول (291/4)، و(172/6)، وابن الأثير في النهاية بلا عزو (56/3)، و(151/5)، وفي جامع الأصول (636/2)

(3) عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ للسمين الحلبي (356/2)، و(283/4)، لسان العرب لابن منظور

ومنهم من اقتصر في حكايته المعنى على النص الأخير من كلام أبي عبيد، ولم يطرق القول المشهور عند المتقدمين ومن هؤلاء: النووي في التحرير، والبعلي في المطلع، وابن رسلان في شرح سنن أبي داود(1).

وقال النووي في المجموع(2): «وذكر في الجديد: الصنم والوثن، فقيل: هما بمعنى، والأصح أنهما متغايران، فعلى هذا قيل: الصنم ما كان مصوراً من حجر أو نحاس أو غيرهما، والوثن ما كان غير مصور. وقيل: الوثن ما كان له جثة من خشب أو حجر أو جوهر أو ذهب وفضة ونحو ذلك سواء كان مصوراً أو غير مصور، والصنم الصورة بلا جثة» أ.هـ.

وابتدع بعضهم قولاً حيث نقل الخلاف من الصورة إلى المادة، وأخذه من قول الكلي المنقول آنفاً حيث لحظ التفريق بالمادة وهو ما لا ينبغي أن يكون موضع الاختلاف، فجعل ما كان مصنوعاً من المعدن والخشب صنماً وما كان من حجارة فوثن، ومن هؤلاء: ياقوت، والعيني.

أما ابن عادل في اللباب فجعل الوثن من خشب والمعدن للصنم، ثم نقل قول ابن الأثير القاضي بتخصيص الصورة للصنم دون الوثن(3).

(349/12)، و(442/13) هدي الساري (ص146)، فتح الباري (204/1)، و(424/4)، عمدة القاري للعيني (54/12)، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (529/8)، و(407/14)

(1) تحرير ألفاظ التنبيه للنووي (ص163)، المطلع على ألفاظ المقنع (ص264 و444)، شرح سنن أبي داود لابن رسلان (518/9)، و(22/13 و704)،

(2) المجموع شرح المهذب (467/8)

(3) معجم البلدان للحموي (367/5)، البناية شرح الهداية للعيني (260/2)، و(28/6) اللباب في علوم الكتاب (235/8)

وخالفهم البقاعي[1] فحكى عن أبي حاتم أحمد بن حمدان الرازي في كتاب الزينة قوله: «الصنم تمثال من حجارة على صورة الإنسان، فإذا كان من خشب فهو وثن، ويتخذ أيضاً من جص، وربما صوروا في الحائط أيضاً صورة إنسان فتسمى تلك الصورة أيضاً وثناً» أ.هـ.

والخلاصة أن كلاهما يطلقان على ما يعبد من دون الله تعالى. وقول الراوي: (إنا كنا أهل جاهلية وعبادة أوثان) أراد به كما سبق تقديم ما سيلقيه في سؤاله من بشاعة ذنب أرقه، وكأنه يعتذر لنفسه بأنه لم يكن لديهم ما يخشونه في ارتكاب الشنع والقبائح وما بعد الكفر ذنب.

قال: (**فكنا نقتل الأولاد**) فكان من قبائح أعمالهم إزهاق أرواح أبناءهم، كما قال الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾، قال البغوي[2]: «أي: شياطينهم زينوا وحسنوا لهم وأد البنات خيفة العيلة»، وقال سبحانه: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾، وقال عز وجل: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾.

([1]) نظم الدرر للبقاعي (408/14)

([2]) معالم التنزيل (162/2)

والولد من الولادة قال في العين: «اسم يجمع الواحد والكثير، والذكر والأنثى سواء. والوليد: الصبي، والوليدة: الأمة»، زاد في المحكم: «وقد جمعوا فقالوا: أولاد، وولدة، وإلدة، وقد يجوز أن يكون الولد جمع ولد»[1] أ.هـ.

وكان أهل الجاهلية يقتلون أولادهم خشية وقوع الفاقة والفقر، وبعد وقوعه فيهم، كما قال المولى سبحانه: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾، وفيه أنهم كانوا يقتلونهم: «من أجل الفقر ومن خشيته»[2]، ولا يفرقون بين ذكر وأنثى كما قال القرطبي: «وقد كان منهم من يفعل ذلك بالإناث والذكور خشية الفقر، كما هو ظاهر الآية»[3].

وربما فضلوا الذكر فاستحيوه لأملهم في أن يعينهم في الكسب مستقبلاً، قال عياض: «نهى عن وأد البنات وهو قتلهن كما كانت العرب تفعل ذلك غيرة وأنفة أو تخفيفاً للمؤنة»، فوأدوا الإناث غيرة كما قال الواحدي، و«خشية العار» كما هي عبارة ابن كثير[4]. لكن «خوف الفقر. وهو السبب الغالب، فبين تعالى فساد هذه العلة بقوله: ﴿نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾»[5].

(1) العين (71/8)، تهذيب اللغة للأزهري (125/14)، المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (429/9)
(2) اقتباس من كلام البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل (188/2)
(3) تفسير القرطبي (132/7)
(4) مشارق الأنوار لعياض (277/2)، التفسير البسيط للواحدي (525/8)، تفسير ابن كثير (361/3)
(5) مفاتيح الغيب للرازي (178/13)، ونحوه في (330/20) منه.

فأما خشية العار المتخوف منه فإنه يتصور في زمانهم في حال كثرة الإناث وقل الذكور الحامين للقبيلة من الغزاة المعتدين، ما ينتج عنه انتهاء إناثهم إماء لقبائل أقوى، قال الرازي[1]: «بقاء النسوان بدون الذكران يوجب صيرورتهن مستفرشات الأعداء وذلك نهاية الذل والهوان» أ.هـ.

وأما الفقر والحاجة فإن «العرب كانوا يقتلون البنات لعجز البنات عن الكسب، وقدرة البنين عليه بسبب إقدامهم على النهب والغارة، وأيضاً كانوا يخافون أن فقرها ينفر كفأها عن الرغبة فيها فيحتاجون إلى إنكاحها من غير الأكفاء، وفي ذلك عار شديد ... وأما ما يخاف من الفقر من البنات فقد يخاف مثله في الذكور في حال الصغر، وقد يخاف أيضاً في العاجزين من البنين» [2].

قوله: (**وكانت عندي بنت لي**)، يحكي عن أنه رزق بفتاة بقيت معه زماناً (**فلما أجابت**) أي فلما بلغت مبلغ الفهم والاستجابة للنداء، (**وكانت مسرورة بدعائي إذا دعوتها**) وهي عادة الأطفال الفرح والسرور بملاطفة الوالدين لهم ونداءهما.

قال: (**فدعوتها يوماً فاتبعتني**) ظاهره يفيد أنها تبعته بنفسها وقوتها ما يعني أنها تمكنت من السير وهذا يكون في قرابة العامين في العادة الجارية والله أعلم.

وتأخرُ القاتل عن اتخاذ هذه الخطوة القاسية على قلبه يدل أنه اشتد به الحال حتى لم يعد يقدر على تفادي فكرة ما اعتادته الجاهلية كنوع من اللجوء إلى حل

---

(1) مفاتيح الغيب (506/3)
(2) مفاتيح الغيب (331/20)

مظنون، ولو كان مجرد كونها أنثى يوجب قتلها لم يكن عليه الانتظار حتى يتعلق بها القلب.

قوله: (**فمررت حتى أتيت بئراً من أهلي غير بعيد**) السير بالصغيرة مسافة أكبر من مقدرتها يعني أنها تجاوزت العامين والله أعلم.

قوله: (**فأخذتُ بيدها**) أمسك بيدها ورفعها، قال: (**فرديتها في البئر**) أي رميتها، والردى من الرمي يقول أبو الحسين ابن فارس[1]: «الراء والدال والياء أصل واحد يدل على رمي أو ترام وما أشبه ذلك. يقال رديته بالحجارة أرديه: رميته»، «ويقال: ردى في البئر وتردى، إذا سقط في بئر»[2]، ومنه قوله تعالى: ﴿وَالْمُتَرَدِّيَةُ﴾، قال الأزهري[3]: «وهي التي تقع من جبل أو تطيح في بئر أو تسقط من موضع مشرف فتموت» أ.هـ.

قوله: (**وكان آخر عهدي بها أن تقول: يا أبتاه يا أبتاه**) هذا التعبير يستعمل فيما يقع بعد الوصل من قطع الأثر وذهاب الأمر وانتهاء ما حفظ منه، والعهد فكلمة ذات فروع ومعان متعددة يرى ابن فارس أنها تعود إلى معنى واحد أصله الاحتفاظ بالشيء وإحداث العهد به[4].

([1]) مقاييس اللغة (506/2)، ونحوه في المجموع المغيث لأبي موسى (753/1)

([2]) من صحاح أبي نصر الجوهري (2355/6)، ونحوه في الزاهر لأبي منصور الأزهري (ص265)

([3]) تهذيب اللغة (119/14)، ونحوه في تفسير الطبري (498/9)

([4]) مقاييس اللغة (167/4)

جاء في كتاب العين[1]: «والعهد: الالتقاء والإلمام يقال: ما لي عهد بكذا، وإنه لقريب العهد به والعهد: المنزل الذي لا يكاد القوم إذا انتأوا عنه رجعوا إليه ... والمعهد: الموضع الذي كنت عهدته أو عهدت فيه هوى لك، أو كنت تعهد به شيئاً» أ.هـ، قال في الصحاح: «والمعهود: الذي عهد وعرف. وعهدته بمكان كذا، أي لقيته. وعهدي به قريب»، ولابن سيده: «وتعهد الشيء ... تفقده وأحدث العهد به».

والمراد أن أخر ما حفظه منها ومن ذكراها مناداتها له بتضرع الطفل اللاجئ والمتعوذ بأبيه الذي لا يعرف له حامياً وملجأ سواه.

وفيه تعدد الطرق التي استعملها الجاهليون في قتل أولادهم، وأن الوأد الذي ذمه الله عز وجل فيهم بقوله: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ (8) بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ إنما يكون في الصغير الذي لا يقاوم، قال الجوهري[2]: «وأد ابنته يئدها وأداً، فهي موءودة، أي دفنها في القبر وهي حية».

قال ابن فارس[3]: «الواو والهمزة والدال: كلمة تدل على إثقال شيء بشيء. يقال للإبل إذا مشت بثقلها: لها وئيد... أي مشيا بثقل. والموءودة من هذا، لأنها تدفن حية، فهي تثقل بالتراب الذي يعلوها» أ.هـ.

(1) العين (102/1)، الصحاح للجوهري (515/2)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (120/1)
(2) الصحاح (546/2)
(3) مقاييس اللغة (78/6)

وجاء في كتاب العين[1]: «كانت العرب إذا ولدت بنت دفنوها حين وضعت حتى تموت مخافة العار والحاجة»، «فيدفنها وهي حية»[2].

قوله: (**فبكى رسول الله ﷺ حتى وكف دمع عينيه**) البكاء عاطفة إنسانية ناتجة عن انفعال وتحفز مشاعر الحزن والألم، تختلف حدتها فتظهرها النفس عبر أصوات وإسالة العين بالدمع، وقوله: (وكف دمع عينيه) أي انهمر وسال، قال أبو هلال[3]: «ويقال: استعبر الرجل، إذا بكى. فإذا جرى دمعه قيل: سكب وهمل، ووكف وكيفاً، وذرف ذروفاً».

وعن الوكف قالوا: «وكف البيت والدمع، إذا تقاطر»[4]، «وتقول أصابنا وكف وواكف ووكف الدمع يكف وكوفاً ووكفاً إذا قطر»[5]، وعبر ابن سيده عنه بالسيلان فقال: «ووكفت العين الدمع وكفاً، ووكيفاً: أسالته» ، كذا فعل صاحب كتاب الأفعال[6].

([1]) العين (97/8)، تهذيب اللغة للأزهري (171/14)

([2]) غريب الحديث للقاسم بن سلام (50/2)

([3]) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء لأبي هلال (ص99)، ونحوه في كتاب الألفاظ لابن السكيت (ص465)

([4]) غريب الحديث لابن سلام (295/1)، والنهاية لابن الأثير (220/5)، ونحوه في تهذيب الأزهري (214/10)

([5]) غريب الحديث لابن قتيبة (371/1)، الصحاح للجوهري (1441/4)، شمس العلوم لنشوان الحميري (7271/11)

([6]) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (150/7)، كتاب الأفعال لابن القوطية (ص155)، وللمعافري (220/4)، ولابن القطاع (289/3)

قوله: (**فقال له رجل من جلساء النبي ﷺ**:) العبارة توحي بأن الحكاية مروية بالمعنى، وكثير فيها الإبهام، ووصْفُه المعترض بأحد جلساء النبي ﷺ فيها غرابة تزيد من الاسترابة في ضبط الراوي لمرويه.

قوله: (**أحزنت رسول الله ﷺ**) أي أدخلت على رسول الله ﷺ الغم والحزن من سياقتك لحكايتك هذه، وهو أراد بنهيه هذا كفكفة الراوي عن الاستمرار في حديثه الذي سبب الغم على رسول الله ﷺ، وقد بلغ بصحابة رسول الله ﷺ ورضي الله عنهم العناية بحاله ﷺ حباً وطاعة، وقد وردت أحاديث وصفتْ لنا استدراك الصحابة المجلس إذا رأوا تغيراً في وجه ومشاعر رسول الله ﷺ؛ كراهية رؤية حزنه، وخوفاً وشفقة من غضبه ﷺ.

ومن هذا حديث أبي موسى[1] رضي الله عنه قال: ((سئل النبي ﷺ عن أشياء كرهها، فلما أُكثر عليه غضب، ثم قال للناس: سلوني عما شئتم. قال رجل: من أبي؟ قال: أبوك حذافة فقام آخر فقال: من أبي يا رسول الله؟ فقال: أبوك سالم مولى شيبة. فلما رأى عمر ما في وجهه قال: يا رسول الله، إنا نتوب إلى الله عز وجل)).

وحديث أبي الدرداء[2] رضي الله عنه، قال: ((كنت جالساً عند النبي ﷺ إذ أقبل أبو بكر آخذاً بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبته، فقال النبي ﷺ: أما صاحبكم فقد غامر. فسلم وقال: إني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء، فأسرعت إليه ثم ندمت، فسألته أن يغفر لي فأبى علي، فأقبلت إليك، فقال ﷺ: يغفر الله لك يا أبا بكر –

(1) رواه البخاري في الصحيح (92)، ومسلم (2360)
(2) صحيح البخاري (3661)

ثلاثاً – ثم إن عمر ندم، فأتى منزل أبي بكر، فسأل: أثم أبو بكر؟ فقالوا: لا، فأتى إلى النبي ﷺ فسلم، فجعل وجه النبي ﷺ يتمعر، حتى أشفق أبو بكر، فجثا على ركبتيه رضي الله عنه، فقال: يا رسول الله، والله أنا كنت أظلم، مرتين، فقال النبي ﷺ: إن الله بعثني إليكم فقلتم كذبت، وقال أبو بكر صدق، وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركوا لي صاحبي – مرتين – فما أوذي بعدها)).

قوله: (**فقال له** ﷺ: **كف، فإنه يسأل عما أهمه**)، أي أن النبي ﷺ أوقفهم عن اعتراض المتكلم، لأنه فهم منه ﷺ أنه يسأل عن أمره وحاله الماضي وما أحدثه في جاهليته مِنْ بواقع، مما أدخل عليه الهم والقلق والحزن في إسلامه لما أيقن بغلظة فعلته وشنعتها. ومنه يظهر أنه قد بان للحضور في كلام الرجل ما يشعر بالندم وما يدل على صحة إسلامه والله أعلم.

قوله: (**ثم قال له** ﷺ: **أعد عليَّ حديثك فأعاده، فبكى حتى وكف الدمع من عينيه على لحيته**)، وفي استعادته ﷺ تلك الحادثة إمعاناً منه في استخراج ما يعتبر منها من فضل ما أنزل الله عليهم، وإنقاذه إياهم بالإسلام.

قوله: (**ثم قال له**:)، أي بعد فراغه قال ﷺ للرجل الذي يسأل مجيباً له بقوله: (**إن الله قد وضع**) وحط وخفض (**عن**) أهل (**الجاهلية ما عملوا**) من أوزار وقبائح (**فاستأنف عملك**) أي: فابدأ العمل من بعد إسلامك كأنه لم يكن عليك شيء. «قال الخليل: استأنفتُ كذا، أي: رجعت إلى أوله»[1]، «من قولك: استأنفتُ

(1) مقاييس اللغة لابن فارس (146/1)

الشيء، إذا ابتدأته»[1]، قال الراغب: «واستأنفت الشيء: أخذت أنفه، أي: مبدأه، ومنه قوله عز وجل: ﴿مَاذَا قَالَ آنِفًا﴾»[2] أ.هـ.

وفيه يظهر مناسبة الحديث لترجمة الباب وما حملته الجاهلية من شنع وقبائح وضلال. وفيه ترجيح للمسألة السالفة في أن المعاصي دون الشرك تُغْفَر بإسلام المسلم، وهذا يؤخذ من عموم قوله ﷺ بوضع الله تبارك وتعالى الإثم عن أعمال الجاهلية وأمره للرجل باستئناف العمل.

ولقائل أن يعترض بأن الرجل ندم وهذا يدل على أنه ليس من المصرين. وجوابه يكون بأن العمل المطروح والذي أهمه كان دون الشرك، فقوبل بجواب عام ولم يقيد بشيء فالله أعلم. على أن الحديث لا يصح حتى يعتمد عليه في الاستدلال والله المستعان.

---

(1) من كتاب تهذيب اللغة للأزهري (346/15)، ونحوه في: غريب الحديث لابن قتيبة (528/2)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (10/5)، ومعجم ديوان الأدب للفارابي (238/4)، وشمس العلوم لنشوان الحميري (344/1)

(2) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص95)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[3-] أخبرنا هارون بن معاوية، عن إبراهيم بن سليمان المؤدب، عن الأعمش، عن مجاهد، قال: حدثني مولاي: أن أهله بعثوا معه بقدح فيه زبد ولبن إلى آلهتهم، قال: فمنعني أن آكل الزبد لمخافتها.

قال: فجاء كلب فأكل الزبد وشرب اللبن، ثم بال على الصنم وهو: إساف، ونائلة.

قال هارون: كان الرجل في الجاهلية إذا سافر؛ حمل معه أربعة أحجار، ثلاثة لقدره، والرابعة(1) يعبده. ويربي كلبه، ويقتل ولده.

إسناده حسن لأجل شيخ المصنف هارون بن معاوية الأشعري. روى له الدارمي في تسع مواضع من كتابه هذا، ولم يترجم له من المتقدمين سوى ابن أبي حاتم وقال: «كتب عنه أبي بالمصيصة وروى عنه ... سألت أبي عنه فقال: صدوق»، ولما ترجم له ابن عساكر لم يقدر على إضافة شيء في ترجمته على ما سبق؛ ما خلا ذكر الرواة عنه ومن روى هو عنهم[2].

---

(1) تفرد صاحب الأصل [غ1، غ2] بتأنيث اللفظ، وعلى التذكير (الرابع) اتفقت باقي النسخ الست [س، ي، د، هـ، ص، ح].

(2) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (97/9)، تاريخ دمشق لابن عساكر (332/73)

وعلى حكم أبي حاتم سار: الذهبي في الكاشف وابن حجر في التقريب. خرج له الترمذي في سننه[1] حديثاً واحداً من طريق المصنف وذكر أن البخاري أخذه عنه فقال: «سمع مني محمد بن إسماعيل هذا الحديث». وروى له الطبراني في كبير معاجمه[2].

و**الحديث** رواه الطبراني في كبير معاجمه[3] من طريق المؤدب ولفظه: «بعث معي أهلي قدح لبن وزبد إلى آلهتهم، فذهبت به، فلقد خفت أن آكل منه شيئاً، فوضعته، إذ جاء كلب، فشرب اللبن، وأكل الزبد، وبال على الصنم». ورجاله ثقات خلا المؤدب وقد وثق.

ويشهد له حديثه في بنيان الكعبة واختلاف قريش في وضع الحجر واحتكامهم إلى الأمين محمد ﷺ، وهو من طريق أبي زيد ثابت بن يزيد الأحول عن هشام بن خباب عن مجاهد قال: «عن مولاه أنه حدثه، أنه كان فيمن يبني الكعبة في الجاهلية؟ قال: ولي حجر أنا نحته بيدي أعبده من دون الله تبارك وتعالى، فأجيء باللبن الخاثر الذي أنفسه على نفسي، فأصبه عليه، فيجيء الكلب فيلحسه، ثم يشغر فيبول» الحديث.

(1) السنن (408/5) في سورة الحشر من كتاب تفسير القرآن.

(2) المعجم الكبير للطبراني (374/22)

(3) المعجم الكبير للطبراني (139/7)

وسياقه يفيد اختلافه عن حديث الباب. رواه أحمد[1] ورجال إسناده موثقون، ولما ذكره الهيثمي في المجمع[2] قال عن إسناد الطبراني الآنف: «رجاله ثقات»، وعن رجال أحمد: «رجاله رجال الصحيح».

وأفاد ابن حجر في الإصابة[3] أن الفاكهي روى في أخبار مكة في قصة إسلام أبي ذر قوله: ((كان لنا صنم يقال له: نهم؛ فأتيته فصببت له لبناً ووليت، فحانت مني التفاتة، فإذا كلب يشرب ذلك اللبن، فلما فرغ رفع رجله فبال على الصنم))، ولم أجده في كتاب الفاكهي ولا أظهر الحافظ جميع سنده، وفي سياقه نكرة. وأورده الألباني في ضعيفته[4] وحكم بنكارته ولم يفد بشيء يصلح في بحثنا هذا.

قوله: (**عن مجاهد**) هو أبو الحجاج ابن جبر المكي المخزومي ولاء، (**قال: حدثني مولاي**) لم يعين مجاهد اسم شيخه، وقد اختلفوا في تعيين مولاه، فقيل: عبد الله بن السائب القارئ، وعلى هذا القول: أحمد، والبخاري، ومسلم، وابن حبان، والباجي، وابن منجويه[5]

---

(1) مسند أحمد (262/24)، وابن أبي خيثمة كما في التأريخ الكبير السفر الثالث (195/1)، ومن طريقه: ابن عبد البر في التمهيد (46/10)

(2) مجمع الزوائد (198/2- 199)

(3) الإصابة (387/8)

(4) السلسلة الضعيفة (1100/13) (6487)

(5) الأسامي والكنى لأحمد رواية صالح (ص121)، التاريخ الكبير للبخاري (411/7)، الكنى والأسماء لمسلم (262/1)، الثقات (419/5)، ومشاهير علماء الأمصار (ص133) كلاهما لابن حبان، التعديل والتجريح للباجي (751/2)، ورجال مسلم لابن منجويه (243/2)

وقيل: بل هو السائب بن أبي السائب. رواه أحمد وابن سعد عن وكيع بن الجراح، وابن أبي حاتم عن أبيه في عبد الوهاب ابن مجاهد[1].

وقيل: بل هو قيس بن السائب. وبه يقول: خليفة بن خياط، ورواه الفسوي عن الحميدي، وهو قول البلاذري، وابن قتيبة[2].

ويروى عن مجاهد تسمية مولاه على الوجوه الماضية. فروى ابن أبي خيثمة في تأريخه[3] عنه من طريق الأعمش بسند جيد فسماه بعبد الله بن السائب.

وروى ابن سعد في الطبقات[4] عن مجاهد بطريق أشد وهناً من السابقة: «كنت أقود مولاي السائب و هو أعمى».

وذكر ابن عبد البر في الاستيعاب أنه روي عن مجاهد أنه قال: «في مولاي قيس بن السائب نزلت هذه الآية...» أ.هـ

وذكر بعضهم الأقوال، واختلفوا في ترتيبها، فجزم ابن أبي حاتم بالأول ومرض القولين الآخرين، كذا فعل: الكلاباذي في رجال البخاري، وابن عساكر [5].

---

(1) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (157/3)، طبقات ابن سعد الكبرى (19/6)، المراسيل لابن أبي حاتم (ص134)،

(2) الطبقات لخليفة (ص491)، المعرفة والتاريخ للفسوي (712/1)، أنساب الأشراف للبلاذري (213/10)، المعارف لابن قتيبة (444/1)

(3) التأريخ الكبير لابن أبي خيثمة السفر الثالث (194/1)

(4) الطبقات الكبرى (19/6)

(5) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (319/8)، الهداية والإرشاد للكلاباذي (731/2)، تأريخ دمشق لابن عساكر (17/57)

ولما ترجم البخاري لولدي مجاهد؛ نسب الأول وهو "صباح" لعبد الله بن السائب، ونسب الآخر وهو "عبد الوهاب" للسائب[1].

قلت: القولان الأولان لا خلاف بينهما فعلياً لأن الأول ولد الثاني. ولهذا يقول ابن أبي حاتم عن أبيه[2]: «يقال أنه [يعني السائب] مولى مجاهد من فوق» أ.هـ. وقيس بن السائب إن كان هو أخاً لعبد الله كما حكى ابن حجر عن أبي حاتم في الإصابة فتتفق الأقوال ولا خلاف، ويكون مولاهم جميعاً.

وإن كان ليس منهم كما في عمل ابن عبد البر في الاستيعاب فيبنغي الترجيح. وقد أفاد ابن حجر فيما رواه في الإصابة باحتمال كونه قيساً، حيث قال[3]: «وقال عبيد اللَّه بن أبي زياد، عن مجاهد، عن قيس بن السائب، قال: كان أبواي يمخضان اللبن، حتى إذا أدرك أفرغا منه في صحن، فيقولان: اذهب بهذا إلى آلهتهم، قال: فيأتي الكلب فيشرب اللبن، ويأكل الزبد، ثم يشغر برجله فيبول عليها. أخرجه أبو سهل بن زياد القطان في الجزء الرابع من فوائده» أ.هـ.

قوله: (**أن أهله بعثوا معه**)، كذا في رواية المصنف والطبراني، وفيه أن مولاه كان مرسلاً من قبل أهله، والتعبير بالأهل يتسع، فلربما أراد زوجه، و«أهل الرجل زوجه، وأخص الناس به»[4]، قال الراغب[5]: «أهل الرجل: من يجمعه وإياهم نسب

([1]) التاريخ الكبير (314/4)، و(98/6)
([2]) الجرح والتعديل (242/4)
([3]) الإصابة في تمييز الصحابة (359/5)
([4]) العين (89/4)، مقاييس ابن فارس (150/1)، تهذيب اللغة للأزهري (220/6)
([5]) المفردات في غريب القرآن (ص96)

أو دين، أو ما يجري مجراهما من صناعة وبيت وبلد، وأهل الرجل في الأصل: من يجمعه وإياهم مسكن واحد، ثم تجوز به فقيل: أهل الرجل لمن يجمعه وإياهم نسب» أ.هـ.

فيحتمل أن يكون فعل مولى مجاهد عن عادة اعتادها أهله فيبعثوا ولدهم لقضاء حاجتهم، أو اعتادها هو نفسه وامرأته عليها. وفي رواية أحمد لم يذكر أنه كان مرسلاً وذكر أنه كان يفعل هذا الفعل من تلقاء نفسه بلا إيعاز.

(**بقَدَم**)، القدح كلمة لها معان متعددة، وهو بفتح أوليه من الأواني[1]، وجعل ابن فارس أصله مأخوذ عن الغرف، وفسر الراغب الكوب بالقدح الذي لا عروة فيه[2]. (**فيه زُبد ولبن**) الزبد ذو معان، وأصله من تولد شيء من شيء[3]، والمراد المطعوم منه وهو: «زبد السمن قبل أن يسلأ، والقطعة منه: زبدة»[4]، «والزبد بالضم: زبد اللبن. الزبدة أخص منه»[5]، ويقال: «الزبد: خلاصة اللبن، واحدته: زبدة»[6]، «وزبد اللبن رغوته»[7].

وقوله: (**إلى آلهتهم**) فيه أنهم كانوا يصرفون إلى الأوثان التي أقاموها آلهة يعبدونها: القرابين، وهي من النعم التي ينتفعون بها ولا ينتفع بها معبوداتهم التي صنعوها

---

(1) مشارق الأنوار لعياض (172/2)

(2) مقاييس اللغة لابن فارس (67/5)، المفردات في غريب القرآن (ص827)

(3) مقاييس اللغة لابن فارس (43/3)

(4) اقتباس من كتاب العين (357/7)

(5) الصحاح للجوهري (480/2)

(6) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (22/9)، والمخصص (461/1)

(7) تهذيب اللغة للأزهري (127/13)

هم من الحجارة، وقد كانت تقع لهم من الحوادث والتلميحات التي تبين مدى ما هم فيه من السوء والجهالة، ومع ذلك لا ينتبهون، ومن ذلك ما يأتي في حديث الباب.

قوله: (**قال: فمنعني أن آكل الزبد لمخافتها**)، وفيه أنه اشتهى أن يأكل من هذا الزبد الذي أوكل بإيصاله إلى الوثن، ولم يمنعه من اتباع شهوته إلا خوفه من ضر يصيبه من الصنم، ولعل في هذا ما يشعر بأنه كان صغيراً وأن من أرسله: أهله الأعلى منه كوالديه، لأن دفع هذا الشعور ومقاومته غالباً لا يقع إلا من صغير سناً، والكبير في الأغلب لن تراوده نفسه في قناعاته والله أعلم.

قوله: (**قال: فجاء كلب فأكل الزبد وشرب اللبن**)، ومع أنه امتنع عن نيل شهوته من الطعام ابتغاء أن يصل القربان إلى مكانه ويناله الصنم، إلا أن الصغير رأى أن المستفيد من القربان لم يكن معبودهم، ولعله أراد بأن الكلب اقترب من الطعام وتذوقه، ولا أعرف إن كانت الكلاب تأكل الزبد إلا أنها لن تفوت اللبن، والوصف وقع بذهاب الطعام إلى غير مستحقه.

قوله: (**ثم بال على الصنم**)، أي أن الكلب بعد أنهى شهوته وفرغ من وجبته شغر ورفع قدمه على الحجر المعبود فغسله، برجيعه وبوله، فهل بعد هذا من إهانة وصغار؟!

قوله: (**وهو: إساف، ونائلة**)، لم يرد تسمية الأصنام في رواية غير هارون، وفي بعض الروايات كان الصنم من صنع مولى مجاهد نفسه ولم يرسل بالقربان من قبل أهله. وقد كان الجاهليون يكون لأحدهم الصنم الشخصي الخاص بأسرة صانعه،

والصنم العام الذي يحج إليه القبيلة، ومن هؤلاء إساف ونائلة من الأصنام المنصوبة في محيط البيت الحرام.

وقد ورد ذكرها في غير حديث قال الجوهري[1]: «إساف ونائلة: صنمان كانا لقريش وضعهما عمرو بن لحى على الصفا والمروة، فكان يذبح عليهما تجاه الكعبة. وزعم بعضهم أنهما كانا من جرهم: إسفا بن عمرو، ونائلة بنت سهل، فجرا في الكعبة فمسخا حجرين، ثم عبدتهما قريش» أ.هـ.

ولم أقف على من خالف في حكاية أصلهما وأنهما زنيا في الكعبة فمسخا ثم لما تقادم الزمان عليهما عبدا، وممن ذكره: صاحب كتاب العين، وابن قتيبة، والأزهري وابن سيده، غيرهم[2].

وفي موضعهما من الكعبة يقول عياض[3]: «فنصبا عند الكعبة، وقيل: بل نصب أحدهما على الصفا والآخر على المروة ليعتبر بهما، فلما قدم الأمر أمر عمرو بن لحى بعبادتهما، ثم حولهما قصي فجعل أحدهما بلصق الكعبة والآخر بزمزم. وقيل: بل جعلهما جميعاً موضع زمزم، فكان يُنحر عندهما وكانت الجاهلية تتمسح بهما فلما افتتح النبي ﷺ مكة كسرهما» أ.هـ. وربما أخذ كلامه هذا من كتاب الكلبي والأزرقي[4].

---

(1) الصحاح (1331/4)

(2) كتاب العين (312/7)، غريب الحديث لابن قتيبة (192/2)، تهذيب اللغة للأزهري (67/13)، المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (558/8)، الفائق للزمخشري (100/2)

(3) مشارق الأنوار (59/1)

(4) الأصنام للكلبي (ص9 و29)، أخبار مكة للأزرقي (88/1)، وبنحوه للفاكهي في أخبار مكة (249/3)

قوله: (**قال هارون**)، شيخ المصنف ابن معاوية الأشعري، فهذا من كلامه، وأن يثبت المصنف كلاماً لشيخه في كتابه يشعر بأن له مكانة عنده، أو لعل مناسبة كلامه للباب حمله على ذلك والله أعلم.

قال: (**كان الرجل في الجاهلية إذا سافر، حمل معه أربعة أحجار**)، لم ينسب هارون هذا الكلام لمن أدرك ذاك الزمان ولو بالإرسال ولو كان فعل لكان أحسن، ولم يكن هو في زمن يسمح بمعرفة مثل تلك العادات إلا عبر النقل والرواية.

وقد ورد نحو هذا الكلام عن أبي المنذر هشام الكلبي في كتاب الأصنام[1] قال: «فكان الرجل إذا سافر فنزل منزلاً أخذ أربعة أحجار فنظر إلى أحسنها فاتخذه رباً وجعل ثلاث أثافي لقدره وإذا ارتحل تركه فإذا نزل منزلا آخر فعل مثل ذلك» أ.هـ.

يقول: أن من عادة الرجل الجاهلي الذي كان في زمان الشرك وعبادة الأوثان في حال عزم على السفر والارتحال حرص على تجهيز رحلته بمهامه اليومية فيحمل في رحله أربعة أحجار، ولعلها عادة استمرت ما بقي الناس تستعمل الدواب في السفر.

قال: (**ثلاثة لقدره**)، أي ثلاثة من تلك الأحجار لدعم قدر الطبخ، جمعها قدور قال الراغب[2]: «والقدر: اسم لما يطبخ فيه اللحم، قال تعالى: ﴿وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ﴾، وقدرت اللحم: طبخته في القدر، والقدير: المطبوخ فيها» أ.هـ. وإنما خصص ثلاثة أحجار لها لأنها عادة العرب في تثبيت القدر فوق النار؛ وتسمى

---

(1) الأصنام للكلبي (ص33).

(2) المفردات في غريب القرآن (ص660)

بالأثافي، قال كراع النمل[1]: «الأثافي: ثلاثة أحجار توضع عليها القدر للطبخ، الواحدة: أثفية» أ.هـ. وإنما يحملها معه في ترحاله وإن كان في ذلك كلفة ومشقة إلا أنها من الأمور المهمة في حياتهم والحصول على أحجار مناسبة لهذه المهمة غير متوفر في كل مكان ما يحملهم على الحفاظ عليها كأداة مستعملة دوماً.

قوله: (**والرابعة**[2] **يعبده**) يعني والحجر الرابعة من الأحجار الأربعة، وأفاد محقق الأصل أن النسخ الخطية أثبتتها على التأنيث بخلاف المطبوعة، ولو أنث الفعل لموافقة الرقم لم يرد عليه إشكال، ولعله أراد: والرابعة - يعني من الحجارة التي حملها - وثناً يعبده، والله أعلم.

فذكر أموراً من شنع الجاهلية وضلالاتها افتتحها بعبادة حجر يتخذه الجاهلي صنماً يصرف إليه دعاءه، ويتوهم نفعه له وحفظه إياه، رغم أنه صنعه بيده أو صنع له، وإنما غرهم الشيطان بأن سول إليهم بأنها وسائط يتقرب بها إلى الله الخالق العظيم، وأنها وسائل موصلة إليه سبحانه - تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً - وفيه دلالة أنهم يؤمنون بالرب الخالق سبحانه، لكنهم لا يرون لأنفسهم طريقة إليه سبحانه إلا عبر قبلة اخترعوها لتكون واسطة بينهم وبينه سبحانه وتعالى.

---

(1) المنتخب من كلام العرب (ص433)، ويأتي الكلام عليها تحت الحديث رقم (43)

(2) تفرد صاحب الأصل (غ1 وغ2) بتأنيث اللفظ، وعلى التذكير (الرابع) اتفقت باقي النسخ: (س، ي، د، هـ، ص، ح).

ثم عرج في سياق شنعهم وقبائح عاداتهم، فقال: (**ويربي كلبه، ويقتل ولده**)، أي أنه بجانب أنه يعبد حجراً لا يضر ولا ينفع، يحتاج إلى الحماية ولا يستحق العناية، فكذلك ترى الجاهلي أيضاً له كلب يربيه!. ويقتل ولده.

أما القتل فسبق الكلام عليه في الحديث الأول، وأما تربية الكلاب فلم يوفق في حشره هنا وإنما هي من المسائل الإسلامية والتي لا تقوم عليها العقائد، وقد أذن النبي ﷺ بتربية الكلاب لأغراض الحراسة والماشية والصيد، ولعل تنفير النبي ﷺ من الكلب وولوغه في الإناء والتحرز من استعمال الإناء قبل تطهيره بالغسل سبعاً، وأمر النبي ﷺ في أول الأمر بقتل الكلاب قبل أن ينسخه وينهى عنه ويخبر بأنها أمة من الأمم، وحديث عدم دخول الملائكة بيتا فيه كلب، كل ذلك حمل هارون على امتلاك مشاعر سلبية شديدة الحساسية تجاه الكلاب والله تعالى أعلم.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[4-] حدثنا مجاهد بن موسى، ثنا ريحان هو: ابن سعيد السامي، ثنا عباد هو ابن منصور، عن أبي الرجاء، قال: «كنا في الجاهلية إذا أصبنا حجراً حسناً عبدناه، وإن لم نصب حجراً، جمعنا كثبة من رمل، ثم جئنا بالناقة الصفي فتفاج عليه(1)، فنحلبها على الكثبة حتى نرويها، ثم نعبد تلك الكثبة ما أقمنا بذلك المكان.

قال أبو محمد: الصفي: الكثيرة الألبان(2). فتفاج يعني: الناقة إذا فرجت بين رجليها للحلب، والفج: الطريق الواسع، وجمعه: فجاج.

تفرد الدارمي برواية هذا الحديث بهذا السياق، ومن هذا الطريق عن باقي الأمهات، وفي سنده ضعف، فريحان فيه كلام لا يضر، وشيخه عباد يُضعف. والحديث يروى بسياق فيه اختلاف يسير عن لفظ المصنف ونأتي على بعض ألفاظه أثناء الكلام عليه إن شاء الله تعالى.

(1) كذا في الأصل (غ1، غ2)، ونسخة (ص، وه). وأُنث اللفظ في نسخة: (س، ي، د، ح) بلفظ: (عليها)

(2) إلى هنا توقف الكلام في نسختي: (ه)، و(ص)، والزيادة في الأصل (غ1، وغ2)، وفي النسخ: (ي، د، س، ح)

قوله: (**عن أبي الرجاء**) هو العطاردي مشهور بكنيته، وهو من المخضرمين الذين أدركوا زمان الجاهلية في صغره ففي صحيح البخاري[1] قوله: ((كنت يوم بُعث النبي ﷺ غلاماً أرعى الإبل على أهلي، فلما سمعنا بخروجه فررنا إلى النار، إلى مسيلمة الكذاب)).

وقد عُمِّر – رحمه الله – في الإسلام حتى قيل أنه جاوز المائة وعشرين عاماً. ومنه يتضح قوله: (**كنا في الجاهلية**)، يُذكر أنه أسلم بعد فتح مكة، فهذا يسمح له بإدراك الجاهلية ونسبة أعمالهم إليه لعقله إياها حينها، فإن كان بلغ تلك السن وتوفي قبل الحسن البصري المتوفي سنة عشر ومائة: يكون سنه حين أسلم يقارب العشرين سنة.

قال: (**إذا أصبنا حجراً حسناً عبدناه**)، وعبارته التي في البخاري من طريق مهدي بن ميمون[2]: ((كنا نعبد الحجر، فإذا وجدنا حجراً هو أخير منه ألقيناه، وأخذنا الآخر)).

وفيه أنهم كانوا يطلبون من الحجارة ما يستحسنونه شكلاً، فليس في الحجر ما يطلب إلا صفاته الظاهرة من صقل شكله وبهاء لونه ونحو ذلك[3].

([1]) صحيح البخاري (4377)

([2]) صحيح البخاري (4376)

([3]) ثم وجدت الحافظ قد قال فيه: «والمراد بالخيرية الحسية؛ من كونه أشد بياضاً أو نعومة أو نحو ذلك من صفات الحجارة المستحسنة» أ.هـ. من فتح الباري (91/8)

وفي حلية أبي نعيم من طريق عمارة بن مهران المعولي عنه قال[1]: ((وكنا نعمد إلى الحجر الأبيض فنعبده زماناً ثم نلقيه)).

فلقد كانت عقولهم مغطاة عن حقيقة فعلهم، فكيف يظهر العاقل الذلة لجماد يعلم حقيقته، لكنهم يتأولون أنهم بحاجة إلى وسيلة وواسطة بينهم وبين خالقهم سبحانه وتعالى.

ووصفه عملهم بالعبادة يدل على أنهم يهابون ما يصنعونه، وهو ما أفادته الرواية الماضية عن مولى مجاهد الذي خشي أن يطعم الزبد من سطوة الحجر!.

قوله: (**وإن لم نصب حجراً**) أي وإن لم نقع على حجر نستحسنه بحيث يكون مميزاً بطريقة تستحوذ على اهتمامهم؛ ذهبوا لصنع إلهم بطريقة أخرى، وصفها بقوله: (**جمعنا كثبة من رمل**)، أي أنهم يجمعون الرمل على بعضه ليصير بذلك كثبة، والكثبة أصلها من الجمع والقرب كما في المقاييس لابن فارس، قال ابن دريد: «والكثبة: الشيء المجتمع من لبن أو غيره»[2]، «وكل ما انصب في شيء فقد انكثب فيه. ومنه سمي الكثيب من الرمل لأنه انصب في مكان فاجتمع فيه»[3].

قال أبو عبيد القاسم بن سلام[4]: «كل ما جمعته من طعام أو غيره بعد أن يكون قليلاً فهو كثبة وجمعه كثب» أ.هـ.

---

(1) حلية الأولياء لأبي نعيم الأصفهاني (306/2)

(2) مقاييس اللغة لابن فارس (162/5)، جمهرة اللغة لابن دريد (1289/3)

(3) العبارة من كتاب إصلاح المنطق لابن السكيت (ص268)، وهي في كتاب البارع في اللغة لأبا علي القالي (ص645).

(4) غريب الحديث لابن سلام (123/2)، ونحوه في صحاح الجوهري (209/1)

وفي كتاب العين: «كثبتُ التراب — ونحوه - كثباً فانكثب، أي: نثرته». ونقله الأزهري بمعناه، قال الراغب: «قال تعالى: ﴿وَكَانَتِ الْجِبَالُ كَثِيبًا مَهِيلًا﴾، أي رملاً متراكماً»[1].

ووقع في لفظ البخاري قوله: ((جمعنا جثوة من تراب))، ولم يختلف المعنى فالجيم والثاء أصل يدل على تجمع الشيء فيما قال ابن فارس[2].

واختلفت عبارة اللغويين في تعريفه، فمنهم من بقى على الأصل وأطلق العبارة كأبوي عبيد: القاسم بن سلام والهروي في قول الأول: «جثوة بضم الجيم وهي الشيء المجموع»، وعبارة البندنيجي: «الجماعة من كل شيء، وكل جمع جثوة مثل: الصبرة»، أما ابن دريد فمثل بالتراب فقال: «والجثوة من التراب وغيره: ما جمعته والجمع جثى. وبه سمي القبر جثوة»، وتبعه الزمخشري في الفائق[3].

ومن اللغويين من قيد المجموع بالتراب كصاحب كتاب العين بقوله: «تراب مجموع كهيئة القبر»، ونحو عبارته عند الأزهري والحميري. والخطابي في شرح البخاري بقوله: «الجثوة: القطعة من التراب، تجمع فتكون كومة»[4].

([1]) كتاب العين (351/5)، تهذيب اللغة للأزهري (106/10)، المفردات للراغب الأصفهاني (ص703)

([2]) مقاييس اللغة (425/1)، ونحوه لعياض في المشارق (140/1)

([3]) غريب الحديث للقاسم بن سلام (205/3)، الغريبين في القرآن والحديث للهروي (314/1)، التقفية في اللغة للبندنيجي (ص685)، جمهرة اللغة لابن دريد (413/1)، الفائق في غريب الحديث للزمخشري (190/1)

([4]) كتاب العين (172/6)، تهذيب اللغة للأزهري (117/11)، شمس العلوم للحميري (991/2)، أعلام الحديث للخطابي (1779/3 و1872).

وخالف بعضهم فعبر بالتجمع للحجارة، ومنهم: ابن السكيت، وكراع النمل، والفارابي، والجوهري[1]. واختلفت عبارة ابن قتيبة فوافق الأولين في غريب الحديث فقال: «جثوة وهي جمعة من التراب تجمعها الريح»، وفي أدب الكاتب يقول: «الحجارة المجتمعة»، وكذا فعل ابن سيده حيث عبر في المحكم بقوله: «حجارة من تراب مجتمع كالقبر»، وفي المخصص قال: «التراب المجتمع». وجمعهما أبو موسى المديني بقوله: «جمع جثوة، وهي الحجر أو التراب المجموع»[2].

قال: (**ثم جئنا بالناقة الصفي فتفاج عليه فنحلبها على الكثبة حتى نرويها**)، وفي لفظ البخاري: ((ثم جئنا بالشاة فحلبناه عليه))، وعند أبي نعيم في الحلية: ((كنا نجمع التراب في الجاهلية فنجعل وسطه حفرة فنحلب فيها))، يقول أبو رجاء – رحمه الله – أن من لم يقدر على الحصول على حجر مميز يستحسنه لينصبه له إلهاً، فإنه يصنع كومة من التراب والحجارة الصغيرة وهو ما لا يعجز عنه أحد، ثم يأتي بالحلوب مما يملك، فربما كانت ناقة أو شاة وهما مما لا يكاد يخلو منها بيت من بيوت العرب آنذاك، فيحلب الناقة أو الشاة على كومة التراب التي صنعها.

ولم تتبين لي علة الحلب عليها، فإن كان أراد أن يبل التراب كي يقسى أو نحو ذلك لكان الماء أولى ليسره، لكن لعله أراد أن يميز الموضع بأمر تكلفه هو من خاصة معيشته وبعض محابه.

---

(1) اصلاح المنطق لابن السكيت (ص91)، المنتخب من كلام العرب لكراع النمل (ص534)، معجم ديوان العرب للفارابي (11/4)، الصحاح تاج اللغة العربية للجوهري (2298/6)

(2) غريب الحديث لابن قتيبة (602/1)، وأدب الكاتب له (ص540). المحكم و المحيط الأعظم لابن سيده (540/7)، والمخصص له (457/4)، المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث لأبي موسى (296/1)

ثم وجدت شُراح البخاري قد تكلموا على ذلك؛ فعلله بعضهم كالكرماني حيث قال: «والحلب على التراب إما حقيقة وإما مجاز عن التقرب إليه بتصدقه له»، وتابعه بدر الدين العيني، والبرماوي[1].

واستبعده ابن حجر بقوله: «جئنا بالشاة نحلبها عليه أي لتصير نظير الحجر. وأبعد من قال: المراد بجلبهم الشاة على التراب مجاز ذلك وهو أنهم يتقربون إليه بالتصدق عليه بذلك اللبن»، وتابعه الأنصاري في المنحة، وذكر القسطلاني أقوالهم ولم يرجح[2].

ولم يرضه الكوراني فقال: «قال شيخنا: إنما كان يحلبون عليه ليصير مثل الحجر. وفيه نظر؛ إذ لو كان الغرض ذلك كان الماء أولى بذلك. والأظهر أن ذلك لأن قومه كانوا يعبدون الشاة. ذكره أبو عمر بن عبد البر في مناقب أبي رجاء»[3] أ.هـ.

قلت: لن تصير الكومة نظيراً للحجر المستحسن بصب اللبن عليها، لا من جهة القسوة ولا من أي جهة تخص الصفات الظاهرة. وبه يبعد تعليل ابن حجر.

أما التعليل الآخر فغير واضح، ولم يتبين لي وجه المجاز في الموضوع، والرجل فيحكي فعلاً ويصف واقعاً!، وعن أي صدقة يتحدثون؟، والصدقة فمصطلح شرعي، والمصطلح الجاهلي: قربان، ثم هذا بعيد أيضاً كون الكومة لا تزال في طور التصنيع قبل التوجه لصرف العبادة إليها.

---

(1) الكواكب الدراري للكرماني (194/16)، عمدة القاري للعيني (25/18)، اللامع الصبيح للبرماوي (402/11)
(2) فتح الباري لابن حجر (91/8)، منحة الباري لزكريا الأنصاري (454/7)، إرشاد الساري للقسطلاني (435/6)
(3) الكوثر الجاري للكوراني (352/7)

أما عن عبادة العرب للشياه فهذا أغرب مما سبقه؛ وهو وإن رواه ابن عبد البر في الاستيعاب إلا أنه يبقى مستغرباً غير واضح ولا مسبوق، قال أبو عمر[1]: «أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا أحمد بن زهير، حدثنا أبو سلمة المنقري، حدثنا أبو الحارث الكرماني، وكان ثقة، قال: سمعت أبا رجاء يقول: أدركت النبي ﷺ وأنا شاب أمرد. قال: ولم أر ناساً كانوا أضل من العرب، وكانوا يجيئون بالشاة البيضاء فيعبدونها، فيجيء، الذئب فيذهب بها، فيأخذون أخرى مكانها فيعبدونها، وإذا رأوا صخرة حسنة جاءوا بها وذهبوا يصلون إليها. فإذا رأوا صخرة أحسن من تلك رموها، وجاءوا بتلك يعبدونها» أ.هـ.

وأنت ترى أنه لم يخص قومه بعبادة الشاة، وأن سياق كلامه فيه شبه من المشهور عنه المروي عنه من طرق رجالها ثقات، فيجب الرجوع إليها عوضاً عن الأخذ عن رجل مجهول أعني أبا الحارث الكرماني.

ثم على فرض صحته ينبغي أن يحمل على المبالغة في التشنيع عليهم فلقد عُرف عنهم أنهم يصنعون آلهتهم بأيديهم، وأنهم ربما صنعوها من التمر ثم أكلوه. وإلا فمن يعبد الشاة لن يذهب ليصنع إلهاً آخر إنما اتخذه عوضاً عما فقده من الحجارة فباركه بحليبها.

---

(1) الاستيعاب لابن عبد البر (1210/3)

ولقد روى البخاري في كبير تواريخه[1] جزء من هذا الأثر من طريق أبي سلمة عنه وهذا سند عال وفيه: «وقال موسى: حدثنا أبو الحارث الكرماني، سمعت أبا رجاء العطاردي: كنت إمام الحي في رمضان، وقد أتى علي عشرون ومئة، وأدركت النبي ﷺ وأنا شاب أمرد، وإنما سمي بني عبد شمس، لأنهم كانوا يعبدون الشمس». ويأتي تفسير الألفاظ في آخر الحديث من كلام المصنف.

فقوله: (**ثم جئنا بالناقة الصفي**) على المكان المقصود للحلب (**فتفاج عليه**)، أي فتفرج بين رجليها على الموضع المراد لتهيئة وضع حلبها، قال ابن قتيبة: «وقوله: فتفاجتْ، يريد: فتحت ما بين رجليها للحلب. يقال: تفاج الرجل، إذا فتح ما بين رجليه للبول»[2].

وذكر الهروي أبو عبيد نحوه وزاد: «مأخوذ من الفج»[3]. قال في المقاييس[4]: «الفاء والجيم أصل صحيح يدل على تفتح وانفراج. من ذلك الفج: الطريق الواسع». «والفج في كلام العرب: تفريجك بين الشيئين، يقال: فاج الرجل يفاج فجاجاً ومفاجة إذا باعد إحدى رجليه من الأخرى ليبول»، قاله أبو منصور الأزهري، ولأبي نصر الجوهري: «وفججت ما بين رجلي أفجهما فجا إذا فتحت»[5].

([1]) التاريخ الكبير للبخاري (410/6)

([2]) غريب الحديث لابن قتيبة (466/1)، وبنحوه في معجم ديوان العرب للفارابي (189/3)

([3]) الغريبين (1412/5)

([4]) مقاييس اللغة (437/4)

([5]) تهذيب اللغة للأزهري (271/10)، الصحاح للجوهري (33/1)

قال (**فنحلبها على الكثبة حتى نرويها**) مبالغة في الحلب على الكومة من التراب، قال: (**ثم نعبد تلك الكثبة ما أقمنا بذلك المكان**)، لفظ البخاري: ((ثم طفنا به))، فسمى الطواف به عبادة، وما ذاك إلا لأنها تشمل على لجوء ورجاء ودعاء ووجل، بل ويصرحون في خطاب الله بقولهم كما في لفظ أبي نعيم في الحلية من طريق سلم بن زرير عنه قال: ((ثم نسعى حولها ونقول: لبيك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك)).

ولعلهم كانوا يتشبهون بفعلهم بالبيت ويرون الطواف عبادة فاحتاجوا إلى صنع مكان لإقامة تلك الشعيرة مدة مقامهم بذاك الموضع لأنهم يرتحلون ولا يستقرون كما في بعض ما ورد عنه فيما كان يحكيه عن حياتهم.

قوله: (**قال أبو محمد: الصفي: الكثيرة الألبان**) يعلق المصنف – رحمه الله تعالى – على ما ورد من المفردات فذكر أن الصفي من النوق وصف لغزارة لبنها وهو ما تذكره مصنفات أهل اللغة فقد جاء في كتاب العين: «وناقة صفي: كثيرة اللبن، ونخلة صفي: كثيرة الحمل».

زاد الأزهري عليه: «أبو عبيد عن الأصمعي: الناقة الصفي: الغزيرة». كذا نقل الخطابي قول الأصمعي في الغريب. وعبارة الجوهري: «الغزيرة الدر».

وأوردها أبو هلال في التلخيص فيما يذكر من غزر الإبل وقال: «وصفي، والجمع صفايا، وهي الغزار»، وعللها في المقاييس بقوله: «وإنما سميت صفياً لأن صاحبها يصطفيها»[1].

قوله: (**فتفاج**) في كلام أبي رجاء العطاردي (**يعني**) به وصف فعلهم حال إتيانهم بالناقة لتُحلب على الكومة، ويطلق التفاج على (**الناقة إذا فرجت بين رجليها للحلب و**)، هو مأخوذ من (**الفج**) الذي يراد به (**الطريق الواسع، وجمعه فجاج**). ومنه قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا فِيهَا فِجَاجًا سُبُلًا﴾، وقوله سبحانه: ﴿لِتَسْلُكُوا مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا﴾، قال الزجاج: «فجاج: جمع فج، وهو كل منخرق بين جبلين، وسبلاً: طرقاً». وفي المفردات: «الفج: شقة يكتنفها جبلان، ويستعمل في الطريق الواسع، وجمعه فجاج. قال [تعالى]: ﴿مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾» أ.هـ.[2].

([1]) كتاب العين (163/7)، تهذيب اللغة للأزهري (174/12)، غريب الحديث للخطابي (56/3)، الصحاح للجوهري (2401/6)، التلخيص في معرفة أسماء الأشياء لأبي هلال العسكري (ص355)، مقاييس اللغة لابن فارس (292/3).

([2]) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (390/3)، المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص625)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

2)– باب صفة النبي ﷺ في الكتب قبل مبعثه

بعد أن افتتح المصنف كتابه بباب ما كان عليه حال الناس من جهالة قبل الإسلام، ثناه بباب يشير إلى بداية انبثاق نور الهداية، وما ورد من صفة رسول الهدى والنور ﷺ في الكتب السابقة، فأورد ما يذكر على ألسنة من أسلم من أهل الكتاب، وجملة ما ترجم له تحت هذا الباب ثمانية أحاديث.

فقال رحمه الله تعالى:

[5-] أخبرنا الحسن بن الربيع، حدثنا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن أبي صالح قال: قال كعب: نجده مكتوباً: محمد رسول الله لا فظٌ ولا غليظٌ، ولا صخابٌ بالأسواق، ولا يجزي بالسيئةِ السيئةَ، ولكن يعفو ويغفر.

وأمته الحمادون يكبرون الله على كل نجد، ويحمدونه في كل منزلة، يتأزرون على أنصافهم، ويتوضؤون على أطرافهم، مناديهم ينادي في جو السماء، صفهم في القتال، وصفهم في الصلاة سواء، لهم بالليل دويٌّ كدوي النحل مولده بمكة، ومهاجره بطابة(1)، وملكه بالشام.

إسناد هذا الحديث إلى أبي صالح ذكوان السمان صحيح، وهو لم يدرك زمان كعب الأحبار الحميري، وكعبٌ فمخضرم مات قديماً.

وقد توبع الأعمش في أبي صالح تابعه: عاصم بن بهدلة عند ابن شبة مختصراً، والمسيب بن رافع عند ابن شبة، والدينوري في المجالسة[2].

ورواه محيي السنة البغوي[3] فوصله وجعل بين أبي صالح و كعب: عبد الله بن ضمرة، وفي سنده نزول ومخالفة لمن تقدمه من الأفاضل.

---

(1) كذا في الأصل (غ2) ونسخة (غ1، ص)، طابة. أما باقي النسخ (س، هـ، ي، د، ح) فورد رسمها: طيبة.

(2) تأريخ المدينة لابن شبة (635/2)، المجالسة وجواهر العلم للدينوري (123/4)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (186/1)

(3) شرح السنة للبغوي (209/13)

وتابع أبو صالح فيه: ابن أخي كعب فيما رواه أبو نعيم من طريق عبد الملك بن عمير عن ابن أخي كعب عن كعب به[1]، وأبو عبد الله الجدلي عن كعب عند ابن سعد[2].

ويروى بمعناه عن غير كعب، رواه البخاري[3] وغيره عن عبد الله بن عمرو بن العاص، من طريق عطاء بن يسار عنه.

وعند غير البخاري[4] زيادة فيها: ((قال عطاء: لقيت كعباً فسألته، فما اختلفا في حرف، إلا أن كعباً يقول بلغته: أعينا عمومى، وآذاناً صمومى، وقلوباً غلوفى)).

ويروى عن عبد الله بن سلام[5]، وعائشة[6]، وأم سلمة[7]، ووهب بن منبه[8].

قوله: (**قال كعب**)، لم يذكر أبو صالح السمان عمن ينقل عن كعب؛ وسبقت الإشارة إلى أنه عبد الله بن ضمرة بسند فيه نظر.

---

(1) حلية الأولياء (386/5)، ورواه ابن عساكر في تأريخ دمشق فلم يذكر بين عبد الملك وكعب واسطة (186/1)، وكانا أعني أبو نعيم وابن عساكر جمعاً روايات الباب.

(2) الطبقات الكبرى (270/1)

(3) صحيح البخاري (2125)، و(4838)

(4) مسند أحمد (193/11)، سنن البيهقي الكبرى (72/7)

(5) المعجم الكبير للطبراني (165/13)، الشريعة للآجري (1455/3)

(6) مسند ابن راهويه (919/3)، الزهد لأحمد (ص7)، تأريخ المدينة لابن شبة (632/2)، الشمائل المحمدية للترمذي (ص287)، مستدرك الحاكم (671/2)، دلائل النبوة للبيهقي (377/1)

(7) رواه إبراهيم الحربي في غريب الحديث (1132/3)، والآجري في الشريعة (1446/3). وذكره ابن أبي حاتم لأبيه كما في العلل (476/6) فقال: «هذا حديث عندي غير محفوظ، ولا أحسب سمع طلحة من أم سلمة، ويشبه أن يكون هذا من كلام كعب» أ.هـ.

(8) رواه ابن أبي الدنيا في العقوبات (ص150)، وأبو نعيم في دلائل النبوة (ص73)، والبيهقي في دلائل النبوة (379/1)، وهو في تفسير ابن أبي حاتم (2626/8) بسياق مختلف. وسنده ضعيف إلى وهب.

وكعب فمشهور بالرواية عن الكتب المتقدمة فقد كان أحد الأحبار العارفين بالكتب السابقة، وكان يسائله الكبار وصحابة رسول الله ﷺ ورضي الله تعالى عنهم فيحدثهم بما يعرف من علوم أهل الكتاب، واشتهر عنه هذا، ولقد جاء في بعض الروايات سؤال: عبد الله بن عمرو بن العاص(1)، وابن عباس(2)، وأم الدرداء(3) له عن صفة رسول الله ﷺ في كتب أهل الكتاب، فأجاب ببعض ما ذكر هنا.

يقول كعب: (**نجده**)، أي نجد نحن أهل الكتاب – على اعتبار ما كان عليه قبل إسلامه – (**مكتوباً**)، ويقول المولى تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾، ولم يرد في كلام كعب ذكر اسم الكتاب الذي أخذ عنه، وجاء في بعض الروايات تعيين التوراة(4).

فيقول رحمه الله: نجد صفة نبي الله محمد ﷺ في كتبنا مثبتة (**مكتوباً**) عنه ﷺ فيها أنه: (**محمد رسول الله**)، وفي هذا إشارة إلى أن اسمه ﷺ وارد في كتبهم، وفي وصفه ﷺ: (**لا فظٌ ولا غليظٌ**).

---

(1) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (386/5)

(2) الطبقات الكبرى لابن سعد (270/1)

(3) رواه: ابن أبي خيثمة في التأريخ الكبير السفر الثالث (156/1)، والبيهقي في دلائل النبوة (376/1)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (394/3)

(4) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (189/1) من طريق عبدالله بن دينار عن كعب به. وفي خبر عائشة الآنف تخريجه أحالت إلى الإنجيل. ولا يلزم أن يكون في أحدهما فكتبهم كثيرة قال ابن كثير: «ويقع في كلام كثير من السلف إطلاق التوراة على كتب أهل الكتاب» أ.هـ. من تفسيره (486/3).

وقد وصف الله عز وجل في كتابه الكريم نبيه محمد ﷺ بهذا الوصف أيضاً فقال عز وجل: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾.

فنفى سبحانه عن نبيه ﷺ هاتين الصفتين، فأطلق الفظاظة وقيد الغلظة بالقلب، وبينهما اشتراك في الخشونة، فتطلق الأولى في الذم، والأخرى لا تختص بما يذم ما لم تقيد بما يفيده.

ولهذا أمره تعالى باستعمال الغلظة مع من يستحقها فقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾، وأمر المؤمنين بها بقوله تعالى: ﴿وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾.

ولا يستراب في حاجة المرء إلى شيء من الغلظة ليحزم أمره ويحكم حرمه، فالمرء يُحمد باللين في خلقه العام، وقد يحتاج الرفيقُ إلى استعمال الشدة مع من يستحق وإلا أُعتدي عليه، وقد يُذم من فقدها ولم يقدر على إظهارها من ضعفٍ وذلة، وفي هذا يقول الشاعر:

ومن لا يذد عن حوضه بسلاحه ... يهدم ومن لا يظلم الناس يظلم

قال الصحاري[1]: «قال الأصمعي: أي من ملأ حوضه ولم يذد عنه غشي وأستضعف». وقال غيره[2]:

قبيلة لا يغدرون بذمة ... ولا يظلمون الناس حبه خردل

ولا يردون الماء إلا عشية ... إذا صدر الوراد عن كل منهل

أورد هذين البيتين جماعة في بيان أنه من الهجاء المساق بصورة المدح.

وجاء في الأشباه والنظائر من أشعار المتقدمين والجاهليين والمخضرمين: «يريد أنهم لا يستطيعون أن يغدروا ولا يظلموا أحداً، ولا يردون الماء حتى يصدر الناس عنه لضعفهم وذلتهم»[3].

وبنحو هذا ما يروى عن الشافعي قوله: «من استغضب فلم يغضب فهو حمار، ومن استرضي فلم يرضى فهو حمار»، وفي رواية: «شيطان»[4].

فليس ما سبق دعوة للتخلق بالغلظة؛ ولكن بيان وإيضاح إلى عدم التعارض: بين الطبع والتخلق، وبين الحاجة إلى تصرف ومعالجة الأمور الحادثة بالفعال المناسبة،

([1]) بيت زهير بن أبي سلمة، مشهور من معلقته. وقول الصحاري ففي كتابه: الإبانة في اللغة العربية (114/3).

([2]) أورد البيت جماعة منهم: الجاحظ في البيان والتبيين (269/3)، والصحاري في الإبانة (114/3)، ونسبه أبو هلال للنجاشي في بني عجلان في كتابيه: جمهرة الأمثال (81/1)، وديوان المعاني (176/1)، وأبو عبيد البكري في فصل المقال في شرح كتاب الأمثال (ص167).

([3]) الأشباه والنظائر للخالديين سعيد ومحمد ابني هاشم (ص26) من منشورات وزارة الثقافة السورية. 1995م.

([4]) رواه أبو نعيم في الحلية (143/9)، والبيهقي في شعب الإيمان (399/11)، وفي مناقب الشافعي له (202/2)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (414/51). ورواه ابن النجار في ذيل تأريخ بغداد (87/20) عن المزني. وضرب به المثل في ذم من لا حمية له: الغزالي في الإحياء (167/3)، وابن حجر الهيتمي في الزواجر (94/1)، وابن الغزي في حسن التنبيه لما ورد في التشبه (69/11).

ولا ريب أن الرجل اللين الرفيق خلقاً ليس بفظٍ ولا بغليظ في خلقه، وكان ﷺ كذلك فاجتمعوا عليه ولو لم يكن كذلك لانفضوا عنه ﷺ.

ولهذا الاشتراك في معنى الكلمتين – الفظ والغليظ – جمعهما غير واحد من علماء اللغة فقال إبراهيم الحربي: «الفظ: الخشن الكلام. وقال لنا أبو نصر: الفظ: الغليظ»[1]، وبقول أبي نصر قال الفارابي، ولكراع النمل: «ورجل فظ: غليظ جاف»، زاد ابن سيده: «في منطقه غلظ وخشونة»، وكأنه أخذها مما في كتاب العين الذي جاء فيه: «أي فيه غلظ في منطقه وتجهم، والفظظ خشونة في الكلام»[2].

وإنما فُسرتْ بشيء من معنى الغلظة، وإلا فهي تدل على أمر زائد عليه وهو الكراهة، يقول ابن فارس: «الفاء والظاء كلمة تدل على كراهة وتكره من ذلك الفظ: ماء الكرش. وافتظ الكرش، إذا اعتصر... قال بعض أهل اللغة: إن الفظاظة من هذا. يقال رجل فظ: كريه الخلق»، ولنشوان الحميري الكلاعي: «ورجل فظ: غليظ؛ كريه الخلق»، وفي معاني القرآن لكل من الزجاج والنحاس: «الفظ: الغليظ الجانب، السيء الخلق»، زاد أبو عبيد في الغريبين عليهما: «قاسي القلب»[3].

ويشرح أبو منصور الأزهري هذا الرابط بين الفظ وماء الكرش فيقول: «اعتصر ماء الكرش وصفاه. وسُمي ذلك الماء: الفظ، لغلظه. والعرب إذا أعوزهم الماء لشفاههم

([1]) غريب الحديث للحربي (1132/3)، ونقله عنه الأزهري في تهذيب اللغة (261/14).

([2]) ديوان معجم الأدب للفارابي (8/3)، المنجد في اللغة لكراع النمل (ص294)، المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (10/10)، كتاب العين (153/8)

([3]) مقاييس اللغة لابن فارس (441/4)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم (5057/8)، معاني القرآن وإعرابه للزجاج (483/1)، ومعاني القرآن للنحاس (501/1)، الغريبين للهروي (1461/5)

في الفلوات البعيدة التي لا ماء فيها نحروا جزوراً واعتصروا ماء كرشها فشربوه وتبلغوا به. وقيل لماء الكرش: فظ، لغلظه وخبثه، ومنه يقال للرجل القاسي القلب: فظ، وقد فظظت يا رجل»[1] أ.هـ.

وأما الغلظة فهي من الشدة ومنه قول المولى تعالى: ﴿كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ﴾، وتستعمل فيما له متعلق بالخشونة والقسوة والشدة... فيقال: أغلظ له في القول، أي شد وبالغ، وثوب غليظ أي خشن، وأرض غليظة أي صلبة قاسية، وربما وعرة، وقول الفقهاء في وصف: العورة، واليمين، والدية: بالمغلظة... وعلى كلٍ فهي من الكلمات التي لم يتعرض لها المتقدمون من اللغويين لظهورها وفشوها فيهم، فبها يُعرِفون غيرها.

ولما عرض بعض المتأخرين منهم كابن سيده للكلمة في باب حروفها من كتابه قال: «ضد الرقة، في الخلق والطبع والفعل والمنطق والعيش، ونحو ذلك».

وقال في قول الله تعالى: ﴿وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾: «أي: مؤكداً مشدداً»، وهو قول عياض في المشارق: «الغلظة الشدة في القول»، وإنما خص القول، لمناسبته لموضوع كلامه.

وكان الراغب الأصفهاني زاد على ابن سيده بقوله: «الغلظة ضد الرقة... وأصله أن يستعمل في الأجسام لكن قد يستعار للمعاني كالكبير والكثير» أ.هـ[2].

---

(1) الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي للأزهري (ص20)

(2) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (5/477- 478)، مشارق الأنوار لعياض (2/134)، المفردات في غريب القرآن للراغب (ص612)

والمقصود أن الوصف في كتب المتقدمين يفيد بنفي الفظاظة والغلظة عن أخلاقه ﷺ وعن أقواله وأفعاله، وزاد كتاب الله تعالى "القرآن" بوصفه فأبلغ حيث نفى الفظاظة عن خلقه قولاً وفعلاً، وعن غلظة القلب أي قسوته، فكان ﷺ ليناً سمحاً رفيقاً طبعاً وجبلة لا تخلقاً وتكلفاً والله تعالى أعلى وأعلم.

قوله: (**ولا صخابٌ بالأسواق**)، «الصخب: الصياح والجلبة»[1]، قال ابن فارس: «الصاد والخاء والباء أصل صحيح يدل على صوت عال. من ذلك الصخب: الصوت والجلبة».

قال ابن دريد: «والصخب: اختلاط الأصوات يقال: سمعت اصطخاب الطير أي اختلاط أصواتها»، «واصطخب القوم وتصاخبوا، إذا تصايحوا وتضاربوا»[2].

ووردت في بعض الروايات بالسين: سخاب، ولا تخالف بينهما، فهي لغة فيها، قال في العين: «والسخب: الصخب بلغة ربيعة»، وتابعه الأزهري من غير تعيين القوم، وقال عياض: «وقيل أيضاً: بالسين مكان الصاد، وضعف هذا الخليل، ومعناه اختلاط الأصوات وارتفاعها» أ.هـ، ولم يحل على مصدر؛ فإن كان العين فليس فيه ما ذكره عنه[3].

---

(1) الصحاح للجوهري (162/1)

(2) مقاييس اللغة لابن فارس (336/3)، جمهرة اللغة لابن دريد (290/1)، تهذيب اللغة للأزهري (71/7)

(3) كتاب العين (203/4)، تهذيب اللغة للأزهري (87/7)، مشارق الأنوار لعياض (40/2)

قال أبو عبيد الهروي: «والسين والصاد تجوز في كل كلمة فيها خاء»، وفي أولاهما ذكر الزمخشري أن الأصل السين، وخالفه عياض فقال: «يقال: بالصاد والسين والصاد أشهر»[1].

وقوله: (**ولا صخاب بالأسواق**)، لا يخفى أن الاتصاف بالصخب ينافي الوقار والسكينة التي عرف بها ﷺ، والتقييد هنا بالأسواق إشارة إلى أن هذه الأماكن تعرف بهذه الصفة عادة، حيث يكثر فيها اللغط والجلبة، وتعالي بعضهم على بعض بالصوت، وهو مما يذم ويترفع عنه أهل المكارم.

وتوجيه الذم إلى اجتماع الأمرين لا إلى أحدهما فيه نوع من القيد، ولهذا يقول بدر الدين العيني [2]: «فالسخب مذموم في نفسه ولا سيما إذا كان في الأسواق، وهي مجمع الناس من كل جنس، ولا يسخب فيها إلا كل فاجر شرير، ولو لم يكن السخب مذموماً مكروهاً لما قال الله في التوراة في حق سيد الخلق: (ولا سخاب في الأسواق) ولا كان بسخاب في غير الأسواق» أ.هـ. ثم قال «ليس فيه الذم إلا لأهل السوق الموصوفين بهذه الصفات، وليس فيه الذم لنفس الأسواق ظاهراً» أ.هـ.

قلت: تخصيص السخاب بالفاجر الشرير تهور عجيب منه رحمه الله، وشرح العبارة الطيبي[3] بقوله: «أي هو لين الجانب شريف النفس لا يرفع الصوت على الناس لسوء خلقه، ولا يكثر الصياح عليهم في السوق لدناءته، بل يلين جانبه لهم ويرفق بهم» أ.هـ. «والمعنى: ليس ممن ينافس في الدنيا وجمعها، فيحضر الأسواق لأجلها

---

(1) الغريبين للهروي (875/3)، الفائق للزمخشري (370/1)، مشارق الأنوار لعياض (209/2)
(2) عمدة القاري للعيني (242/11 و243)
(3) شرح المشكاة حقائق السنن للطيبي (3639/11)

ويصخب مع أصحابها في ذلك»[1]. فهو ﷺ «لم يكن سخاباً في سوق ولا غيره، بل كان على خلق عظيم»[2].

قال أبو حفص سراج الدين ابن الملقن: «وفيه: ذم الأسواق وأهلها الذين يكونون بهذه الصفة المذمومة من الصخب، واللغط والزيادة في المدحة والذم لما يتبايعونه»[3]، «ويستفاد منه أن دخول الإمام الأعظم السوق لا يحط من مرتبته لأن النفي إنما ورد في ذم السخب فيها لا عن أصل الدخول»[4].

قوله: **(ولا يجزي بالسيئةِ السيئةَ، ولكن يعفو ويغفر)**، وفي كتاب ربنا تعالى ربنا وتقدس جل في علاه: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ﴾، و﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾.

ويقول سبحانه في الأمر بالعفو والصفح: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾، وقوله سبحانه: ﴿وَإِنَّ السَّاعَةَ لَآتِيَةٌ فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾، وقوله: ﴿فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾.

ووجه المؤمنين ورغبهم بذلك فقال عز من قائل: ﴿وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ﴾.

---

(1) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (119/4 -120)
(2) التوضيح بشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (295/14)
(3) التوضيح بشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (295/14)
(4) فتح الباري (343/4)

فيه نفي صفة الانتقام للنفس والتي تراود كل نفسٍ[1] فلا يقابل ﷺ من أساء إليه بإساءة، بل يحسن إليه، ولو ذهبنا نتتبع ما ورد في ذلك مما حكاه عنه صحابته رضي الله عنهم مما عاينوه بأنفسهم لطال الكلام. فلا يجزي سيئ ما يؤتى إليه من التصرفات والسلوكيات والأقوال بمثلها، ولو من باب المقابلة؛ بل يعفو، ويصفح، ويقابل بالأحسن فيجزي المسيء إحساناً ﷺ بأبي هو وأمي.

ثم عرج على وصف أتباعه وذلك بقوله: **(وأمته الحمادون)** أي وأمة ذاك النبي الموصوف في كتب أهل الكتاب والذي ينطبق على وصف نبينا ﷺ، يكون وصف أمته: الحمادون.

والأمة فلفظ ذو فروع متعددة المعاني، وذكر جمال الدين أبو الفرج ابن الجوزي عن أهل التفسير أنها وردت في القرآن على خمسة أوجه[2]، أولها **الجماعة**، ومن هذا قوله تعالى: ﴿وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ﴾. ثانيها: **الملة**، ومن هذا قوله تعالى: ﴿قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ﴾، ثالثها: **الحين**، ومن هذا قوله تعالى: ﴿وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ وقرئت ﴿أَمَةٍ﴾ فيكون المعنى: بعد نسيان[3]. رابعها: **الإمام** ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ﴾، خامسها: **الصنف والنوع**، ويمثلون لها بقول المولى تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ﴾.

([1]) وفي حديث عائشة في صحيح البخاري (6786): ((والله ما انتقم لنفسه في شيء يؤتى إليه قط)).

([2]) نزهة الأعين النواظر لابن الجوزي (ص142- 144)

([3]) معاني القرآن للفراء (47/2)، وللزجاج (113/3)، غريب القرآن لابن قتيبة (ص218)،

وأولها أولاها بموضعها من حديث الباب، وكان أبو بكر الأنباري ذكر لها ثمانية معان وقال في هذا الموضع منها[1]: «وتكون الأمة: أتباع الأنبياء؛ كما تقول: نحن من أمة محمد [ﷺ]، أي من أتباعه على دينه» أ.هـ.

و«معنى الأمة: الجماعة أي جماعة كانت»[2]، قال الراغب: «والأمة: كل جماعة يجمعهم أمر ما، إما دين واحد، أو زمان واحد، أو مكان واحد سواء كان ذلك الأمر الجامع تسخيراً أو اختياراً، وجمعها: أمم»[3] أ.هـ. وفي المقاييس: «وكل قوم نسبوا إلى شيء وأضيفوا إليه فهم أمة، وكل جيل من الناس أمة على حدة»[4].

ولما كان النبي يُبعث في زمان ما إلى قوم ما ليعرض عليهم ما أمر بتبليغهم إياه، فإنه ولابد أن ينقسم الناس فيه إلى أقسام، وعليه قسم العلماء هؤلاء القوم إلى تلك الأصناف فقالوا: القوم الذين بعث فيهم النبي هم أمة الدعوة، المأمور نبيهم بدعوتهم إلى الدين. وهي أمة عامة يدخل فيها كل من بلغته الدعوة.

ومن أجاب النبي وتابعه على دينه فهم أمة الإجابة الذين أجابوه في دعوته. وأكثر أهل العلم على هذا التقسيم الثنائي، وإنما زعمتُ هذا لأنك لا تكاد تقف على من تجاوزها، بل منهم من صرح بأنهما قسمان فقط[5].

([1]) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (150/1)

([2]) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (219/1)

([3]) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص86)

([4]) مقاييس اللغة لابن فارس (27/1)

([5]) منهم السغناقي في الكافي شرح أصول البزدوي (1608/4)، والمظهري في المفاتيح في شرح المصابيح (72/1)، والكرماني في شرح البخاري الكواكب الدراري (172/2)، والعيني في البناية شرح الهداية (469/4)، وفي عمدة القاري (177/2). ويفهم من عموم كلام من تكلم على المسألة كالطيبي في شرح المشكاة (449/2)

ورأى قوم إضافة قسم ثالث، فاعتبر أن أمة الإجابة أيضاً عامة من جهة أن فيها المؤمن والمنافق الذي أجاب تقية وخداعاً. فخصوا المخلصين بقسم سموه: أمة الإتباع.

ومن هؤلاء أبو زكريا يحيى بن إبراهيم السلماسي في كتابه منازل الأئمة الأربعة[1] ونص مقاله: «اسم الأمة يقع على ثلاثة وجوه ينتظم مرة وينفصل أخرى: أولها: أمة الدعوة، وهي التي بعث إليها المبلغ فلزمتها الحجة من مجيبٍ مقرٍ أو عصي مصر، قال الله تعالى: ﴿كَذَلِكَ أَرْسَلْنَاكَ فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهَا﴾، وفي الخبر: ((أنا حظكم من الأنبياء، وأنتم حظي من الأمم[2])). والثانية: أمة الإجابة، وهي التي شهدت له بالبلاغ والأمانة، فمنعت دمها ومالها واستوثقت ذمتها من صدق صادق ومداج منافقٍ، قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾. والثالثة: أمة الاتباع، وهي التي أطاعت أمره واقتصت أثره، قال الله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾، وهي الفرقة الناجية من الثلاث وسبعين فرقة من هذه الأمة» أ.هـ.

وقوله في وصف أمة رسول الله محمد ﷺ بأنهم (**الحمادون**)، أي المكثرون من حمد ربهم، وإنما تستحق الأمة الوصف بالحمد إن التزمت هذا الفعل في جميع أحوالها رضا عن ربها وشكراً له، فهم يحمدون الله في السراء والضراء – كما في الرواية

---

(1) منازل الأئمة الأربعة للسلماسي (ص83)، وعلى هذا التقسيم الثلاثي: سراج الدين ابن الملقن وحكاه عن الكلاباذي في التوضيح (149/19– 150)، وجاء في كلام ابن حجر من الفتح (231/10) قوله: «الأمة تطلق على أمة الإجابة وأمة الدعوة، وعلى ما هو أعم»، ولو كان أراد القسم الثالث لقال: وعلى ما هو أخص. والله أعلم. ويلاحظ أن القسم الثالث من كلام السلماسي خصه بأهل السنة دون أهل البدعة وهو معنى كلام علاء الدين البخاري في كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (261/3).

(2) رواه أحمد في المسند (198/25)، و(280/30)، وعبد الرزاق في المصنف (312/10) من رواية عبد الله بن ثابت الأنصاري بسند ضعيف، وضعفه البخاري في كبير تواريخه (39/5). ويروى من حديث أبي الدرداء رواه البزار في المسند (23/10)، وابن حبان في الصحيح (197/16) وإسناده أحسن من الذي قبله.

الأخرى[1] – علموا أن ما أصابهم لم يكن ليخطئهم وما أخطأهم لم يكن ليصيبهم فرضوا عن ربهم ابتغاء أن ينالوا رضاه عنهم.

وفي صحيح مسلم[2] عن صهيب، قال: قال رسول الله ﷺ: ((عجباً لأمر المؤمن، إن أمره كله خير، وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته سراء شكر، فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء، صبر فكان خيراً له)).

ويوصف العبد بالحامد إن جمع حمد ربه في جميع أحواله بلسانه وجنانه، إذ أن مجرد ذكر اللسان مع مناقضة الباطن له لا يعد صاحبه من الحامدين كما هو ظاهر بين. وأمة النبي محمد ﷺ أمة حامدة باللسان والفعال.

قوله: (**يكبرون الله على كل نجد**)، يريد: أنهم يكبرون الله ويعظمونه بالتكبير في كل موضع يرتفعون فيه من جبال الأرض وتلالها ونحوها من المرتفعات، والنجد فـ: «ما خالف الغور. وأنجد القوم صاروا ببلاد نجد. وكل شرف من الأرض استوى ظهره فهو نجد»[3].

([1]) الحديث السابع من كتابنا هذا.

([2]) صحيح مسلم (2999)

([3]) كتاب العين (83/6)

قال ابن السكيت، وابن قتيبة، وأبو بكر الأنباري، والفارابي، والخطابي، والجوهري: «النجد: ما ارتفع من الأرض». وفي مقاييس أبي الحسين: «النون والجيم والدال أصل واحد يدل على اعتلاء وقوة وإشراف»[1].

«ونجد من بلاد العرب، وهو خلاف الغور. والغور: تهامة. وكل ما ارتفع من تهامة إلى أرض العراق فهو نجد»، كذا في صحاح أبي نصر، وفي شمس الحميري: «ونجد: بلد من بلاد العرب سمي بذلك لارتفاعه عن الغور».

وهو أحد معاني الكلمة، وكان أبو بكر الأنباري ذكر عللاً أخرى فقال: «قالوا في نجد ثلاثة أقوال: أحدهن: سميت نجداً لارتفاع مواضعها. والقول الثاني: سميت نجداً لمقابلتها ما يقابلها من الجبال، قال بعض الأعراب: النجاد: ما قابلك. والقول الثالث: سميت نجداً لصلابة أرضها، وكثرة حجارتها، وصعوبة سلوكه»[2] أ.هـ.

وفي الرواية الأخرى الآتية برقم (7) (ويكبرونه على كل شرف)، وهو يدل أيضاً على العلو والارتفاع كما ذكر اللغويون وشراح الحديث[3]، وجاء في تهذيب أبي

([1]) اصلاح المنطق لابن السكيت (ص43)، غريب الحديث لابن قتيبة (689/3)، الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (153/2)، معجم ديوان العرب (104/1)، غريب الحديث للخطابي (673/1)، الصحاح للجوهري (542/2)، مقاييس اللغة لابن فارس (391/5)

([2]) الصحاح للجوهري (542/2)، شمس العلوم لنشوان الحميري (6487/10)، الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (246/2)

([3]) انظر على سبيل المثال: مقاييس اللغة لابن فارس (263/3)، الصحاح للجوهري (1379/4)، شرح المشكاة للمظهري المسمى بالمفاتيح (113/6)، وللطيبي المسمى بالكاشف (3652/11)، وابن الملك الكرماني في شرح المصابيح (207/6).

منصور: «أبو عبيد: عن الفراء: أشرفت الشيء: علوته. وأشرفت على الشيء، إذا طلعت عليه من فوقه».

ولا يخالفه – إن شاء الله – ما جاء في كتاب الأضداد لأبي بكر الأنباري من قوله: «وقال قطرب: الشرف حرف من الأضداد؛ يقال للارتفاع: شرف، وللانحدار شرف»، إن حملنا الانحدار على ما جاء في غريب الخطابي: «والشرف من الأرض ما أشرف لك، يقال: أشرف لي شرف فما زلت أركض حتى علوته»، وما نقله الأزهري عن شمر قال: «الشرف: كل نشز من الأرض قد أشرف على ما حوله قاد أو لم يقد وسواء كان رملاً أو جبلاً، وإنما يطول نحواً من عشرة أذرع أو خمس، قل عرض ظهره أو كثر» أ.هـ[1].

وقد اعتاد الصحابة رضي الله تعالى عنهم على الذكر في سيرهم إذا تخلل مسارهم اختلاف، فإن كانوا في صعود كبروا، وإن كانوا في نزول سبحوا، وأورد البخاري في صحيحه في باب ترجمه بقوله: باب التكبير إذا علا شرفاً، أدرج تحته حديث جابر ﵁ قال: ((كنا إذا صعدنا كبرنا، وإذا نزلنا سبحنا))، وفي رواية النسائي: ((كنا إذا كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فصعدنا كبرنا، وإذا انحدرنا سبحنا))[2]. قال أبو الفرج ابن الجوزي: «لما كان الصعود ارتفاعاً ناسبه التكبير. أي أن الله سبحانه أكبر من كل كبير وأعلى من كل رفيع، ولما كان النزول انهباطاً ناسبه التنزيه لمن لا يوصف بما ينافي العلو»[3] أ.هـ.

---

(1) تهذيب اللغة للأزهري (235/11)، الأضداد للأنباري (ص203)، غريب الحديث للخطابي (522/1).

(2) حديث جابر في صحيح البخاري (2993)، ورواية النسائي في سننه الكبرى (116/8).

(3) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (54/3)، ونحوه لابن هبيرة في الإفصاح (340/8)، ونقل ابن

قوله: (**ويحمدونه في كل منزلة**)، تتابع الشراح على تفسير الكلمة على ظاهرها كقول ابن الملك في شرح المصابيح: «أي منزل»، واستند المظهري في المفاتيح على قول الجوهري: بأن المنزل والمنزلة واحد(1). قال الطيبي: «أي في كل منزل، لعل تأنيثه باعتبار البقعة والناحية... إذا نزلوا شكروا الله تعالى عليه لأنه آواهم إلى المنزل والسكون فيه»(2) أ.هـ.

فيكون المراد أن الحمد يقع باعتبار المآل، إذا نزلوا منزلاً أي موضعاً ومكاناً، أي استقر في الموضع الذي أراد النزول فيه و«النزول في الأصل هو انحطاط من علو. يقال: نزل عن دابته، ونزل في مكان كذا: حط رحله فيه، وأنزله غيره. قال تعالى: ﴿أَنْزِلْنِي مُنْزَلًا مُبَارَكًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ﴾» كذا في كتاب أبي القاسم(3).

ولو قال – بالتعميم – قائل فهو حسن؛ واللفظ يحتمله؛ فأصل الكلمة يدل: «على هبوط شيء ووقوعه»(4)، ويستعمل – كما لا يخفى على عربي – في النوازل المعنوية قبل الحسية، وعلى هذا يكون الحمد: عند النوازل والمنازل، في السراء والضراء، في المقام والمرتحل، والحمد لله هو للحمد أهل.

بطال كلاماً طويلاً عن المهلب في شرحه على البخاري (153/5)، ونقله عنه ابن الملقن في التوضيح (134/18)، وابن حجر في الفتح (136/6)، و(188/11).

(1) ابن الملك في شرح المصابيح (206/6)، المظهري في المفاتيح شرح المصابيح (113/6)، الصحاح للجوهري (1828/5)

(2) الكاشف عن حقائق السنن للطيبي (2652/44)

(3) مفردات اللغة للراغب الأصفهاني (ص799)

(4) مقاييس اللغة لابن فارس (417/5)

قوله: (**يتأزرون على أنصافهم**)، حمل شراح المشكاة اللفظ على ستر العورة، قال المظهري، والطيبي، وابن الملك: «أي يشدون الإزار على أنصافهم من السرة إلى الركبة»، زاد الطيبي: «أو يشدون معقد السراويل، والمراد مبالغتهم في ستر عوراتهم، ويجوز أن يكون على معنى إلى، أي: أزرهم إلى أنصاف سوقهم. أقول: وفيه إدماج لمعنى التجلد والتشمر للقيام إلى الصلاة، لأن من شد إزاره إلى ساقه شمر لمزاولة ما اهتم بشأنه، يقال: كشف عن ساق الجد، وقامت الحرب على ساقها. أو يكون كناية عن التواضع والإخبات، كما أن جر الإزار كناية عن الكبر والخيلاء» أ.هـ. [1].

قلت: أحسن شرف الدين الطيبي حيث توسع في توجيه اللفظ، فخرج بجملة من الاحتمالات، أولها ستر العورة، وذلك بشد الإزار على الوسط عناية منهم بالستر. ثانيها ترك الاسبال والانتهاء إلى نصف الساق. إلا أنه لمح بهذا الأخير إلى التشمير والجد في المهام وترك التواني والكسل، والتواضع.

ولا بد من اعتبار السياق، والكلام هنا يُذكر في إشارة إلى علامات وميزات فارقة لهذه الأمة المتبعة لنبيها ﷺ، فأما ستر العورة وعقد الأزر إلى الأوساط فهو أمر إنساني يشترك فيه جميع بني آدم.

---

(1) المفاتيح شرح المصابيح للمظهري (114/6)، الكاشف عن حقائق السنن للطيبي (3653/11)، شرح المصابيح لابن الملك الكرماني (208/6)

والأولى صرف الاحتمال إلى السنة التي أمر بها النبي ﷺ، كحديث أبي سعيد الخدري المشهور في السنن وغيرها: يقول النبي ﷺ: ((إزرة المسلم إلى نصف الساق))، وفي رواية: ((إزرة المؤمن إلى أنصاف الساقين))[1].

قوله: (**ويتوضؤون على أطرافهم**)، ومن علاماتهم التي اختصوا بها عن سائر الأمم: أن مواضع الطهارة الخاصة بصلاتهم تكون على أطرافهم، وهذا على الأغلب وإلا فإن غسل كامل البدن مطلوب في حال مخصوص كما هو معلوم.

قوله: (**مناديهم ينادي في جو السماء**)، وتتابعت كلمات شراح المشكاة على توجيه اللفظ إلى المؤذنين فقالوا[2]: «أي يؤذن مؤذنهم في مواضع عالية كالمنارة وغيرها»، ولم أقف حتى الآن على غير هذا الوجه، ولا نضح الفكر بغيره.

قوله: (**صفهم في القتال، وصفهم في الصلاة سواء**)، كانت الجيوش المنظمة في ذاك الزمان تصطف أمام بعضها وتتواجه للاستعداد قبل المعركة وتتحرى أن تظهر لخصومها تنظيمها الدال على قوة ورشد وحكمة القيادة.

أما أمة نبي الله محمد ﷺ فقد اختصت بصلاة الجماعة، والاصطفاف فيها كما تصطف الملائكة، ففي صحيح مسلم[3] من حديث جابر بن سمرة قال: ((خرج علينا [ﷺ] فرآنا حلقاً فقال: مالي أراكم عزين. قال: ثم خرج علينا فقال: ألا تصفون كما

---

(1) رواه: مالك في الموطأ (914/2)، وأبو داود في السنن (59/4)، والنسائي في الكبرى (438/8)، وابن أبي شيبة في المصنف (166/5)، وابن حبان في الصحيح (263/12). ورواه أحمد في المسند من حديث أبي سعيد (52/17 و73و358)، وأبي هريرة (247/13)، و(325/16).

(2) قال بهذا: المظهري في المفاتيح (114/6)، والطيبي في الكاشف (3653/11)، ابن الملك في شرح المصابيح (208/6)

(3) صحيح مسلم (430)

تصف الملائكة عند ربها؟ فقلنا: يا رسول الله، وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: يتمون الصفوف الأول ويتراصون في الصف))، وكان ﷺ شديد العناية بتسوية صفوف المصلين حتى قال النعمان بن بشير رضي الله عنه: ((كان رسول الله ﷺ يسوي صفوفنا حتى كأنما يسوي بها القداح، حتى رأى أنا قد عقلنا عنه. ثم خرج يوماً فقام، حتى كاد يكبر فرأى رجلاً بادياً صدره من الصف، فقال: عباد الله لتسون صفوفكم، أو ليخالفن الله بين وجوهكم))[1]. وفيه إشارة إلى انتظام هذه الأمة في جل شؤونها.

قال شرف الدين الطيبي: «شبه صفوفهم في الجماعات بسبب مجاهدتهم النفس الأمارة والشيطان بصف القتال والمجاهدة مع أعداء الدين، وأخرجه مخرج التشابه في التشبيه إيذاناً بأن كل واحد منهما يصح أن يكون مشبهاً ومشبهاً به، بل أخر ذكر صف الصلاة، ليكون مشبهاً به لكونه أبلغ»[2] أ.هـ.

قوله: (**لهم بالليل دويٌّ كدوي النحل**)، الليل محل السكون والهجود والهدوء في العادة الإنسانية، والفطرة الإلهية يقول المولى تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا﴾، وقال سبحانه: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِبَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا﴾، وقال عز وجل: ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا (10) وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا﴾.

واختصت أمة محمد ﷺ، بإحياء الليل بالصلاة وقراءة القرآن وفيهم يقول سبحانه وتعالى: ﴿قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا (2) نِصْفَهُ أَوِ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا (3) أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ

---

(1) صحيح مسلم (436)

(2) شرح المشكاة للطيبي (3653/11)

الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا (4) إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا (5) إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا (6) إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا﴾، إلى أن قال سبحانه: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثَيِ اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾.

فمن كان يحيي ليله بالقراءة والقيام فإنه سيُسمع صوت حفيفه، و«دوي الشيء: حفيفه»[1]، قال ابن الجوزي[2]: «الدوي صوت كائن يدور ولا يكاد لبعدنا يفهم» أ.هـ. وقال أبو السعادات مجد الدين[3]: «الدوي: صوت ليس بالعالي، كصوت النحل ونحوه»، وفي مشارق أبي الفضل اليحصبي[4]: «بضم الدال والصواب فتحها وهو شدة الصوت وبعده في الهواء مأخوذ من دوي الرعد» أ.هـ.

قال المظهري[5]: «يعني: لهم في الليل أصوات خفية في التسبيح والتهليل وقراءة القرآن كدوي النحل، وهو هنيمته».

ولابن الملك[6]: «(لهم بالليل) أي: في جوف الليل. (دوي) أي: أصوات خفية بالتسبيح والتهليل وقراءة القرآن والذكر. (كدوي النحل) أي: كصوتها» أ.هـ.

قوله: (**مولده**) عاد الكلام إلى الرسول ﷺ ووصف وقته ومكانه، قال أبو نصر الجوهري في الصحاح: «وميلاد الرجل اسم للوقت الذي ولد فيه. والمولد: الموضع

([1]) اقتباس من كلام الفارابي في معجم ديوان العرب (55/4)
([2]) غريب الحديث لابن الجوزي (353/1)
([3]) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (143/2)
([4]) مشارق الأنوار لعياض (264/1)
([5]) المفاتيح شرح المصابيح للمظهري (114/6)
([6]) شرح المصابيح لابن الملك (208/6)

الذى ولد فيه»[1]، **(بمكة)** حرسها الله تعالى، **(ومهاجره)**، أي موضع هجرته، «والهجر: ضد الوصل»[2]، «والهجران: مفارقة الإنسان غيره، إما بالبدن، أو باللسان، أو بالقلب»[3]، قاله الراغب ومثَّل من كتاب الله لجميعها، «والمهاجرة من أرض إلى أرض: ترك الأولى للثانية»[4].

قال أبو منصور الأزهري[5]: «قلت: وأصل المهاجرة عند العرب: خروج البدوي من باديته إلى المدن. يقال: هاجر الرجل، إذا فعل ذلك. وكذلك كل مخل بمسكنه منتقل إلى دار قوم آخرين؛ لأنهم تركوا ديارهم ومساكنهم التي بها نشؤوا بها لله، ولحقوا بدار قوم ليس لهم بها أهل ولا مال حين هاجروا إلى المدينة. وكذلك الذين هاجروا إلى أرض الحبشة. فكل من فارق رباعه من بدوي أو حضري وسكن بلداً آخر فهو مهاجر، والاسم منه الهجرة. قال الله جل وعز: ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ وكل من أقام من البوادي بباديهم ومحاضرهم ولم يلحقوا بالنبي ﷺ ولم يتحولوا إلى أمصار المسلمين التي أحدثت في الإسلام وإن كانوا مسلمين فإنهم غير مهاجرين وليس لهم في الفيء نصيب، ويسمون الأعراب» أ.هـ.

([1]) الصحاح للجوهري (554/2).
([2]) جمهرة اللغة لأبي بكر ابن دريد (468/1)
([3]) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص833)
([4]) الصحاح للجوهري (851/2)، ونحوه لابن فارس في مجمل اللغة (ص899)
([5]) تهذيب اللغة (29/6)

وفي كتاب معاني القرآن لأبي جعفر النحاس[1]: «قيل: إنه يقال: هاجر الرجل إذا خرج من أرض إلى أرض. وقيل: إنما قيل: هجر وهاجر فلان لأن الرجل كان إذا أسلم هجره قومه؛ وهجرهم، فإذا خاف الفتنة على نفسه رحل عنهم فسمي مسيره هجرة. وقيل: هاجر لأنه كان على هجرته لقومه وهجرتهم له فهو مهاجر هجر دار قومه ووطنه وارتحل إلى دار الإسلام. وهما هجرتان فالمهاجرون يكون الأولون الذين هاجروا إلى أرض الحبشة والآخرون الذين هاجروا إلى المدينة إلى وقت الفتح، وانقطعت الهجرة، لأن الدار كلها دار الإسلام فلا هجرة وهذا قول أهل الحديث ومن يوثق بعلمه» أ.هـ.

قوله: (**بطابة**)، أي موضع هجرته ﷺ وقد كان إلى طابة، وهو اسم للمدينة المنورة حرسها الله تعالى، وسبق الإشارة إلى أن جميع النسخ المطبوعة رسمتها بـ: (طيبة)، إلا الأصل الذي اتخذناه وكان محققه – الغمري – قال في هذا الموضع من نسخة الشرح لا المتن: «كذا في الأصول الخطية، وفي المطبوعة بطيبة» أ.هـ.

وللمدينة أسماء كثيرة والعرب تكثر من أسماء ما تحب، «أي من أسمائها طابة وليس فيه ما يدل على أنها لا تسمى بغير ذلك، ولها أسماء كثيرة، وكثرة الأسماء تدل

(1) معاني القرآن (173/3)

على شرف المسمى»[1]، ولقد نزلها النبي ﷺ وكان اسمها: يثرب، فسماها ﷺ بطيبة، وطابة، وأسماء أخر.

عن أبي موسى، الأشعري[2] ﵁ يروي عن النبي ﷺ أنه قال: ((رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل، فذهب وهلي إلى أنها اليمامة أو هجر، فإذا هي المدينة يثرب)).

وفي حديث أبي حميد[3] قال: ((أقبلنا مع النبي ﷺ من تبوك، حتى أشرفنا على المدينة، فقال: هذه طابة)).

وفي حديث جابر بن سمرة[4]، قال: ((سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله تعالى سمى المدينة طابة)).

وفي حديث الجساسة الطويل من رواية فاطمة بنت قيس في صحيح مسلم[5] وفيه قولها: ((قال رسول الله ﷺ، وطعن بمخصرته في المنبر: هذه طيبة، هذه طيبة، هذه طيبة. يعني المدينة)).

(1) اقتباس من كتاب إرشاد الساري للقسطلاني (332/3)
(2) صحيح البخاري (3622)، صحيح مسلم (2272)
(3) صحيح البخاري (1872)، صحيح مسلم (1392)، ورواه مطولاً بذكر القصة البخاري في الصحيح (1481)، ومسلم (1392)
(4) صحيح مسلم (1385)
(5) صحيح مسلم (2942)

قال حمد الخطابي[1]: «وقوله: هذه طابة، يريد المدينة، وكانوا يسمونها يثرب، فسماها رسول الله ﷺ طابة، ومعناها الطيبة. يقال: طيب وطابٌ، وقال الشاعر يمدح عمر بن عبد العزيز:

مبارك الأعراق في الطاب الطابْ .... بين أبي العاص وآل الخطاب»

وفي تعليل الاسم يقول الحميدي ابن أبي نصر: «المدينة طابة وطيبة لطيبها»[2]، وفي غريب أبي سليمان الخطابي[3]: «وسمى رسول الله ﷺ المدينة طابة يريد أنها طاهرة من الخبث والنفاق».

أخذه مما روي فيها عن النبي ﷺ فعن جابر ﷺ قال[4]: جاء أعرابي النبي ﷺ فبايعه على الإسلام، فجاء من الغد محموماً فقال: أقلني، فأبى – يعني ﷺ - ثلاث مرار، فخرج الإعرابي، فقال ﷺ: ((المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها))، وعن أبي هريرة ﷺ قال[5]: ((قال رسول الله ﷺ: أمرت بقرية تأكل القرى، يقولون يثرب، وهي المدينة، تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد)) ، وعن زيد بن ثابت ﷺ[6]: ((إنها طيبة تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة)).

([1]) أعلام الحديث شرح الخطابي على صحيح البخاري (2/812 -813)
([2]) تفسير غريب ما في الصحيحين (ص86)
([3]) غريب الحديث للخطابي (1/110)
([4]) صحيح البخاري (1883)، وبسياق أطول (7322)، ومسلم (1383)
([5]) صحيح البخاري (1871)، صحيح مسلم (1382)
([6]) صحيح البخاري (4589)، صحيح مسلم (1384)

ولأبي الفضل اليحصبي[1]: «طيبة - بفتح الطاء وسكون الياء - اسم مدينة النبي ﷺ وهي طابة أيضاً سماها بذلك ﷺ - والله أعلم - من الطيب؛ وهو الزكاة والطهارة الذي هو ضد الخبث والنجاسة. كقوله تعالى: ﴿الطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾، فسماها بذلك لفشو الإسلام بها وتطهيرها من الشرك والنفاق، وذلك على غالب أهلها. وقيل: معناها طاهرة التربة قاله الخطابي، ولا معنى لاختصاصها بذلك لقوله ﷺ: جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً. وقيل: لطيبها لساكنيها وأمنهم بها وسكون حال من هاجر إليها، واليوم الطيب؛ الساكن الريح، والريح الطيبة الساكنة أو من الطيب وحسن العيش بها من طاب لي الشيء إذا وافقني وواتاني والله أعلم، والطاب والطيب لغتان بمعنى» أ.هـ.

قلت: قد جمع فأوعب؛ وما نسبه للخطابي فلم يحسن فيه - رحمهما الله تعالى - وهو في كتابه معالم السنن[2] وكان الأحرى بعياض أن ينقل كلام الخطابي الآنف أعلاه عن كتابيه الغريب أو الأعلام، وأما كلامه في المعالم فهو فيه يوجه لفظ الاستطابة، وكان الكلام في أبواب الحدث وفيه يقول: «وقوله: ولا يستطب بيمينه أي لا يستنجي بها. وسمى الاستنجاء استطابة لما فيه من إزالة النجاسة وتطهير موضعها من البدن، يقال: استطاب الرجل إذا استنجى فهو مستطيب ومعنى الطيب ههنا الطهارة، ومن هذا قوله تعالى: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾، وسمى رسول الله ﷺ المدينة طابة ومعناه طهارة التربة وهي سبخة فدل ذلك على جواز التيمم بالسباخ،

---

(1) مشارق الأنوار لعياض (326/1)، في إكمال المعلم له (230/7)، و(501/8) بعض من هذا.

(2) معالم السنن هو شرحه على سنن أبي داود (14/1)

وقيل: معناه الطهارة من النفاق» أ.هـ. والمتأمل يرى أن كلامه عن المدينة عارض والكلام في تفسير الصعيد الطيب هو الأصل.

وذكر غير واحد أن العرب كانت تسمي الخمر أو العصير طابة، لاستطابتهم إياه، فجاء في العين وغيره[1]: «والطابة: الخمر»، قال الأزهري[2]: «قلت: كأنها بمعنى طيبة، والأصل طيبة، وكذلك اسم مدينة الرسول ﷺ طابة وطيبة». وفي غريب الخطابي: «الطابة: العصير، وسمي طابة؛ لطيبه وحلاوته»، وعبارة ابن الأثير: «لطيبه وإصلاحه على النصف وهو أني غلي حتى يذهب نصفه»[3].

قال أبو القاسم محمود الزمخشري[4]: «سمى المدينة طابة، هي منقولة من الطابة تأنيث الطاب وهو الطيب... ويقال لها: طَيبة أيضاً بتخفيف الطَّيِّبة وكلتاهما مأثورة عن النبي ﷺ» أ.هـ.

وتبعه النووي[5] على هذا وقال: «من الطيب وهو الرائحة الحسنة والطاب والطيب لغتان وقيل من الطيب بفتح الطاء وتشديد الياء وهو الطاهر لخلوصها من الشرك وطهارتها وقيل من طيب العيش بها» أ.هـ.

([1]) كتاب العين (461/7)، صحاح الجوهري (173/1)، مجمل اللغة لابن فارس (ص591)، المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (227/9)

([2]) تهذيب اللغة (29/14)

([3]) غريب الحديث للخطابي (84/3)، النهاية لابن الأثير (150/3)، والغريبين للهروي (1193/4)

([4]) الفائق في غريب الحديث (372/2 -373)

([5]) شرح مسلم (155/9)، ونحوه لعياض في إكمال المعلم (535/3)، وابن الجوزي في شرح مشكل الصحيحين (458/1)

قلت: يروى عنه ﷺ النهي عن تسمية المدينة بيثرب[1]، قال الخطابي[2]: «وفيه أن النبي ﷺ سماها يثرب، وقد نهى أن تدعى المدينة يثرب وسماها طابة، وإنما كره ذلك والله أعلم لما فيه من معنى التثريب وكان ﷺ يغير الأسماء القبيحة إلى الأسماء الحسنة

ويشبه أن يكون إنما أطلق هذا الاسم عليها قبل نهيه عن تسميتها يثرب، بل هو الذي يجوز أن يظن به لا غير، لأنه لا يجوز أن يكون قد غير اسمها إلى القبيح بعدما حلاها بالاسم الحسن، وللعرب في هذا الباب مذهب معروف وهو الميل إلى الأسماء الحسنة والتبرك بها والتفاؤل بحسنها والنفور عن الأسماء القبيحة والتطير بها، فكأنه إنما وسمها بطابة لتكون داعية لرغبة الناس في المقام واستطابة العيش بالتوطن بها» أ.هـ.

قوله: (**وملكه بالشام**)، أي وملك رسول الله ﷺ، وليس للنبي ﷺ شيء من المعنى الذي ينصرف إليه الذهن من لفظ الملك. إلا أنْ يراد به: بسط وبلوغ ما جاء به ﷺ الشام، وربما صحت على ظاهرها بما وقع في عصر الدولة الأموية من كون رأس هرم ملوك أتباع النبي ﷺ كان بالشام. أو يقال أن مُلك هذه الأمة توسع جهة مشأمة القبلة أي يسرتها، والمشأمة الميسرة[3].

وقال المظهري[4]: «يريد بالملك ها هنا النبوة والدين؛ يعني: يعم دينه جميع البلدان، لكن الشام يغلب على سائر البلاد في اتباع أهلها له، والأمن من غلبة الكفار

---

(1) مسند أحمد (483/30) وليس سنده بالقائم ولم يتسنى لي النظر فيه بتأني حالياً.

(2) في شرحه على البخاري أعلام الحديث (1613/3)

(3) نحو هذا: في تهذيب الأزهري (299/11)، وصحح الجوهري (1957/5)

(4) المفاتيح شرح المصابيح (113/6)

عليها، كما قال ﷺ: عليكم بالشام. وأيضاً: ملكه ظهر بالجهاد مع الكفار، ومن فتح الشام إلى اليوم لا ينقطع الجهاد بها، ولهذا أمر بالمسافرة إليه، ليغزوا، وليرابطوا، وأيضا فهناك المسجد الأقصى وقبور أكثر الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين» أ.هـ.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[6-] حدثنا عبد الله بن صالح، قال حدثني الليث، قال حدثني خالد هو ابن يزيد، عن سعيد هو ابن أبي هلال، عن هلال بن أسامة، عن عطاء بن يسار، عن ابن سلام أنه كان يقول: إنا لنجد صفة رسول الله ﷺ: إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً، وحرزاً للأميين، أنت عبدي ورسولي، سميته المتوكل، ليس بفظ ولا غليظ، ولا سخاب[1] بالأسواق، ولا يجزي بالسيئة مثلها، ولكن يعفو ويتجاوز، ولن أقبضه حتى يقيم الملة المتعوجة بأن يشهدوا أن لا إله إلا الله، نفتح به أعيناً عمياً وآذاناً صماً وقلوباً غلفاً.

قال عطاء بن يسار: وأخبرني أبو واقد الليثي، أنه: سمع كعباً يقول مثل ما قال ابن سلام.

الحديث رواه من طريق شيخ المصنف كاتب الليث أبي صالح المصري: الطبراني في كبير معاجمه، والآجري في الشريعة، والبيهقي في الاعتقاد، والخطيب في موضح الأوهام، وإسماعيل التيمي قوام السنة[2].

([1]) كذا في الأصل بالسين خلاف الحديث الماضي، في النسخ (غ1، غ2، ص، هـ)، ووردت بالصاد على المشهور في النسخ الأخرى: (س، ي، د، ح)، وهو بالسين عند من شارك المصنف تخريجه.

([2]) المعجم الكبير للطبراني (165/13)، الشريعة للآجري (1455/3)، ورواه البيهقي في دلائل النبوة (376/1)، وفي الاعتقاد (ص256)، والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (518/2)، وإسماعيل التيمي في دلائل النبوة من طريق المصنف به (ص151).

وإسناده متصل ورجاله ثقات أجلة خلا شيخ المصنف ففيه كلام لا يسمح بقبول حديثه مالم يتابع. لكن تابعه يحي بن عبد الله بن بكير وهو ثقة عن الليث به؛ رواه أبو عمر ابن عبد البر في الاستيعاب بنزول يحتاج إلى نظر في رجاله[1].

ورواه ابن سعد في الطبقات[2] من طريق زيد بن أسلم قال: «بلغنا أن عبد الله بن سلام كان يقول إن صفة» فذكره، ورواه هلال بن أبي هلال وهو ابن أبي ميمونة ابن علي بن أسامة العامري عن عطاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وهو في صحيح البخاري من طريقين عنه[3].

قوله: (**عن ابن سلام**)، وهو أحد أحبار اليهود وعلماءها أبو يوسف عبد الله بن سلام بن الحارث الإسرائيلي ﵁، وهو خير من كعب صاحب الحديث السابق، لصحبته لرسول الله ﷺ، روى أنس بن مالك ﵁ قصة إسلامه فقال[4]: ((سمع عبد الله بن سلام بقدوم رسول الله ﷺ وهو في أرض يخترف، فأتى النبي ﷺ فقال: إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي: فما أول أشراط الساعة؟، وما أول طعام أهل الجنة؟، وما ينزع الولد إلى أبيه أو إلى أمه؟

قال [ﷺ]: أخبرني بهن جبريل آنفاً، قال: جبريل؟!. قال [ﷺ]: نعم. قال[﵁]: ذاك عدو اليهود من الملائكة فقرأ هذه الآية: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾.

([1]) الاستيعاب لابن عبد البر (53/1)
([2]) طبقات ابن سعد (270/1)
([3]) صحيح البخاري (2125)، و(4838)
([4]) صحيح البخاري (4480)

أما أول أشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب، وأما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد حوت، وإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد، وإذا سبق ماء المرأة نزعت.

قال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أنك رسول الله، يا رسول الله، إن اليهود قوم بهت، وإنهم إن يعلموا بإسلامي قبل أن تسألهم يبهتوني، فجاءت اليهود، فقال النبي ﷺ: أي رجل عبد الله فيكم؟ قالوا: خيرنا وابن خيرنا، وسيدنا وابن سيدنا، قال: أرأيتم إن أسلم عبد الله بن سلام. فقالوا: أعاذه الله من ذلك!، فخرج عبد الله فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فقالوا: شرنا وابن شرنا، وانتقصوه. قال [رضي الله عنه]: فهذا الذي كنتُ أخاف يا رسول الله)).

قوله: (**أنه**)، يعني ابن سلام رضي الله عنه (**كان يقول: إنا**) معشر يهود أهل الكتاب حكاية عن حاله السابق (**لنجد صفة رسول الله** ﷺ:) أي في كتبهم وهو تصديق قول المولى تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَابَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾

قال أبو الفداء إسماعيل ابن كثير[1]: «يعني: التوراة قد بشرتْ بي، وأنا مصداق ما أخبرتْ عنه، وأنا مبشر بمن بعدي، وهو الرسول النبي الأمي العربي المكي أحمد» أ.هـ.

([1]) تفسير ابن كثير (109/8)

ثم شرع بذكر ما يعلمه ﷺ من النص المبشر في كتبهم فقال: **(إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً)**، وهي في كتاب الله تعالى المنزل على محمد الأمين عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم، ولهذا في رواية عطاء بن يسار التي في البخاري قال: ((لقيتُ عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قلتُ: أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة؟ قال: أجل، والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ وحرزا للأميين)) الحديث.

قال أبو جعفر ابن جرير الطبري[1]: «يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ: يا محمد ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا﴾ على أمتك بإبلاغك إياهم ما أرسلناك به من الرسالة، ومبشرهم بالجنة إن صدقوك وعملوا بما جئتهم به من عند ربك، ﴿وَنَذِيرًا﴾ من النار أن يدخلوها، فيعذبوا بها إن هم كذبوك، وخالفوا ما جئتهم به من عند الله» أ.هـ.

وبنحو هذا في كتاب أبي إسحاق الزجاج وقال[2]: «وهذا كله منصوب على الحال، أي أرسلناك في حال الشهادة والبشارة والإنذار» أ.هـ.

قوله: **(وحرزاً للأميين)** «حرز الشيء حرازة: امتنع؛ وأحرزت الشيء: ضممته إلى حرز»[3]، «والحرز: الخطر»[4]، وأصله: «من الحفظ والتحفظ»[5]، «تقول: هو في حرز لا يوصل إليه، واحترزت أنا من فلان أي جعلت نفسي في حرز ومكان

([1]) جامع بيان العلم (281/20)

([2]) معاني القرآن وإعرابه (231/4)

([3]) كتاب الأفعال لابن القوطية (ص44)، وللمعافري (366/1)، ولابن القطاع الصقلي (222/1)

([4]) كتاب العين (157/3)

([5]) مقاييس اللغة (38/2)

حريز»[1]، «وأحرزت المرأة فرجها: أحصنته»[2]، قال الجوهري[3]: «الحرز: الموضع الحصين. يقال: هذا حرز حريز. ويسمى التعويذ حرزاً. واحترزت من كذا وتحرزت: توقيته. والحرز بالتحريك: الخطر» أ.هـ.

والأميون هم العرب عند أهل الكتاب لهذا جاء وصفهم به وقد كانوا يسمونهم بذلك كما قال الله تعالى على لسانهم: ﴿قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾، قال ابن قتيبة: «كان أهل الكتاب إذا بايعهم المسلمون قال بعضهم لبعض: ليس للأميين - يعنون العرب – حرمة أهل ديننا، وأموالهم تحل لنا: إذ كانوا مخالفين لنا. واستجازوا الذهاب بحقوقهم»[4] أ.هـ.

وقال سبحانه يصف العرب الأمة التي بعث إليها رسوله محمد ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾، قال الأزهري[5]: «والأمي في كلام العرب الذي لا يكتب ولا يقرأ المكتوب وأكثر العرب كانوا أميين» - وذكر الآية ثم قال: - «وكان النبي ﷺ أمياً وكان مع ذلك حافظاً لكتاب الله عز وجل فكانت آية معجزة ومعنى أميته أنه لم يكن يحسن الكتابة ولا يقرؤها» أ.هـ.

---

(1) تهذيب اللغة (209/4)

(2) المحكم والمحيط الأعظم (221/3)

(3) الصحاح (873/3)

(4) غريب القرآن لابن قتيبة (ص106)، وأخذه الأزهري في تهذيب اللغة (303/12)

(5) الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي (ص76)

وقال ابن سيده في هذه الآية: «إنما أراد والله أعلم بالأميين أهل مكة لأنه عليه السلام بعث وبمكة من يكتب ومن لا يكتب. وقد قيل فيه غير هذا وهذا أعجب إلي منه»، وفي مفردات الراغب: «وقيل: سمي بذلك لنسبته إلى أم القرى»[1].

وقال عز وجل يأمر نبيه ﷺ بدعوة أهل الكتاب والعرب الذي ليس لهم كتاب ولا يعرفون الكتابة: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ﴾، بل ووصف الله تعالى نبيه بالأمية فقال سبحانه: ﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾.

وفي الصحيحين[2] من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: ((«إنا أمة أمية، لا نكتب ولا نحسب، الشهر هكذا وهكذا. يعني مرة تسعة وعشرين، ومرة ثلاثين)).

قال أبو بكر العزيري في غريبه[3]: «أُميُّون: الذين لا يكتبون. الواحد أمي، منسوب إلى الأمة الأمية، التي هي على أصل ولادات أمهاتها، لم تتعلم الكتابة ولا قراءتها»، وعبارة الزجاج: «معنى الأمي في اللغة المنسوب إلى ما عليه جبلة أمته، أي لا يكتب، فهو في أنه لا يكتب على ما ولد عليه»، وبنفي الكتابة فسرها أبو جعفر الطبري أيضاً[4].

(1) المخصص لابن سيده (117/4)، المفردات للراغب (ص87)، المفاتيح شرح المصابيح للمظهري (98/6)

(2) صحيح البخاري (1913)، ومسلم (1080)

(3) غريب القرآن (ص88)

(4) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (159/1)، جامع بيان القرآن للطبري (257/2)

وزاد الراغب عليهم فقال[1]: «قال قطرب: الأمية: الغفلة والجهالة، فالأمي منه، وذلك هو قلة المعرفة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ﴾ أي: إلا أن يتلى عليهم. قال الفراء: هم العرب الذين لم يكن لهم كتاب» أ.هـ.

وقوله: (**حرزاً للأميين**) قال البيضاوي: «أي: حصناً وموئلاً للعرب، يتحصنون به عن غوائل الشيطان، أو عن سطوة العجم وتغلبهم»[2].

وقال المظهري: «معناه: أنه من جملة صفاته [ﷺ] المذكورة في التوراة أنه ﷺ بعث حفظاً لأمته من عذاب الاستئصال»، وجمع ابن الملك الكرماني بين قوليهما وزاد عليهما: «ويجوز أن يكون المراد بالحرز ... أو الحفظ لهم من العذاب ما دام فيهم لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾» أ.هـ. ونحوه هذا عبارة الحميدي ابن أبي نصر حيث قال: «حافظاً لدينهم» أ.هـ.[3].

قوله: (**أنت عبدي ورسولي، سميتُه المتوكل**)، في المصادر الأخرى كالبخاري وغيره باتحاد الضمير فيهما على الخطاب (أنت عبدي ورسولي سميتك المتوكل)، وهو أوجه والله تعالى أعلم.

([1]) المفردات في غريب القرآن (ص87)

([2]) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة للبيضاوي (459/3)، وأخذه الطيبي في شرح المشكاة بلا عزو (3639/11)، ونحوه في شرح التوربشتي للمصابيح (1245/4)

([3]) المفاتيح في شرح المصابيح للمظهري (98/6)، شرح المصابيح لابن الملك (192/6)، تفسير غريب ما في الصحيحين للحميدي (ص431).

قال الحافظ(1): «وقع بصيغة الغيبة على طريق الالتفات»، «والتوكل: إظهار العجز والاعتماد على غيرك»، و«الوكالة: أن يكل المرء أمره إلى غيره ممن يقوم مقامه، ومنه التوكل على الله، لأن العبد يكل أموره إلى الله، فيتوكل عليه»(2).

قال الجوهري(3): «والتوكل: إظهار العجز والاعتماد على غيرك، والاسم التكلان. واتكلت على فلان في أمرى، إذا اعتمدته»، وفي قول المولى تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ يقول ابن قتيبة: «أي: اجعله كافلك، واعتمد على كفالته لك. ووكيل الرجل في ماله هو الذي كفله له، وقام به» أ.هـ.

وفي الغريبين(4): «يقال توكل بالأمر إذا ضمن القيام، ووكل فلان فلاناً أي وكل أمره إليه يستكفيه إياه فربما يكون ذلك لضعف في الموكل، وربما يكون ثقة بالكفاية» أ.هـ.

وفي قوله: (**سميتك المتوكل**) من صحيح البخاري ينقل ابن بطال عن المهلب قوله: «لقناعته باليسير من الرزق، واعتماده على الله تعالى بالتوكل عليه في الرزق والنصر، والصبر على انتظار الفرج، والأخذ بمحاسن الأخلاق»، ونقله ابن الملقن بلا عزو وزاد عليه: «واليقين بتمام وعد الله، فتوكل عليه، فسمي المتوكل» أ.هـ(5).

---

(1) فتح الباري (586/8)، وعارضه الكوراني في كوثره (274/8)

(2) اقتباسات من كلام ابن فارس من كتابيه: مجمل اللغة لابن فارس (ص935)، وحلية الفقهاء (ص145)، وانظر له المقاييس (136/6)

(3) الصحاح للجوهري (1845/5)، غريب القرآن لابن قتيبة (ص18)

(4) الغريبين للهروي (2031/6)، والنهاية لابن الأثير (221/5)

(5) شرح ابن بطال على صحيح البخاري (254/6)، التوضيح لابن الملقن (294/14)

قوله: (**ليس بفظ ولا غليظ، ولا سخاب بالأسواق، ولا يجزي بالسيئة مثلها، ولكن يعفو ويتجاوز**)، سبق الكلام عليها في الحديث الذي قبله، «الصخب والسخب: الضجة، واضطراب الأصوات للخصام»، و«الصياح والجلبة، أي: ليس ممن ينافس في الدنيا وجمعها، فيحضر الأسواق لذلك، ويسخب معهم في ذلك»[1].

قوله: (**ولن أقبضه**)، الكلام عن كتبهم، أي أن الله يقول أنه لن يقبض روح نبيه ﷺ ويميته قبل أن يحقق ما أرسل لأجله يعني: (**حتى يقيم**)، أي يسوي ويصلح ويعدل، وأصل الكلمة يدل على انتصاب وعزم[2]، (**الملة**)، أي الدين، والفرق بينهما أن الملة تطلق ويراد بها الشريعة قال الراغب[3]: «والفرق بينها وبين الدين أن الملة لا تضاف إلا إلى النبي عليه الصلاة والسلام الذي تسند إليه، نحو: ﴿فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾، ﴿وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي﴾، ولا تكاد توجد مضافة إلى الله، ولا إلى آحاد أمة النبي ﷺ» أ.هـ.

وعللها أبو هلال العسكري بقوله[4]: «لأن الملة اسم للشرائع مع الإقرار بالله، والدين ما يذهب اليه الانسان ويعتقد أنه يقربه إلى الله وإن لم يكن فيه شرائع، مثل دين أهل الشرك. وكل ملة دين وليس كل دين ملة، واليهودية ملة لأن فيها شرائع

(1) اقتباس من كلام ابن الأثير في النهاية (14/3)، وجامع الأصول (262/11)
(2) مقاييس اللغة لابن فارس (43/5)
(3) المفردات في غريب القرآن (ص773)
(4) الفروق اللغوية (ص220)

وليس الشرك ملة... وقد يسمى كل واحد من الدين والملة باسم الآخر في بعض المواضع لتقارب معنييهما» أ.هـ.

قوله: (**المتعوجة**) وصف للملة التي سيقيمها النبي ﷺ، وأصل العوج ما كان خلاف الاستقامة والاعتدال والانتصاب من ميلان وانحراف وزيغ، وفرقوا في وصف الميل الناتج عن المرئي المحسوس عن غيره في شكل الكلمة قال أبو العباس ثعلب[1]: «في الدين والأمر عِوَج بالكسر، وفي العصا ونحوها عَوَج بالفتح».

قال أبو هلال[2]: «أن الاعوجاج من الاختلاف ما كان يميل إلى جهة ثم يميل إلى أخرى وما كان في الأرض والدين والطريق فهو عوج مكسور الأول، وتقول في الأرض عوج وفي الدين عوج مثله والعوج بالفتح ما كان في العود والحائط وكل شيء منصوب» أ.هـ.، ونحوه من كلام الحميدي وعبارته: «ما لا شخص له»، أما الزجاج فعبارته عن الدين: «فيما يعلم».

وحكى أبو يوسف ابن السكيت بعد ذكره ما سبق عن أبي عمرو الشيباني أنه لم يفرق، وكذا فعل شارح الفصيح ابن هشام اللخمي وكان قد علل الفرق بينهما بالخفاء والظاهر ثم عقب فقال: «وأبين من هذه العبارة أن تقول: العَوج، بالفتح فيما يرى، والعِوج فيما لا يرى، وذكر أبو عمرو الشيباني في نوادره: أنه يقال في الدين عوج، وفي العصا عوج، بالكسر فيهما، وفي كل شيء، والعوج بالفتح: المصدر، يقال:

---

(1) الفصيح (ص298)

(2) الفروق اللغوية لأبي هلال (ص157)، تفسير غريب الصحيحين للحميدي (ص431)، معاني القرآن للزجاج (354/2)

عَوِج يعْوَج عَوجًا، فأما الميَل بفتح الياء فيقال: في كل ما كان منتصبًا نحو: الحائط، والميْل بإسكان الياء في غير ذلك، فيقال: فيه ميْل» أ.هـ[1].

والمشهور من لفظ الحديث على رواية البخاري وغيره: (العوجاء)، أما: (**متعوجة**)، فقد تفرد بها من روى حديث ابن سلام ﷺ، وهي مستعملة أيضاً، ووردت في بعض كتب اللغة كمجالس ثعلب، ومجاز القرآن له[2].

قال ابن أبي نصر الحميدي[3]: «والعوجاء تأنيث أعوج والملة العوجاء ما كان أهل الجاهلية عليه من عبادة الأصنام وجحد التوحيد، ولا عوج أشد من هذا» أ.هـ.

قلت: لما كانت العرب تدين بدين إبراهيم الذي عرفته عن إسماعيل عليهما السلام ومع تباعد الزمان عن المصدر والمعرفة وفشو الجهل، تجرأ من تجرأ منهم على استعمال الاستحسان في دين الله فقاس على ما شاهده من فعل المشركين خارج الجزيرة وأدخل الأصنام على بيت الله الحرام وحرفت ملة إبراهيم بين العرب فأرسل الله عز وجل نبيه محمد ﷺ لإقامة الملة العوجاء قال البيضاوي وعنه الطيبي بلا عزو[4]: «يريد به ملة إبراهيم، فإنها قد اعوجت في أيام الفترة، فزيدت ونقصت وغيرت وبدلت، وما زالت كذلك حتى قام الرسول ﷺ فأقامها» أ.هـ.

---

(1) إصلاح المنطق لابن السكيت (ص125)، شرح الفصيح لابن هشام (ص153)

(2) مجالس ثعلب (ص85)، مجالس القرآن له (153/1)، و(133/2)، ووردت في لفظ ابن شبة في تاريخ المدينة (633/2) وحديثه عن ابن عمرو.

(3) تفسير غريب ما في الصحيحين (ص431)

(4) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة للبيضاوي (459/3)، الكاشف عن حقائق السنن للطيبي (3639/11)

والمقصود أن الله تعالى لما خلق الخلق لحكمة أرادها سبحانه وهي عبادته وحده بيَّنها بقوله عز وجل: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾

وقدر سبحانه أن يختلف الناس في أحوالهم وبتباعد أزمانهم فيفقدون الأصل المنزل إليهم، ولهذا يسر جل وعلا عليهم فشرع لهم الشرائع المتناسبة مع حاجاتهم وأزمانهم وذكرهم بالحكمة من خلقهم وما يطالبون به فقال عز وجل: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ﴾، إلا أن تحقيق التوحيد وهو الأمر المشترك في جميع الشرائع، لم يزل البشر يبتعدون عنه مع كل تباعد لهم عن مصدر شريعتهم فيختلفون ويحرفون بأهوائهم ويستحسنون باجتهاداتهم حتى ينحرفوا تماماً عن مراد الله تعالى، فيبعث الله إليهم من يقيم لهم دينهم ويعيدهم إلى التوحيد دين الإسلام لجميع الأنبياء قال سبحانه: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾.

وهكذا كان الأمر منذ بدء الخليقة حتى علم الله تعالى ببلوغ البشرية مبلغاً من المعرفة والاستقرار العلمي يمكنهم من تدارك الخلل وإصلاح الانحراف بالرجوع إلى أصل ومصدر موحد فختم حينها رب الكون جل وعلا الأنبياء بنبوة نبينا محمد ﷺ كي يقيم به الملة التي اعوجت قبله، ووعد بحفظ الدلالات والعلامات فقال سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾

فمن أراد الحق طلبه واستقام له أمره على مراد ربه وعرف كيف يصل إلى مرضاته وذلك بأن يعتقد الحق الذي عرفه بالدلائل (**بأن يشهد أن لا إله إلا الله**) فيقر بالتوحيد لله جل في علاه.

قوله: (**نفتم به**) أي بالنبي ﷺ وما جاء به من شهادة التوحيد؛ يتم إزالة كل غشاء يحول دون رؤية الحق، فلقد بلغت البشرية من الجهالة أن أغلقتْ ما وهبها الله من ألباب، وعمدت إلى الدلائل المرئية فأغلقت عنها أعينها كأنها عمت عنها، وإلى الدلائل السمعية فصمت عنها آذانها.

كل ذلك لما غلفت قلوبها بالحواجز ومنعت عقولها عن التفكر والاستدلال ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾، ولما كان هذا حالهم استحقوا من الله تعالى السخط عياذاً بالله من سخطه وغضبه: ﴿لَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾.

ولو استعمل الناس عقولهم وتفكروا فيما حولهم، وما نزل إليهم، لشرحت صدورهم لقبول الحق وتوحيد الرب سبحانه؛ فيفتح الله تعالى بالتوحيد (**أعيناً عمياً وآذاناً صماً وقلوباً غلفاً**).

والغلف من الغطاء والغشاء، فكما عُميت الأعين عن رؤية الحق مع قدرة الإبصار، وصمت الآذان عن سماع الحق مع قدرة السمع، كذا غلفت القلوب عن الانصياع للحق ومعرفته لما عطلت آلات المعرفة، مع أنها أوعية للعلم لكن القناعة

والإعراض، والعناد، والبغض، كلها عوامل تعمل على سلب القلب معرفته وتعطل لديه: الإنصاف، وحب التوسع المعرفي، والاعتراف بالصواب من الخطأ...

ولهذا حكى الله تعالى عنهم مقابلتهم للدلائل: ﴿فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ (4) وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ فَاعْمَلْ إِنَّنَا عَامِلُونَ﴾.

قوله: (**قال عطاء بن يسار**)، وهو راوي حديثنا عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه، وكان سأل عبد الله بن عمرو بن العاص أن يخبره بصفة النبي ﷺ في التوراة كما في صحيح البخاري، وقد عُرف عن ابن عمرو رضي الله عنه اطلاعه على كتب أهل الكتاب.

يقول عطاء: (**وأخبرني أبو واقد الليثي**) وهو صحابي آخر رضي الله عنه (**أنه: سمع كعباً**)، الأحبار صاحب الحديث الماضي من كتابنا هذا (**يقول مثل ما قال ابن سلام**).

وعطاء بن يسار قد أدرك كعباً لكنه توفي وهو صغير، وهو هنا يحقق الاتصال ويبين الواسطة زيادة في التحري والوضوح.

وفيه اهتمامه رحمه الله بجمع ما ورد في رسول الله ﷺ في كتب أهل الكتاب المتقدمين والله تعالى أعلم.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[7-] أخبرنا زيد بن عوف، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن ذكوان أبي صالح، عن كعب:

في السطر الأول: محمد رسول الله، عبدي المختار، لا فظ، ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق، ولا يجزي بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويغفر، مولده، بمكة، وهجرته بطيبة، وملكه بالشام.

وفي السطر الثاني: محمد رسول الله، أمته الحمادون يحمدون الله في السراء والضراء، يحمدون الله في كل منزلة، ويكبرونه على كل شرف

رعاة الشمس يصلون الصلاة، إذا جاء وقتها، ولو كانوا على رأس كناسة، ويأتزرون على أوساطهم، ويوضؤون أطرافهم، وأصواتهم بالليل في جو السماء كأصوات النحل.

الحديث رواه من طريق المصنف: قوام السنة، وابن عساكر، وابن العديم[1]، ولم أقف له على رواية عند غيره.

وإسناده ضعيف جداً، شيخ المصنف تالف، وهو أبو ربيعة بصري ويعرف بفهد بن عوف. ترجم له ابن أبي حاتم ونقل عن الفلاس قوله فيه: «متروك الحديث»، وهي عبارة مسلم في الكنى.

وقال البخاري في الأوسط: «رماه علي»، وفي الكبير: «سكتوا عنه»، وروى ابن عدي قوله من طريق الجنيدي وفيه قوله: «تركه علي وغيره»[2].

ولما سئل ابن معين عنه قال: «ليس لي به علم، لا أعرفه، لم أكتب عنه»، وهو خلاف ما نقله عنه ابن حبان في المجروحين حيث ترجم له وقال: «كان ممن اختلط بأخرة فما حدث قبل اختلاطه فمستقيم وما حدث بعد التخليط ففيه المناكير يجب التنكب عما انفرد به من الأخبار، وكان يحي بن معين سيء الرأي فيه ويقول: اتقوا فهدين؛ فهد بن عوف، وفهد بن حيان. وقال علي بن المديني: ذهب الفهدان فهد بن عوف وفهد بن حيان» أ.هـ.

ويلاحظ تلطفه في العبارة، لما نسبه إلى التخليط وهو عدم التعمد، وهو بهذا يتابع قول الرازيين فقد قال أبو محمد عبد الرحمن ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول:

---

(1) دلائل النبوة لقوام السنة (ص150)، تأريخ دمشق لابن عساكر (187/1)، بغية الطلب في تأريخ حلب لابن العديم (339/1)

(2) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (570/3)، الكنى والأسماء لمسلم (321/1)، التأريخ الأوسط للبخاري (343/2)، التأريخ الكبير له (404/3)، الكامل لابن عدي (167/4)

ما رأيت بالبصرة أكيس ولا أحلى من أبي ربيعة فهد بن عوف؛ وكان علي ابن المديني يتكلم فيه»، قال: «قيل لأبي: ما تقول فيه؟ فقال: تعرف وتنكر. وحرك يده».

وروى لأبي زرعة فيه حكاية ملخصها أنه حول سند حديث في رواته وهيب بن الورد فجعله هو: ابن خالد فافتضح، وكان وصفه بأنه ظن ولم يذكر العمد، فتكلم الناس فيه، ثم قال ابن أبي حاتم: «قلت لأبي زرعة: يُكْتب حديثه؟ فقال: أصحاب الحديث ربما أراهم يكتبونه». ولهذا يقول ابن عدي الجرجاني: «ولم أر في حديثه منكراً لا يشبه حديث أهل الصدق»[1].

وبالغ الذهبي في الميزان في تلخيصه حكاية أبي زرعة هذه فقال: «وذكره أبو زرعة واتهمه بسرقة حديثين»! ولابد أن يقال في الاعتذار عنه: أنه خرج منه على غير عادته في الاعتدال المشهور به – رحمه الله تعالى – لأنه بهذا كان قد حط على رجلٍ بما لا يستحق، والعجب من ابن حجر تكلفه نقل نص أبي زرعة في لسانه؛ وتركه للقارئ الحكم، ولو علق بشيء لكان أحسن به.

وقد أورد صاحب الترجمة ممن صنف في الضعفاء جماعة منهم: الدارقطني، ولم يعلق، وابن الجوزي وسمح لنفسه بنسبة التضعيف قولاً للدارقطني لمجرد ذكره إياه في الكتاب. وأفاد العيني أن النسائي ذكره في الكنى وقال: ليس بثقة[2].

---

(1) تأريخ ابن معين رواية عثمان الدارمي (ص248)، المجروحين لابن حبان (311/1)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (571/3)، الكامل لابن عدي (167/4)

(2) ميزان الاعتدال للذهبي (105/2)، لسان الميزان لابن حجر (559/3)، الضعفاء للدارقطني (153/2)، الضعفاء لابن الجوزي (306/1)، مغاني الأخيار للعيني (295/3)

ومما يؤخذ أيضاً على الذهبي أنه في تلخيصه مستدرك الحاكم علق على حديث من طريق المترجم فقال: «قال المديني: كذاب»، ونقل قوله هذا: ابن الملقن في مختصر التلخيص، وشيخنا مقبل في طبعة المستدرك ولم يعلقا بشيء.

ولو كان الشيخ في حاشيته ذكر قول الذهبي في حديثٍ قبله: «تركوه»[1]، لكان أحسن في تحري الدقة من هذه العبارة الغير محققة، خاصة وأنه أثبتها في مصنفه في رجال الحاكم في المستدرك[2].

فالخلاصة أن الإسناد ضعيف لأجل أبي ربيعة ابن عوف هذا. وعبد الملك بن عمير فيه كلام أيضاً ولم يذكروا له رواية عن أبي صالح ذكوان السمان وهما متعاصران ولا مانع منها، لكن رواية أبي صالح عن كعب ففيها نظر. وسبق الإشارة إلى أن أبا نعيم جعل بينهما ابن أخي كعب.

والحديث رواه ابن عساكر من طريق أبي عوانة الوضاح اليشكري عن عاصم عن أبي صالح به. ومن طريق المسيب بن رافع: ابن شبة والدينوري[3].

قوله: (**في السطر الأول**) الكلام لكعب عن كتب بني إسرائيل، وهو هنا يدقق في النقل، وكأنه مشعر بأنه يقرأ من كتاب، ولو كان كذلك لما أغفل ذكره الرواة عنه؛

([1]) مستدرك الحاكم طبعة عطا (135/4)، و(300/3)، وطبعة مقبل (453/4)، (325/3). ومختصر تلخيص ابن الملقن (2605/5).

([2]) رجال الحاكم في المستدرك للوادعي (128/2)

([3]) حلية الأولياء لأبي نعيم (386/5)، تاريخ دمشق ()، تاريخ المدينة لابن شبة (635/2)، المجالسة وجواهر العلم للدينوري (123/4)

ما يعني أنه يرويه من ذاكرته، ولم نعهد أهل الكتاب ممن يحفظون كتبهم بل هذا من خصائص أمة محمد ﷺ.

ولربما يقال: أن المنقول هنا عن بعض كتبهم وليس بالضرورة كونه عن التوراة نفسها، وهو وارد، لكن قد ورد في بعض الطرق أنه سمى التوراة، ولعله أن يقال: أنهم يسمون كتب أهل الكتاب من اليهود بالتوراة ولو لم تكن نفسها، فالله تعالى أعلم.

قوله: (**محمد رسول الله، عبدي المختار، لا فظ، ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق، ولا يجزي بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويغفر، مولده، بمكة، وهجرته بطيبة، وملكه بالشام**) سبق الكلام عن كل هذا، ويلاحظ تفريقه بين الكلام عن النبي ﷺ فأفرده في سطر، يعني: فقرة، والكلام عن أمته في سطر آخر.

قوله: (**وفي السطر الثاني: محمد رسول الله، أمته الحمادون يحمدون الله في السراء والضراء، يحمدون الله في كل منزلة، ويكبرونه على كل شرف، رعاة الشمس**) سبق الكلام عليه في الحديث الماضي، وقوله: (**رعاة الشمس**) يريد بالرعاة وصفهم بالعناية و«المراقبة والحفظ»(1)، «والراعي يرعى الماشية أي يحوطها ويحفظها... وكل شيء حطته فقد رعيته»(2). «وراعيت الأمر: نظرت

(1) مقاييس اللغة (408/2)
(2) تهذيب اللغة (103/3)

إلى أين يصير. وراعيته: لاحظته»[1]. «ورعيت الشيء رعياً حفظته، وأيضاً انتظرته والنجوم انتظرت مغيبها»[2].

قال في العين: «رعيت النجوم، أي: رقبتها، وفلان يرعى فلاناً إذا تعاهد أمره»[3] وتمثل بقول الخنساء:

أرعى النجوم وما كلفت رعيتها ... وتارة أتغشى فضل أطماري

وعرف بعض العرب بلقب: رعاة الشمس، و«إنما سموا رعاة الشمس لأن الشمس لم تكن تطلع في الجاهلية إلا وقدورهم تغلي للضيف»[4]، والمراد من حديث الباب برعاة الشمس: عنايتهم بحفظ أوقات الصلاة ويدل عليه باقي اللفظ وهو الآتي بعد قليل.

وأمة محمد ﷺ أوجب عليها ربها تبارك وتعالى خمس صلوات في اليوم والليلة وجعل لكل صلاة وقت له بداية وانتهاء، ووضع لها علامات تعرفها العرب من السماء من تعاقب الليل والنهار قال سبحانه: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾، وحرم عليهم تأخيرها: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾.

---

(1) الصحاح (2358/6)

(2) كتاب الأفعال لابن القوطية (ص106)، وللمعافري (58/2)، ولابن القطاع الصقلي (66/2)

(3) كتاب العين (241/2)، والبيت

(4) ذكره أبو القاسم ابن بشر الآمدي في كتاب المؤتلف والمختلف في أسماء الشعراء (ص111)، وأبو أحمد العسكري في تصحيفات المحدثين (654/2) عن الزبير بن بكار.

فالتزمت الأمة بحفظ ومراقبة ومراعاة الشمس والقمر، وروى وكيع في الزهد(1) بسند فيه ضعف عن أبي الدرداء أنه قال: «ولئن شئتم لأقسمن لكم إن أحب عباد الله إلى الله رعاة الشمس والقمر».

وربما يقال أن المدح لجميع الأمة لا لمؤذنيها كونهم جميعاً يراعون منازلهم من الشمس والقمر لمعرفة جهتهم من القبلة فلا صلاة لهم إلا تجاه بيت الله الحرام.

وإلى هذين المعنيين أشار المظهري بقوله(2): «قيل: المراد برعاة الشمس: الذين يحفظون أوقات الصلوات بطلوع الشمس وغروبها ودلوكها، وينظرون في سيرها؛ ليعرفوا مواقيتها، وهذا دليل على أن معرفة النجوم قدر ما يعرف به مواقيت الصلاة مطلوبة. قال الشيخ محيي السنة في التهذيب: معرفة دلائل القبلة فرض على العين أم فرض على الكفاية؟» أ.هـ.

قلت: كلام البغوي في كتابه في فقه الشافعي(3)، وكان قال قبله: «ودلائل القِبلة: الشمس والقمر والنجوم والرياح» أ.هـ.

قوله: (**يصلون الصلاة إذا جاء وقتها**)، كما سبق شرحه (**ولو كانوا على رأس كناسة**)، لم يتضح لي الوجه الجمالي من اللفظ، ويغلب على ظني أنهم -

---

(1) الزهد لوكيع (ص620 و626)، وروى نحوه الطبراني في الأوسط (106/5)، والخطيب في تأريخ بغداد (314/3) مرفوعاً من حديث أنس بسند تالف.

(2) المفاتيح شرح المصابيح (114/6)

(3) التهذيب في فقه الشافعي (ص66 -68)

إن كان النص حقاً من كلام أهل الكتاب فهم - غير عرب فلهذا كان اللفظ خارجاً عن الإتقان، ولا يضرب المثل بالاهتمام والعناية بمثل هذا التصوير والله تعالى أعلم.

فهو يقول: أنهم يصلون على أي حال، وكل حال، مادام دخل وقت الصلاة وإن كانوا على رأس كناسة؛ وهو مكان تجمع الكنس ولا يخفى المعنى على أحد، وليس في المثل المضروب استدعاء استعجال لفوات أمر بتأخره فواته، فما على المضروب به المثل إلا أن يترك ما بيده ليتطهر ويؤدي الصلاة.

وقوله: (**ويأتزرون على أوساطهم، ويوضؤون أطرافهم، وأصواتهم بالليل في جو السماء كأصوات النحل**) سبق الكلام على أفراده في الحديث الماضي وبالله تعالى التوفيق.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[8 -] أخبرنا مجاهد بن موسى، حدثنا معن هو(1) ابن عيسى، حدثنا معاوية بن صالح، عن أبي فروة، عن ابن عباس أنه سأل كعب الأحبار: كيف تجد نعت رسول الله ﷺ في التوراة؟

فقال كعب: نجده محمد بن عبد الله يولد بمكة، ويهاجر إلى طابة، ويكون ملكه بالشام وليس بفحاش، ولا بسخاب(2) في الأسواق، ولا يكافئ بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويغفر

أمته الحمادون، يحمدون الله في كل سراء(3)، ويكبرون الله على كل نجد، يوضؤون أطرافهم، ويأتزرون في أوساطهم، يصفون في صلاتهم كما يصفون في قتالهم، دويهم في مساجدهم كدوي النحل، يسمع(4) مناديهم في جو السماء.

---

(1) ليس في (س ي د ح) لفظ (هو).

(2) كذا في نسختي الأصل (غ1، غ2) و(ص). ووقع في النسخ (س، د، ي، هـ، ح) (ولا صخاب)

(3) زيد في النسخ: (ي د) وضراء.

(4) كذا في الأصل و(ص، هـ) ووقع في النسخ (س، ي، د، ح) بلفظ: (يستمع)

الحديث تفرد به المصنف عن باقي الأمهات، ورواه من طريقه: قوام السنة في الدلائل، وابن عساكر، والذهبي في تأريخيهما[1]، وتابع ابنُ سعد شيخَ المصنف في معنٍ به[2].

ولم أقدر على الخروج بحكم على إسناده للاشتباه الواقع لديَّ في تعيين أبي فروة، وهو علم يقع على أربعة رواة هم: أبو فروة الأكبر عروة بن الحارث الهمداني الكوفي، والأصغر مسلم بن سالم النهدي الكوفي، وعدي بن عدي بن عميرة الكندي الجزري، ويزيد بن سنان الرهاوي الجزري.

رتبتهم عند ابن حجر في التقريب كالتالي: الأول والثالث ثقة، والثاني صدوق، والرابع ضعيف.

ولم يُذكر أحدهم في الرواة عن ابن عباس ﵄ ولا في شيوخ معاوية بن صالح، مع صلاحهم لهذا لقرب الطبقة.

ويمكن استثناء رابعهم وهو يزيد بن سنان لتأخره عن طبقتهم وبُعد احتمال أن يأخذ عنه معاوية بن صالح. ويبقى الثلاثة في دائرة الاشتباه. ولم أقف على ما يمكنني من الجزم بأحدهم.

وعلى هذا فالإسناد يدور عليهم وليس فيهم ضعيف. ومعاوية تكلم فيه القطان، ووثقه الجمهور، قال الذهبي إمام صدوق، وقيدها ابن حجر بأوهام.

---

(1) دلائل النبوة لقوام السنة (ص151)، تأريخ دمشق لابن عساكر (185/1)، تأريخ الإسلام للذهبي (522/1)، وسير أعلام النبلاء له (82/1)

(2) ابن سعد في الطبقات (270/1)

سبق الكلام على ألفاظ الحديث، وقوله: (**وليس بفحاش**)، والفحش فـ: «كلمة تدل على قبح في شيء وشناعة. من ذلك الفحش والفحشاء والفاحشة. يقولون: كل شيء جاوز قدره فهو فاحش; ولا يكون ذلك إلا فيما يتكره. وأفحش الرجل: قال الفحش: وفحش، وهو فحاش»[1].

«يقال:... هو فاحش، إذا كان سيئ الكلام»[2]، «ورجل بذيء: فحاش»[3]، «فالفاحش هو ذو الفحش والخنا من قول وفعل، والمتفحش: الذي يتكلف سب الناس ويفحش عليهم بلسانه»[4].

قال أنس بن مالك[5] ﵁: ((لم يكن النبي ﷺ سباباً، ولا فحاشاً، ولا لعاناً، كان يقول لأحدنا: عند المعتبة: ما له ترب جبينه))

([1]) مقاييس اللغة (478/4)

([2]) كتاب الألفاظ لابن السكيت (ص178)

([3]) التلخيص في معرفة الأسماء لأبي هلال العسكري (ص97)

([4]) تهذيب اللغة (112/4)

([5]) صحيح البخاري (6031)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[9 –] أخبرنا حيوة بن شريح، حدثنا بقية بن الوليد الميتمي(1)، حدثنا بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير الحضرمي: أن رسول الله ﷺ قال: لقد جاءكم رسول إليكم ليس بوهن، ولا كسل، ليختن(2) قلوباً غلفاً، ويفتح أعيناً عمياً، ويسمع آذاناً صماً، ويقيم ألسنة(3) عوجاً(4)، حتى يقال: لا إله إلا الله وحده.

الحديث رواه أيضاً ابن أبي حاتم في التفسير[5] من طريق بقية به. وتابعه في بحير: معاوية بن صالح عند ابن سعد[6]، لكنه جعل شيخ خالد بن معدان: كثير بن مرة، قال: «إن الله يقول: لقد جاءكم رسول الله ليس بواهن ولا كسيل يفتح أعيناً كانت عمياء. ويسمع آذاناً كانت صماً. ويختن قلوباً كانت غلفاً. ويقيم سنة كانت عوجاء. حتى يقال: لا إله إلا الله».

([1]) وقع في بعض نسخ المطبوع "التميمي" وهي: (س، ي، د، ح، ه)، وزاد محقق نسخة (ه) الإشارة إلى الخلاف بين النسخ وتصويب التميمي، ولا أعرف على ماذا بنى تصويبه؟! ولو سكت لكان خيراً له. بل لو كلف نفسه النظر في ترجمة بقية من كتب التراجم لعلم خطأه، وقد نسبه بهذه النسبة: عبد الله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (311/3)، وابن حبان في المجروحين (200/1)، وابن ماكولا في الإكمال (158/5). وبقية فكلاعي حميري وأهل الأنساب قد ذكروا هذه النسبة فيهم كالسمعاني في الأنساب (517/12)، والحازمي في العجالة (ص117).

([2]) وقع في النسختين: (س، ح) يحيي. ويأتي الكلام عليه في موضعه إن شاء الله.

([3]) رسمها في النسختين: (س، ح) "السنة"، يعني الطريقة، وفي الباقي على المثبت أعلاه العضو والجارحة. وفي النسخة (د) الرسم يشتبه ويترجح كونه موافقاً لهما للوصف التالي بالعوجاء.

([4]) رسمها في النسخ: (س، ح، د) "العوجاء".

([5]) تفسير ابن أبي حاتم (1917/6)

([6]) الطبقات الكبرى لابن سعد (272/1)

وإسناد المصنف صحيح إلى جبير، وهو تابعي أرسله ولم يسنده. وبقية بن الوليد ممن يُتقى تدليسه، فلقد كثر منه وفحش، واشتهر بتدليس الشيوخ، والإسناد؛ يسقط الضعفاء ويروي عن المجاهيل. وهو في هذا الإسناد قد صرح بالتحديث فسلم.

وقد نسبه بعضهم إلى التسوية والتجويد ولم أجد في كلام الكبار عنه ما يدعم هذا الرأي فإن صحتْ نسبته إليه لم يصح السند حتى يصرح في كافة طبقاته والله أعلم.

لكن هذه النسبة لم أقف لها على مستند متقدم صحيح، فالحافظ ذكره في الطبقة الرابعة منهم والذين قال فيهم في مقدمته: «من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل كبقية بن الوليد». لكنه في ترجمة محمد بن المصفى الذي ذكره في الثالثة قال: «محمد بن المصفى قال أبو حاتم بن حبان: سمعت أبا الحسن بن جوصا يقول: سمعت أبا زرعة الدمشقي يقول: كان صفوان بن صالح ومحمد بن مصفى يسويان الحديث. كبقية بن الوليد. ذكره في آخر مقدمة الضعفاء» أ.هـ.

فإن كان توهم متوهم لهذا النص اتهام بقية بالتسوية فقد أخطأ، ذلك لأن ابن حجر نفسه لم يصفهم بهذا، ثم إن نص كلام أبي حاتم ابن حبان في نهاية مقدمته من كتاب المجروحين[1] يدل على خلاف هذا الفهم حيث يقول: «الجنس السادس: أقوام من المتأخرين قد ظهروا يسوقون [لعلها يسوون] الأخبار فإذا كان بين الثقتين ضعيف واحتمل أن يكون الثقتان رأى أحدهما الآخر أسقطوا الضعيف من بينهما

(1) المجروحين (94/1)

حتى يتصل الخبر، فإذا سمع المستمع خبر أسامٍ رواته ثقات اعتمد عليه، وتوهم أنه صحيح، كبقية بن الوليد قد رأى عبيد الله بن عمر، ومالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج، وسمع منهم. ثم سمع عن أقوام ضعفاء عنهم، فيروي الرواة عنه أخباره، ويسقطون الضعفاء من بينهم، حتى يتصل الخبر في جماعة: مثل هؤلاء يكثر عددهم. سمعت ابن جوصاء يقول: سمعت أبا زرعة الدمشقي يقول: كان صفوان بن صالح، ومحمد بن المصفى يسويان الحديث» أ.هـ.

ونص كلام ابن حبان كما هو ظاهر ينضح بتبرئة بقية وإلحاق التهمة بالرواة عنه، وربما كان هو نفسه متهماً بالتدليس لكن ليس التسوية بالاصطلاح المتأخر، ومما يؤيد هذا رأي أبي حاتم ابن حبان نفسه في بقية حيث قال فيه(1): «وأما بقية فهو مدلس فإذا بين السماع في حديثه وحفظ عنه ذلك من أتقنه لا يكاد يوجد في حديثه ما ينكر».

ولما ترجم له توسع وكان مما قاله(2): «سمعت ابن خزيمة يقول: سمعت أحمد بن الحسن الترمذي يقول: سمعت أحمد بن حنبل رحمه الله يقول: توهمت أن بقية لا يحدث المناكير إلا عن المجاهيل فإذا هو يحدث المناكير عن المشاهير فعلمت من أين أتى.

قال أبو حاتم: لم ينسبه أبو عبد الله رحمه الله وإنما نظر إلى أحاديث موضوعة رويت عنه عن أقوام ثقات فأنكرها، ولعمري إنه موضع الإنكار وفي دون هذا ما يسقط عدالة الإنسان في الحديث.

---

(1) المجروحين (132/1)

(2) المجروحين (200/1)

ولقد دخلتُ حمص وأكثر همي شأن بقية فتتبعتُ حديثه وكتبت النسخ على الوجه وتتبعت ما لم أجد بعلو من رواية القدماء عنه فرأيته ثقة مأموناً ولكنه كان مدلساً سمع من عبيد الله بن عمر وشعبة ومالك أحاديث يسيرة مستقيمة ثم سمع عن أقوام كذابين ضعفاء متروكين عن عبيد الله بن عمر وشعبة ومالك مثل المجاشع بن عمرو والسري بن عبد الحميد وعمر بن موسى المثيمي وأشباههم وأقوام لا يعرفون إلا بالكنى.

فروى عن أولئك الثقات الذين رآهم بالتدليس ما سمع من هؤلاء الضعفاء وكان يقول: قال عبيد الله بن عمر عن نافع، وقال مالك عن نافع كذا. فحملوا عن بقية عن عبيد الله، وبقية عن مالك، وأسقط الواهي بينهما فالتزق الموضوع ببقية وتخلص الواضع من الوسط؛ وإنما أُمتحن بقية بتلاميذ له كانوا يسقطون الضعفاء من حديثه ويسوونه فالتزق ذلك كله به. وكان يحي بن معين حسن الرأي فيه»

إلى أن قال: «سئل بن عيينة عن حديث حسن فقال: أخبرنا بقية بن الوليد أخبرنا أبو العجب أخبرنا. قال أبو حاتم: هذا الذي أنكره سفيان وغيره من حديث بقية هو ما روى أولئك الضعفاء والكذابون والمجاهيل الذين لا يعرفون ويحي بن معين أطلق عليه شبهاً بما وصفنا من حاله فلا يحل أن يحتج به إذا انفرد بشيء» أ.هـ.

وهو شبيه برأي أبي أحمد ابن عدي الجرجاني حيث يقول[1]: «صفته في روايات الحديث كإسماعيل بن عياش إذا روى عن الشاميين فهو ثبت، وإذا روى عن المجهولين فالعهدة منهم لا منه، وإذا روى عن غير الشاميين فربما وهم عليهم، وربما كان الوهم

---

(1) الكامل في الضعفاء (276/2)

من الراوي عنه، وبقية صاحب حديث ومن علامة صاحب الحديث أنه يروي عن الكبار والصغار ويروي عنه الكبار من الناس» أ.هـ.

ولما وجد شمس الدين الذهبي تحامل أبي الحسن القطان عليه وإكثاره في ذلك أغلظ عليه بالقول، وكان القطان علق على قول نقله عن الدارقطني[1] بقوله: «قول الدارقطني: هذا باطل عن ابن جريج، ولعل بقية دلسه عن رجل ضعيف. ففي هذا كما ترى: رمي بقية باستباحة التدليس بإسقاط الضعفاء، وهو مفسد لعدالته إن صح ذلك عنه، بخلاف التدليس بإسقاط الثقات» أ.هـ.

فقال أبو عبد الله الذهبي في رده[2]: «قلت: هو مذهب ورأي له وللوليد بن مسلم، وما رأيناك تغمز الوليد»، وفي الميزان[3]: «قلت: نعم والله صح هذا عنه، إنه يفعله، وصح عن الوليد بن مسلم، بل وعن جماعة كبار فعله، وهذه بلية منهم، ولكنهم فعلوا ذلك باجتهاد وما جوزوا على ذلك الشخص الذي يسقطون ذكره بالتدليس، إنه تعمد الكذب. هذا أمثل ما يعتذر به عنهم» أ.هـ. والله المستعان.

وقد عرف هذا القول عن جماعة من المتأخرين منهم: الزركشي في النكت، والعراقي في شرح التبصرة، والكافيجي في المختصر في علم الأثر، وابن حجر في التلخيص، والسخاوي في فتح المغيث، والسيوطي في تدريب الراوي[4]. ولعل باب

---

(1) بيان الوهم والإيهام لابن القطان (168/4)

(2) الرد على ابن القطان في كتابه بيان الوهم والإيهام للذهبي (ص49)

(3) ميزان الاعتدال (339/1)

(4) النكت على ابن الصلاح للزركشي (106/1)، شرح التبصرة والتذكرة للعراقي (243/1)، المختصر في علم الأثر (ص133)، التلخيص الحبير لابن حجر (107/2)، فتح المغيث للسخاوي (242/1)، تدريب الراوي للسيوطي (257/1)

التنظير غير باب العمل؛ فإن العراقي في تخريجه أحاديث الإحياء قال في حديث: «فيه بقية بن الوليد وهو مدلس لكنه صرح فيه بالتحديث»، وصحح إسناد حديث الباب ابن حجر في الفتح[1]، والله الموفق لكل خير.

قوله: (**جبير بن نفير الحضرمي: أن رسول الله ﷺ قال**:)، سياق الحديث فيه نكارة وغرابة، ففيه ينقل الراوي ما يتناقل على لسان أهل الكتاب عن رسول الله ﷺ. فيقول: (**لقد جاءكم رسول إليكم**)، وفي كتاب الله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾، (**ليس بوهن**)، الوهن كلمة مستعملة في القرآن بمعنى الضعف «الوهن: الضعف في العمل وفي الأشياء. وكذلك في العظم ونحوه، وقد وهن العظم يهن وهنا وأوهنه يوهنه، ورجل واهن في الأمر والعمل، وموهون في العظم والبدن»[2].

قال إبراهيم الحربي[3]: «الوهن: الضعف قال زكريا عليه السلام: ﴿رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي﴾ أي ضعف، ولم أسمعه، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا﴾ يقول: ولا تضعفوا»، ومنه قول المولى تعالى: ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾.

---

(1) المغني عن حمل الأسفار للعراقي (ص890)، فتح الباري لابن حجر (586/8)، إلا أن الحافظ كان يعمل بالقاعدة المتأخرة ولا يمرر لبقية في التلخيص وغيره.

(2) العين (92/4)

(3) غريب الحديث للحربي (1056/3)

وفيه نفي الوهن والضعف عن النبي ﷺ قال: **(ولا كسل)** و«الكسل: التثاقل عما لا ينبغي أن يتثاقل عنه»[1]، «والقعود عن إتمامه أو عنه»[2]، «ولأجل ذلك صار مذموماً... قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى﴾»[3].

وبضدهما النشاط والعزم والقوة والجد. وإنما نفى الصفات السالفة عمن أوسدت إليه مهمة دعوة الأمة إلى أمر غريب عليهم، واحتمال ردود فعالهم تجاه، وسيرة النبي ﷺ مليئة بالأمثال السامية المجسدة لأوصافه السامقة صلى الله عليه: عدد ما خلق، وعدد ما أحصى كتابه، وعدد ما في السماء والأرض، وعدد كل شيء وسلم تسليماً مزيداً.

قوله: **(ليختن قلوباً غلفاً، ويفتح أعيناً عمياً، ويسمع آذاناً صماً)** سبق الكلام عن مفرداتها، وقوله: (ليختن)، وردت في بعض النسخ (ليحيي)، وليس لموضع الختن في السياق مناسبة ظاهرة، وهي كلمة ذات معنيين: أولاهما فعل الختان المشهور للصبي ويكون بقطع غرلته[4].

قال النووي[5]: «يقطع جميع الجلدة التي تغطي الحشفة حتى ينكشف جميع الحشفة»، قال أبو منصور الأزهري: «وأصل الختن القطع»[6].

([1]) تهذيب اللغة للأزهري (37/10)، نقله عن كتاب العين

([2]) مقاييس اللغة لابن فارس (178/5)

([3]) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص711)

([4]) القاموس المحيط للفيروز أبادي (ص1193)

([5]) شرح النووي على مسلم (148/3)

([6]) تهذيب اللغة (132/7)

وثانيهما من المصاهرة وهم أقارب الزوج من جهة امرأته؛ أبوها وأخوها ونحوهما يقال عنهم: أختان للزوج. أما أقاربه هو فهم لها أحماء: أبوه وأمه ونحوهما. ويجمعهما اسم الأصهار[1].

ويمكن حمل ختن أغلفة القلوب على: قطعها، على إرادة فتحها بعد انغلاقها، وفيه بعد وتعسف ظاهر.

قوله: (**ويقيم ألسنة عوجاً**)، أي يسوي ويعدل ميل الألسن العوجاء. (**حتى يقال: لا إله إلا الله وحده**) أي حتى يدخل في الإسلام بنطق الشهادة. والله تعالى أعلم.

---

(1) التلخيص لمعرفة أسماء الأشياء لأبي هلال العسكري (ص132)، الفائق للزمخشري (354/1)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[10 –] أخبرنا محمد بن يزيد الحزامي، ثنا إسحاق بن سليمان، عن عمرو بن أبي قيس، عن عطاء، عن عامر، قال: كان رجل من أصحاب النبي ﷺ له إليه حاجة، فمشى معه حتى دخل قال: فإحدى رجليه في البيت والأخرى خارجه كأنه يناجي، فالتفت فقال: أتدري من كنت أكلم؟ إن هذا ملك(1) لم أره قط قبل يومي هذا، استأذن ربه أن يسلم علي، قال: إنا آتيناك – أو أنزلنا – القرآن فصلاً، والسكينة صبراً، والفرقان وصلاً.

الحديث لم أقف على من شارك المصنف روايته، وهو مرسل وإسناده ليس بالقائم، شيخ المصنف ليس بالمشهور ولم يعرفه أبو حاتم فقال: مجهول، وقيل: وثقه غيره.

وشيخه عمرو بن أبي قيس صدوق له أوهام، وعطاء بن السائب اختلط بأخرة؛ وسماع عمرو من عطاء لا يعرف زمانه، ولم يذكره أحد ممن صنف في المختلطين كالعلائي، والحلبي، وابن الكيال[2]، وشيخه عامر هو ابن شراحيل الشعبي وهو تابعي.

قوله: (**كان رجل من أصحاب النبي ﷺ**)، لم يسمه مع أنه قد أدرك جماعة منهم. (**له**) أي للصحابي (**إليه**) يعني إلى النبي ﷺ (**حاجة، فمشى معه**)، أي

---

(1) اتفقت جميع النسخ على رسم الكلمة على الرفع، وأثبت على النصب في النسخة (ص)

(2) المختلطين للعلائي (ص82)، الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط لبرهان الدين الحلبي (ص241)، الكواكب النيرات لابن الكيال (ص319)

أنه تبع النبي ﷺ لقضاء حاجته، (**حتى دخل**) داراً، لم تعين أهي للنبي ﷺ أم لصاحب الحاجة رضي الله عنه.

(**قال**: **فإحدى رجليه**) ﷺ (**في البيت والأخرى خارجه**)، يحكي رضي الله عنه أنه رأى النبي ﷺ تجمد في موضعه الذي حكاه، فقال يصف تغير حاله ﷺ: (**كأنه يناجي**)، أي كأنه يسار أحداً ما «والنجوى: الكلام المسر»[1]، وفي العين: «والنجو: كلام بين اثنين كالسر والتسار»[2]، قال الزجاج: «النجوى في الكلام ما تنفرد به الجماعة أو الاثنان سراً كان أو ظاهراً»[3].

قوله: (**فالتفتَ**) ﷺ، بعد أن أنهى مناجاته (**فقال**) للصحابي: (**أتدري من كنت أكلم؟**) فيه أنه ظهر للصحابي أن النبي ﷺ كان في موضع محادثة، فأراد رسول الله ﷺ أن يشرح له الحال ويزيده بياناً وتوضيحاً، إما من باب نشر العلم والخير، أو من باب عدم ترك التساؤل يدور في نفس من يوقره؛ وربما استحيى أن يطلب تفسيراً لمقام رسول الله ﷺ وهيبته في قلوب صحابته، وهذا ربما أفضى به لاحقاً إلى وضع تصورات مبنية على أوهام، وأحكام مبنية على الخرص والتخمين والشك.

ونحو من هذا مما صح عنه ﷺ حديث صفية بنت حيي رضي الله عنها زوج رسول الله ﷺ وهي تقول[4]: ((كان رسول الله ﷺ معتكفاً فأتيته أزوره ليلاً، فحدثته

---

(1) جمهرة اللغة لابن دريد (497/1)

(2) كتاب العين (187/6)

(3) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (104/2)، ونقله عنه الأزهري في التهذيب (135/11)

(4) صحيح البخاري (3281)، صحيح مسلم (2175)

ثم قمت فانقلبت، فقام معي ليقلبني - وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد - فمر رجلان من الأنصار، فلما رأيا النبي ﷺ أسرعا، فقال النبي ﷺ: على رسلكما، إنها صفية بنت حيي. فقالا سبحان الله يا رسول الله؟! قال: إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما سوءاً، أو قال: شيئاً)).

فعلى المسلم الاقتداء به ﷺ في هذا؛ فيحرص ألا يُنقل عنه ما لا يستحقه من السلب والإيجاب، ويوضح من شؤونه الظاهرة ما ربما أوقعت لبساً ووهماً لمشاهد أو مستمع اتخذها وسيلة لذمه أو المبالغة في مدحه، والله أعلم.

قوله: (**إن هذا ملك**) من الملائكة (**لم أره قط قبل يومي هذا**) فهو ليس ممن ينزل على النبي ﷺ بالوحي، ولا نزل في الإمداد في المعارك ولا غيره.

وفيه تأكيد أنه ﷺ لا يعرفهم جميعاً ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾ (**استأذن**) الملك (**ربه أن يسلم عليَّ**) ونزل معه بوحي يتضح من قوله: (**قال: إنا آتيناك**)، وأصلها من المجيء، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا﴾، وتفيد العطاء[1] ﴿وَآتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا﴾.

قال: (**أو أنزلنا**) أصل النزول هو «هبوط شيء ووقوعه»[2]، قال الراغب[3]: «وإنزال الله تعالى نعمه ونقمه على الخلق، وإعطاؤهم إياها، وذلك إما بإنزال الشيء نفسه كإنزال القرآن، وإما بإنزال أسبابه والهداية إليه، كإنزال الحديد واللباس» أ.هـ.

---

(1) العين (146/8)

(2) مقاييس اللغة لابن فارس (417/5)

(3) مفردات غريب القرآن (ص799)

قوله: (**القرآن فصلاً**) فذكر مما أوتي ﷺ كتاب الله وهو الفاصل بين الحق والباطل، والفصل «كلمة صحيحة تدل على تمييز الشيء من الشيء وإبانته عنه. يقال: فصلت الشيء فصلاً»[1]، «وفصلت الشيء فانفصل، أي قطعته فانقطع»[2]، يقال: «فصل بين الشيئين فصلاً وفصولاً: فرق»[3]، وهو: «إبانة أحد الشيئين من الآخر: حتى يكون بينهما فرجة»[4].

قال في كتاب العين[5]: «فصل: الفصل: بون ما بين الشيئين. والفصل من الجسد: موضع المفصل، وبين كل فصلين وصل. والفصل: القضاء بين الحق والباطل، واسم ذلك القضاء فيصل». قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلٌ فَصْلٌ﴾، قال الزجاج[6]: «يعني به: القرآن يفصل بين الحق والباطل» أ.هـ.

فهو — أعني القرآن – يوضح كل ما يقرب إلى الله تعالى مما يبعد عنه سبحانه، ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا﴾، وقال: ﴿قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾، ﴿وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ﴾.

قوله: (**والسكينة صبراً**) «السين والكاف والنون أصل واحد مطرد، يدل على خلاف الاضطراب والحركة... من الباب السكينة، وهو الوقار»[7]، ومنه قول

---

(1) مقاييس اللغة لابن فارس (505/4)
(2) الصحاح للجوهري (1790/5)
(3) من كتاب الأفعال لابن القوطية (ص291)، والمعافري (54/4)، وابن القطاع (472/2)
(4) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص638)
(5) كتاب العين (126/7)، وعنه الأزهري في تهذيب اللغة (135/12)
(6) معاني القرآن (313/5)
(7) مقاييس اللغة لابن فارس (88/3)

المولى تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾، وفي حديث ابن عباس ﵄: ((أنه دفع مع النبي ﷺ يوم عرفة، فسمع النبي ﷺ وراءه زجراً شديداً، وضرباً وصوتاً للإبل، فأشار بسوطه إليهم، وقال: أيها الناس عليكم بالسكينة فإن البر ليس بالإيضاع))، خرجه البخاري وقال عقبه[1]: «أوضعوا: أسرعوا».

وأما الصبر فهو: «الحبس»[2]، وهو: «نقيض الجزع»[3]، فهو إذاً: «حبس النفس عن الجزع»[4]، قال أبو عبيد القاسم بن سلام[5]: «وأصل الصبر الحبس وكل من حبس شيئاً فقد صبره»، وقال الراغب الأصفهاني[6]: «الصبر: الإمساك في ضيق، يقال: صبرت الدابة: حبستها بلا علف... والصبر: حبس النفس على ما يقتضيه العقل والشرع، أو عما يقتضيان حبسها عنه، فالصبر لفظ عام، وربما خولف بين أسمائه بحسب اختلاف مواقعه، فإن كان حبس النفس لمصيبة سمي صبراً لا غير، ويضاده الجزع. وإن كان في محاربة سمي شجاعة، ويضاده الجبن، وإن كان في نائبة مضجرة سمي رحب الصدر، ويضاده الضجر. وإن كان في إمساك الكلام سمي كتماناً، ويضاده المذل، وقد سمى الله تعالى كل ذلك صبراً، ونبه عليه بقوله: ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾» أ.هـ.

---

(1) صحيح البخاري (1671)، وتفسير الإيضاع هنا لعله من كتاب أبي عبيدة معمر بن المثنى في كتاب المجاز (261/1) كما ألمح لذلك ابن حجر في الفتح (522/3)

(2) مقاييس اللغة لابن فارس (329/3)

(3) كتاب العين (115/7)، جمهرة اللغة لابن دريد (312/1)

(4) الصحاح للجوهري (706/2)

(5) غريب الحديث لابن سلام (254/1)

(6) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص474)

فالسكينة إذاً تدل على الوقار، والصبر على التحمل قال ابن الجوزي[1]: «ومن اعتقد أن لا حول ولا قوة إلا بالله أنزل الله عليه السكينة والصبر».

بقي أن يقال: عرفنا أن القرآن فصلاً، فهو صفته لكن ما الجامع بين السكينة والصبر؟، فهذا لم يتضح لي بعد مناسبته في هذا الموضع. والتلازم بينهما أن التصبر والتماسك والاحتمال ينتج عنه الوقار والسكون. والثبات والطمأنينة يعينا النفس على التصبر.

قال ابن القيم[2]: «فالسكينة فعيلة من السكون، وهو طمأنينة القلب واستقراره، وأصلها في القلب، ويظهر أثرها على الجوارح، وهي عامة وخاصة... وأما الخاصة فتكون لأتباع الرسل بحسب متابعتهم، وهي سكينة الإيمان، وهي سكينة تسكن القلوب عن الريب والشك، ولهذا أنزلها الله على المؤمنين في أصعب المواطن أحوج ما كانوا إليها ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾، فذكر نعمته عليهم بالجنود الخارجة عنهم والجنود الداخلة فيهم، وهي السكينة عند القلق والاضطراب الذي لم يصبر عليه مثل عمر بن الخطاب ﷺ وذلك يوم الحديبية، قال الله – سبحانه وتعالى – يذكر نعمته عليهم بإنزالها أحوج ما كانوا إليها: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ لما علم الله – سبحانه وتعالى – ما في قلوبهم من القلق والاضطراب لما منعهم كفار قريش من دخول بيت الله، وحبسوا الهدي عن محله، واشترطوا عليهم تلك الشروط

(1) التذكرة في الوعظ (ص204)

(2) إعلام الموقعين لابن القيم (154/4)

الجائرة الظالمة، فاضطربت قلوبهم، وقلقت ولم تطق الصبر، فعلم - تعالى - ما فيها، فثبتها بالسكينة رحمة منه ورأفة ولطفاً» أ.هـ.

قوله: (**والفرقان وصلاً**)، «الفرقان: اسم للقرآن. وإنما سمي فرقاناً: لأنه فرَق بين الحق والباطل، والمؤمن والكافر»[1]، «وروي عن بعض المفسرين أن كل كتاب لله فرقان»[2]. وقول الله: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ﴾ «أي فارقاً بين الحق والباطل والمؤمن والكافر»[3].

«والفرقان: كل كتاب أنزل؛ به فرق الله بين الحق والباطل ويجعل الله للمؤمنين فرقاناً أي حجة ظاهرة على المشركين، وظفراً. ويوم الفرقان يوم بدر وأحد، فرق الله بين الحق والباطل»[4].

«وسمي القرآن فرقاناً لأنه فرق بين الحق والباطل. وللفرقان في التنزيل مواضع، فمنه قوله جل وعز: نزل الفرقان، أي القرآن، والفرقان: النصر، ومنه قوله جل ثناؤه: وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان، أي يوم النصر، يعني يوم بدر، والفرقان: البرهان»[5].

قال أبو هلال: «الفرق بين القرآن والفرقان أن القرآن يفيد جمع السور وضم بعضها إلى بعض، والفرقان يفيد أنه يفرق بين الحق والباطل والمؤمن والكافر»[6] أ.هـ.

([1]) الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (75/1)، ونحوه في مقاييس اللغة (494/4)
([2]) معاني القرآن للزجاج (375/1)
([3]) إعراب القرآن للنحاس (286/2)
([4]) كتاب العين (148/5)
([5]) جمهرة القرآن لابن دريد (785/2)
([6]) الفروق اللغوية للعسكري (ص59)

ولا إشكال في وصف القرآن بالوصل، لكن تخصيص وصف الفرقان فغير واضح.

فالمراد أن الملك بلغ رسول الله ﷺ أنه أوتي القرآن فصلاً، إما من التمييز أو التفصيل والتوضيح بالفصل بين كل متشابه والتمييز بينها. وأوتي السكينة صبراً، وأوتي الفرقان وصلاً، فالله أعلم.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[11 –] أخبرنا مجاهد بن موسى، ثنا ريحان هو ابن سعيد، ثنا عباد هو ابن منصور، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عطية: أنه سمع ربيعة الجرشي، يقول: أُتي نبي الله ﷺ فقيل له: لتنم عينك، ولتسمع أذنك، وليعقل قلبك قال: فنامت عيني، وسمعت أذناي، وعقل قلبي.

قال: فقيل لي: سيدٌ بنى داراً، فصنع مأدبة، وأرسل داعياً، فمن أجاب الداعي، دخل الدار، وأكل من المأدبة ورضي عنه السيد، ومن لم يجب الداعي، لم يدخل الدار، ولم يطعم من المأدبة، وسخط عليه السيد،

قال: فالله: السيد، والداعي محمد، والدار: الإسلام، والمأدبة: الجنة.

سنده ضعيف وله شواهد. فريحان فيه كلام لا يضر، وشيخه عباد يضعف، وباقي رجاله ثقات إلا أن سماع أبي قلابة من عطية بن قيس لم ينص عليه أحدٌ وقفتُ على قوله، وربيعة الجرشي مختلف في صحبته.

والحديث رواه من طريق ريحان: الطبراني في الكبير، وأبو نعيم في الصحابة، والحلية، وصفة الجنة. وقال في الحلية: «حديث غريب»[1]. وحسن إسناده الهيثمي في الزوائد، وقال ابن حجر: «سنده جيد»[2].

ورواه عبد الرزاق الصنعاني وابن جرير الطبري في تفسيريهما[3] بسند صحيح إلى أيوب عن أبي قلابة يرفعه، فهو بهذا مرسل.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك عند أبي نعيم الأصبهاني في صفة الجنة[4].

وأخرجه البخاري في الصحيح من حديث جابر[5]. وله شاهد من حديث ابن مسعود عند أحمد[6] ويأتي عند المصنف في الحديث التالي.

قوله: (**أُتي نبي الله ﷺ فقيل له**)، في رواية جابر عند البخاري (جاءت ملائكة إلى النبي ﷺ وهو نائم، فقال بعضهم).

قوله: (**لتنم عينك**) النوم معروف وهو اسم يقع على حالة؛ يدخل الكائن الحي فيها لتجديد نشاطه، وتمر بمراحل تتفاوت في العمق.

---

(1) السنة لابن نصر المروزي (ص34)، المعجم الكبير للطبراني (65/5)، معرفة الصحابة لأبي نعيم (1096/2)، وحلية الأولياء له (288/2)، و(106/6)، وصفة الجنة له (30/1).

(2) مجمع الزوائد للهيثمي (260/8)، فتح الباري (256/13)

(3) تفسير عبد الرزاق الصنعاني (174/2)، تفسير الطبري (60/15)

(4) صفة الجنة (32/1) رجاله ثقات.

(5) صحيح البخاري (7281)

(6) مسند أحمد (333/6)، سنن الترمذي (145/5) ويأتي تفصيل تخريجه في الحديث التالي.

وهي كلمة في أصلها تدل على خمول وسكون وجمود، وتستعار لغير الأحياء كقولهم: نامت السوق ونحوه. ونسبة النوم إلى العين، على إرادة إسكانها عن عملها وهو إغلاقها وإغماضها، من غير استغراق باقي الجسد في النوم وغيابه في السكون، أي مع انتباه بقية الأجهزة كما يأتي.

وفي صحيح البخاري من حديث أنس بن مالك ﵁ أنه كان يحدث عن ليلة الإسراء فيقول[1]: ((ليلة أسري بالنبي ﷺ من مسجد الكعبة: جاءه ثلاثة نفر، قبل أن يوحى إليه، وهو نائم في مسجد الحرام، فقال أولهم: أيهم هو؟ فقال أوسطهم: هو خيرهم، وقال آخرهم: خذوا خيرهم. فكانت تلك، فلم يرهم حتى جاءوا ليلة أخرى فيما يرى قلبه، والنبي ﷺ نائمة عيناه ولا ينام قلبه، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم، فتولاه جبريل ثم عرج به إلى السماء)).

قوله: (**ولتسمع أذنك**)، أي ليبقى عملها نشطاً، (**وليعقل قلبك**)، أي ولتظل وظيفة إدراكك الأمور حولك باقية، «وعقل الشيء يعقله عقلاً: فهمه. وقلب عقول: فهم»[2]، ونقل الأزهري عن: «ثعلب عن ابن الأعرابي قال: العقل: التثبت في الأمور»[3].

([1]) صحيح البخاري (3570)

([2]) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (205/1)

([3]) تهذيب اللغة (161/1)

قال المظهري في المفاتيح: «يعني لتكن عينك وأذنك وقلبك حاضرة، لا تنظر بعينك إلى شيء، ولا تصغ بأذنك إلى شيء، ولا تخطر شيئاً في قلبك؛ يعني: كن حاضراً حضوراً تاماً؛ لتفهم هذا المثل»[1] أ.هـ.

وفي كتاب ابن الملك الكرماني: «قيل: هذا أمر في معنى الخبر، والظاهر أنه أمر به – عليه الصلاة والسلام – استجماعاً لحواسه؛ يعني: لتكن عينك وأذنك وقلبك حاضرة؛ لتفهم هذا المثل»[2] أ.هـ.

قوله: **(قال: فنامت عيني، وسمعت أذناي، وعقل قلبي)**، قال المظهري: «فأجابه رسول الله عليه السلام: بأني قد فعلت ما تأمرني»[3]، يدل كلامه على أنه فهم أن الأمر موجه إلى النبي ﷺ لا إلى جوارحه؛ فكانت الاستجابة منه ﷺ، وهو احتمال وارد، والآخر كذلك؛ قال الطيبي[4]: «الأوامر الثلاث واردة على الجوارح ظاهراً وهي في الحقيقة لرسول الله ﷺ بأن يجمع بين هؤلاء الخلال الثلاث في نفسه، وأن يكون نائم العين، حاضراً بالسمع والقلب، على ما سبق في الحديث الخامس من الباب: ((إن العين نائمة والقلب يقظان)).

وعلى هذا جوابه قال: فنامت إلى آخره، أي امتثلت لما أُمرت به. ويجوز أن لا يكون ثم قول ولا جواب، كما قال الله تعالى: ﴿ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾، وقال سبحانه: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾،

([1]) المفاتيح شرح المصابيح (265/1)، ونحوه للطيبي في الكاشف (627/2)
([2]) شرح المصابيح لابن الملك الكرماني (167/1)
([3]) المفاتيح شرح المصابيح (265/1)
([4]) الكاشف عن حقائق السنن – شرح المشكاة للطيبي (627/2 -628)

الكشاف معنى: ﴿قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ﴾: أخطر بباله النظر في الدلائل المؤدية إلى المعرفة والإسلام، فقال: أسلمت، أي فنظر وعرف[1]. والمعنى أراد الله أن يجمع فيه ﷺ بين أولئك المعاني، فأجمعت فيه. والقول يستعار كثيراً فيما لا نطق فيه، كما قال الشاعر:

إذا قالت الأنساع للبطن ألحفي ... يقول سني للنواة طني[2]

وقال الجدار للوتد: لم تشقني؟ قال: سل عمن يدقني[3]» أ.هـ.

ونقل كلامه أبو الحسن القاري وعلق بقوله[4]: «كذا حرره الطيبي، ورده ابن حجر بأنه لا مانع من حمله على ظاهره بأن يركب في الجماد عقل ويخاطب، ويكون معنى أسلم: استسلم لأمري استسلاماً يليق بخلتك. وجعل النوم على حقيقته، والمراد بالأمر به الإخبار عنه، أي: أنت نائم سامع واعٍ لأن الملك إنما جاءه وهو نائم فقال له ذلك»

---

(1) عن تفسير الزمخشري الكشاف (191/1)

(2) كذا ورد في المطبوع، وهو غلط، فالشطر الأول بيت لأبي النجم وقع فيه تحريف ونصه:

قد قالت الأنساع للبطن ألحقي .... قدماً فآضت كالفنيق المحنق

ذكره: أبو الفتح ابن جني في الخصائص (413/3)، وأتم شطره الثاني: الصحاري في الإبانة في اللغة العربية (136/1)، والماوردي في تفسيره (179/1)، والزمخشري في أساس البلاغة (218/1) مع اختلاف في ألفاظه وما أثبته هو ما في ديوان أبي النجم المطبوع (ص282).

وأما الشطر الثاني فقد ذكره الزمخشري كمثلٍ مستقل لا علاقة له بما قبله، في الكشاف (738/2)، كذا فعل الطيبي في حاشيته على الكشاف فتوح الغيب (527/9) حيث أكمل البيت وذكر الذي يسبقه، فيكون الغلط الواقع في مطبوع شرح المشكاة من الناشر أو الناسخ والله أعلم.

(3) المثل: "سل من يدقني"، ذكره: الغزالي في جواهر القرآن (ص56)، والزمخشري في الكشاف (189/4)، وابن هشام الأنصاري في تخليص الشواهد (ص111).

(4) مرقاة المفاتيح (244/1)

إلى أن قال: «والأظهر أن السماع الباطني غير مسلوب عنه بالنوم فإنه من أحوال القلب، وأما السماع الظاهري فموقوف على السماع لأنه من أحكام الظاهر، والله أعلم بالسرائر» أ.هـ.

قلت: لم يسعفني البحث على الوقوع على كلام ابن حجر المنقول عنه هنا.

قوله: (**قال: فقيل لي**)، انتقل السياق هنا إلى المثل الذي ضربوه، ويأتي بصورة أوضح في الحديث الذي يليه.

قوله: (**سيدٌ بنى داراً، فصنع مأدبة، وأرسل داعياً**)، «المأدبة: الطعام الذي يجتمع اليه الناس؛ أي طعام كان، يقال: آدب فلان القوم يأدبهم اذا جمعهم»[1]، فهي «كل طعام صنعه الرجل فدعا إليه إخوانه»[2].

واعتادت العرب على صنع الولائم ودعوة الناس إليها، ومما كانت تفعله صنع الطعام عند فراغهم من بناء الدار ويسمونها بالوكيرة[3].

([1]) غريب الحديث لابن قتيبة (503/2)

([2]) كتاب الألفاظ لابن السكيت (ص456)، وإصلاح المنطق له (ص93)، ونحوه في غريب الحديث للقاسم بن سلام (108/4)

([3]) كتاب الألفاظ لابن السكيت (ص456)، غريب الحديث لإبراهيم الحربي (324/1)، المنجد في اللغة لكراع النمل (ص349)، الزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (317/1)، معجم ديوان العرب للفارابي (240/3)

وهذا المثل يضرب لدين الله وجنته التي صنعها الله سبحانه لمن يجيب داعيه من الرسل، قال: (**فمن أجاب الداعي، دخل الدار، وأكل من المأدبة، ورضي عنه السيد، ومن لم يجب الداعي، لم يدخل الدار، ولم يطعم من المأدبة، وسخط عليه السيد. قال: فالله: السيد، والداعي: محمد، والدار: الإسلام، والمأدبة: الجنة**). والله المستعان.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[12 –] أخبرنا الحسن بن علي، حدثنا أبو أسامة، عن جعفر بن ميمون التميمي[1]، عن أبي عثمان النهدي: أن رسول الله ﷺ خرج إلى البطحاء، ومعه ابن مسعود فأقعده وخط عليه خطاً، ثم قال: لا تبرحن فإنه سينتهي إليك رجال، فلا تكلمهم، فإنهم لن يكلموك.

فمضى رسول الله ﷺ حيث أراد، ثم جعلوا ينتهون إلى الخط لا يجاوزونه، ثم يصدرون إلى النبي ﷺ حتى إذا كان من آخر الليل، جاء إليَّ فتوسد فخذي وكان ﷺ إذا نام، نفخ في النوم، نفخاً.

فبينا رسول الله ﷺ متوسد فخذي، راقد، إذ أتاني رجال كأنهم الجمال عليهم ثياب بيض؛ الله أعلم ما بهم من الجمال، حتى قعد طائفة منهم عند رأسه، وطائفة منهم عند رجليه، فقالوا بينهم: ما رأينا عبداً أوتي مثل ما أوتي هذا النبي ﷺ إن عينيه لتنامان، وإن قلبه ليقظان، اضربوا له مثلاً: سيد بنى قصراً ثم جعل مأدبة فدعا الناس إلى طعامه وشرابه. ثم ارتفعوا

واستيقظ رسول الله ﷺ عند ذلك فقال لي: أتدري من هؤلاء؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: هم الملائكة. قال: وهل تدري ما المثل الذي

---

(1) زيد في النسخة (ي):«عن أبي تميمة الهجيمي»، واتفقت جميع النسخ على حذفه.

ضربوه؟ قلت: الله ورسوله أعلم قال: الرحمن بنى الجنة فدعا إليها عباده، فمن أجابه، دخل جنته، ومن لم يجبه عاقبه وعذبه.

ليس إسناده بذاك لأجل جعفر بن ميمون؛ الأكثر على جرحه. وقد اختلف عليه فرواه الترمذي والبزار(1) من طريق ابن بشار عن ابن أبي عدي عنه فزاد رجلاً بينه وبين أبي عثمان هو أبا تميمة الهجيمي، وهو مشهور عنه، فرواه الفاكهي(2) من طريق يعقوب بن إبراهيم عن جعفر عنه بمثل طريق الترمذي وشيخه فيه هو الحلواني شيخ المصنف هنا.

ومن طريق سليمان بن طرخان عن أبي تميمة رواه أحمد(3) لكن جعل شيخه عمرو البكالي عن ابن مسعود.

وإن قلنا بأن جعفر قد أخذ عن أبي عثمان وأبي تميمة جميعاً. فإن أبا تميمة أيضاً قد أخذ عن النهدي والبكالي. وله شاهد رواه الرامهرمزي في الأمثال من طريق جويبر عن الضحاك، وهو مرسل، وجويبر متروك(4). وسبق سوق بقية شواهده في الحديث الماضي.

(1) سنن الترمذي (145/5)، مسند البزار (271/5)، دلائل النبوة لقوام السنة (ص77)
(2) أخبار مكة للفاكهي (394/3)
(3) مسند أحمد (332/6)
(4) الأمثال للرامهرمزي (ص17)

قوله: (**أن رسول الله ﷺ خرج إلى البطحاء**) «البطح: الانبساط وبه سميت البطيحة لانبساطها على وجه الأرض»[1]، «والبطحاء: مسيل فيه دقاق الحصى، فإذا اتسع وعرض سمي أبطح»[2]، قال الأزهري[3]: «والبطحاء: من مسايل السيول: المكان السهل الذى لا حصى فيه ولا حجارة، وكذلك الأبطح وكل موضع من مسايل الأودية يسويه الماء ويدشه فهو الأبطح والبطحاء» أ.هـ.

وفرق أبو موسى المديني بينهما بقوله[4]: «والبطحاء: كل مكان متسع إذا أردت به البقعة، وإن أردت به المكان قلت: الأبطح».

والبطحاء فموضع مشهور لقريش بمكة يقولون: «قريش البطاح الذين ينزلون بطحاء مكة، وقريش الظواهر الذين ينزلون ما حول مكة»[5].

وفرق بينهما في الشرف فيما نقله الأزهري عن ابن الأعرابي قوله: «قريش البطاح هم الذين ينزلون الشعب بين أخشبي مكة، وقريش الظواهر: الذين ينزلون خارج الشعب، وأكرمهما قريش البطاح»[6].

([1]) جمهرة اللغة لابن دريد (280/1)

([2]) كتاب العين (174/3)، مقاييس اللغة لابن فارس (260/1)، وبمعناه في غريب الحديث للخطابي (404/2)

([3]) الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي (ص34)

([4]) المجموع المغيث (167/1)

([5]) قاله ابن دريد في الجمهرة (280/1)، وابن فارس في المقاييس (261/1) نقلاً عن الدريدي ولعله يريده.

([6]) تهذيب اللغة (230/4)

وعلل التفضيل بينهما بقوله: «لأن البطحاويين من قريش حاضرتهم، وهم قطان الحرم، والظواهر أعراب بادية خارج الحرم. وضاحية كل بلدة ظاهرتها البادية، يقال: هؤلاء ينزلون الباطنة، وهؤلاء ينزلون الضواحي»[1]، قال[2]: «وذلك أن بني هاشم وبني أمية وسادة قريش منازلهم ببطن مكة، ومن دونهم فهم ينزلون بظواهر جبالها» أ.هـ.

قلت: لم يذكر أكان هذا الموقف قبل الهجرة أم بعدها، ولم يكن بقاء رسول الله ﷺ في مكة بعد الهجرة مدة تسمح بخفاء مثل هذا الحدث الكبير، ويؤيد الأول أن حديث وفد الجن على رسول ﷺ ونزول سورة الجن ورفقة ابن مسعود له كان قبل الهجرة ويأتي ذكره.

«وذكر ابن إسحاق أن استماع الجن كان بعد رجوع النبي ﷺ من الطائف لما خرج إليها يدعو ثقيفاً إلى نصره وذلك بعد موت أبي طالب وكان ذلك في سنة عشر من المبعث كما جزم ابن سعد بأن خروجه إلى الطائف كان في شوال»[3].

ويذكر ابن فتوح ابن أبي نصر[4] موضع البطحاء التي كان ينزلها رسول الله ﷺ فيقول: «والبطحاء كل مكان متسع ثم يرتفع أحدها على مكان بعينه كالأبطح الذي

([1]) تهذيب اللغة (100/5)

([2]) تهذيب اللغة (137/6)

([3]) فتح الباري (172/7)

([4]) تفسير غريب ما في الصحيحين (ص536)

يبيت الناس به في انصرافهم إلى مكة عند تمام الحج وهو الذي كان ينزله رسول الله ﷺ لأنه كان أسمح لخروجه وانفصاله من مكة» أ.هـ.

قوله: **(ومعه ابن مسعود)**، المشهور أنه ﷺ نفى رفقة النبي ﷺ هذه الليلة كما في صحيح مسلم عنه[1]، وقد سأله علقمة فقال: ((سألت ابن مسعود فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: لا ولكنا كنا مع رسول الله ذات ليلة ففقدناه فالتمسناه في الأودية والشعاب. فقلنا: استطير أو اغتيل. قال: فبتنا بشر ليلة بات بها قوم فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل حراء. قال: فقلنا يا رسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم. فقال: أتاني داعي الجن فذهبت معه فقرأت عليهم القرآن، قال: فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم وسألوه الزاد فقال: لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحماً وكل بعرة علف لدوابكم. فقال رسول الله ﷺ: فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم)).

ويروى عنه بأسانيد لا تخلو من ضعف أنه كان معه فيها، كحديث الباب[2]، وربما يجمع بينها: بأن النفي يراد به أنه لم يكن معه أحد في مجلس الخطاب، أما على ما في رواية الباب بأنه كان بعيداً منتظراً فلم يطرقه النهي وفيه بعد[3].

---

(1) صحيح مسلم (450)

(2) ومنها ما رواه أحمد في المسند (323/6)

(3) ويقويه رواية الترمذي (29/1)، ورواية النسائي في الكبرى (313/10)، وصحح الدارقطني عدم الرؤية في السنن (129/1)، وذكر نحو هذا ابن هبيرة في الإفصاح (107/2)

ويروى أيضاً بأسانيد لا تصح أن الزبير بن العوام حضر تلك الليلة[1]. وجاء في فتح الباري[2]: «قال البيهقي: يحتمل أن يكون قوله في الصحيح ما صحبه منا أحد أراد به في حال إقرائه القرآن. لكن قوله في الصحيح إنهم فقدوه يدل على أنهم لم يعلموا بخروجه، إلا أن يحمل على أن الذي فقده غير الذي خرج معه» أ.هـ.

قوله: (**فأقعده وخط عليه خطاً**)، أي رسم له حداً لا يجاوزه هو، ويمنع عنه خطراً ربما يحدق به من غيره. (**ثم قال**)، له ﷺ بعد أن رسم له الخط على الأرض: (**لا تبرحن**)، نهي عن الزوال عن الحد المرسوم، وأمر بالثبات فيه، «يقال: برح الخفاء: زال الخفاء أي ظهر الأمر»[3]، ونفيه يراد به الأمر بالثبات، «ويقال: ما برح الرجل، يراد به ما زال من الموضع، ويقال: ما برح فلان جالساً؛ يراد به ما زال جالساً؛ قال الله عز وجل: ﴿لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ﴾، فمعناه لا أزال»[4]، قال الراغب[5]: «وما برح: ثبت في البراح، ومنه قوله عز وجل: ﴿لَا أَبْرَحُ﴾، وخص بالإثبات، كقولهم: لا أزال، لأن برح وزال اقتضيا معنى النفي، و "لا" للنفي، والنفيان يحصل من اجتماعهما إثبات» أ.هـ. وفي رواية الطبري[6] (لا تخرج منه).

([1]) رواها الطبراني في كبير معاجمه (125/1)، وابن أبي عاصم في السنة (611/2).

([2]) فتح الباري (172/7)

([3]) عن كتاب الزاهر في معاني كلمات الناس (435/1)

([4]) عن كتاب الأضداد للأنباري (ص141)،

([5]) المفردات في غريب القرآن (ص116)

([6]) تفسير الطبري (137/22) بسند ضعيف.

وعلل ﷺ نهيه بقوله: (**فإنه سينتهي إليك رجال، فلا تكلمهم، فإنهم لن يكلموك**)، نهاه عن اعتراض ما سيراه، وفي رواية أحمد: (كن بين ظهري هذه لا تخرج منها، فإنك إن خرجت هلكت).

ووقع نحو من هذا لأبي ذر الغفاري ﷺ لما خرج يوماً مع النبي ﷺ فقال له[1]: ((يا أبا ذر، كما أنت حتى آتيك [فأجلسني في قاع حوله حجارة]. قال: فانطلق حتى توارى عني، قال: سمعت لغطاً، وسمعت صوتاً، قال: فقلت: لعل رسول الله ﷺ عرض له، قال: فهممت أن أتبعه، قال: ثم ذكرت قوله: لا تبرح حتى آتيك. قال: فانتظرته، فلما جاء ذكرت له الذي سمعت، قال فقال: ذاك جبريل، أتاني فقال: من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة. قال قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق)).

وفيه أنهم أتوه على هيئة رجال، ويصح إطلاق الرجال عليهم كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾.

قوله: (**فمضى رسول الله ﷺ حيث أراد. ثم جعلوا ينتهون إلى الخط لا يجاوزونه، ثم يصدرون إلى النبي ﷺ**)، أي أنهم تزاحموا فبلغ بهم الأمر أن يصلوا إلى الخط لكن لا يتجاوزونه ثم يرجعون إلى النبي ﷺ، ولم يقصدوه ﷺ بالاقتراب منه، وليس فيه إرادة أنهم أرادوه بشرٍ، بل قد أثنى النبي ﷺ عليهم في حديث أبي هريرة[2] فقال: ((إنه أتاني وفد جن نصيبين، ونعم الجن))، ولكنه ﷺ أراد وصف

---

(1) صحيح مسلم (94)

(2) صحيح البخاري (3860)

الحال التي عاشها. قال ابن حجر[1]: «وسبب مجيء الذين في قصة ابن مسعود أنهم جاؤوا لقصد الإسلام وسماع القرآن والسؤال عن أحكام الدين» أ.هـ.

وورد وصفه لحاله بأدق مما هنا في رواية أحمد وفيها قوله: (ليس عليهم ثياب، ولا أرى سوآتهم، طوالاً، قليل لحمهم، قال: فأتوا، فجعلوا يركبون رسول الله ﷺ. قال: وجعل نبي الله ﷺ يقرأ عليهم. قال: وجعلوا يأتوني فيخيلون، أو يميلون حولي، ويعترضون لي. قال عبد الله: فأرعبت منهم رعباً شديداً)، ولم يكن بينه وبينهم مسافة كبيرة لقوله رضي الله عنه: (فمضى رسول الله ﷺ حذفة، أو أبعد شيئاً).

وصدر: «بمعنى انصرف ورجع»[2]، «وإذا عدي صدر بـ: "عن" اقتضى الانصراف»[3]، وفي كتابي الهروي والحميدي[4]: «صدر القوم من المكان إذا رجعوا عنه، وصدروا إلى المكان أي صاروا إليه.

فالوارد الجائي والصادر المنصرف، قاله ابن عرفة. ويقال: صدر بإبله إذا رجع من سقيها، وأصدرها أي ردها»، اللفظ للثاني وزاد الأول: «قوله تعالى: ﴿حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ﴾ أي يرجعوا من سقيهم ومن قرأ (يُصْدِر) أراد يردون مواشيهم. وقوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا﴾، أي يرجعون».

---

(1) فتح الباري (674/8)

(2) مشارق الأنوار لعياض (40/2)، ونحوه في كتاب الأفعال لابن القوطية (ص242)، والمعافري (414/3)، وابن القطاع (232/2)

(3) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص477)

(4) الغريبين في القرآن والحديث لأبي عبيد الهروي (1066/4)، تفسير غريب ما في الصحيحين للحميدي (ص343)

قول: (**حتى إذا كان من آخر الليل**)، وانتهى الأمر وقد أصاب النبي ﷺ التعب قال في رواية أحمد: (ثم إن رسول الله ﷺ جاء ثقيلاً وجعاً)، قال: (**جاء إليَّ فتوسد فخذي**) «وسد فلان فلاناً، وتوسد، أي: وضع رأسه على وسادة... الوساد بغير الهاء فكل شيء يوضع تحت الرأس، وإن كان من التراب أو الحجارة»[1]، طلباً للراحة، قال: (**وكان ﷺ إذا نام، نفخ في النوم، نفخاً**) وهي عادة عرفها الصحابة منه ﷺ كما في حديث ابن عباس في قيام الليل: ((وكان إذا نام نفخ))[2]، وفي رواية[3]: ((ثم نام حتى نفخ، وكنا نعرفه إذا نام بنفخه))، وقوله: (إذا نام نفخ): «أي: حتى سُمِع صوتٌ منه كما يُسمع من النائم»[4].

قوله: (**فبينا رسول الله ﷺ متوسد فخذي، راقد، إذ أتاني رجال كأنهم الجمال عليهم ثياب بيض الله أعلم ما بهم من الجمال**)، فهؤلاء غير الأولين، قال في رواية جابر التي عند البخاري: (جاءت ملائكة إلى النبي ﷺ وهو نائم)، الجِمال الأولى للحجم والثانية للحُسن، فشبههم في أحجامهم بالجمال يقول ابن سيده[5]: «ورجل جمالي: ضخم الأعضاء تام الخلق، على التشبيه بالجمل لعظمه» أ.هـ.

ولم يرد هذا التشبيه في رواية الترمذي. ولما عرض لحسنهم ذكر لباسهم الأبيض وهو علامة على الجَمال عند العرب. وقد ظهرت الملائكة عليها اللباس الأبيض في

---

(1) كتاب العين (248/7)
(2) صحيح البخاري (698)، صحيح مسلم (763)
(3) صحيح مسلم (763)-(187)
(4) المفاتيح للمظهري (260/2)
(5) المحكم والمحيط الأعظم (449/7)

بعض المواطن فعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، قال[1]: ((رأيت رسول الله ﷺ يوم أحد، ومعه رجلان يقاتلان عنه، عليهما ثياب بيض، كأشد القتال ما رأيتهما قبل ولا بعد))، وروى أحمد وغيره عن عائشة[2] ((أن خديجة سألت رسول الله ﷺ عن ورقة بن نوفل، فقال: قد رأيته في المنام، فرأيت عليه ثياب بياض، فأحسبه لو كان من أهل النار، لم يكن عليه بياض)).

وقوله: (**الله أعلم ما بهم من الجمال**) فيه مبلغ ما وصل إليه استحسانه ﵁ أشكالهم.

قوله: (**حتى قعد طائفة منهم عند رأسه، وطائفة منهم عند رجليه. فقالوا بينهم: ما رأينا عبداً أوتي مثل ما أوتي هذا النبي ﷺ إن عينيه لتنامان، وإن قلبه ليقظان**) يريد منتبه، يقال: رجل يقظ أي حذر[3]، واليقظة: التنبه للأمور[4]، قال مجد الدين ابن الأثير[5]: «ورجل يقظ، ويقظ، ويقظان، إذا كان فيه معرفة وفطنة» أ.هـ.

ولما أورد الرامهرمزي هذا الحديث في كتابه في الأمثال قال[6]: «وقوله: "القلب يقظان" تمثيل، ويراد به حياة القلب وصحة خواطره، ويقال: رجل يقِظ ويقُظ إذا كان

---

(1) صحيح البخاري (4054)، صحيح مسلم (2306)

(2) مسند أحمد (430/40)، بسند فيه ابن لهيعة، ورواه عبد الرزاق في المصنف (321/5) من غير طريقه، وهو في الترمذي (540/4) ومستدرك الحاكم (435/4) من طريق أخرى فيها الوقاص متروك.

(3) معجم ديوان العرب للفارابي (219/3)، الصحاح للجوهري (1181/3)، شمس العلوم للحميري (7371/11)

(4) كتاب الأفعال لابن القوطية (ص162)، والمعافري (296/4)، ولابن القطاع (375/3)

(5) النهاية في غريب الحديث (299/5)

(6) أمثال الحديث (ص18)

حديد القلب ذكيه، وهذا مثل لدعوة النبي ﷺ والفوز بالاستجابة لها، والوصول إلى الجنة بها: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾» أ.هـ.

وسبق إيراد حديث أنس مرفوعاً: ((ذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم))(1)، وفي الصحيحين(2) عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((قلت: يا رسول الله أتنام قبل أن توتر، فقال: يا عائشة إن عيني تنامان، ولا ينام قلبي)).

وفيه أنه كان على علم بما يجري حوله ﷺ. وتعجبهم إنما هو من هذه الفضيلة التي أوتيها ﷺ.

قوله: **(اضربوا له مثلاً: سيدٌ بنى قصراً ثم جعل مأدبة فدعا الناس إلى طعامه وشرابه، ثم ارتفعوا، واستيقظ رسول الله ﷺ عند ذلك فقال لي: أتدري من هؤلاء؟ قلت: الله ورسوله أعلم قال: هم الملائكة. قال: وهل تدري ما المثل الذي ضربوه؟ قلت: الله ورسوله أعلم قال: الرحمن بنى الجنة فدعا إليها عباده، فمن أجابه، دخل جنته، ومن لم يجبه عاقبه وعذبه)**

قال الطيبي(3): «فإن قلتَ: كيف شبه في ذلك الحديث [يريد الحديث الماضي] الجنة بالدار، وفي هذا الإسلام بالدار، وجعل الجنة مأدبة؟ قلتُ: لما كان الإسلام سبباً لدخول الجنة اكتفى في ذلك الحديث بالمسبب عن السبب، ولما كانت الدعوة إلى الجنة لا تتم إلا بالدعوة إلى الإسلام كما قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ

(1) صحيح البخاري (3570)
(2) صحيح البخاري (1147)، صحيح مسلم (738)
(3) الكاشف عن حقائق السنن (628/2)

وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾، استقام وضع كل منهما مقام الآخر، وحين كان نعيم الجنة وبهجتها هو المطلوب الأولى جعل الجنة نفس المأدبة مبالغة فيهما»

أ.هـ.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

3)- بابٌ كيف كان أول شأن النبي ﷺ

قوله: (**بابٌ: كيف كان أول شأن النبي ﷺ**)، يريد حال رسول الله ﷺ في أول مبدأ الوحي وما قبل حمل الرسالة، و: «الشأن: الخطب»[1]، و«الأمر والحال»[2]، «ومن ذلك قولهم: ما هذا من شأني، أي ما هذا من مطلبي والذي أبتغيه»[3]، ومنه قول الله تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾، وقوله: ﴿لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾، وقوله سبحانه: ﴿فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ﴾.

ذكر في الباب ثلاثة أحاديث اثنان منها حكاية حال النبي ﷺ قبل المبعث.

(1) كتاب العين (287/6)

(2) الصحاح للجوهري (2142/5)، مجمل اللغة لابن فارس (ص519)

(3) مقاييس اللغة لابن فارس (238/3)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[13 -] أخبرنا نعيم بن حماد، ثنا بقية، عن بحير، عن خالد بن معدان، ثنا عبد الرحمن بن عمرو السلمي، عن عتبة بن عبد السلمي، أنه حدثهم وكان من أصحاب رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال له رجل: كيف كان أول شأنك يا رسول الله؟

قال: كانت حاضنتي من بني سعد بن بكر، فانطلقتُ أنا وابن لها في بهمٍ لنا؛ ولم نأخذ معنا زاداً، فقلتُ: يا أخي اذهب فأتنا بزادٍ من عند أمنا.

فانطلق أخي؛ ومكثت عند البهم، فأقبل طائران أبيضان كأنهما نسران، فقال أحدهما لصاحبه: أهو هو؟ قال الآخر: نعم. فأقبلا يبتدراني، فأخذاني فبطحاني للقفا؛ فشقا بطني، ثم استخرجا قلبي فشقاه، فأخرجا منه علقتين سوداوين.

فقال أحدهما لصاحبه: ائتني بماء ثلج، فغسل به جوفي، ثم قال: ائتني بماء برد، فغسل به قلبي، ثم قال: ائتني بالسكينة فذره في قلبي. ثم قال أحدهما لصاحبه: حصه، فحاصه وختم عليه بخاتم النبوة،

ثم قال أحدهما لصاحبه: اجعله في كفة واجعل ألفاً من أمته في كفة. قال رسول الله ﷺ: فإذا أنا أنظر إلى الألف فوقي أُشفق أنْ يخر

عليٍّ بعضهم، فقال: لو أن أمته وزنت به لمال بهم، ثم انطلقا وتركاني.

قال رسول الله ﷺ: وفرقتُ فرقاً شديداً ثم انطلقتُ إلى أمي فأخبرتُها بالذي لقيتُ، فأشفقتْ أن يكونَ قد التبس بي؛ فقالت: أعيذك بالله. فرحلتْ بعيراً لها، فجعلتني على الرحل؛ وركبت خلفي حتى بلغنا إلى أمي فقالت: أديتُ أمانتي وذمتي، وحدثتْها بالذي لقيتْ، فلم يرعها ذلك، وقالت: إني رأيتُ حين خرج مني(1) – يعني(2) نوراً – أضاءتْ منه قصور الشام.

إسناده ضعيف، لأجل عنعنة بقية، وشيخ المصنف مختلف فيه، وتابعيه غير مشهور، روى عنه جماعة من الثقات، وترجم له البخاري في التأريخ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأورده ابن حبان ثقاته، وله حديث مشهور قد قبله العلماء؛ وهو حديث: العرباض بن سارية في الاعتصام بالسنة. قال الذهبي فيه: صدوق(3)، وحكم عليه الحافظ في التقريب بأنه مقبول، مع أنه صحح حديث العرباض بقوله: «هذا حديث صحيح رجاله ثقات»(4) أ.هـ.

(1) في (س،ح) زيادة كلمة: "شيئاً"

(2) في (ص، هـ) "تعني"

(3) الكاشف (638/1)، تأريخ الإسلام (88/3)

(4) موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر (137/1)

وكان ابن القطان الفاسي أبرزه من بين الرواة وذكر عدم توثيق معتبر له وخرج بنتيجة قال فيها[1]: «فالرجل مجهول الحال، والحديث من أجله لا يصح»، وتعقبه على هذا أبو الفضل زين الدين العراقي في ذيله على الميزان[2] وقال: «فالرجل معروف العين والحال معاً».

ومع كل هذا فالحديث حسن فقد رواه من طريق بقية جماعة منهم: أحمد، والطبراني في مسنديهما، وابن معين في تأريخه، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني، والحاكم في مستدركه، والبيهقي في الدلائل، وابن بشران في أماليه، وابن الجوزي في تأريخه[3]. وصححه الذهبي في التأريخ، وذكره أبو الحسن نور الدين الهيثمي في زوائده وقال: «رواه أحمد والطبراني، ولم يسق المتن، وإسناد أحمد حسن»[4] أ.هـ.

قلت: قد ساق المتن في مسند الشاميين. وحسن إسناد أحمد لتصريح بقية فيه بالتحديث، وقد أخذه أحمد من طريق حيوة بن شريح، ويزيد بن عبد ربه كلاهما عن بقية، وطريقي ابن أبي عاصم وابن بشران أيضاً فيهما تصريح بقية بالسماع، الأول عن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، والثاني من طريق ابن راهويه كلاهما عن بقية، وأربعتهم ثقات.

([1]) بيان الوهم والإيهام لابن القطان (88/4)

([2]) ذيل ميزان الاعتدال للعراقي (ص146)

([3]) مسند أحمد (194/29)، مسند الشاميين للطبراني (198/2)، وهو في كبير معاجمه بغير المتن (131/17)، تأريخ ابن معين للدوري (57/3)، الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (56/3)، المستدرك للحاكم (673/2)، دلائل النبوة للبيهقي (7/2)، أمالي ابن بشران الجزء الأول (ص274)، المنتظم لابن الجوزي (264/2)، لكن وقع في شيخ بقية تصحيف حيث جعله: يحيى بن سعيد. وهو غلط بين.

([4]) تأريخ الإسلام للذهبي (498/1)، ومجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي (222/8)

قوله: (**أن رسول الله ﷺ قال له رجل: كيف كان أول شأنك يا رسول الله؟**)، لم يسمي صحابي الحديث الرجل السائل، فيحتمل أن يكون هو، أو غيره. وفيه أنه ﷺ كان من تواضعه للناس تجرأهم على سؤاله عن شؤونه، وأنه ﷺ لم يكن يرد سائلاً مستفسراً، وفيه حديث.

ولعله ﷺ فهم من صيغة السؤال استفساراً عن أول أمره، فتجاوز بدء الوحي، وأجابه عن أول لقاءه للملائكة في صغره.

قوله: (**قال: كانت حاضنتي من بني سعد بن بكر**) عاد رسول الله ﷺ بالذاكرة إلى أيام الصبا والحضانة كونها أول واقعة عاين فيها خارقاً للعادة.

والحاضنة يراد بها من تضم الطفل إلى حضنها للعناية به والقيام عليه ويشمل أمه ومن يوكلها ولي أمره لقاء أجرة، وتسمى بالداية، والظئر، قال ابن سيده[1]: «الظئر العاطفة على ولد غيرها، المرضعة له من الناس والإبل، الذكر والأنثى في ذلك سواء».

قال أبو هلال: «والظئر الداية»، زاد ابن سيده: «حكاه ابن جني، قال: كلاهما عربي فصيح» أ.هـ[2]. وفي البخاري يصف الراوي أميمة بنت النعمان فقال[3]: ((ومعها دايتها حاضنة لها)).

---

[1] المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (34/10)، ونحوه لابن الأثير في النهاية (154/3)
[2] التلخيص في معرفة أسماء الأشياء لأبي هلال (ص135)، المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (455/9)
[3] صحيح البخاري (5255)

قال الحربي[1]: «حاضنتي: هي التي تربيه في حضنها»، «وحضنا الشيء: جانباه. ونواحي كل شيء أحضانه»[2]. وأصل الحضن: «حفظ الشيء وصيانته. فالحضن ما دون الإبط إلى الكشح[3]; يقال: احتضنت الشيء جعلته في حضني»[4]، «ومنه احتضانك الشيء وهو احتمالكه، وحملكه في حضنك كما تحتضن المرأة ولدها فتحملها في أحد شقيها... والحضانة: مصدر الحاضنة والحاضن وهما:»[5]، «الموكلان بالصبي يرفعانه ويربيانه»[6].

وحاضنة رسول الله ﷺ كانت: حليمة بنت أبي ذؤيب بن الحارث بن شجنة[7] السعدية (**من بني سعد بن بكر**) بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان.

([1]) غريب الحديث لإبراهيم الحربي (899/2)

([2]) الصحاح للجوهري (2101/5)

([3]) والكشح الخصر، مجمل اللغة لابن فارس (ص786)، وانظر لتعريف الحضن أيضاً: المطلع على ألفاظ المقنع للبعلي (ص432)، والنظم المستعذب لابن بطال الركبي (81/2)

([4]) مقاييس اللغة لابن فارس (73/2)

([5]) كتاب العين (105/3).

([6]) تهذيب اللغة للأزهري (123/4)، نقل عن العين بأتم مما في المطبوع فآثرت فصل النقلين. وعبارة ابن سيده في المحكم (129/3): «يحفظانه ويربيانه»، وفي كتاب الأفعال: «تحملت مؤنته وتربيته»، لابن القوطية (40/1).

([7]) نسبها بهذا البلاذري في أنساب الأشراف (93/1) وأحال إلى هشام الكلبي ورجحه على قول الواقدي وابن إسحاق بتسميتهما أبا ذؤيب بعبد الله بن الحارث. وانظر: سيرة ابن إسحاق (ص48)، وسيرة ابن هشام (160/1).

وعلى قول الواقدي سار: صاحبا الطبقات خليفة بن خياط (ص630)، وابن سعد (89/1)، وابن قتيبة في المعارف (ص131)، وابن أبي خيثمة في التأريخ الكبير السفر الثاني (816/2)، والطبري في التأريخ (157/2)، وابن حبان في السيرة (54/1)، والثقات (38/1)، وصاحبا معرفة الصحابة ابن منده (ص938)، وأبو نعيم (3252/6).

وكان من عادة العرب حينها التماس مراضع لأولادهم في البوادي، وكان السهيلي قد تساءل عن سبب ذلك في شرحه على السيرة، وأجاب بقوله[1]: «وأما دفع قريش وغيرهم من أشراف العرب أولادهم إلى المراضع، فقد يكون ذلك لوجوه. أحدها: تفريغ النساء إلى الأزواج... وقد يكون ذلك منهم أيضا لينشأ الطفل في الأعراب، فيكون أفصح للسانه، وأجلد لجسمه، وأجدر أن لا يفارق الهيئة المعدية كما قال عمر ﵁: تمعددوا[2] وتمعززوا، واخشوشنوا رواه ابن أبي حدرد. وقد قال – عليه السلام – لأبي بكر ﵁ حين قال له: ما رأيتُ أفصح منك يا رسول الله!، فقال: وما يمنعني، وأنا من قريش، وأُرضعت في بني سعد؟!»[3]

([1]) الروض الأنف (167/2)

([2]) قول عمر ﵁ رواه: الطبراني في فضل الرمي (ص29)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (275/4) بسندين إلى أبي عثمان النهدي ورجالهما ثقات، وهو في جامع معمر (85/11)، والزهد للمعافى بن عمران (ص290) بسند منقطع، ورواه الرامهرمزي في أمثال الحديث (ص162) بسند ضعيف فرفعه، وقال: «والمعنى: اقتدوا بمعد بن عدنان والبسوا الخشن من الثياب، وامشوا حفاة. وهو حث على التواضع ونهي عن الإفراط في الترفه والنعمة» أ.هـ. وبنحو هذا نحا جماعة منهم: ابن قتيبة في الغريب (607/1)، والهروي في الغريبين (1760/6). وهي من باب دعوة القوم إلى الحفاظ على عادتهم العربية وأخلاقهم البدوية. ويدل على صحة هذا المعنى بعض ألفاظه نحو: «تمعددوا فإنكم معد»، «وعليكم بعيش معد»، كلاهما في جامع معمر، وعند الطحاوي: «كأنكم معد».

ويشكل عليه أن الكلمة لها معنى يمكن حمل اللفظ عليه فيستقيم، فقد ذكروا أن المعد أصل يدل على غلظ في الشيء، ومنه المعدة كما في المقاييس لابن فارس (336/5)، وعبارة العين (61/2): «التمعدد: الصبر على عيشهم في سفر وحضر»، قال ابن دريد في الجمهرة (665/2): «يقال: تمعدد الغلام إذا صلب واشتد»، ونحوه للأنباري في الزاهر في معاني كلمات الناس (484/1) واستشهد ببيت شعر:

ربيته حتى إذا تمعددا ..... كان جزائي بالعصا أن أجلدا

وذكر أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه الغريب (327/3)، في تفسيره للفظ القولين ولم يرجح بينهما. وعنه نقل: الأزهري في التهذيب (154/2)، والجوهري في الصحاح (506/2).

([3]) راجع لتخريجه: البدر المنير لابن الملقن (282/8)، ومناهل الصفا للسيوطي (ص52).

فهذا ونحوه كان يحملهم على دفع الرضعاء إلى المراضع الأعرابيات. وقد ذُكر أن عبد الملك بن مروان كان يقول: أضر بنا حب الوليد. لأن الوليد كان لحاناً، وكان سليمان فصيحاً؛ لأن الوليد أقام مع أمه، وسليمان وغيره من إخوته سكنوا البادية، فتعربوا، ثم أدبوا فتأدبوا، وكان من قريش أعراب، ومنهم حضر، فالأعراب منهم: بنو الأدرم وبنو محارب، وأحسب بني عامر ابن لؤي كذلك؛ لأنهم من أهل الظواهر، وليسوا من أهل البطاح» أ.هـ.

وكان رسول الله ﷺ في أول ولادته أرضعته ثوبية مولاة كانت لأبي لهب أياماً قبل قدوم حليمة وكانت قد أرضعت قبله حمزة بن عبد المطلب، وأرضعت بعده أبا سلمة بن عبد الأسد المخزومي(1).

وروى غير واحد عن عبد الله بن جعفر أنه بلغه عن حليمة – وهو لم يدركها – تحدث بنحو حديث الباب بشكل أوسع، وهو حديث مشهور مداره على ابن إسحاق وهو متكلم فيه – صدوق يدلس – وقد رواه عن جهم بن أبي الجهم عن ابن جعفر به.

وجهم هذا لم يرو عنه سواه وعبد الله العمري وهو مختلف في ثقته، وترجم له البخاري في التأريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأورده ابن حبان ثقاته، والذهبي ضعفائه(2) وقال: «لا يعرف»، وذكره الحسيني في الإكمال وقال: «ذكره ابن حبان في الثقات وهو مجهول».

---

(1) طبقات ابن سعد (87/1)، تأريخ الطبري (158/2)، وفي صحيح البخاري (5101) قول عروة.

(2) ميزان الاعتدال (426/1)، والمغني في الضعفاء له (138/1) وقال فيه: لا أعرفه.

وعكس عبارته ابن حجر في التعجيل[1]. وخالفهم نور الدين الهيثمي فقال عن حديث من طريقه: «ورجال البزار رجال الصحيح غير الجهم بن أبي الجهم، وهو ثقة».

ولا أظنه إلا واهماً – وإن تكرر منه – فلست أخاله يتجرأ على الجزم بتوثيق من حاله هذا والله أعلم. والحديث جوده الذهبي في التأريخ بقوله: «هذا حديث جيد الإسناد»، وقال الهيثمي: رجاله ثقات[2].

وأسوق من حديثه ما يناسب المقام كتقديم لحديث الباب، وفيه من قولها ما كانت تشرح به أول أمرها مع رسول الله ﷺ فتقول رضي الله عنها[3]: ((أنها خرجت من بلدها معها زوجها وابن لها ترضعه في نسوة من بني سعد بن بكر، تلتمس الرضعاء، قالت: وذلك في سنة شهباء لم تبق شيئاً، فخرجتُ على أتان لي قمراء، معنا شارف لنا، والله ما تبض بقطرة، وما ننام ليلنا أجمع من صبينا الذي معي من بكائه من الجوع، وما في ثديي ما يغنيه، وما في شارفنا ما يغذوه، ولكنا نرجو الغيث والفرج.

---

(1) الإكمال في ذكر من له رواية في مسند أحمد من الرجال للحسيني (ص71)، تعجيل المنفعة لابن حجر (399/1)

(2) مجمع الزوائد للهيثمي (66/9)، تأريخ الإسلام للذهبي (498/1)، مجمع الزوائد للهيثمي (221/8).

(3) رواه: ابن إسحاق في السيرة (ص49)، وأبو يعلى في المسند (93/13)، وأبو جعفر الطبري في تأريخه (158/2)، وابن حبان في صحيحه (244/14)، والطبراني في كبير معاجمه (212/24)، والآجري في الشريعة (1427/3)، وأبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة (3293/6)، ودلائل النبوة له (ص155)، والبيهقي في دلائل النبوة (133/1)، وابن عساكر في تأريخ دمشق (88/3)، وابن الجوزي في المنتظم (261/2)، وأفاد البوصيري بإخراج إسحاق بن راهويه في مسنده كما في إتحاف الخيرة المهرة (9/7)، والمطالب العالية لابن حجر (177/17).

وروى نحوه ابن سعد في الطبقات (89/1) من غير طريقه لكن بسند تالف.

فخرجتُ على أتاني تلك، فلقد أذمت بالركب حتى شق ذلك عليهم ضعفاً وعجفاً، حتى قدمنا مكة نلتمس الرضعاء فما منا امرأة إلا وقد عرض عليها رسول الله ﷺ فتأباه إذا قيل لها: إنه يتيم، وذلك أنا إنما نرجو المعروف من أبي الصبي، فكنا نقول: يتيم ما عسى أن تصنع أمه وجده؟! فكنا نكرهه لذلك، فما بقيتْ امرأة قدمتْ معي إلا أخذتْ رضيعاً، غيري

فلما أجمعنا الانطلاق قلت لصاحبي: إني لأكره أن أرجع من بين صواحباتي ولم آخذ رضيعاً، والله لأذهبن إلى ذلك اليتيم فلآخذنه، قال: لا عليك أن تفعلي، فعسى الله أن يجعل لنا فيه بركة. قالت: فذهبتُ إليه فأخذته وما حملني على ذلك إلا أني لم أجد غيره. قالت: فلما أخذته رجعتُ به إلى رحلي، فلما وضعته في حجري أقبل عليه ثدياي بما شاء من لبن، فشرب حتى روي، وشرب معه أخوه حتى روي، ثم ناما وما كان ينام قبل ذلك، وقام زوجي إلى شارفنا تلك، فنظر إليها فإذا إنها لحافل، فحلب منها حتى شرب وشربت، حتى انتهينا رياً وشبعاً، فبتنا بخير ليلة

قالت: يقول لي صاحبي حين أصبحت: أتعلمين والله يا حليمة، لقد أخذت نسمة مباركة، قلت: والله إني لأرجو ذلك قالت: ثم خرجنا وركبت أتاني تلك، وحملته عليها معي، فو الله لقطعت بنا الركب ما يقدم عليها شيء من حمرهم، حتى إن صواحبي ليقلن لي: يا ابنة أبي ذؤيب، اربعي علينا. أليس هذه أتانك التي كنت خرجت عليها؟ فأقول لهن: بلى والله، إنها لهي هي، فيقلن: والله إن لها لشأنا!

قالت: ثم قدمنا منازلنا من بلاد بني سعد، وما أعلم أرضاً من أرض الله أجدب منها، فكانت غنمي تروح على حين قدمنا به معنا شباعاً لبناً، فنحلب ونشرب، وما

يحلب إنسان قطرة ولا يجدها في ضرع، حتى إن كان الحاضر من قومنا يقولون لرعيانهم: ويلكم، اسرحوا حيث يسرح راعي ابنة أبي ذؤيب! فتروح أغنامهم جياعاً ما تبض بقطرة لبن، وتروح غنمي شباعاً لبناً

فلم نزل نتعرف من الله زيادة الخير به، حتى مضت سنتان وفصلته وكان يشب شباباً لا يشبه الغلمان، فلم يبلغ سنتيه حتى كان غلاماً جفراً، فقدمنا به على أمه ونحن أحرص شيء على مكثه فينا، لما كنا نرى من بركته، فكلمنا أمه وقلنا لها: يا ظئر، لو تركت بني عندي حتى يغلظ، فإني أخشى عليه وباء مكة! قالت: فلم نزل بها حتى رددناه معنا

قالت: فرجعنا به، فوالله إنه بعد مقدمنا به بأشهر مع أخيه في بهم لنا خلف بيوتنا، إذ أتانا أخوه يشتد، فقال لي ولأبيه: ذاك أخي القرشي قد جاءه رجلان عليهما ثياب بياض، فأضجعاه وشقا بطنه وهما يسوطانه قالت: فخرجت أنا وأبوه نشتد، فوجدناه قائماً منتقعاً وجهه، قالت: فالتزمه والتزمه أبوه، وقلنا له: ما لك يا بني؟ قال: جاءني رجلان عليهما ثياب بياض، فأضجعاني فشقا بطني، فالتمسا فيه شيئاً لا أدري ما هو!

قالت: فرجعنا إلى خبائنا. قالت: وقال لي أبوه: والله يا حليمة لقد خشيتُ أن يكون هذا الغلام قد أصيب، فألحقيه بأهله قبل أن يظهر به ذلك، قالت: فاحتملناه، فقدمنا به على أمه، فقالت: ما أقدمك به يا ظئر، وقد كنت حريصة عليه وعلى مكثه عندك؟ قالت: قلت: قد بلغ الله بابني وقضيت الذي علي وتخوفت الأحداث عليه، فأديته إليك كما تحبين

قالت: ما هذا بشأنك، فاصدقيني خبرك، قالت: فلم تدعني حتى أخبرتها الخبر، قالت: فتخوفتِ عليه الشيطان؟ قالت: فقلت: نعم، قالت: كلا والله ما للشيطان عليه سبيل، وإن لبني لشأناً، أفلا أخبرك خبره؟ قالت: قلت: بلى، قالت: رأيت حين حملتُ به أنه خرج مني نور أضاء لي قصور بصرى من أرض الشام، ثم حملت به، فو الله ما رأيت من حمل قط كان أخف منه ولا أيسر منه، ثم وقع حين ولدته وإنه لواضع يديه بالأرض، رافع رأسه إلى السماء، دعيه عنك وانطلقي راشدة)).

وفيه أنها ردته ﷺ بعد الفطام عن عامين، ثم طلبت بقاءه فعادت به، فبقي ﷺ معها أشهراً فوقعت الواقعة التي في حديث الباب، وهذا يقتضي أنه ﷺ كان ابن ثلاث سنين لما ردته للمرة الثانية إن قلنا بأنها عجلت برده بعد الواقعة. لكنهم لم يتفقوا على هذا التأريخ، فأما ابن عبد البر فقال: «وردته ظئره حليمة إلى أمه آمنة بنت وهب بعد خمس سنين ويومين من مولده، وذلك سنة ست من عام الفيل»، ووقف عليه السهيلي ولم يذكر غيره[1]، وهو مخالف لرواية الباب، وثمة حديث مسلسل بالمجاهيل يروى عن أبي هريرة[2]، وفيه أن الحادثة وقعت وله ﷺ عشر سنوات، وهو منكر مخالف لتسلسل الأحداث المشهورة في السيرة والله أعلم.

---

(1) الاستيعاب لابن عبد البر (29/1)، الروض الأنف للسهيلي (179/2)

(2) زوائد عبد الله بن أحمد في المسند (180/35)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص219)

وقرب أبو الحجاج جمال الدين المزي[1] فقال: «وأقام عندها في بني سعد أربع سنين، ثم ردته إلى أمه حين شق عن فؤاده»، وبه ورد التصريح في رواية قصة حليمة في حديث طويل عند أبي نعيم في الدلائل وهو حديث معضل فيه مجاهيل[2].

ومما أورده السهيلي من التساؤلات قوله: «والتماس الأجر على الرضاع لم يكن محموداً عند أكثر نساء العرب، حتى جرى المثل: تجوع المرأة ولا تأكل بثدييها. وكان عند بعضهن لا بأس به، فقد كانت حليمة وسيطة في بني سعد، كريمة من كرائم قومها، بدليل اختيار الله تعالى إياها لرضاع نبيه ﷺ كما اختار له أشرف البطون والأصلاب. والرضاع كالنسب؛ لأنه يغير الطباع. في المسند[3] عن عائشة رضي الله عنها ترفعه: لا تسترضعوا الحمقى؛ فإن اللبن يورث. ويحتمل أن تكون حليمة ونساء قومها طلبن الرضعاء اضطراراً للأزمة التي أصابتهم، والسنة الشهباء التي اقتحمتهم»[4] أ.هـ.

قلت: لم يفعل شيئاً في الإجابة عما أورده، وتجرأ في نسبة الكراهة لأكثر العرب وهو ما يحتاج لأكثر من مثلٍ وحيد مختلف في توجيهه وسبب وروده.

وقد كانت الحاجة عند العرب تقتضيه وهو معمول به إلى وقت بعيد، وأباحه الشارع في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ

---

(1) تهذيب الكمال للمزي (185/1)
(2) دلائل النبوة لأبي نعيم (ص160)
(3) هو في مسند البزار (103/18)، وضعفه، ولم أقف عليه عند أحمد كما يوهمه اللفظ.
(4) الروض الأنف (166/2)

مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ قال ابن جرير[1]: «يعني تعالى ذكره بذلك: وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم مراضع غير أمهاتهم – إذا أبت أمهاتهم أن يرضعنهم بالذي يرضعنهم به غيرهن من الأجر، أو من خيفة ضيعة منكم على أولادكم بانقطاع ألبان أمهاتهم، أو غير ذلك من الأسباب – فلا حرج عليكم في استرضاعهن، إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف» أ.هـ.

ولا يقولن قائل: أن من يعافه إنما كن من الكرائم، فإن الناس لن تأمن وضع أطفالها عند من لا يُعرف بما يستدعي الوثوق به. وهذا واضح لا ينبغي أن يكون فيه إشكال. وإن كانت الحاجة هي من رمت بالكريمة إلى عمل تكرهه فليس ثم عمل بغير مشقة لكن الكراهة العرفية غير مرادة ولا معنية.

وبالعودة إلى المثل المضروب، نجدهم يذكرون له حكاية حيث يروى فيما يروي أهل الأدب من المقاطيع والمعضلات أن رجلاً يدعى الحارث بن السليل الأزدي خرج «زائراً لعلقمة بن جرير الطائي، وكان حليفاً له، فنظر إلى ابنة له تدعى الرباب[2]، وكانت من أجمل النساء فأعجب بها، وعشقها عشقاً حال بينه وبين الانصراف إلى أهله، فقال: أتيت خاطباً، وقد ينكح الخاطب، ويدرك الطالب، ويمنع الراغب قال: أنت امرؤ كفؤ كريم، فأقم ننظر في أمرك.

ثم انكفأ إلى أم الجارية فقال لها: إن الحارث سيد قومه حسباً ومنصباً وبيتاً، فلا ينصرفن من عندنا إلا بحاجته، فأريدي ابنتك عن نفسها في أمره.

([1]) جامع البيان في تأويل آي القرآن للطبري (71/5)

([2]) وقع في الاسم اختلاف فقيل: ريا، والزباء وغيرها.

فقالت لها: أي بنية، أي الرجال أعجب إليك؟ الكهل الجحجاح الفاضل المياح أم الفتى الوضاح الملول الطماح؟ قالت: الفتى الوضاح.

فقالت: إن الفتى الوضاح يغيرك، وإن الشيخ يميرك، وليس الكهل الفاضل الكثير النائل كالحدث السن الكثير المن.

قالت: يا أمتاه، أحب الفتى كحب الرعاء أنيق الكلأ قالت: أي بنية، إن الفتى شديد الحجاب كثير العتاب قالت: يا أمتاه، أخشى من الشيخ أن يدنس أثوابي ويبلي شبابي، ويشمت بي أترابي.

فلم تزل بها أمها حتى غلبتها على رأيها، فتزوجها الحارث على خمسين ومائة من الإبل وخادم وألف درهم، فبنى بها، وكانت عنده كأحب ما كان إليه، فارتحل بها إلى أهله.

فإنه لجالس ذات يوم بفناء مظلته، وهي إلى جانبه، إذ أقبل فتية يعتلجون الصراع، فتنفست الصعداء ثم أرسلت عينيها بالبكاء، فقال: ما يبكيك؟ قالت: ما لي وللشيوخ الناهضين كالفروخ،

فقال: ثكلتك أمك، قد تجوع الحرة ولا تأكل بثدييها. - فصارتْ مثلاً، أي لا تكون ظئراً، وكان أول من نطق بها - ثم قال: أما وأبيك، لرب غارة شهدتها، وسبية أردفتها، وخمراً شربتها، الحقي بأهلك، فلا حاجة لي فيك».

والحكاية يرويها على هذا النسق جماعة نسبوها إلى الحارث بن سليل الأزدي ولم أعرفه، فمنهم من يرويها بسند، ومنهم من يكتفي بذكرها ومن هؤلاء: الجاحظ، وابن قتيبة، والمفضل بن سلمة، وابن طيفور، والخرائطي، وأبو هلال العسكري، والميداني، وأبو الخير الهاشمي، والزمخشري وغيرهم[1].

ونسبها قوم إلى أكثم بن صيفي وهو رجل معروف، يقال: «كان من حكماء العرب في الجاهلية، وأدرك النبي ﷺ، فكان يوصي قومه باتباعه ويحضهم عليه، لم يسلم، وله كلام كثير في الحكمة، وبلغ تسعين ومائة سنة. وهو الذي يقول:

إن امرأ قد عاش تسعين حجة ... إلى مائة لم يسأم العيش جاهل

وله عقب بالكوفة منهم حمزة الزيات صاحب القراءة»[2]. وممن نسبها لأكثم: أبو عبيد القاسم بن سلام، والرامهرمزي كلاهما في الأمثال[3].

وكان جل الشراح يحملون المثل على الرضاع بحسب ما وصفه السهيلي، وقد فسره بذلك جماعة من المتقدمين منهم: أبو العباس ثعلب بقوله: «أي لا تكون ظئراً لقوم»، زاد الميداني: «وإن آذاها الجوع»[4].

---

(1) رواها: الجاحظ في المحاسن والأضداد (ص218)، وابن قتيبة في عيون الأخبار (48/4)، المفضل بن سلمة في الفاخر (ص109)، وابن طيفور في بلاغات النساء (ص94)، والخرائطي في اعتلال القلوب (156/1)، وأبو هلال في جمهرة الأمثال (262/1)، الأمثال للهاشمي (ص104)، مجمع الأمثال للميداني (122/1)، المستقصى في أمثال العرب للزمخشري (20/2)

(2) الاشتقاق لابن دريد (ص208)

(3) الأمثال لابن سلام (ص196)، أمثال الحديث للرامهرمزي (ص417)

(4) الفصيح لثعلب (ص311)، مجمع الأمثال للميداني (122/1)

وأورد بعضهم إشكالاً في اختلاف الرواية المتداولة بين قولهم: "تأكل ثدييها"، أو "تأكل بثدييها". وما تدل عليه كلا العبارتين؛ وهو راجع في الأخير إلى معنى واحد كما شرحه جماعة من شراح الفصيح: كابن هشام اللخمي[1] بقوله: «والعامة تقول: تجوع الحرة ولا تأكل ثدييها[2]، أي: لا تأكل لحم الثدي، وذلك خطأ لا وجه له، ولكن يجوز ولا تأكل ثدييها على تأويلين: أحدهما: أن يراد أجر ثدييها، أو ثمن ثدييها، ويحذف المضاف ويقام المضاف إليه مقامه، وهذا كثير، والتأويل الثاني: على غير حذف ويكون المعنى: أنها إذا أكلت أجر ثدييها كأنها قد أكلت الثديين أنفسهما» أ.هـ.

ونحوه لابن درستويه[3] وفيه يقول: «فليس معنى الحرة ههنا ضد الأمة، ولكن الحرة الكريمة الحسيبة، أي الكريمة تصبر على الجوع والضر ولا تلتمس المكاسب الدنية، ولا ترضع بالأجرة، فتأكل ببيع لبنها، فكأنها إنما باعت ثدييها. والعامة تقول: ولا تأكل ثدييها، وهو جائز على المبالغة في المعنى، ولكن المثل ليس هكذا» أ.هـ. واختصره ابن قتيبة[4].

([1]) شرح الفصيح لابن هشام اللخمي (ص218). دراسة مهدي عبيد جاسم 1409هـ.

([2]) ورد في المطبوع "بثدييها"، بإضافة الباء وهو خطأ ولهذا حذفتها ليستقيم الكلام، فصاحب الأصل ثعلب ذكر العبارة التي لا خلاف عليها "تأكل بثدييها"، أي باستعمالهما، وزاد الشارح عليه قول العامة التي تحذف الباء فيوهم قولها أنهما مأكولان، وهنا الشارح يبين أن المعنى لا يختلف مع التأول له. والله أعلم.

([3]) تصحيح الفصيح لابن درستويه (ص442)،

([4]) أدب الكاتب (ص413)

قلت: لا يبدو أن ثمة علاقة مناسبة بين المثل المضروب وسببه المحكي والمذكور أعلاه، وهو بحسب إفادتهم: مثلٌ جاهلي، لكن الإسلاميين نزلوه بحسب ظاهر لفظه رغم تعرضهم لسببه والذي يحتاج إلى رابط وعلاقة تستخرج ولو بالسبر والتأمل؛ لاسيما والاستنكار المنزل عليه المثل يقع على عادة من عادات الناس وحاجياتهم المتداولة.

فإن سمحتُ لنفسي بالتأمل فيه لربما خرجت بتأويلين: أحدهما متعلق بحديث حليمة الماضي، وعليه يُصرف المثل المضروب لاستهجان اشتراط الجعالة على لبن الأم، وأن الرضاع ينبغي أن يكون تبرعاً، ولا بأس بالهدية بلا شرط، وفي حديث حليمة رضي الله عنها الآنف: ((وذلك أنَّا إنما نرجو المعروف من أبي الصبي، فكنا نقول: يتيم ما عسى أن تصنع أمه وجده؟! فكنا نكرهه لذلك))، فهن يضمرن المعروف بغير اشتراط والله أعلم.

والتأويل الآخر، متعلق بالحكاية التي تُذكر في سبب المثل، فليس فيها ألبته ذكر للرضاع، والكلام خرج على سياق استشناع فعل لم يكن معهوداً، وإظهار ما يستحيي منه في وجه مَن ينبغي أن يُقابل بالحياء.

وكأنه يقول لها: الأصل في كرائم النساء أن يصن أنفسهن ولا يكشفن عما يدور في صدورهن في وجه من ينبغي احترامه، فالحرة تجوع ولا تكشف مواضع الحياء منها.

ولقد أهمتني هذه المسألة بعد وقوعي على ما أورده السهيلي على حديث الباب، وعدم رضاي بما أجاب به، وشغلني أمر تفردي بقول لم أسبق إليه، فذهبتُ حينها لاستقصاء كلامهم حول هذا المثل وجمع أقوالهم فيه كي أخرج بمن يدعم ما ذكرتُه في توجيهه.

وفعلاً والحمد لله الحميد المجيد تم الوقوع على أقوال فيه فالحمد لله على ما وفق وألهم، فممن وقعت على قوله من هؤلاء قول المفضل بن سلمة في كتابه الفاخر حيث قال في توجيهه(1): «أي لا تهتك نفسها وتبدي منها ما لا ينبغي أن تبديه» أ.هـ. وهذا يتنزل على التأويل الثاني الذي احتملته.

وقال أبو حيان التوحيدي(2): «أي لا تدخل مرضعة في دور الناس» أ.هـ. وكأنه وجهه إلى ما يُعرف بالشغالات الذين ينزلون الدور للخدمة، ويختلطون بالأسرة لقاء أجر معلوم فهي بهذا تخاطر بعفتها وكرامتها خاصة مع صغر دور الزمان الأول، بخلاف من تحوز الصبي إلى رحلها فلا يلحقها عيب والله تعالى أعلم.

ولما ذكر المثل أبو هلال العسكري في الجمهرة ذكر فيه قولان – ومن توفيق الله تعالى له وفضل ما أوتيه من تأمل – أعرض عن التأويل المشهور والمستنكر فقال رحمه الله(3): «يضرب مثلاً للرجل يصون نفسه في الضراء ولا يدخل فيما يدنسه عند سوء الحال. ومعناه: أن الحرة تجوع ولا تكون ظئراً لقومٍ على جُعل تأخذ منهم فيلحقها عيب... وذلك أن الظئر خادمة، والخدمة تضع ولا ترفع. وقيل: تجوع الحرة ولا تأكل

(1) الفاخر (ص109)
(2) البصائر والذخائر (239/1)
(3) جمهرة الأمثال (261/1)

بثدييها، أي ولا تهتك نفسها وتبدي منها ما لا ينبغي أن يبدي» أ.هـ. فوافق في الأول أبا حيان، وفي الثاني المفضل بن سلمة.

وممن يمكن أن يحمل كلامه على هذا التأويل وهو مذلة الخدمة: شمس الدين السرخسي في سياق كلامه عن الأسباب التي تجيز للمرضع المستأجرة فسخ عقدها مع رب عملها قال(1): «وكذلك إن لم تكن معروفة بالظئورة فلها أن تفسخ؛ لأنها ربما لا تعرف عند ابتداء العقد ما تبتلى به من المقاساة والسهر، فإذا جربت ذلك تضررت ولأنها تغيرت من هذا العمل على ما قيل: تجوع الحرة ولا تأكل بثدييها، وما كانت تعرف ما يلحقها من الذل، إذا لم تكن معروفة بذلك فإذا علمت كان لها أن تفسخ العقد» أ.هـ.

وبعد كتابة ما سبق تنبهتُ إلى أن أبا عبيد القاسم بن سلام(2) قد أشار إلى نقطة مهمة رحمه الله حيث ذكر المثل في باب سماه: صيانة الحر نفسه عن خسيس مكاسب المال. وأورد تحته المثل على الصورة: (لا تأكل بثدييها) ناسباً إياه لأكثم بن صيفي، وشرحه بقوله: «وهذا مثل قديم، ولكن العامة ابتذلته وحولته فقالت: "لا تأكل ثديها". وكان بعض العلماء يقول: وليس هذا بشيء، إنما هو: "بثدييها". ومعناه عندهم الرضاع، ويقول: لا تكون ظئراً لقوم على جعلٍ تأخذه منهم» أ.هـ.

فهو يوجه المثل إلى ما شرحه أبو حيان والعسكري. وتراه اعتبر حذف الباء ابتذال لا يصح معه المثل، وكنت ذكرتُ عن شراح الفصيح توجيههم للفظين لمعنى

---

(1) المبسوط للسرخسي (122/15)

(2) الأمثال لابن سلام (ص196- 197)

واحد بحسب الحذف والتأويل. إلا أن لأبي عبيد رأياً آخراً حيث يكمل رحمه الله تعالى فيعرج إلى أن من أهل العلم من نسب المثل للحارث بن السليل وذكر خلاصة القصة ثم علق قائلاً: «فإن كان الأصل على هذا الحديث فهو على المثل السائر: "لا تأكل ثدييها"» أ.هـ. فأعاد تصويب ما نسبه للعوام بأن المعنى لا يتعلق بالرضاع هنا.

وفي هذا الموضع من شرح كتاب ابن سلام لأبي عبيد البكري(1)، زاد على كلام ابن سلام فقال: «ذكر أبو محمد ابن قتيبة هذا المثل في شرح حديث النبي ﷺ أن الحجاج سأله: ما يذهب عني مَذِمة الرضاع. قال: غرة: عبد أو أمة(2). قال: يعني ذِمام المرضعة برضاعها، وكانوا يستحبون أن يرضخوا للظئر شيئاً عند فصال الصبي سوى الأجر. وأما العرب فكانوا يعدون أخذ الأجر على الرضاع سبة، ولذلك قيل: تجوع الحرة ولا تأكل ثدييها» أ.هـ.

فأراه أورد حديثاً فيه سؤال سائل عن قضاء حق الأم المرضع «فكأنه سأله: ما يسقط عني حق التي أرضعتني حتى أكون قد أديت حقها كاملاً»(3)، والذمة العهد، فأجابه ﷺ بأن حقها كأم أن تهديها شيئاً ثميناً، وتفسيره برضخ ما سوى الأجر بعيد، فالسائل لما عرف حق المرضع – في الإسلام – على رضيعها وإحسانها، أراد هو المكافأة كابن لها، لا كمستأجر الذي هو ولي أمره.

---

(1) فصل المقال في شرح كتاب الأمثال للبكري (289)

(2) هذا الحديث سيأتي في كتابنا هذا برقم (2300) إن مد الله في العمر وبارك في الهمة واتصال العمل، وهو ما أسأله تبارك وتعالى أن يوفقني لإنمائه وإتقانه ويتقبله مني إنه سميع مجيب.

(3) من كلام: ابن فارس في المقاييس (346/2)

وبهذا وجه أبو جعفر الطحاوي[1] الحديث فقال: «المرضعة يجب من حقها على من أرضعته ما لا خفاء به، وأنها تصير بذلك له أماً في وجوب حقها عليه , وقد قال رسول الله عليه السلام فيمن حقه دون حق الأم»، وذكر حديث: ((لا يجزي ولد والده إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه))[2] ثم قال: «فكان ذلك إخباراً من رسول الله ﷺ أن هذا الفعل من الولد بوالده جزاء له عما كان منه فيه بحق أبوته، وكان حق المرضعة التي ذكرنا قد وجب على المرضع برضاعها إياه حتى صارت له بذلك أماً، وحتى صار ما كان منها إليه سبباً لحياته، وحقوق الوالدات على أولادهن فوق حقوق آبائهم عليهم» أ.هـ.

ومما يستغرب تعقيب البكري على كلام ابن سلام، وأراه قد أساء بتعريجه على المشهور في تفسير المثل مع اطلاعه على كلام صاحب الأصل وإيراد كلام ابن قتيبة والله تعالى أعلى وأعلم.

قوله ﷺ: (**فانطلقتُ أنا وابن لها**) وهو أخوه في الرضاعة وهو ابن حليمة التي ذكرته في مطلع حديثها الطويل المذكور أعلاه (**في بهمٍ لنا**)، «البهم، وهي صغار أولاد الغنم، يقال للواحد منها بهمة، الذكر والأنثى فيه سواء»[3].

([1]) شرح مشكل الآثار (174/2)

([2]) رواه مسلم في الصحيح (1510)

([3]) التقفية في اللغة للبندنيجي (ص635)، وغريب الحديث للخطابي (179/3)

ونقل الأزهري في التهذيب عن أبي عبيد، وفي الزاهر عن أبي زيد[1]: «يقال لأولاد الغنم ساعة تضعها من الضأن والمعز جميعاً – ذكراً أو أنثى -: سخلة، وجمعها سخال، ثم هي البهمة للذكر والأنثى، وجمعها بهم» أ.هـ.

وفرق ابن السكيت بين المعز والضأن ونص كلامه[2]: «والبهام: جمع البهم، والبهم: جمع بهمة، وهي أولاد الضأن. والبهمة: اسم للمذكر والمؤنث. والسخال: أولاد المعزي، الواحدة سخلة للمؤنث والمذكر. فإذا اجتمعت البهام والسخال قيل لهما جميعا: بهام, ويقال: هم يبهمون، البهم: إذا حرموه عن أمهاته فرعوه وحده» أ.هـ.

ومنه يفهم أن رسول الله ﷺ كان خرج مع أخيه ومعهم من الغنم صغارها المفصولة عن أمهاتها للرعي، قال: (**ولم نأخذ معنا زاداً**) أي أنهم نسياه، ولهذا قال: (**فقلتُ: يا أخي اذهب فأتنا بزاد من عند أمنا. فانطلق أخي، ومكثتُ عند البهم**)، وبينما ﷺ في انتظار أخيه من الرضاعة وقع له هذا الحادث.

فيقول ﷺ: (**فأقبل طائران أبيضان كأنهما نسران**)، يصف المخلوقين الذين رآهما مقبلين إليه من علو بأكبر أنواع الطيور المعروفة، وفي حديث أبي ذر الذي يأتي بعد حديث الباب كان الوصف بعد تحقق الرؤية فيه التصريح بأنهما ملكان

---

(1) تهذيب اللغة (178/6)، الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي (ص98) كلاهما للأزهري.

(2) إصلاح المنطق (ص228)

قال: ((فوقع أحدهما على الأرض، وكان الآخر بين السماء والأرض)). ولم يقع في طرق هذا الحديث تسميتهما، وورد في بعض الروايات أنهما جبريل وميكائيل(1)، والذي في مسلم من حديثه أنه جبريل؛ ويأتي نصه بعد قليل.

قوله: (**فقال أحدهما لصاحبه: أهو هو؟ قال الآخر: نعم**)، وكأن السائل يتأكد من العين التي وكلا بعملٍ معها، والسؤال ليس عن جهل فلا يتصور في حق الملائكة الموكلة بالمهام الجهل بعين من كلفوا معه بأمر، إلا أن يقال أن المجيب هو الموكل وهو بعيد.

والظاهر من السياق أنه من الباب المعروف في إظهار العجب مما أُعلما به من حاله ﷺ وما سيؤول إليه شأنه ويلقاه في حياته، وهي عبارة تستعمل إلى وقتنا هذا في العجب.

قوله: (**فأقبلا يبتدراني**)، أي أقبلا مسرعين، يقال: «بدرتُ إلى الرجل: تقدمت إليه وكذلك بادرت إليه. وبادرت الشيء مبادرة وبداراً أي عاجلته»(2). ومنه قول المولى تعالى: ﴿فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا﴾، ينهى سبحانه أولياء الأيتام أن يستغلوا إباحة الأكل من أموالهم لحاجة صحيحة، فيقوموا بالإسراف في أكلها فوق الحاجة، أو إنفاقها ابتداراً منهم واستعجالاً لبلوغ الأيتام السن التي يتوقف معها تصرف الولي في مالهم.

---

(1) نسبه الماوردي في أعلام النبوة (ص236) لأنس بن مالك، والذي في مسلم ذكر جبريل وحده ويأتي بعد قليل. وفي رواية ولد أبي بن كعب عن أبي هريرة بالسند الضعيف عند أبي نعيم في الدلائل (ص219) ذكرهما معاً.

(2) جمهرة اللغة لابن دريد (294/1)

قال: (**فأخذاني فبطحاني**)، أي ألقياه (**للقفا**)، أي على ظهره (**فشقا بطني ثم استخرجا قلبي فشقاه، فأخرجا منه علقتين سوداوين**)، «العلق: الدم الجامد قبل أن ييبس، [لأنه يعلق بالشيء] والقطعة علقة»[1]، وأريد بها تطهيره ﷺ.

وفي صحيح مسلم من حديث أنس بن مالك[2]: ((أن رسول الله ﷺ أتاه جبريل ﷺ وهو يلعب مع الغلمان، فأخذه فصرعه، فشق عن قلبه، فاستخرج القلب، فاستخرج منه علقة، فقال: هذا حظ الشيطان منك، ثم غسله في طستٍ من ذهب بماء زمزم، ثم لأمه، ثم أعاده في مكانه، وجاء الغلمان يسعون إلى أمه – يعني ظئره – فقالوا: إن محمدا قد قتل، فاستقبلوه وهو منتقع اللون، قال أنس: وقد كنت أرى أثر ذلك المخيط في صدره)). وفي رواية ولد أبي بن كعب عن أبي هريرة[3]: ((أخرج الغل والحسد منه فأخرج شبه العلقة فنبذه ثم قال: أدخل الرأفة والرحمة في قلبه)).

قال تقي الدين المقريزي[4]: «وقد ذكر بعضهم أن الله تعالى خلق في قلوب البشر علقة قابلة لما يلقيه الشيطان فيها، فأزيلتْ هذه العلقة من قلب رسول الله ﷺ، فلم يبق فيه مكان قابل لأن يلقي فيه الشيطان شيئاً» أ.هـ.

---

(1) كتاب العين (161/1)، مقاييس اللغة لابن فارس (125/4)،
(2) صحيح مسلم (162)
(3) دلائل النبوة لأبي نعيم (ص219)
(4) إمتاع الأسماع للمقريزي (38/3)

قلت: نسب الصالحي[1] هذا القول لأبي الحسن تقي الدين السبكي، وزاد بعده: «هذا معنى الحديث ولم يكن للشيطان فيه حظ. وأما الذي نفاه الملك هو أمر في الجبلات البشرية فأزيل القابل الذي لم يكن يلزم من حصوله حصول القذف في القلب. قيل له: فلم خلق الله تعالى هذا القابل في هذه الذات الشريفة، وكان يمكن أن لا يخلقه الله تعالى فيها؟ فقال: إنه من جملة الأجزاء الإنسانية فخلقه تكملة للخلق الإنساني ولا بد منه ونزعه كرامة ربانية طرأت. وقال غيره: لو خلق الله تعالى نبيه ﷺ سليماً فيها لم يكن للآدميين اطلاع على حقيقته، فأظهره الله تعالى على يد جبريل عليه الصلاة والسلام ليتحقق كمال باطنه كما برز لهم مكمل الظاهر» أ.هـ.

قلت: وربما يحمل عليه ما ورد في صحيح مسلم[2] من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: ((قال رسول الله ﷺ: ما منكم من أحد، إلا وقد وكل به قرينه من الجن. قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: وإياي، إلا أن الله أعانني عليه فأسلم، فلا يأمرني إلا بخير)).

وعن حادثة شق الصدر يقول أبو العباس القرطبي[3]: «وهذا الحديث محمول على ظاهره وحقيقته؛ إذ لا إحالة في متنه عقلاً، ولا يستبعد من حيث إن شق الصدر وإخراج القلب موجب للموت، فإن ذلك أمر عادي، وكانت جل أحواله ﷺ خارقة للعادة، إما معجزة، وإما كرامة» أ.هـ.

---
(1) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد (65/2)
(2) صحيح مسلم (2814)
(3) المفهم شرح مسلم للقرطبي (382/1)

ونسب الصالحي[1] هذا القول أيضاً: للتوربشتي والطيبي وابن حجر والسيوطي و: «أن جميع ما ورد في شق الصدر واستخراج القلب وغير ذلك مما يجب التسليم له دون تعرض لصرفه عن حقيقته لصلاحية القدرة فلا يستحيل شيء من ذلك. ويؤيده الحديث الصحيح أنهم كانوا يرون أثر المخيط في صدره ﷺ. قال الشيخ رحمه الله تعالى [يريد شيخه السيوطي]: وما وقع من بعض جهلة العصر من إنكار ذلك وحمله على الأمر المعنوي وإلزام قائله القول بقلب الحقائق، فهو جهل صريح وخطأ قبيح نشأ من خذلان الله تعالى لهم وعكوفهم على العلوم الفلسفية وبعدهم عن دقائق السنة. عافانا الله تعالى من ذلك» أ.هـ.

ويستمر الصالحي في ذكره بعض الفوائد فينقل عن ابن أبي جمرة قوله[2]: «الحكمة في شق صدره الشريف ﷺ مع القدرة على أن يمتلئ قلبه إيماناً وحكمة من غير شق: الزيادة في قوة اليقين لأنه أعطي برؤية شق بطنه وعدم تأثره بذلك ما أمن معه من جميع المخاوف العادية، فلذلك كان ﷺ أشجع الناس حالاً ومقالاً ولذلك وصف بقوله تعالى: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى﴾» أ.هـ.

قلت: البحث عن الحكمة في جميع هذه الأمور يعجز البشر عن إدراك كنهها على الحقيقة، ولا بأس بالتأمل واستخراج المعاني الدقيقة، على عدم الركون إليها والله المستعان.

---

(1) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد (2/64- 65)

(2) سبل الهدى والرشاد للصالحي (2/65- 66)

قوله: (**فقال أحدهما لصاحبه: ائتني بماء ثلج، فغسل به جوفي**)، ظاهره يفيد أن الغاسل أحدهما وعدم مشاركة الآخر له فيه ذلك، وورد في بعض ألفاظه التعبير بصيغة المثنى في الموضعين – أعني الجوف والقلب الآتي - كرواية البيهقي في الدلائل، فنسب الغسل لكليهما. قوله: (**ثم قال: ائتني بماء برد، فغسل به قلبي**) وماء الثلج والبرد وردا كثيراً في دعاءه ﷺ ففي حديث دعاء الاستفتاح في الصلاة[1]: ((اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد))، وفي الدعاء للميت في صلاة الجنازة[2]: ((اللهم، اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه، وأكرم نزله، ووسع مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس)). وفي دعاءه من حديث عائشة وابن أبي أوفى[3].

قال أبو سليمان حمد الخطابي[4]: «وإنما اشترط ماء الثلج والبرد لأنهما ماءان مقطوران على الطهارة، لم يمرسا بيد ولم يخاضا، برجل وذلك أوفى لصفة الطهارة وأبعد لهما من مخالطة شيء من أنواع النجاسة» أ.هـ.

وورد في بعض الروايات أن الغسل وقع في طست رواه في الدلائل البيهقي وأبو نعيم وهو في سيرة ابن إسحاق، ويروى أنه من وقائع الإسراء[5].

---

(1) صحيح البخاري (744)، ومسلم (598)، من حديث أبي هريرة.

(2) صحيح مسلم (963) من حديث عوف بن مالك،

(3) حديث عائشة في البخاري (6375)، ومسلم (589). وحديث ابن أبي أوفى: في مسلم (476)

(4) أعلام الحديث للخطابي (2240/3)

(5) دلائل النبوة: للبيهقي (145/1)، ولأبي نعيم (ص215)، سيرة ابن إسحاق (ص51)، ورواه ابن حبان في السيرة في باب الإسراء (112/1)

قال السهيلي[1]: «ومما يسئل عنه: هل خص هو ﷺ بغسل قلبه في الطست، أم فُعل ذلك بغيره من الأنبياء قبله، ففي خبر التابوت والسكينة، أنه كان فيه الطست التي غسلتْ فيها قلوب الأنبياء عليهم السلام. ذكره الطبري» أ.هـ.

قال الصالحي[2]: «اختلف: هل كان شق الصدر وغسله مختصاً به ﷺ أو وقع لغيره؟ صحح الشيخ رحمه الله تعالى عدم المشاركة. وسيأتي في الخصائص أن الصحيح المشاركة» أ.هـ.

وفي الرواية التي نسبها الماوردي لأنس[3]: «وهو نائم فقلبوه لظهره وشقوا بطنه ثم جاءوا لماء من زمزم فغسلوا ما كان في بطنه من شك أو ضلالة» أ.هـ.

وعليها جاء في تنبيهات الصالحي قوله[4]: «الرابع عشر: يؤخذ من غسل قلبه ﷺ بماء زمزم أنه أفضل المياه وبه جزم الإمام البلقيني، قال ابن أبي جمرة: إنما لم يغسل بماء الجنة لما اجتمع في زمزم من كون أصل مائها من الجنة ثم استقر في الأرض، فأريد بذلك بقاء بركته ﷺ في الأرض. وقال غيره: لما كان ماء زمزم أصل حياة أبيه إسماعيل ﷺ وقد ربي عليه ونما عليه قلبه وجسده وصار هو صاحبه وصاحب البلدة المباركة، ناسب أن يكون ولده الصادق المصدوق كذلك. ولما فيه من الإشارة إلى اختصاصه بذلك بعده فإنه قد صارت الولاية إليه في الفتح فجعل السقاية للعباس وولده وحجابة البيت لعثمان بن شيبة وعقبه إلى يوم القيامة» أ.هـ.

([1]) الروض الأنف (177/2)

([2]) سبل الهدى والرشاد (66/2)

([3]) أعلام النبوة (ص236)، ولعله من أحاديث الإسراء.

([4]) سبل الهدى والرشاد للصالحي (69/2)

قلت: العدول عن المشهور والثابت ليس بالفعل السديد من أهل العلم، وتحري الفوائد والعلل بالتكلف لا يفيد المؤمن شيئاً والله المستعان.

ويستمر الصالحي فيقول: «الخامس عشر: الحكمة في غسل صدره ﷺ بماء الثلج والبرد هي مع ما فيهما من الصفاء وعدم التكدر بالأجزاء الترابية التي هي محل الأرجاس وعنصر الأكدار، الإيماء إلى أن الوقت يصفو له ﷺ ولأمته ويروق بشريعته الغراء وسنته، والإشارة إلى ثلوج صدره أي انشراحه بالنصر على أعدائه والظفر بهم والإيذان ببرودة قلبه، أي طمأنينته على أمته بالمغفرة لهم والتجاوز عن سيئاتهم. وقال ابن دحية: إنما غسل قلبه ﷺ بالثلج لما يشعر به الثلج من ثلج اليقين إلى قلبه...» أ.هـ.

قوله: (**ثم قال: ائتني بالسكينة فذره في قلبي**) سبق الكلام عن السكينة في الحديث رقم (10)، وفي لفظ البيهقي في الدلائل: (فذراها) قال أبو الفرج نور الدين ابن برهان الدين الحلبي في سيرته[1]: «وهذه السكينة يحتمل أن تكون هي الحكمة والإيمان. ويحتمل أن تكون غيرهما»، يريد لفظ أبي هريرة الماضي ذكره؛ وتتمته: ((فأدخل شيئاً كهيئة الفضة ثم أخرج ذروراً كان معه فذر عليه ثم نقر إبهامي ثم قال: اغد فرجعت بما لم أغد به من رحمتي على الصغير ورقتي على الكبير)).

قال الحافظ أبو الفرج زين الدين ابن رجب في الفتح[2]: «ومن تأمل ألفاظ الأحاديث الواردة في شرح صدره وملئه إيماناً، وحكمة، أو سكينة، أو رأفة، ورحمة،

(1) سيرة الحلبية (142/1)
(2) فتح الباري (313/2)

ظهر له من ذلك أنه وضع في قلبه جسم محسوس مشاهد، نشأ عنه ما كان في قلبه من هذه المعاني، والله سبحانه قادر على أن يخلق من المعاني أجساماً محسوسة مشاهدة، كما يجعل الموت في صورة كبش أملح يذبح» أ.هـ.

وتساءل السهيلي فقال[1]: «فإن قيل: وكيف يكون الإيمان والحكمة في طست من ذهب، والإيمان عرض، والأعراض لا يوصف بها إلا محلها الذي تقوم به، ولا يجوز فيه الانتقال، لأن الانتقال من صفة الأجسام، لا من صفة الأعراض؟ قلنا: إنما عبر [ﷺ] عما كان في الطست بالحكمة والإيمان، كما عبر [ﷺ] عن اللبن الذي شربه، وأعطى فضله عمر ﷺ بالعلم، فكان تأويل ما أفرغ في قلبه حكمة وإيماناً، ولعل الذي كان في الطست كان ثلجاً وبرداً - كما ذكر في الحديث الأول فعبر عنه في المرة الثانية [يعني في حادثة الإسراء] بما يؤول إليه، وعبر عنه في المرة الأولى [وهو ﷺ طفل صغير] بصورته التي رآها، لأنه في المرة الأولى كان طفلاً، فلما رأى الثلج في طست الذهب اعتقده ثلجاً، حتى عرف تأويله بعد. وفي المرة الثانية كان نبياً، فلما رأى طست الذهب مملوآ ثلجاً علم التأويل لحينه واعتقده في ذلك المقام حكمة وإيماناً، فكان لفظه في الحديثين على حسب اعتقاده في المقامين» أ.هـ.

ونقل كلامه الصالحي وأعقبه بقوله[2]: «وقال النووي والحافظ: المعنى جعل في الطست شيء يحصل به الزيادة في كمال الإيمان وكمال الحكمة، وهذا المملوء يحتمل أن يكون على الحقيقة، وتجسد المعاني جائز كما جاء أن سورة البقرة تجيء يوم القيامة كأنها الظلة والموت في صورة كبش وكذلك وزن الأعمال، وغير ذلك من أحوال

(1) الروض الأنف (2/74- 75)

(2) سبل الهدى والرشاد (2/70- 71)

الغيب. وقال البيضاوي رحمه الله في شرح المصابيح: لعل ذلك من باب التمثيل، إذ تمثيل المعاني وقع كثيراً كما مثلت له الجنة والنار في عرض الحائط - بضم العين المهملة - وفائدته كشف المعنوي بالمحسوس. وأشار النووي بقوله: جعل فيه شيء يحصل به زيادة في كمال الإيمان...» أ.هـ.

قوله: (**ثم قال أحدهما لصاحبه: حصه، فحاصه**)، «حصه... من الحوص، أي من الخياطة. وقد حاص يحوص. وقوله: حصه أي اكففه يعني كف الثوب»[1]، ويقال: «حصت الثوب أحوصه حوصاً إذا خطته»[2].

قال الأزهري[3]: «أبو عبيد عن الأصمعي: الحوص الخياطة، وقد حصتُ الثوب أحوصه حوصاً إذا خطته. وفي حديث علي أنه اشترى قميصاً فقطع ما فضل من الكمين عن يده، ثم قال للخياط: حصه أي خط كفافه، ومنه قيل للعين الضيقة: حوصاء كأنما خيط جانب منها. قال: وحصت عين البازي إذا خطته» أ.هـ.

وورد في بعض طرق حديث أبي ذر التعبير بالخياطة، وفيه[4]: ((ثم قال أحدهما لصاحبه: خط بطنه فخاط بطني)).

([1]) غريب الحديث لابن سلام (271/4)

([2]) جمهرة اللغة لابن دريد (544/1)

([3]) تهذيب اللغة (105/5)

([4]) هواتف الجنان لابن أبي الدنيا (ص23)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص221). وذكر البيهقي في دلائل النبوة (8/2) أن في رواية حديث الباب: «حصه يعني خطه».

قوله: (**وختم عليه بخاتم النبوة**)، أي ختم وطبع على خياطة الشق الذي صنعه بعلامة ظلت ظاهرة، يقول أنس في الحديث الذي سبق سوق لفظه في كلامه عن الخياطة في الصدر(1): ((وقد كنت أرى أثر ذلك المخيط في صدره)).

أما الختم فهو في موضع آخر فيما حكاه السائب بن يزيد رضي الله عنه بقوله(2): ((ذهبتْ بي خالتي إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن ابن أختي وجع. فمسح رأسي ودعا لي بالبركة، ثم توضأ، فشربتُ من وضوئه، ثم قمت خلف ظهره، فنظرتُ إلى خاتم النبوة بين كتفيه، مثل زر الحجلة)).

وفي مسلم من حديث عبد الله بن سرجس(3): ((ثم درت خلفه فنظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه. عند ناغض كتفه اليسرى. جمعاً عليه خيلان كأمثال الثآليل)). واختلف الوارد في صفة الخاتم بحسب وصف الرائي، قال الدميري(4): «واختلف العلماء في صفته على عشرين قولا حكاها الحافظ قطب الدين».

وجمع ألفاظهم أبو العباس القرطبي بقوله(5): «وهذه الكلمات كلها متقاربة المعنى مفيدة أن خاتم النبوة كان نتوءاً قائماً أحمر، تحت كتفه الأيسر، قدره إذا قلل: بيضة الحمامة، وإذا كثر: جمع اليد» أ.هـ.

(1) صحيح مسلم (162)
(2) صحيح البخاري (5670)
(3) صحيح مسلم (2346)
(4) حياة الحيوان الكبرى (373/2)
(5) المفهم (136/6)

وموضع الختم في الظهر، كما أن موضع الشق في الصدر والبطن مما لا خلاف فيه، لكن قال القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي[1]: «وهذا الخاتم هو أثر شق الملكين بين كتفيه».

وحكى قوله هذا النووي وتعقبه بقوله[2]: «وهذا الذي قاله ضعيف بل باطل لأن شق الملكين إنما كان في صدره وبطنه والله أعلم» أ.هـ.

أما أبو العباس القرطبي فكان نقده أوسع حيث قال[3]: «هذه غفلة من هذا الإمام، فإن الشق إنما كان في صدر النبي ﷺ وأثره إنما كان خطاً واضحاً من صدره إلى مراق بطنه، كما هو منصوص عليه في الأحاديث السالفة في كتاب الإيمان من كتاب مسلم، وفي البخاري وغيرهما، ولم يثبت قط في رواية صحيحة، ولا حسنة، ولا غريبة أنه بلغ بالشق حتى نفذ من وراء ظهره.

ولو قدرنا أن ذلك الشق كان نافذاً إلى ظهره، وأن تلك أثره، للزم عليه أن يكون مستطيلاً من بين كتفيه إلى قطنته، لأنه الذي يحاذي الصدر من مسربته إلى مراق بطنه، فهذه غفلة منه رحمه الله. ولعل هذا غلط وقع من بعض الناسخين لكتابه، فإنه لم يسمع عليه فيما علمت» أ.هـ.

([1]) إكمال المعلم بفوائد مسلم (314/7)، لكن الذي وقع في المطبوع نصه: «وهذا الخاتم هو ترث الملك بين كتفيه»، وهو كلام غير مفهوم، ولما كان بهذه الكلمة قد أثار خلافاً حتى تواتر نقل هذه العبارة عنه في كتب العلماء الرادين عليه آثرت إثبات ما اتفقوا على نسبته إليه على ما في المطبوع والله المستعان.

([2]) شرح النووي على مسلم (99/15)

([3]) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (137/6)

ولما ذكر ابن حجر المسألة تعقبهما بتوجيه كلام عياض والاستدلال له بحديث الباب إذ أن لفظة الباب صريحة وهي قوله بعد انتهاء الخياط: (وختم عليه بخاتم النبوة)، وبحديث عائشة عند الطيالسي والحارث بن أبي أسامة وغيرهما[1] وموضع الشاهد منه: ((فأخذني جبريل فصلقني لحلاوة القفا، وشق عن بطني، فأخرج منه ما شاء الله ثم غسله في طست من ذهب ثم أعاده فيه، ثم كفأني كما يكفأ الإناء، ثم ختم في ظهري حتى وجدت مس الخاتم))، زاد الحارث: ((في قلبي)).

وحديث شداد بن أوس عند أبي يعلى[2] وموضع الشاهد منه قوله: ((ثم أدخل يده في جوفي، فأخرج قلبي، وأنا أنظر، فصدعه، فأخرج منه مضغة سوداء رمى بها، ثم قال بيده يمنة منه، كأنه يتناول شيئاً ثم أتى بالخاتم في يده من نور النبوة والحكمة، يخطف أبصار الناظرين دونه، فختم قلبي، فامتلأ نوراً، وختمه، ثم أعاده مكانه، فوجدت برد ذلك الخاتم في قلبي دهراً)).

وأزيد أنا ما ورد في بعض روايات حديث أبي ذر الآتي بعد هذا الحديث - في كتابنا هذا - عند غير الدارمي وفيه[3]: ((ثم قال أحدهما لصاحبه: خط بطنه فخاط بطني وجعل الخاتم بين كتفي كما هو الآن ووليا عني فكأني أعاين الأمر معاينة)).

---

(1) رواه أبو داود الطيالسي في مسنده (125/3) بسند متصل رجاله ثقات عدا الراوي عن عائشة فمبهم، لكن رواه الحارث ابن أبي أسامة في مسنده (867/2)، وأبو نعيم في الدلائل (ص215) وسمى الرجل بيزيد بن بابنوس وهو مقل جداً ووثق.

(2) ذكره في المطالب العالية (185/17) ناسباً إياه لأبي يعلى ولم أجده في مسنده الذي بين أيدينا، والسند الذي أظهره تالف فيه عمر بن صبح متهم بالكذب، وهو منقطع بين مكحول وشداد.

(3) هواتف الجان لابن أبي الدنيا (ص23)، مسند البزار (436/9)، تأريخ الطبري (305/2)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (831/4)

وبهذا وجهه الحافظ الإشكال في فهم كلام عياض إلى سوء التقدير في ربط الكلمات ومتعلقاتها، وجعل الكتفين من قول عياض: «وهذا الخاتم هو أثر شق الملكين بين كتفيه»، متعلق بأثر الختم، لا كما فهموه بأنه متعلق بالشق، وكأنه يقول أن يحتمل أن يكون علامة الختم التي في الظهر إنما هي أثر من عملية الشق والالتئام التي وقعت في الصدر والبطن وألفاظ الأحاديث تشير إلى ذلك.

قال: «فلما ثبت أن خاتم النبوة كان بين كتفيه؛ حمل ذلك عياض على أن الشق لما وقع في صدره ثم خيط حتى التأم كما كان ووقع الختم بين كتفيه كان ذلك أثر الشق. وفهم النووي وغيره منه أن قوله: "بين كتفيه" متعلق بالشق، وليس كذلك بل هو متعلق بأثر الختم». ثم ذكر الأدلة الماضية وقال: «فيحتمل أن يكون ظهر من وراء ظهره عند كتفه الأيسر لأن القلب في تلك الجهة... هذا مستند القاضي فيما ذكره وليس بباطل»[1] أ.هـ.

ثم قال الحافظ[2]: «ومقتضى هذه الأحاديث أن الخاتم لم يكن موجوداً حين ولادته، ففيه تعقيب على من زعم أنه ولد به، وهو قولٌ نقله أبو الفتح اليعمري بلفظ: "قيل: ولد به"[3]، وقيل: "حين وضع"، نقله مغلطاي عن يحي بن عائذ والذي تقدم أثبت... وفي حديث شداد بن أوس في المغازي لابن عائذ في قصة شق صدره وهو في بلاد بني سعد بن بكر: "وأقبل وفي يده خاتم له شعاع فوضعه بين كتفيه وثدييه"

(1) فتح الباري (6/561 -562)

(2) فتح الباري (6/562)

(3) عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير لأبي الفتح اليعمري (2/397)، وذكر القولين القسطلاني في المواهب اللدنية (1/100)

الحديث، وهذا قد يؤخذ منه أن الختم وقع في موضعين من جسده والعلم عند الله» أ.هـ.

قلت: الحافظ يحاول الجمع بين كل ما ورد ولا يراعي إلى أن بعض الوارد لا يقوم بنفسه حتى يعارض غيره. قال السهيلي[1]: «وفي الحديث فائدة أخرى، وهي من نفيس العلم، وذلك أن خاتم النبوة لم يدر هل خلق به، أم وضع فيه بعد ما ولد، أو حين نبئ. فبين في هذا الحديث متى وضع، وكيف وضع، ومن وضعه، زادنا الله علماً، وأوزعنا شكر ما علم» أ.هـ.

ولما تأمل أبو سعيد ابن عمر ناصر الدين البيضاوي[2] في أحاديث الباب قال: «خاتم النبوة أثر كان بين كتفيه، نُعِتَ به في الكتب المتقدمة، فكان علامة يعلم بها أنه النبي الموعود للبشرية في تلك الكتب، وصيانة لنبوته عن تطرق التكذيب والقدح إليها صيانة الشيء المستوثق بها بالختم» أ.هـ.

ومنه يفهم بأنه يرى اختصاص الخاتم بنبينا دون بقية الأنبياء والله أعلم. ويذكر جماعة ممن صنف في السير أن سائر الأنبياء مواضع الخاتم منها جهة اليمين[3].

قال السهلي[4]: «والحكمة في خاتم النبوة على جهة الاعتبار أنه لما مُلئ قلبه حكمة ويقيناً، خُتم عليه كما يختم على الوعاء المملوء مسكاً أو دراً. وأما وضعه عند

---

(1) الروض الأنف (170/2)

(2) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة (209/1)

(3) حكاه المناوي في فيض القدير (73/5) عن السيوطي. وذكره أيضاً: حسن الديار بكري في تأريخ الخميس في أنفس النفيس (213/1)، ونور الدين ابن برهان الدين الحلبي (144/1)

(4) الروض الأنف (178/2)

نغض كتفه، فلأنه معصوم من وسوسة الشيطان، وذلك الموضع منه يوسوس الشيطان لابن آدم» أ.هـ.

ونقل كلامه أبو حفص بن الملقن في التوضيح بغير عزو إلى قوله: "دراً"، وزاد عليه فقال[1]: «فجمع الله أجزاء النبوة له وتمه وختم عليه بخاتم، فلم يجد عدوه سبيلاً إليه من أجل ذلك الختم لحراسته؛ لأن المختوم محروس، وكذا تدبير الله لنا في هذه الدنيا إذا وجد الشيء بختمه زال الشك وانقطع الخصام فيما بين الآدميين، فكذلك ختم رب العالمين في قلبه ختماً تضامن له القلب وبقي النور فيه، ونفذت قوة القلب إلى الصلب وظهرت بين الكتفين كالبيضة، ومن أجل ذلك برز بالصدق على أهل الموقف وصارت له الشفاعة من بين الرسل بالمقام المحمود؛ لأن ثناء الصدق هو الذي استحقه إذ خصه ربه بما لم يخص به أحداً» أ.هـ.

وتساءل الصالحي [2] فقال: «وقع السؤال هل كان شق صدره الشريف ﷺ بآلة أم لا: ولم يجب عنه أحد، ولم أر من تعرض له بعد التتبع. وظاهر قوله: "فشق" أنه كان بآلة، ويدل لذلك قول الملك في حديث أبي ذر. "خط بطنه فخاطه" وفي لفظ عن عتبة بن عبد: "حصه فحاصه"، وفي حديث أنس: (كانوا يرون أثر المخيط في صدره ﷺ)» أ.هـ. قلت: ليس ما ذكره بلازم والله أعلم.

قوله: (**ثم قال أحدهما لصاحبه: اجعله في كِفة واجعل ألفاً من أمته في كفة**)، أي ضعه على كفة الميزان لوزنه ببعض أمته، (**قال رسول الله ﷺ**:

---

(1) التوضيح بشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (20/125 -126)

(2) سبل الهدى والرشاد (2/67)

فإذا أنا أنظر إلى الألف فوقي)، أي أنه ﷺ غلبهم بثقله في الميزان، فكانت كفته هي الكفة السفلية، فهو ينظر إلى الكفة العالية **(أشفق)**، أي أصبتني رقة وحذر وخشية **(أن يخر عليَّ بعضهم)**، وفي رواية أبي ذر الآتية تالياً: ((قال زنه برجل فوزِنتُ به فوزنته، ثم قال: فزنه بعشرة، فوزنت بهم فرجحتُهم، ثم قال: زنه بمائة، فوزنت بهم فرجحتهم ثم قال: زنه بألف، فوزنت بهم فرجحتهم كأني أنظر إليهم ينتثرون علي من خفة الميزان))، أي من شدة تزاحمهم في الكفة كأنهم سيتساقطون عليه ﷺ.

(فقال)، الملك للآخر: **(لو أنَّ أمته وزنت به لمال بهم)**، أي لو وزن بجميع أمته لرجح بهم ومالت به الكفة عليهم، والأمة هنا هي أمة الدعوة فيشمل كل من كان على الأرض وقت بعثة النبي ﷺ إلى آخر الزمان ومن جميع الأديان. ويأتي الكلام عن الغاية من هذا الوزن ونكات تستفاد منه في خاتمة حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه التالي برقم (14).

قوله: **(ثم انطلقا وتركاني. قال رسول الله ﷺ: وفرقتُ فرقاً شديداً)** «والفرق: تفرق القلب من الخوف، واستعمال الفرق فيه كاستعمال الصدع والشق فيه. قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ﴾»[1].

قال: **(ثم انطلقتُ إلى أمي)**، من الرضاعة حليمة السعدية رضي الله عنها، **(فأخبرتها بالذي لقيتُ)**، والوارد في رواية حديث حليمة الذي سقتُه أعلاه أن أخاه هو من لجأ إلى أبويه وأتى بهما ولفظه: (إذ أتانا أخوه يشتد، فقال لي ولأبيه: ذاك أخي القرشي قد جاءه رجلان عليهما ثياب بياض، فأضجعاه وشقا بطنه وهما

---

(1) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص634)

يسوطانه قالت: فخرجت أنا وأبوه نشتد، فوجدناه قائماً منتقعاً وجهه، قالت: فالتزمه والتزمه أبوه، وقلنا له: ما لك يا بني؟ قال: جاءني رجلان عليهما ثياب بياض، فأضجعاني) الحديث.

ويمكن الجمع بينهما ببعض التصور كأن يكون أخاه عاد بالزاد الذي أرسله ﷺ ليأتي به، فاطلع على رسول الله في تلك الحال، فعاد أدراجه إلى أبويه، وأتى بهما يشتدان خوفاً عليه، فلقيهما ﷺ في منتصف الطريق وهو يطلبهما لنفس الأمر، فالتقيا على الحال المحكي والله أعلم.

قوله: (**فأشفقتْ أن يكون قد التبس بي**)، اللبس: «أصل صحيح واحد، يدل على مخالطة ومداخلة. من ذلك لبست الثوب ألبسه، وهو الأصل، ومنه تتفرع الفروع. واللبس: اختلاط الأمر»(1)، ويطلق ويراد به اختلاط العقل بمس وغيره، قال أبو منصور الأزهري(2): «وفي المولد والمبعث: "فجاء الملك فشق عن قلبه، قال: فخفت أن يكون قد التبس بي"، أي: خولطت. من قولك: في رأيه لبس، أي: اختلاط. ويقال للمجنون: مخالط» أ.هـ.

قوله: (**فقالت: أعيذك بالله. فرحلتْ بعيراً لها**)، أي جهزت بعيراً فوضعت عليه عدة السفر، يقال: «رحلتُ البعير أرحله رحلاً، أي جعلت عليه رحلاً»(3)، (**فجعلتني على الرحل**)، «الرحل ما يوضع على البعير للركوب، ثم يعبر به تارة عن البعير، وتارة عما يجلس عليه في المنزل، وجمعه رحال. ﴿وَقَالَ لِفِتْيَانِهِ

(1) مقاييس اللغة لابن فارس (230/5)

(2) تهذيب اللغة للأزهري (308/12)، ونحوه في الغريبين للهروي (1671/5)

(3) جمهرة اللغة لابن دريد (521/1)، المفردات للراغب (ص347)

اجْعَلُوا بِضَاعَتَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ﴾»[1]، قال العسكري[2]: «أسماء الرحل والقتب وما يجري مع ذلك: يقال للرحل بأداته: الكور» أ.هـ.

قوله: (**وركبتْ خلفي حتى بلغنا إلى أمي**) يعني التي ولدته ﷺ وهي آمنة بنت وهب[3] بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان.

قوله: (**فقالت**)، حليمة بنت أبي ذؤيب لآمنة بنت وهب بعد أن سلمتها النبي ﷺ للمرة الثانية وهو ابن نحو من أربع سنين: (**أديتُ أمانتي وذمتي**)، أي حفظت الأمانة وها أنا أعيدها لصاحبها.

قوله: (**وحدثتْها بالذي لقيتُ**)، في الكلام اختصار إن صحت جميع الروايات، ففي رواية حليمة الماضي سياقها في أول الحديث، تقول آمنة وقد استغربت من عودة حليمة بالصبي الذي أرادته بشدة في المرة الأولى التي كان فيها ﷺ ابن عامين بعد الفصال. فتقول مستفسرة: (ما أقدمك به يا ظئر، وقد كنت حريصة عليه وعلى مكثه عندك؟ قالت: قلت: قد بلغ الله بابني وقضيت الذي علي وتخوفت

([1]) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص347).

([2]) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء لأبي هلال (ص365)، وورد في رسم الكلمة: (بأدائه)، وهو غلط، وصوبته بما وقع في كتب أهل اللغة كإصلاح المنطق لابن السكيت (ص97)، ومعجم ديوان العرب للفارابي (315/3)، والمجموع المغيث لأبي موسى (84/3).

([3]) نسبها إلى بني زهرة جماعة منهم: هشام الكلبي في جمهرة النسب (ص75)، والمبرد في نسب عدنان وقحطان (ص3)، والزبيري في نسب قريش (ص20)، وابن حبيب في المحبر (ص9)، والمنمق في أخبار قريش (ص48)، وخليفة بن خياط في الطبقات (ص27)، وابن سعد في الطبقات (49/1)، وأحمد في العلل ومعرفة الرجال لعبد الله (422/3).

الأحداث عليه، فأديته إليك كما تحبين قالت: ما هذا بشأنك، فاصدقيني خبرك، قالت: فلم تدعني حتى أخبرتها الخبر).

قالت: (**فلم يرعها ذلك**)، أي لم يفزعها ما جرى له من هذا الخارق للعادة الذي وقع لابنها ﷺ قال ابن سيده[1]: «والروع: الفزع، راعني الأمر روعاً فارتعتُ له. ومنه: وروعني فتروعت، وراعني الشيء رؤوعاً، أفزعني بكثرته أو جماله» أ.هـ.

وفي رواية حليمة: (قالت: فتخوفتِ عليه الشيطان؟! قالت: فقلت: نعم. قالت: كلا والله؛ ما للشيطان عليه سبيل. وإن لبني لشأناً أفلا أخبرك خبره؟ قالت: قلت: بلى. قالت: رأيتُ حين حملتُ به أنه خرج مني نور أضاء لي قصور بُصرى من أرض الشام. ثم حملتُ به، فو الله ما رأيت من حمل قط كان أخف منه ولا أيسر منه، ثم وقع حين ولدته وإنه لواضع يديه بالأرض، رافع رأسه إلى السماء، دعيه عنك وانطلقي راشدة). وفيه أن الله تعالى ثبتها كما ثبت والدة موسى عليه السلام، وألهمها بعظم شأن ولدها.

قوله: (**وقالت: إني رأيت**)، يفيد حديث حليمة أن هذه رؤيا منام، وليس في لفظ حديث الباب ما يدل عليه، وكأن الكلام على ظاهره، فإن صحت الروايتان تعين حمله على رؤيا المنام، (**حين خرج مني**)، شيئاً، كما في بعض نسخ الكتاب[2]

([1]) المخصص لابن سيده (355/3)

([2]) النسخ المطبوعة: (س، ح)، وسبق الإشارة إليها في أول الحديث.

(**يعني**)، وفي نسخة[1]: (تعني) على الخطاب، (**نوراً أضاءت منه قصور الشام**).

وكونه رؤيا منام ورد في تصريح ابن حبان في السيرة [2]، وهو نص حديث عن العرباض بن سارية قال[3]: ((إني عند الله في أم الكتاب لخاتم النبيين، وإن آدم لمنجدل في طينته، وسأنبئكم بتأويل ذلك، دعوة أبي إبراهيم وبشارة عيسى قومه، ورؤيا أمي التي رأت أنه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام، وكذلك ترى أمهات النبيين صلوات الله عليهم)).

وفي قوله ﷺ: (ورؤيا أمي)، يقول الطيبي[4]: «يحتمل أن يراد منه الرؤية في المنام وفي اليقظة. فعلى الأول: معنى (وضعتني) أي شارفت وقربت من الوضع... وعلى الثاني: يكون المرئي محذوفاً وهو ما دل عليه قوله: (وقد خرج لها نور أضاء لها منه قصور الشام)» أ.هـ.

وفي تأويل هذا النور يقول السهيلي[5]: «وذلك بما فتح الله عليه من تلك البلاد، حتى كانت الخلافة فيها مدة بني أمية، واستضاءت تلك البلاد وغيرها بنوره ﷺ» أ.هـ.

([1]) النسخ المطبوعة: (ص، هـ)، وسبق الإشارة إليها في أول الحديث.

([2]) السيرة لابن حبان (53/1)

([3]) رواه أحمد في المسند (379/28 و395)، صحيح ابن حبان (312/14)، المعجم الكبير للطبراني (252/18)، ومسند الشاميين له (133/3)، المستدرك للحاكم (453/2)، دلائل النبوة للبيهقي (80/1)

([4]) شرح المشكاة: الكاشف عن حقائق السنن (3644/11)

([5]) الروض الأنف (179/2)

وفي مواهب القسطلاني[1]: «وأما إضاءة قصور بصرى بالنور الذى خرج معه فهو إشارة إلى ما خُص الشام من نور نبوته، فإنها دار ملكه كما ذكر كعب»، يريد الحديث الماضي في الكتاب برقم (5)، ثم استرسل في ذكر ما يدل على فضل الشام وهو ليس بمراد من حديث الباب.

وأحسن المظهري[2] بقوله: «وذلك النور عبارة عن نبوته ﷺ وكيف لا وقد أضاءت نبوته ما بين المشرق والمغرب واضمحل بها ظلمة الكفر والضلالة» أ.هـ.

وبالله تعالى التوفيق.

(1) المواهب اللدنية بالمنح المحمدية (79/1)

(2) المفاتيح شرح المصابيح (105/6)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[14 -] أخبرنا عبد الله بن عمران، حدثنا أبو داود، حدثنا جعفر بن عثمان القرشي، عن عمر(1) بن عروة بن الزبير، عن أبيه، عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه، قال قلت: يا رسول الله كيف علمتَ أنك نبي حتى استيقنتَ(2)؟

فقال: يا أبا ذر أتاني ملكان وأنا ببعض بطحاء مكة فوقع أحدهما على الأرض، وكان الآخر بين السماء والأرض، فقال أحدهما لصاحبه: أهو هو؟ قال: نعم، قال فزنه برجل، فوزنت به فوزنته، ثم قال: فزنه بعشرة، فوزنت بهم فرجحتهم، ثم قال: زنه بمائة، فوزنت بهم فرجحتهم ثم قال: زنه بألف، فوزنت بهم فرجحتهم كأني أنظر إليهم ينتثرون علي من خفة الميزان، قال: فقال أحدهما لصاحبه: لو وزنته بأمته لرجحها.

إسناده ضعيف للانقطاع بين عروة وأبي ذر. وليس في رجاله مطعن يُرد به حديثهم مطلقاً.

والحديث فمداره على الطيالسي سليمان بن داود بن الجارود أبو داود البصري، ومن طريقه رواه جمع؛ منهم: أبو بكر ابن أبي الدنيا، وأبو بكر أحمد بن عمرو البزار،

---

(1) وقع اسمه في النسخ (ي، د، هـ): عثمان.

(2) رسمها في النسخ: (ي، د): "حتى استنبئت"

وأبو جعفر ابن جرير الطبري، وأبو القاسم هبة الله ابن الحسن اللالكائي، وأبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، وأبو القاسم إسماعيل بن محمد التيمي الأصبهاني قوام السنة، وأبو القاسم الحسين بن محمد الحنائي، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله ابن عساكر[1].

ورواه مقتصراً على الإسناد وإشارة إلى المتن: الخطابي في الغريب، وقبله ذكره في ترجمته: البخاري، والعقيلي في تأريخيهما، وقال العقيلي: «لا يتابع عليه»[2].

وقال البزار: «وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن أبي ذر إلا من هذا الوجه، ولا نعلم سمع عروة من أبي ذر» أ.هـ. وكان ابن حجر ذكره في أطرافه[3]؛ وأفاد بإخراج الجياني في فوائده، والروياني في مسنده والضياء في المختارة من طريقيهما، ولم أقف عليه عندهم.

قلت: في جعفر وعمر كلام في نفسيهما، ولا يضر في قبول حديثهما إن شاء الله ما لم يخالفا، وعمر فهو ابن عبد الله بن عروة بن الزبير كما ورد التصريح به في أكثر المراجع وفيها أيضاً التصريح باسم شيخه الذي هو جده "عروة"، ووقع في بعض النسخ المطبوعة للكتاب تسمية شيخ جعفر: بعثمان بن عروة، وهو ثقة، لكن لم يذكره أحد في شيوخ جعفر خلا المزي.

---

(1) هواتف الجنان لابن أبي الدنيا (ص23)، مسند البزار (436/9)، تأريخ الطبري (304/2)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (831/4)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص221)، دلائل النبوة لقوام السنة (ص31)، فوائد الحنائي (649/1)، تأريخ دمشق لابن عساكر (461/3)

(2) غريب الحديث للخطابي (675/1)، التأريخ الكبير للبخاري (194/2)، الضعفاء الكبير لأبي جعفر العقيلي (183/1)

(3) إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة (172/14)

وقد اقتصر كل من البخاري ومسلم وأبي حاتم[1] في ذكر عمر فقط في شيوخه، مما يؤكد أن ما وقع عند المزي بحاجة إلى مزيد تأكيد.

وجميع من روى الحديث ممن ذُكر أعلاه جعل شيخه: عمر عدا ما وقع عند أبي نعيم في الدلائل حيث جعله عثمان. ولعل مصدر المزي هو ما وقع لديه في نسخة الدارمي حيث ورد في بعض النسخ –كما سبق الإشارة إليه أعلاه – تسمية شيخ جعفر بعثمان؛ وهو الذي ذكره ابن حجر في اتحاف المهرة عن الدارمي[2]، وصوبه المحقق واهماً أن عمر المذكور هو أخو عثمان لا ابن أخيه.

قوله: (**قلتَ: يا رسول الله كيف علمتَ أنك نبي حتى استيقنت؟**)

اختلف سياق السؤال في المصادر التي ورد فيها الحديث، ووقع في بعض نسخ كتابنا استبدال لفظ: (استيقنت) باستنبئت، وهو غلط لا يناسب السياق، قال الطيبي[3]: «حتى غاية للعلم، أي كيف تدرجتَ في العلم حتى بلغ علمك غايته التي هي اليقين؟» أ.هـ.

والمراد أن أبا ذر ﷺ يسأل النبي ﷺ عن مبدأ علمه بنفسه وأول علمه بأنه تم اختياره للنبوة، فهو يتوقع أن ثمة حوادث ظهرتْ لرسول الله ﷺ قبل تكليفه بالوحي تهيئة له لحمل المهمة[4].

---

(1) التأريخ الكبير للبخاري (194/2)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (483/2)، الضعفاء الكبير للعقيلي (183/1)
(2) اتحاف المهرة لابن حجر (172/14)
(3) الكاشف عن حقائق السنن (3655/11)
(4) ويأتي البحث فيها في الحديث رقم (20)

ولفظ ابن أبي الدنيا وأبي نعيم: (كيف علمت أنك نبي؟ وبما علمت حتى استيقنت؟)، ولفظ الطبري ونحوه اللالكائي: (كيف علمت أنك نبي أول ما علمت، حتى علمت ذلك واستيقنت؟). فقال له ﷺ: (**فقال: يا أبا ذر أتاني ملكان وأنا ببعض بطحاء مكة**)، فأخبره ﷺ بأول حادث خارق للعادة وقع له.

ويفهم من كلام الطيبي السابق أن هذا الحادث به بدأ يعرف النبي ﷺ أنه أُصطفي لحمل الرسالة، ولا أظنه مراده وإنما قصر في شرح قوله رحمه الله، وإلا فما صح من الأخبار عن أول ما بدأ به الوحي يدل على أنه ﷺ فوجئ بالملائكة وارتاع منهم، ففي حديث عائشة رضي الله عنها[1] في قصة أول ظهور الملك له بالوحي: ((فرجع بها رسول الله ﷺ يرجف فؤاده، فدخل على خديجة بنت خويلد رضي الله عنها، فقال: زملوني زملوني. فزملوه حتى ذهب عنه الروع، فقال لخديجة وأخبرها الخبر: لقد خشيتُ على نفسي)).

ثم فتر الوحي عنه مدة حتى استقر فعاد وفيه يقول جابر ﷺ[2]: ((بينا أنا أمشي إذ سمعت صوتاً من السماء، فرفعت بصري، فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض، فرعبت منه، فرجعت فقلت: زملوني زملوني)).

ولفظ البزار في حديث الباب أوضح، وفيه يقول أبو ذر ﷺ: (قلنا: يا رسول الله، كيف علمت أنك نبي؟ قال ﷺ: ما علمتُ حتى أُعلمتُ ذلك. يا أبا ذر: أتاني ملكان...)، ومنه يفهم أن النبي ﷺ عرج على ذكر قصة شق الصدر من باب ذكر

---

(1) صحيح البخاري (3)، ومسلم (160)

(2) صحيح البخاري (4)، ومسلم (161)

أول الحوادث الواقعة له ﷺ، ولا تعلق لها بمعرفته بالنبوة، بل لم يكن ذلك إلا بالتصريح الذي قوبل به حين نبئ ﷺ.

ومن سؤال أبي ذر وإجابة النبي ﷺ بذكر حادثة الشق ووزنه بالأمة يقول الطيبي(1): «وفيه أن الأمة كما يفتقرون في معرفة كون النبي صادقاً إلى إظهار خوارق العادات بعد التحدي، كذلك النبي يفتقر في معرفة كونه نبياً إلى أمثال هذه الخوارق» أ.هـ.

قلت: في قوله نظر، لا سيما بعد معرفة عدم تعلقها بالوحي، وما صح من أخبار بدء الوحي يدل على أنه ﷺ لقي شدة وتدرج به الحال حتى استقر. ولما نقل المناوي كلام الطيبي زاد عليه فقال(2): «قلت: وهذا أيضاً يصلح أن يكون جواباً عن الإشكال المذكور المشهور في سؤال إبراهيم عليه الصلاة والسلام: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى﴾» أ.هـ. وكأنه أراد أن إبراهيم طلب الرؤيا كخارق من الخوارق من باب زيادة اليقين وبلوغ عينه بعد علمه وهو الذي ربما تحتاجه الأنبياء بحسب كلام الطيبي وفيه نظر أيضاً؛ لأن إبراهيم طلب هذا بعد استقرار معرفته بنبوته.

وعلق عبد الحق الدهلوي على هذا فقال(3): «والحق أن علمه بذلك ضروري واقع في القلب، وهذه مؤكدات ومؤيدات لذلك. على أن الغرض الأصلي من بيان ذلك: تعريف الأمة وتعليمهم. والمقصود أنه حصل له العلم منذ ذلك اليوم، وهذا

(1) شرح المشكاة (3655/11)
(2) مرقاة المفاتيح (3695/9)
(3) لمعات التنقيح شرح مشكاة المصابيح (249/9)

كما كان يسره ﷺ موافقته للتوراة، وكان يعجبه ﷺ ﴿إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى (18) صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى﴾، وموافقة تميم الداري بخبره بحال الدجال» أ.هـ.

قلت: وفيما قاله خلط عجيب أبعد فيه النجعة، وفيه خروج عن ألفاظ الحديث الدالة ومناسبتها لما هو بصدده، ناهيك عن المخالفة الصريحة لما ورد في الصحيح من حادثة الوحي كما سبق نقله أعلاه.

وقوله: (**حتى استيقنت**) أي حتى بلغتَ اليقين والقطع بكونك نبياً مرسلاً. ويعبر باليقين عن آخر درجات المعرفة والعلم، ويعرفه أهل اللغة بضد الشك، وبإزاحة الشك[1]، وتراهم أيضاً يعرفون الشك بضده[2]. وعلى هذا فالمعنى المراد من ذكر الشك في تعريف اليقين هو أنه العلم المقطوع الذي لا تراوده الشكوك أبداً.

وهو درجات أيضاً قال أبو محمد ابن قتيبة[3]: «وأما اليقين فدرجتان؛ إحداهما: يقين السمع، والأخرى: يقين النظر، وهذا أعلى اليقين» أ.هـ.

ويمثل للأول بقول الله تعالى: ﴿وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ﴾، وبالثاني طلب إبراهيم عليه السلام رؤية إحياء الموتى. قال ابن رجب[4]: «طلب زيادة في إيمانه، فإنه طلب أن ينتقل من درجة علم اليقين إلى درجة عين اليقين وهي أعلى وأكمل».

---

(1) العين (220/5)، معجم ديوان العرب للفارابي (238/3)، تهذيب اللغة للأزهري (245/9)، الصحاح للجوهري (2219/6)، مقاييس اللغة لابن فارس (157/6)، المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (510/6)

(2) المنجد في اللغة لكراع النمل (ص236)، جمهرة اللغة لابن دريد (139/1)، معجم ديوان العرب للفارابي (129/3)، مقاييس ابن فارس (173/3)

(3) غريب الحديث لابن قتيبة (580/1)

(4) فتح الباري لابن رجب (12/1)

وفي قول الله تعالى: ﴿كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ (5) لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ (6) ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ الْيَقِينِ﴾، فـ: «علم اليقين: ما علمه بالسماع والخبر والقياس والنظر. وعين اليقين: ما شاهده وعاينه بالبصر. وحق اليقين: ما باشره ووجده وذاقه وعرفه بالاعتبار. فالأولى: مثل من أخبر أن هناك عسلاً وصدق المخبر، أو رأى آثار العسل فاستدل على وجوده. والثاني: مثل من رأى العسل وشاهده وعاينه، وهذا أعلى كما قال النبي ﷺ: (ليس المخبر كالمعاين[1]). والثالث: مثل من ذاق العسل ووجد طعمه وحلاوته، ومعلوم أن هذا أعلى مما قبله» أ.هـ[2].

ومع كل ما ذكر فإن اليقين يفارق العلم من جهة أنه يقع بعد شك، فهو ليس ضروري وإنما يقع بعد نظر واستدلال[3]، فيحصل للنفس متدرجاً، ولهذا يقول أبو هلال العسكري في فروقه[4]: «الفرق بين العلم واليقين: أن العلم هو اعتقاد الشيء على ما هو به على سبيل الثقة. واليقين هو سكون النفس وثلج الصدر بما علم. ولهذا لا يجوز أن يوصف الله تعالى باليقين. ويقال: ثلج اليقين، وبرد اليقين، ولا يقال: ثلج العلم وبرد العلم. وقيل: الموقن العالم بالشيء بعد حيرة الشك. والشاهد أنهم يجعلونه ضد الشك فيقولون: شكٌ ويقينٌ. وقلما يقال: شكٌ وعلمٌ. فاليقين ما يزيل الشك دون غيره من أضداد العلوم. والشاهد قول الشاعر:

---

(1) حديث: ((ليس الخبر كالمعاينة))، رواه أحمد في المسند (341/3)، وابن حبان في الصحيح (96/14)، والطبراني في كبير معجمه (54/12).

(2) اقتباس من كلام ابن تيمية كما في مجموع فتاواه (645/10)، ونحوه لابن القيم في مدراج السالكين (379/2)

(3) بصائر ذوي التمييز للفيروز أبادي (402/5)، مقاليد العلوم في الحدود والرسوم للسيوطي (ص214)

(4) الفروق اللغوية لأبي هلال تحقيق محمد إبراهيم سليم دار العلم والثقافة (ص81)

بكى صاحبي لما رأى الدرب دونه ... وأيقن أنا لا حقان بقيصرا

أي أزال الشك عنه عند ذلك. ويقال: إذا كان اليقين عند المصلي أنه صلى أربعاً فله أن يسلم، وليس يراد بذلك أنه إذا كان عالماً به؛ لأن العلم لا يضاف إلى ما عند أحد إذا كان المعلوم في نفسه على ما علم، وإنما يضاف اعتقاد الإنسان إلى ما عنده سواء كان معتقده على ما اعتقده أو لا، إذا زال به شكه. وسمي علمنا يقينا لأن في وجوده ارتفاع الشك» أ.هـ.

قوله: (**فقال: يا أبا ذر أتاني ملكان وأنا ببعض بطحاء مكة**)، سبق الكلام عن البطحاء، وذكرها هنا فيه إشكال، فإن الحادثة وقعت في ديار حليمة والتي كانت قد قالت في حديثها الطويل[1]: (فقدمنا به بلاد بني سعد بن بكر).

قال السهيلي وعنه ابن الملقن[2]: «غير أن في هذا الحديث، وهماً من بعض النقلة، وهو قوله: (بينما أنا ببطحاء مكة)، وهذه القصة لم تعرض له إلا وهو في بني سعد مع حليمة، كما ذكر ابن إسحاق وغيره، وقد رواه البزار من طريق عروة عن أبي ذر رضي الله عنه فلم يذكر فيه بطحاء مكة» أ.هـ.

غير أن هذا لم يرضِ الزرقاني فقال موجهاً ومحاولاً الجمع بين الروايات[3]: «ببطحاء مكة، أي: بنواحيها؛ لأنه كان في بني سعد وليست بمكة إذ الأبطح بمكة:

(1) المعجم الكبير للطبراني (212/24)

(2) الروض الأنف للسهيلي (170/2 –171). وعبارة ابن الملقن في التوضيح (125/20) غير واضحة، لكنني اعتبرتها موافقة للسهيلي في التوهيم.

(3) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية (303/1)

المحصب. ولعله قال ذلك ليبين أنه في ابتداء أمره، إذ جوابه لأبي ذر كان بالمدينة. وبهذا اندفع قول السهيلي: أنه وهم من بعض الرواة» أ.هـ.

قلت: المحصب بمكة هو الموضع الذي يحصب فيه[1]، وهو موضع الجمار بمنى[2]، ومخرجه إلى الأبطح بمكة[3]، قال عياض[4]: «بين مكة ومنى وهو إلى منى أقرب وهو بطحاء مكة» أ.هـ.

وديار بني سعد في أرض تهامة فيما يُفهم من كلام ياقوت[5] فهي تبعد مسافة لا يصح معها القول أنها من نواحي مكة، وأكد كلامه صاحب كتاب معالم مكة التأريخية[6]، وأفاد أنها لا تزال ديارهم إلى الآن ووصف الموقع بقوله: «وحدد الأقدمون البوباة بأنها على طريق الطائف من مكة المكرمة. وأنها من صدر نخلة اليمانية. وقالوا: تخرج منها على قرن المنازل. وكلها تحديدات صحيحة» أ.هـ.

وأما قوله عن التعبير ببطحاء مكة أنها للإشارة إلى قبل الهجرة، فهو مما لا يحتاج إليه كون الحكاية عن أيام الصبا وظهورها لا يفتقر إلى إيضاح. فيكون كلام السهيلي أوجه والله تعالى أعلى وأعلم.

قوله: (**فوقع أحدهما على الأرض، وكان الآخر بين السماء والأرض، فقال أحدهما لصاحبه: أهو هو؟ قال: نعم. قال: فزنه برجل، فوزنت به**

([1]) جمهرة اللغة لابن دريد (279/1)، معجم ديوان العرب للفارابي (314/1)

([2]) تهذيب اللغة للأزهري (153/4)، الصحاح للجوهري (112/1)، مقاييس اللغة لابن فارس (70/2)

([3]) كتاب العين (124/3)، المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (165/3)، غريب الحديث لابن الجوزي (217/1)

([4]) مشارق الأنوار (393/1)

([5]) معجم البلدان لياقوت الحموي (506/1)

([6]) معالم مكة التأريخية والأثرية لعاتق بن غيث البلادي (ص44)

فوزنته، ثم قال: فزنه بعشرة، فوزنت بهم فرجحتهم، ثم قال: زنه بمائة، فوزنت بهم فرجحتهم. ثم قال: زنه بألف، فوزنت بهم فرجحتهم؛ كأني أنظر إليهم ينتثرون عليَّ من خفة الميزان. قال: فقال أحدهما لصاحبه: لو وزنته بأمته لرجحها) سبق الكلام على مفرداته في الحديث الماضي، وذكر الصالحي في التنبيهات عليه من سيرته نكتة فقال[1]: «العشرون: قال بعض العلماء: المراد بالوزن في قوله (زنه بعشرة من أمته) الوزن الاعتباري، فيكون المراد الرجحان في الفضل وهو كذلك. وهو فائدة فعل الملكين ذلك ليعلم رسول الله ﷺ ذلك حتى يخبر به غيره ويعتقده، إذ هو من الأمور الاعتقادية.

وسألت شيخ الإسلام برهان الدين ابن أبي شريف رحمه الله تعالى عن هذا الحديث قبل وقوفي على الكلام السابق فكتب لي بخطه: هذا الحديث يقتضي أن المعاني جعلها الله تعالى ذواتاً فعند ذلك قال الملك لصاحبه: أجعله في كفة وأجعل ألفاً من أمته في كفة. ففعل فرجح ماله ﷺ رجحاناً طاش معه ما للألف بحيث يخيل إليه أنه يسقط بعضهم عليه، ولما عرف الملكان منه الرجحان وأنه معنى لو اجتمعت المعاني كلها للأمة ووضعت في كفة ووضع ماله ﷺ لرجح على الأمة، قالا: لو أن أمته وزنت به مال بهم، لأن مآثر خير الخلق ﷺ وما وهبه الله تعالى له من الفضائل يستحيل أن يساويها غيرها. والله أعلم» أ.هـ.

---

[1] سبل الهدى والرشاد (2/71- 72)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[15 -] أخبرنا إسماعيل بن خليل، أنا علي - هو ابن مسهر - أنا الأعمش عن أبي صالح قال: كان النبي ﷺ يناديهم: يا أيها الناس إنما أنا رحمة مهداة.

إسناده صحيح إلى ذكوان أبي صالح السمان، وتابع ابنُ مسهر في الأعمش: وكيعَ عند: ابن أبي شيبة، وابن سعد، وابن الأعرابي، والبيهقي(1).

واختلف فيه على الأعمش فرواه غيرهما. ووصله بإضافة أبي هريرة،: البزار، والطبراني، والترمذي في العلل، والرامهرمزي، وابن الأعرابي، والآجري، ومحمد بن عبد الرحمن المخلص، والحاكم، والبيهقي، والشهاب القضاعي، وابن عساكر(2) من طرق إلى مالك بن سعير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة يرفعه.

وابن سعير فيه كلام، ولا يبلغ درجة تحتمل له مخالفة مثل وكيع وابن مسهر، ومع ذلك قبله قوم، فقال الحاكم في مستدركه: «هذا حديث صحيح على شرطهما فقد احتجا جميعا بمالك بن سعير، والتفرد من الثقات مقبول» أ.هـ.

---

(1) مصنف ابن أبي شيبة (325/6)، الطبقات الكبرى لابن سعد (151/1)، معجم ابن الأعرابي (556/2)، شعب الإيمان للبيهقي (530/2)، ودلائل النبوة له (157/1)

(2) مسند البزار (122/16)، معجم الطبراني الأوسط (223/3)، والصغير (168/1)، العلل الكبير للترمذي - الترتيب (ص369)، أمثال الحديث للرامهرمزي (ص33)، معجم ابن الأعرابي (1136/3)، الشريعة للآجري (1477/3)، المخلصيات (45/4)، مستدرك الحاكم (91/1)، دلائل النبوة للبيهقي (157/1)، مسند الشهاب القضاعي (189/2)، تأريخ دمشق (400/5)

ووافقه الذهبي تصريحاً في تلخيصه، ولما ذكره الهيثمي في المجمع[1] اكتفى بقوله: «رجال البزار رجال الصحيح».

قلت: مالك بن سعير ليس من رجال مسلم[2] لكن أبوه، فقول الهيثمي أدق من قول الحاكم.

ويفهم من كلام البخاري والبزار تقديم المرسل، فقد قال أبو عيسى الترمذي عقبه: «سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: يروون هذا عن أبي صالح، عن النبي ﷺ مرسلاً»، وعلق البزار عقب روايته: «وهذا الحديث لا نعلم أحداً وصله عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ إلا مالك بن سعير وغيره يرسله فلا يقول: عن أبي هريرة ﷺ, إنما يقول: عن أبي صالح عن النبي ﷺ» أ.هـ.[3].

ولخص أبو الحسن الدارقطني طرقه وصوب الإرسال، فقال: «ورواه بعض الحروريين، عن وكيع، فوهم فيه، قال فيه: عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، والصحيح ما قلنا» أ.هـ.

وذكر هذه الطريق أبو أحمد ابن عدي في الكامل أعني بالرفع وقال: «وهذا غير محفوظ عن وكيع»[4].

([1]) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (257/8)

([2]) لم يذكره ابن منجويه في رجال مسلم، وأفاد المزي في التهذيب بأن مسلم روى له في المقدمة.

([3]) علل الترمذي الكبير – ترتيب (ص369)، مسند البزار (122/16)

([4]) علل الدارقطني (105/10)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (384/5)، ذخيرة الحفاظ لابن طاهر (992/2)

قلت: ولما روى إبراهيم العبسي شيخ ابن الأعرابي الحديث كما نجده في كتابه المطبوع باسم: نسخة وكيع عن الأعمش[1] وصله، وكذا وردت رواية أخرى عن وكيع في فوائد أبي الحسن السكري من طريق عبد الله بن أبي عرابة الشاشي عن وكيع به، أفدتها من كلام الشيخ الألباني[2] وهو كتاب لا يزال – في ظني – مخطوطاً، لكن الشيخ جعل هاتين الروايتين داعمة للرواية التي ذكرها ابن عدي في منكرات حديث الراوي عن وكيع عبد الله بن نصر الأصم والذي قال فيه الذهبي[3]: «منكر الحديث»، ليخرج بتقوية رواية الرفع ويقول: «لكن مجيئه من الطريقين السابقين عن وكيع موصولاً مما يقوي رواية ابن نصر هذا. وعليه فيكون مالك بن سعير قد تابعه على وصله، وتكون روايته مرجحة لرواية الوصل عن وكيع على رواية الإرسال عنه» أ.هـ.

وهو عجيب منه رحمه الله تعالى، فهو نفسه قد قال قبلها في الراوي عن الشاشي: «لم أجد له ترجمة إلى الآن» أ.هـ. أفيعقل أن تُقَدَم رواية إبراهيم القصار الصدوق، والذي تابعه عليها الشاشي من طريق مجهولة، والأصم الذي هو منكر الحديث، لرواية أبي بكر بن أبي شيبة، وابن سعد؟! ويضاف إليهما رواية أحمد بن عبد الجبار عند البيهقي في الشعب على ضعفه في نفسه.

---

(1) نسخة وكيع عن الأعمش (ص88)،

(2) سلسلة الأحاديث الصحيحة (884/1)

(3) ميزان الاعتدال للذهبي (515/2)، لسان الميزان لابن حجر (26/5)

فإن كنا سنقارن بين الروايتين فإن إبراهيم القصار نفسه قد أُختلف عليه، فرواه عنه ثقتان مرسلاً بما يوافق رواية الثقات، وهما أبو سعيد ابن الأعرابي في معجمه، وأبو جعفر محمد بن علي بن دحيم عند البيهقي في الدلائل فيما سبق ذكره أعلاه عنهما.

وخالفهما الوارد في كتابه والذي يُروى – أعني كتابه – من طريقين بحسب إفادة محققه الفريوائي في مقدمته، وهما: أبو عمرو الحسن بن علي بن الحسن العطار، والذي رمز المحقق لنسخته بالرمز (أ)، والآخر: أبو عبد الله أحمد بن حامد بن مخلد بن سهل القطان والذي رمز المحقق لنسخته بالرمز (ب)، وأفاد في التعليق على الحديث أن إضافة أبي هريرة ﷺ ورد في النسخة (أ)، دون النسخة (ب)، والذي قال هو في ترجمة راويها: «لم أعثر على ترجمته لكن تابعه أبو عبد الله ... القطان» يعني راوي النسخة (ب)، والتي ذكر أن الخطيب وثقه.

فينبغي على هذا أن يضاف القطان إلى المرسلين، والمجهول إلى الواصلين، لترجح بذلك كفة المرسلين كما حكم بذلك المتقدمون والله تعالى أعلم[1].

وللحديث شواهد، منها ما في تاريخ ابن شبة بسند صحيح إلى ابن عيينة يرفعه، وهذا معضل شديد الإعضال، وفي طبقات ابن سعد بسند صحيح إلى معبد بن خالد يرفعه وهو تابعي فهو مرسل جيد لحديث الباب ذي مخرج مختلف[2].

([1]) ترجمة القطان في تأريخ بغداد للخطيب (343/4)، وفيه توثيقه.

([2]) تأريخ المدينة لابن شبة (638/2)، الطبقات الكبرى لابن سعد (151/1)

وأفاد السيوطي أن ابن عساكر رواه من حديث ابن عمر وقال في سنده مبهم، ويروى من طريق أنس بن مالك فيما أفاده حمزة السهمي من طريق وضاع أشر[1].

قوله: **(كان النبي ﷺ يناديهم: يا أيها الناس إنما أنا رحمة مهداة)**، يظهر من السياق أنه مقتطع من خطاب له سبب متعلق برسالة النبي ﷺ إلى أمته وبيان أنها تعود بكافة تفاصيلها إلى رحمة الله عز وجل بالناس.

وعلى ضبط (**مُهداة**) بالضم جل من تكلم على الحديث، وظاهر اللفظ أنها من الهدية، «يقال: أهديت الهدية أهديها إهداء، فهي مهداة, وأهديت الهدي إلى بيت الله هدياً»[2].

وقال أبو العباس ثعلب[3]: «وعن النبي ﷺ إنما أنا رحمة مُهداة بالضم، مِنْ أهديتُ الهدية فهي مُهداة. وهديت هدية فلان، أي سرت سيره. وهديت العروس وهديت الهدى، كله بلا ألف إلا الهدية. ويقال في العروس أيضاً بالألف» أ.هـ.

وأفاد الرامهرمزي بأنها رويت بالكسر على الهِداية فقال في المحدث الفاصل[4]: «ومن روى (رحمة مِهداة) بكسر الميم: مِن الهداية، ومَن رواه بالضم: مِن الهدية»،

---

(1) جامع الأحاديث للسيوطي (488/7)، سؤالات حمزة السهمي للدارقطني (ص126- 128)، ميزان الاعتدال للذهبي (478/3).

(2) اقتباس من كلام ابن السكيت في إصلاح المنطق (ص198)، ونحوه في معاني القرآن وإعرابه لأبي إسحاق لزجاج (339/2)، وفي اشتقاق أسماء الله لأبي القاسم الزجاجي (ص188)، وفي البارع في اللغة لأبي علي القالي (ص135).

(3) مجالس ثعلب (ص119)

(4) المحدث الفاصل (ص263)

قلت: أوحى كلامه بأن الخلاف معتبر، والناظر في كلام من تكلم على الحديث يرى أنهم لم يعتدوا برواية الكسر التي أشار إليها.

وقد أوضح رحمه الله اللبس في كتابه أمثال الحديث فقال(1): «واتفقتْ ألفاظهم في ضم الميم من قوله (مُهداة) إلا ابن البرتي قال: (مِهداة) بكسر الميم، من الهِداية، وكان ضابطاً فيهما متصرفاً في الفقه واللغة. والذي قاله أجود من الاعتبار، لأنه بعث ﷺ هادياً، كما قال الله عز وجل: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾. وكما قال جل وعز: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ﴾. و ﴿لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾. وأشباه ذلك. ومن رواه بضم الميم إنما أراد: أن الله عز وجل أهداه إلى الناس؛ وهو قريب» أ.هـ.

وكلامه يوحي بميله إلى رواية الكسر، وكان الزركشي (2) ذكر قوله وسكت عليه إقراراً إذ لم يذكر خلافه على شهرة مخالفه، وتراه – أعني الرامهرمزي – وقد استدل عليها بالآيات الدالة على إرساله ﷺ لهداية الناس، لكنه لم يتعرض لتعلق الرحمة بالهداية.

ومناسبة الهدية لها أقرب من الهداية، كون الرحمة نفسها تُهدى، فالرحمة وهي الرقة والعطف والرأفة، وتتعلق بالشفقة والحنان واللطف والرفق(3) وهو ﷺ قد كان كما

(1) أمثال الحديث (ص33)

(2) تشنيف المسامع بجمع الجوامع (110/1)

(3) قال بنحو هذا الطيبي في شرحه على المشكاة (3684/12)

قال الله تعالى عنه: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾.

يقول أبو العباس تقي الدين ابن تيمية[1]: «أما منكرو النبوات وقولهم: ليس الخلق أهلاً أن يرسل الله إليهم رسولاً كما أن أطراف الناس ليسوا أهلاً أن يرسل السلطان إليهم رسولاً: فهذا جهل واضح في حق المخلوق والخالق؛ فإن من أعظم ما تُحمد به الملوك: خطابهم بأنفسهم لضعفاء الرعية؛ فكيف بإرسال رسول إليهم؟

وأما في حق الخالق فهو سبحانه أرحم بعباده من الوالدة بولدها، وهو قادر مع كمال رحمته فإذا كان كامل القدرة كامل الرحمة فما المانع أن يرسل إليهم رسولاً رحمة منه؟ كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾. وقال النبي ﷺ: (إنما أنا رحمة مهداة) ولأن هذا من جملة إحسانه إلى الخلق بالتعليم والهداية وبيان ما ينفعهم وما يضرهم كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾، فبين تعالى أن هذا من مننه على عباده المؤمنين» أ.هـ.

وفي كلام أبي عبد الله الحليمي عن اسمه ﷺ نبي الرحمة يقول[2]: «وأما نبي الرحمة: فقد جاء عنه عليه السلام أنه قال: (أنا رحمة مهداة) وذلك على معنى أن الله تبارك وتعالى بعثه ليرحم به عباده ويخرجهم على لسانه من الظلمات إلى النور كما قال عز

---

(1) مجموع الفتاوى (131/6)، مجموعة الرسائل والمسائل له (74/5)

(2) المنهاج في شعب الإيمان (49/2)

وجل حين امتن عليهم: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾» أ.هـ.

قال الطيبي[1] في شرح الحديث: «أي ما أنا إلا رحمة للعالمين أهداها الله إليهم، فمن قبل هديته أفلح ونجا، ومن لم يقبل خاب وخسر» أ.هـ.

قلت: فجعل تعليق الرحمة بالهدية مناسباً لمن قبلها دون من لم يقبل الهدية، وفيه إشكال لعدم ورود القيد في النص، وربما أفاد أنه ليس برحمة على غير المؤمنين، وهذا غير مراد قطعاً.

قال أبو المظفر السمعاني[2]: «قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾، من المشهور المعروف عن النبي أنه قال: (إنما أنا رحمة مهداة) أي: هدية من الله. ثم اختلفوا في العالمين على قولين: فأحد القولين: أنهم المسلمون، فهو رحمة للمسلمين، والقول الثاني: أنهم جميع الخلق، وهذا القول أشهر. وأما معنى رحمته للكافرين فهو تأخير العذاب عنهم، وقيل: هو رفع عذاب الاستئصال عنهم، وأما رحمته للمؤمنين فمعلومة» أ.هـ.

وفي تفسير محي السنة البغوي[3]: «قال ابن زيد: يعني رحمة للمؤمنين خاصة فهو رحمة لهم. وقال ابن عباس: هو عام في حق من آمن ومن لم يؤمن فمن آمن فهو رحمة

(1) شرح المشكاة (3700/12)
(2) تفسير السمعاني (413/3)
(3) تفسير البغوي (320/3)

له في الدنيا والآخرة، ومن لم يؤمن فهو رحمة له في الدنيا بتأخير العذاب عنهم ورفع المسخ والخسف والاستئصال عنهم» أ.هـ.

وتساءل أبو سليمان الخطابي حكاية عن بعض من عرف فقال[1]: «وقد سأل بعضهم أيضاً على هذا فقال: كيف يكون مبعوثاً بالرحمة، وقد بعث بالسيف وأمرنا بالقتال وسفك الدم؟

والجواب: أن الله تعالى بعث أكثر الأنبياء وأمرهم بالإبلاغ وأيدهم بالجوامع والحجج والمعجزات، فمن أنكر من تلك الأمم الحق بعد قيام الحجة وظهور المعجزة أرسل عليه العذاب، وعوجل بالهلاك.

واستؤني بهذه الأمة فلم يعاجل من أنكر الحق منهم بالعذاب والاستئصال، وأمر الله عز وجل نبيه بجهادهم، وحملهم على الدين بالسيف ليرتدعوا عن الكفر، فلا يجتاحوا بالعذاب ويأتي على آخرهم الهلاك، فإن بعد السيف بقية، وليس بعد العذاب المنزل بقية. وقد روي أن قوماً من العرب جاءوه فقالوا: يا رسول الله أفنانا السيف. فقال: (ذاك أبقى لآخركم)، فهذا معنى الرحمة المبعوث بها ﷺ» أ.هـ.

وهكذا ذهب غير واحد[2] إلى رحمته لغير المؤمنين برفع العذاب الذي يقع على مكذبة الرسل، لكن هذا فيه أن الرسل لم تكن رحمة لأممها وهو غلط لم يقصده قائله، وإنما اختص رسولنا ﷺ بالرحمة لأمور متعددة منها:

---

(1) في شرحه على صحيح البخاري: أعلام الحديث (221/1 -222)

(2) منهم بجانب من سبق ذكره: الواحد في تفسيره الوسيط (255/3)، والمقريزي في إمتاع الأسماع (217/3)

أنها خلقٌ طبع عليه، ومن تتبع سيرته ﷺ وتأمل في معاملاته العامة وسلوكه تجاه الناس – الصاحب والعدو – وحبه ﷺ الخير لهم، ورأفته بالحيوان، وعنايته بجميع ذلك؛ علم أنها ميزة فيه ﷺ وقد ((قيل: يا رسول الله ادع على المشركين قال ﷺ: إني لم أُبعث لعاناً، وإنما بعثتُ رحمة))[1].

فمن تابعه على دينه نالته رحمة الله في الآخرة والدنيا، ومن آثر دينه وأبى قبول هدية الله تعالى؛ فإنه يتلقى نفحات من الرحمة المهداة ﷺ ذلك بأنه يظل على عداوته في دول الإسلام محترماً في ماله وعرضه، ويستحق التعامل معه بالعدل في حال الخصومة وبالرفق واللين في غيرها.

نحب له الخير بأن تناله الرحمة ويشرح صدره بالإسلام فإن الغاية من الدعوة هي نشر الإسلام وما كان السيف إلا قامعاً للظلمة وكاسراً للموانع التي تعمل على حجز الناس عن معرفة الإسلام على حقيقته.

ومن ليس في دول الإسلام فإنه ينال تلك الرحمة: بالقوانين الشرعية التي قام عليها الإسلام: من حفظ الوعود، والأمانات، ورعاية النفوس، وردع الظالم، والعفو عنه؛ مادام العفو مرجو؛ وإلا فيعاقب رحمة بالمظلومين، والتأمل في هذا الباب يطول به الكلام .

---

[1] صحيح مسلم (2599) من حديث أبي هريرة.

نقل أبو عبد الله القرطبي في التفسير[1] عن أبي عبد الله محمد بن علي الترمذي الحكيم قوله: «فالرسل خلقوا للرحمة، ومحمد ﷺ خلق بنفسه رحمة، فلذلك صار أمانا للخلق، لما بعثه الله أمن الخلق العذاب إلى نفخة الصور. وسائر الأنبياء لم يحلوا هذا المحل» أ.هـ.

وفي كتاب الحكيم الترمذي نوادر الأصول توسعٌ وفيه قوله[2]: «وقولنا إن رسول الله ﷺ هو الهدية صحيح، فإنه قال ﷺ: (بعثت إليكم وإنما أنا رحمة مهداة)، فهو من الله لنا هدية، والرسل قبله بعثوا على الأمم حجة وعطية، والهدية ليست كالعطية فمن قبل العطية بورك له ومن لم يقبل تأكدت الحجة عليه وعوجل بالعقوبة، ورسولنا ﷺ كان عطية وهدية فمن قبل محمداً ﷺ عطية وهدية سعد ورشد وصار سابقاً ومقرباً ومن قبل عطية ولم يفطن للهدية سعد ولم يصب ثمرة الرشد ونجا بالسعادة، ومن أباه وكفر النعمة وجحدها كان حظه من السعادة النجاة من عقوبات الأمم التي عوجلوا بها في الدنيا فسعدوا بهذا القدر وتأخر عنهم العذاب إلى يوم القيامة والأولون عوجلوا بالعقوبة في الدنيا إلى أن ألحقوا بعذاب الآخرة.

فمن قبل محمد عطية وهدية اجتباه الله ومن قبله عطية هداه الله إليه بالإنابة وذلك قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾، والعطية من الرحمة والهدية من المحبة فمن رق لعبده ورحمه إذا رآه في بؤس أو ضعف قواه وجبره بما يذهب ضعفه وبؤسه فهذه عطية من الرحمة ومن أحب عبده أهدى إليه خلعاً وحملاناً يريد بذلك أن يختصه ويستميل قلبه ولذلك سميت هدية لاستمالة القلب به فالرسل

([1]) تفسير القرطبي (63/4)

([2]) نوادر الأصول في أحاديث الرسول (149/3)

إلى الخلق عطايا من ربنا سبحانه وتعالى رحمهم فبعثهم إليهم ليهديهم ويذهب عنهم بؤس فقر الكفر ويجبر كسيرهم

وربنا عز وجل قد رحمنا فبعث إلينا محمداً ﷺ عطية وهدية فجعل الإيمان والإسلام في العطية وحكمة الإيمان والإسلام في الهدية وذلك قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾، إلى أن قال: ﴿وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾.

فحكمة الإيمان والإسلام هدية لهذه الأمة بمبعث محمد صلى الله عليه وسلم خاصة فضلاً على الأمم والهدية كنوز المعرفة من خزائن السموات احتظى بها هذه الأمة حتى صاروا موصوفين في التوراة صفوة الرحمن وفي الإنجيل حكماء علماء أبرارا أتقياء كأنهم من الفقه أنبياء وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ﴾، الآية» أ.هـ.

وفي شرح المناوي على الجامع[1]: «أي ذو رحمة، أو مبالغ في الرحمة، حتى كأني عينها. (مهداة) بضم الميم أي ما أنا إلا رحمة للعالمين أهداها الله لهم فمن قبل هديتي أفلح ومن أبى خسر وذلك لأنه الواسطة لكل فيض ولا يشكل بأنه كان يغضب لأن غضبه مشوب برحمة» أ.هـ. وتوسع الزرقاني في الكلام على هذه النقطة[2].

([1]) التيسير بشرح الجامع الصغير (362/1)

([2]) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية (252/7)

وينقل الصالحي[1] عن ابن دحية قوله: «معناه أن الله تعالى بعثني رحمةً للعباد لا يريد لها عوضاً، لأن المهدي، إذا كانت هديته عن رحمة لا يريد لها عوضاً».

قال الدهلوي[2]: «وفي قوله: (مهداة) تعظيم وتبجيل لنفسه الكريمة، وتشريف وتكريم للأمة؛ لأن الإهداء إنما يكون بشيء نفيس إلى من أريد إكرامه» أ.هـ.

وبالله تعالى التوفيق.

(1) سبل الهدى والرشاد (464/1)

(2) لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح (284/9)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

4) - باب ما أكرم الله به نبيه ﷺ من إيمان الشجر به، والبهائم، والجن

قوله: (**باب ما أكرم الله به نبيه ﷺ من إيمان الشجر به، والبهائم، والجن**)، ذكر في الباب تسعة أحاديث في الكرامات التي أوتيها النبي ﷺ والتي هي تدخل ضمن المعجزات التي أؤيد بها ﷺ في دعوته.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[16 –] أخبرنا محمد بن طريف، ثنا محمد بن فضيل، ثنا أبو حيان، عن عطاء، عن ابن عمر قال: كنا مع النبي ﷺ، في سفر فأقبل أعرابي فلما دنا منه، قال له رسول الله ﷺ: أين تريد؟ قال: إلى أهلي

قال: هل لك في خير؟ قال: وما هو؟ قال: تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله

فقال: ومن يشهد على ما تقول؟ قال: هذه السلمة.

فدعاها رسول الله ﷺ وهي بشاطئ الوادي فأقبلت تخد الأرض خدا حتى قامت بين يديه ﷺ، فاستشهدها ثلاثا، فشهدت ثلاثا أنه كما قال، ثم رجعت إلى منبتها.

ورجع الأعرابي إلى قومه، وقال: إن اتبعوني أتيتك بهم، وإلا رجعت، فكنت(1) معك.

الحديث الأول: حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه. إسناد الدارمي ظاهره الصحة، فرجاله ثقات، وهو متصل في الظاهر، لكن به علل قد تقدح في صحته واتصاله.

(1) في النسخ (ي، د) رسم الكلمة: "مكثت"، وهي مخالفة لباقي النسخ الست.

منها أنهم لم يذكروا في أسماء شيوخ أبي حيان يحيى بن سعيد التيمي: من اسمه عطاء. وبالنظر في الآخذين عن ابن عمر ﵄ وجدتهم سموا ابن أبي رباح وابن يسار وكلاهما ثقة، الأول مكي والآخر مدني، وأبو حيان كوفي. وقد وقع التصريح في رواية أبي يعلى وغيره تسمية عطاء بابن أبي رباح.

ومخرج الحديث ومداره على ابن فضيل، أفاد بذلك ابن القيسراني أبو الفضل ابن طاهر المقدسي في ترتيبه لكتاب أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني في الأفراد ونص كلام أبي الحسن[1]: «حديث السمرة، تفرد به محمد بن فضيل عن أبي حيان التيمي يحيى بن سعيد بن حيان عن عطاء بن أبي رباح عنه» أ.هـ.

وعنه رواه: أبو يعلى الموصلي، وابن حبان في الصحيح، والطبراني في الكبير، والبيهقي في الدلائل، وابن عساكر في التأريخ[2]. وأفاد: الهيثمي في الزوائد، والبوصيري في الإتحاف، وابن حجر في المطالب[3] بأن البزار رواه في المسند ولم أجده في المطبوع، لكن الهيثمي أورده في كشف الأستار[4] وبعده: «قال البزار: لا نعلم رواه عن ابن عمر بهذا اللفظ وهذا الإسناد، إلا محمد بن فضيل، ولا نعلم أسند أبو حيان عن عطاء إلا هذا الحديث» أ.هـ.

([1]) أطراف الغرائب والأفراد لابن طاهر (408/3)، وهو ترتيب لكتاب الدارقطني.

([2]) مسند أبي يعلى (34/10)، صحيح ابن حبان (434/14)، المعجم الكبير للطبراني (431/12)، دلائل النبوة للبيهقي (14/6)، تأريخ دمشق لابن عساكر (364/4)

([3]) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي (292/8)، إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيري (107/7)، المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر (552/15)

([4]) كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي (134/3)

والحديث صححه البوصيري بقوله: «هذا إسناد صحيح»، وقول الهيثمي على رواية الطبراني: «رجاله رجال الصحيح» أدق لما سبق طرحه، ولأن الحديث قد أعله أبو حاتم الرازي؛ ففي المراسيل[1] لابنه عبد الرحمن: «سمعت أبي يقول: أبو حيان التيمي لم يسمع من عطاء ولم يرو عنه». وذكر الحديث في العلل له فقال[2]: «سمعت أبي ﵁ ذكر حديثاً رواه ابن فضيل، عن أبي حيان، عن عطاء، عن ابن عمر قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر، فأقبل أعرابي ... الحديث. قال أبي: وقد حدثنا علي الطنافسي، وعبد المؤمن بن علي، عن ابن فضيل هكذا، وأنا أنكر هذا؛ لأن أبا حيان لم يسمع من عطاء، ولم يرو عنه، وليس هذا الحديث من حديث عطاء. قلت: من تراه؟ قال: بحديث أبي جناب أشبه» أ.هـ.

قلت: أبو جناب هذا هو يحيى بن أبي حية الكلبي، من شيوخ ابن فضيل ومن الآخذين عن عطاء بن أبي رباح، وكأن أبا حاتم يريد أن الاسم تصحف عن أبي جناب إلى أبي حيان، ومنزلة أبي جناب عندهم ليست بالحسنة؛ فهو عندهم من الضعفاء. ويشكل على هذا الرأي أن الحديث مشهور عن ابن فضيل، فقد رواه عنه جلة من الثقات، ويبعد أن يتصحف على الجميع وهم آخذوه من مصدره، فلو أن التصحيف كان في رأس الإسناد لربما مرر مثل هذا الرأي لأن الرواة ينقلون ما سمعوا. وعلى هذا فلم يبقى إلا اتهام ابن غزوان بالغفلة، وليس من اليسير تمرير هذه التهمة إذ فيها الزعم بفواتها على أهل الفن، فلم يبقى بعدها إلا الطعن في صدقه وهو أبعد من الذي قبله.

---

(1) المراسيل لابن أبي حاتم (ص239)

(2) علل الحديث لابن أبي حاتم (481/6)

ومن العلل التي تقدح في اتصاله، ما قرره بعض أهل الفن من أن عطاء بن أبي رباح لم يسمع من ابن عمر(1)، وهو كثير الإرسال.

وفي المسألة بحث، فاستبعاد أخذ عطاء من ابن عمر مع أخذه ممن سبقه وفاة: أمر يحتاج إلى تفسير وشرح لاسيما وهو مكي، وتردد ابن عمر رضي الله عنه ووجوده في مكة زمانًا أمر يكاد أن يقطع به، فكيف لا يحتمل لقياهما مع مكانة العلم في نفس عطاء، وشهوة الطلب لديه وهو هو في أترابه؟!

ناهيك عن الأثر المشهور في أن ابن عمر رضي الله عنه قدم مكة فأتاه الطلاب: «فسألوا فقال: تجمعون لي يا أهل مكة المسائل وفيكم عطاء بن أبي رباح؟»(2)، أفيعقل أن يرشدهم إلى من لا يعرفه؟، أو هل يصلح أن يحيل رجل بمكانة ابن عمر العلمية وتقواه وديانته إلى رجل من التابعين لمجرد أن بلغه عنه خيراً لم يخبره هو بنفسه؟!

فإن قيل: فما صحة الأثر؟، أقول: هو مشهور عن عمر بن سعيد بن أبي حسين وهو ثقة عن أمه، ولم أعرف لها ترجمة، لكن شهرة الأثر في كتب التراجم تستدعي الانكار والبيان. والوارد في نفي السماع يقتصر على ما نقله أبو العباس ابن محرز في كتابه تأريخ ابن معين قال(3): «وسمعت يحي يقول: قالوا: إن عطاء بن أبي رباح لم يسمع من ابن عمر شيئاً ولكنه قد رآه ولا يصحح له سماع» أ.هـ.

---

(1) ذكره ابن أبي حاتم في المراسيل (ص154) عن أحمد بن حنبل.

(2) رواه ابن أبي خيثمة في التأريخ الكبير السفر الثالث (210/1)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (330/6)

(3) تأريخ ابن معين لابن محرز (126/1)

ونحو هذا ما رواه ابن أبي حاتم في المراسيل عن أحمد بن حنبل من طريق حرب بن إسماعيل الكرماني. واعتمده العلائي في جامعه[1].

والذي أظنه أنا: أن المراد من كلام ابن معين وأحمد هو: عبد الله بن عمرو بن العاص ﵄ الشامي، وهو نص كلام ابن المديني الذي رواه ابن أبي حاتم بعد كلام أحمد: «ورأى عبد الله بن عمرو ولم يسمع منه» أ.هـ.

بل الذي في علل ابن المديني[2] التصريح بسماع عطاء من ابن عمر بن الخطاب. وهو ما قرره البخاري، ومسلم، والدارقطني[3].

ويزيد يقيني بأن مرادهم ابن العاص ﵄: شهرة روايته عن ابن الخطاب، فقد روى الدوري[4] عن عطاء قال: «شهدت ابن الزبير وأتى بسبعة أخذوا في لواط، أربعة منهم قد أحصنوا النساء وثلاثة لم يحصنوا فأمر بالأربعة فأخرجوا من المسجد فرضخوا بالحجارة وأمر بالثلاثة فضربوا الحد. وابن عمر وابن عباس في المسجد». وهذا وإن كان السند إليه لا يصح إلا أنه من المشهور عندهم لقاءهما.

وفي مسائل حرب[5] الراوي عن أحمد الانقطاع بسند صحيح عن عطاء قال: «رأيت ابن عمر يُقعِي على أطراف قدميه جميعًا بين السجدتين ومرة يثني رجله اليسرى».

---

(1) المراسيل لابن أبي حاتم (ص154)، وجامع التحصيل للعلائي (ص237)
(2) العلل لابن المديني (ص66)
(3) التأريخ الكبير للبخاري (464/6)، ومسلم في الكنى (719/2)، المؤتلف والمختلف للدارقطني (1033/2)
(4) تأريخ ابن معين رواية الدوري (329/4)
(5) مسائل حرب الكرماني من أول الصلاة (ص186)

والناظر في عملهم في العلل – كابن أبي حاتم والدارقطني – يجدهم يمررون روايته ولا يستوقفونها بهذه العلة، فيترجح لدي أن الوارد عنهم من نفي الاتصال بينهما لا يصح عنهم وإنما هو تصحيف والله أعلى وأعلم.

قوله: (**كنا مع النبي ﷺ، في سفر، فأقبل أعرابي**)، يُجمع على أعراب وأعاريب، «والأعراب: سكان البادية»(1)، قال ابن قتيبة(2): «ومن ذلك: الأعجمي، والعجمي، والأعرابي، والعربي: لا يكاد عوام الناس يفرقون بينهما. فالأعجمي: الذي لا يفصح وإن كان نازلاً في البادية، والعجمي: المنسوب إلى العجم وإن كان فصيحاً. والأعرابي: هو البدوي وإن كان بالحضر، والعربي: المنسوب إلى العرب وإن لم يكن بدوياً» أ.هـ.

وفي كتاب أبي منصور الأزهري(3): «رجل عربي إذا كان نسبه في العرب ثابتاً وإن لم يكن فصيحاً... ورجل معرب إذا كان فصيحاً وإن كان عجمي النسب. ورجل أعرابي بالألف إذا كان بدوياً صاحب نجعة وانتواء وارتياد للكلأ وتتبع لمساقط الغيث، وسواء كان من العرب أو من مواليهم. ويجمع الأعرابي على الأعراب والأعاريب. والأعرابي إذا قيل له يا عربي فرح بذاك وهش له. والعربي إذا قيل له: يا أعرابي غضب له. فمن نزل البادية أو جاور البادين وظعن بظعنهم وانتوى بانتوائهم فهم أعراب، ومن نزل بلاد الريف واستوطن المدن والقرى العربية وغيرها مما ينتمي إلى العرب فهم عرب وإن لم يكونوا فصحاء»

---

(1) مجمل اللغة لابن فارس (ص664)
(2) أدب الكاتب (ص39- 40)
(3) تهذيب اللغة (218/2)

قال: «ولا يجوز أن يقال للمهاجرين والأنصار: أعراب، إنما هم عرب؛ لأنهم استوطنوا القرى العربية وسكنوا المدن، سواء منهم الناشئ بالبدو ثم استوطن القرى والناشئ بمكة ثم هاجر إلى المدينة. فإن لحقتْ طائفة منهم بأهل البدو بعد هجرتهم واقتنوا نعماً ورعوا مساقط الغيث بعدما كانوا حاضرة أو مهاجرة قيل: قد تعربوا أي صاروا أعراباً بعدما كانوا عرباً» أ.هـ.

قلت: العربي من أتقن النطق بلسان العرب، وليس الفضل الوارد - إن صح - في العرب لنسبهم، بل للسانهم الذي به أنزل القرآن والشريعة، ومن كان للغة أقرب؛ كان للمعرفة بالله وبالدين ألصق والله أعلم.

قوله: (**فلما دنا منه**) أي اقترب من النبي ﷺ بحيث صار بمكان يصلح للمحادثة (**قال له رسول الله ﷺ**)، سائلاً عن جهته: (**أين تريد؟**)، وهو ﷺ بهذا أراد التلطف والتمهيد لما سيأتي به من دعوة الرجل، وهكذا هي عادة الناس تقديم ما يلفتُ انتباه المراد محادثته، واسترعاء اهتمامه، وجذب انتباهه. (**قال: إلى أهلي**)، أي إلى المكان الذي فيه أهلي، وهم أخص الناس به من القرابة والزوجة والعيال.

قوله: (**قال [ﷺ]: هل لك في خير؟**)، عرض عليه ﷺ خيراً نكره؛ ليكون أشد في استرعاء الانتباه، والناس لا تفوت ما يمكن تحصيله من الخير العائد إلى مصالحها الدنيوية وهو أول ما يمكن أن يدور في خلد المخاطب، فإن كان يثق بالمتكلم لمعرفة مسبقة ستكون الإجابة بنعم، وإلا استوضح بلهفة الراغب ولهذا (**قال**) الأعرابي: (**وما هو؟**)، وهنا (**قال [ﷺ]: تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا**

شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله)، عرض عليه كلمة التوحيد، ولما كانت الكلمة من الوضوح بمكان لرجل عربي اللسان لم يحتج إلى طلب زيادة توضيح وشرح لمعناها ومستلزماتها، ولربما فهم حينها بأنه النبي الذي انتشر خبره في الأرجاء حينها.

(**فقال: ومن يشهد على ما تقول؟**) فانتقل إلى طلب الدليل على صحة الدعوى المطروحة عليه، وهذا دأب العقلاء، الذين لا يسلمون عقولهم ويدفنون الحقائق بغير قناعة ودراسة، ولمجرد متابعة لكائنٍ من كان من الكائنات التي لها مكانة في كينونتهم ونفوسهم، فعلى الداعي التلطف، وعلى المدعو طلب الدلالة على صدق الدعوة والتسليم للحق إن لم يجد عنه مدفعاً، أو التأني لمزيد بحث وتقصٍ.

ولم يكن التقليد ومتابعة الأكابر أبداً منقبة تستحق المدح مالم تكن مدعومة بالدليل فإنما هم كالسرج التي يستضاء بها لمعرفة الحق ويستعان بها على فهمه، فأما متابعة كمتابعة القطيع لراعيه فمذموم.

ولا ينبغي أن يُستدل على ضرره بمن كان طلبُ التحقيق سبباً لضلاله، وإلحاده، فإن الله تعالى قد أخبر بأنه هدانا النجدين وبيَّن سبحانه الطرق والدلائل، ووهبنا الآلات، ودعانا للخير، وأخبرنا بأنه سيكفر ويضل مع كل هذا قوم كتب الله عليهم أنهم من أهل الشقاء والله المستعان.

حينها (**قال**) ﷺ: (**هذه السلمة**)، «والسلمة: شجرة وجمعها: سلم وبها سمي الرجل سلمة»[1]. «وهو ضرب من العضاه»[2]، وفي وصفها يقول الأزهري[3]: «قال شمر: السلمة: شجرة ذات شوك؛ يدبغ بورقها وقشرها، ويسمى ورقها القرظ، لها زهرة صفراء فيها حبة خضراء طيبة الريح تؤكل في الشتاء، وهي في الصيف تخضر» أ.هـ.

ووصفها في كتاب ابن سيده فيه سعة قال: «وقال أبو حنيفة[4]: السلم سلب العيدان طولاً شبه القضبان وليس له خشب وإن عظم، وله شوك دقاق طوال حاد إذا أصاب رجل الإنسان. قال: وللسلم برمة صفاء وهو أطيب البرم ريحاً ويدب بورقة. وعن ابن الأعرابي: السلمة زهرة صفراء فيها حبة خضراء طيبة الريح وفيها شيء من مرارة وتجد بها الظباء وجداً شديداً واحدته سلمة ... قال أبو حنيفة: زعموا أن السلام أبداً أخضر لا يأكله شيء والظباء تلزمه وتستظل به ولا تستكن فيه وليس من عظام الشجر ولا عضاهها» أ.هـ.

قلت: هذه الشجرة منتشرة بكثرة في بر الجزيرة العربية، ولا يزال يعرفها الرعاة بنفس هذا الاسم، وقد سألتُ بعض رفقائي ممن له عناية واشتغال بالماشية وحياة البراري والبوادي، أو ممن أبوه كذلك؛ فوجدتهم يعرفونها ويسمونها بالسلمة أيضاً.

---

(1) غريب الحديث لابن قتيبة (700/3)، وبعضه في مقاييس ابن فارس (91/3)

(2) جمهرة اللغة لابن دريد (348/1)، ونحوه في الصحاح للجوهري (1950/5)

(3) تهذيب اللغة (311/12)

(4) هو أحمد بن دواد الدينوري (282هـ) وهو أحد مصادر كتاب ابن سيده ذكره في مقدمة المحكم (47/1) في سياق ذكر المصادر التي اعتمد عليها، وسمى كتابيه في مقدمة المخصص (39/1) بالأنوار والنبات. ترجم له أبو يعلى الخليلي في الإرشاد (625/2) وأثنى عليه، وأبو البركات كمال الدين الأنباري في نزهة الألباء في طبقات الأدباء (ص180)، والقفطي في إنباه الرواة على أنباه النحاة (76/1)، والذهبي في سير الأعلام (422/13)، وهو تلميذ ابن السكيت.

ووقع في رواية الطبراني، والبيهقي، وما نقله ابن حجر عن أبي يعلى[1] بلفظ: «هذه الشجرة»، أما رواية ابن حبان فقال: «هذه السمرة»، وهي خلاف رواية الأكثر فإن السمرة «ضرب من شجر الطلح»، بينما السلمة من العضاة ذوات الأشواك[2].

قوله: (**فدعاها رسول الله** ﷺ) ظاهر اللفظ أنه ﷺ أمرها باللفظ فقال لها: أقبلي، أو تعالي، أو هلمي، أو غيرها من الألفاظ الدالة على معنى الإتيان، (**وهي بشاطئ الوادي**)، وفيه إشارة إلى أن بينهما مسافة، و «شاطئ الوادي: جانبه»[3].

وروى أبو إسحاق الحربي فيه أثراً عن مجاهد في قول الله تعالى: ﴿كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ﴾، قال: جوانبه، وعن الكسائي: طرفه، قال[4]: «أخبرنا الأثرم، عن أبي عبيدة: شاطئ الوادي شط الوادي: وهو ضفة الوادي، وعدوته» أ.هـ.

وفي كتابي ابن سيده: «وقال أبو حنيفة: شط الوادي: سنده الذي يلي بطنه»[5]، وهو: «جنبتا الوادي وجناباه وضفتاه وحجوتاه وبدوتها وحافتاه وشاطئاه، سواء. وجمعها شواطئ وشطآن»[6] أ.هـ.

---

(1) الوارد في مسند أبي يعلى المطبوع فكرواية المصنف، وأما ما نقله ابن حجر في المطالب العالية (552/15) عن مسند أبي يعلى فكرواية الطبراني.

(2) السمر في العين (255/7)، والمقاييس لابن فارس (101/3)، والصحاح للجوهري (689/2)، والسلمة سبق تعريفها وأنها من العضاة وهي ذوات الأشواك كما في تهذيب الأزهري (95/1)، والمحكم والمحيط والأعظم لابن سيده (115/1)، وقيل غير ذلك.

(3) مقاييس اللغة لابن فارس (185/3)، الصحاح للجوهري (57/1)

(4) غريب الحديث لإبراهيم الحربي (1154/3 -1155)

(5) المحكم والمحيط الأعظم (604/7)

(6) المخصص لابن سيده (67/3)

قوله: (**فأقبلتْ تخد الأرض خداً**)، «والوخد: ضربٌ من سير الإبل، وخد البعير يخد وخداً ووخداناً، والبعير واخد»[1]. «يقال: وخدت الناقة تخد وخداناً، وهو سعة الخطو»[2]، «والسرعة»[3]، يوصف به البعير «إذا أسرع المشي»[4]، بطريقة خاصة «وهو أن يرمي بقوائمه كمشي النعام»[5].

قال ابن السكيت[6]: «والوخد أن يرمي بقوائمه كأنه يزج بها؛ شبيه بمشي النعام، ويقال: خدى يخدي خدياً وهو ضرب آخر من المشي، وخود يخود تخويداً وهو أن يرتفع عن العنق حتى يهتز في السير كأنه يضطرب» أ.هـ.

وفيه وصف الراوي الذي له عناية بالإبل ومعرفة بحال أحياء البادية مشي تلك الشجرة والتي ليست لها قوائم لكنها اقتربت بطريقة تشابه قفز البعير الذي يعرفه، ونحوه الوصف في حديث ابن عباس الآتي برقم (24).

([1]) جمهرة اللغة لابن دريد (581/1)

([2]) مقاييس اللغة لابن فارس (94/6)

([3]) كتاب العين (295/4)

([4]) تهذيب اللغة للأزهري (212/7)

([5]) الصحاح للجوهري (548/2)

([6]) الكنز اللغوي في اللسان العربي (ص125)

وبالنظر فيما سطره الشراح على هذا الموضع طلباً للمقارنة وتصحيح ما تم ذكره، وجدتهم وقد فسروا اللفظ على دلالته وأثره: من الشق ومنه قول الله تعالى: ﴿أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ﴾، «والخد: الشق. والأخاديد: الشقوق في الأرض»[1].

جاء في كتاب العين[2] قوله: «والخد: جعلك أخدوداً في الأرض، تحفره مستطيلاً، يقال: خده خداً»، وقال ابن قتيبة[3]: «الشق العظيم المستطيل في الأرض».

وعلى هذا التفسير سار شراح المشكاة كالمظهري، والطيبي، وابن الملك، وعلي ملا القاري [4] قالوا: تخد الأرض أي تشقها. وبه قال ابن فورك، والإيجي، والحرضي، والقسطلاني، والزرقاني[5].

وقولهم هذا إما ركوناً منهم إلى الاسم الوارد في كتاب الله، واشتقاقاً منه، وإما فهماً لوضع انتقال الشجرة والذي سيؤدي إلى رسم خط يؤثر على الأرض. لكنه على هذا لن يكفي أن يصلح وصفه بالأخدود كما هو واضح.

([1]) مقاييس اللغة لابن فارس (149/2)، معاني القرآن للزجاج (307/5)

([2]) كتاب العين (138/4)

([3]) غريب القرآن لابن قتيبة (ص522)

([4]) المفاتيح شرح المصابيح للمظهري (262/6)، الكاشف عن حقائق السنن للطيبي (3796/12)، شرح المصابيح لابن الملك (359/6)، مرقاة المفاتيح للقاري (3822/9)

([5]) تفسير ابن فورك (188/3)، والمواقف للإيجي (406/3). بهجة المحافل وبغية الأماثل للحرضي (223/2)، المواهب اللدنية للقسطلاني (268/2)، شرح الزرقاني على المواهب (517/6)

وكثير منهم استدل بحديث بريدة ﷺ وفيه أن أعرابياً طلب رؤية آية واختار شجرة أرادها أن تأتي النبي ﷺ، فوصفها الراوي بقوله: فمالتْ على كل جانب منها حتى قلعت عروقها، ثم أقبلت حتى جاءت إلى رسول الله ﷺ تجر عروقها وفروعها[1].

والحديث ضعيف، ويروى باختلاف يسير في بعض ألفاظه، وتراهم جميعاً يستدلون بلفظه الأخير: (تجر عروقها).

قلت: إن سرنا على تفسيرهم كان المعنى أنها أقبلت تجر فروعها بعد أن قطعتها وهو دلالة على سير بطيء نوعاً ما، وترسم بزحفها خطاً أشبه بالخد على الأرض.

وإلى الأول تميل نفسي - لكون الأخدود أكبر من أن يصنع من مثل هذا - وإن لم أجد معاضداً حتى الآن.

قال: (**حتى قامت بين يديه** ﷺ) أي حتى استقرت واقفة أمام النبي ﷺ قريبة منه «ويقال: هو بين يديك أي: قريب منك»[2].

([1]) رواه البزار كما في زوائده كشف الأستار للهيثمي (132/3)، والروياني في مسنده (77/1)، وابن الأعرابي في جزء: القبل والمعانقة والمصافحة (ص73)، وابن المقرئ في جزئ: الرخصة في تقبيل اليد (ص64)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص390)، ومداره على صالح بن حيان وهو ضعيف.

([2]) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص156)

قوله: (**فاستشهدها**)، أي سألها الشهادة له على صدق قوله ﷺ أنه رسول من الله إلى الناس، يقال: «استشهدتُ فلاناً: سألته أن يشهد»[1]، «قال الله جل وعز: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾، واستشهدت فلاناً: إذا سألته إقامة شهادة احتملها»[2].

والمراد أنه خاطب الشجرة بما خاطب به الأعرابي فقال لها: (أتشهدين أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله)، (**ثلاثاً**)، أي أنه كررها ثلاث مرات كي يعقل طالب الدليل ويقتنع بصحة ما رآه ويتحقق من انتفاء الوهم وصحة الواقعة.

قال: (**فشهدتْ ثلاثاً أنه كما قال**) ﷺ، أي أنها كررت الشهادة له مع كل مرة يستشهدها فيه، (**ثم رجعت إلى منبتها**) موضع نشأتها ونموها، بعد أن أدت ما عليها.

قوله: (**ورجع الأعرابي إلى قومه**)، بعد أن رأى الآية الإعجازية والدليل الخارق للعادة المطردة، علم الرجل أنه أمام نبي مرسل، وأيقن بصدق قوله، وسلم وأذعن وهو مالم يذكر في الحديث تصريحاً لكنه يفهم عنه ضمنياً.

ولا شك أن الموقف لم يُبق لنفسه مكاناً للشك والارتياب؛ فهو أعرابي خبير بالصحراء يمر بطريق يعرفه قد درسته أقدامه وحفظه ذهنه، يرى شيئاً مثل هذا فأي شيء ينتظر بعدها؟

---

(1) الصحاح للجوهري (494/2)

(2) تهذيب اللغة (48/6)، والزاهر في معرفة غريب ألفاظ الشافعي (ص92) كلاهما للأزهري.

ونحوه ما فعله سحرة فرعون عندما انقلبتْ آلاتهم التي امتهنوها وعرفوا أسرارها إلى طعام تلقفه عصا متحولة أحبطت عملهم، وهم الجمع الكثير أمام واحد فقط، فحينها انهارت جميع الشكوك وحل مكانها اليقين الصادق: بأن ما يدعيه خصمهم هو الحق الذي لا مرية فيه، وأنه لا جواب غير هذا يحسن؛ فخروا ساجدين مقرين مضحين بأرواحهم في حضرة الظالم، فقد أوصلهم اليقين بأن هانت عليهم أرواحهم مقابل إيمانهم بالحق سبحانه.

قوله: (**وقال**)، الأعرابي وهو عائد إلى أهله وعشيرته (**إنْ اتبعوني أتيتُك بهم**)، هذه هي المشاعر الطبيعية التي تظهر في كل إنسان طيب النفس محب للخير، فإنه لا يرضى بأن يستأثر بالخير الذي حصل عليه دون من يحب من الناس.

فانقلب الرجل داعياً إلى الله من وقته، مؤملاً أن يستجيب له من يحب من عشيرته، كما فعل مؤمن آل ياسين الذي أسلم وذهب إلى قومه، ﴿قَالَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ﴾، فرفضوه وقتلوه فيما ورد من أقوال المفسرين فحكى الله تعالى أنه يقول حين يرى الجزاء والثواب: ﴿قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ يَالَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ (26) بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ﴾.

وقد كان هذا حال جمع من الصحابة ممن أتى النبي ﷺ فأسلم على يديه فأرسله رسول الله ﷺ إلى قومه داعياً وواعده خارج مكة كالغفاري، والدوسي، والأنصاري وغيرهم رضي الله عنهم. وبعضهم رجع وحده، وبعضهم جاء بقومه.

قال: (**وإلا**)، أي وإن لا يفعلوا، فيرفضوا دعوتي واتباعك؛ تركتهم حينها و(**رجعتُ**)، إليك حيثُ كنتَ (**فكنتُ معك**) لأمكث عندك وأكون فيمن ينصرك ويوقرك وأتعلم ديني منك.

وفيه: أن اعتناق الإسلام يحتاج إلى قناعة، وأن منطقية كلمة التوحيد وموافقتها للفطرة ربما لا تكفي لإزاحة المعتقد السابق المستقر في النفس بغير دليل يحمل النفس على التصديق، وأن هذه الأدلة تختلف باختلاف الناس؛ ولهذا فإن هذا الاستعمال لم يكن يفعله النبي ﷺ مع كل أحد، لأن الخارق فيه تثبيت ما وقر في القلب من صحة الدعوة وزيادة بيان.

لكن الاتباع لدين التوحيد إنما يكون بمعرفة الحقيقة نظرياً لأنها بنفسها دليل قائم على صحة التوحيد ولا يحتاج إلى استدلال عليه، وإنما طلب الأعرابي الدليل على صحة دعوى المتكلم بأنه رسول لله الواحد لا على صحة رسالة التوحيد والله تعالى أعلى وأعلم.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[17 -] حدثنا عبيد الله بن موسى، عن إسماعيل بن عبد الملك، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه قال:

خرجت مع النبي ﷺ في سفر وكان لا يأتي البراز حتى يتغيب فلا يرى فنزلنا بفلاة من الأرض ليس فيها شجر ولا علم فقال: يا جابر اجعل في إداوتك ماء ثم انطلق بنا. قال: فانطلقنا حتى لا نرى، فإذا هو بشجرتين بينهما أربع أذرع فقال: يا جابر انطلق إلى هذه الشجرة فقل: يقول(1) لكِ رسولُ الله ﷺ: الحقي بصاحبتك حتى أجلس خلفكما،(2) فرجعت إليها فجلس رسول الله ﷺ خلفهما، ثم رجعتا إلى مكانهما

فركبنا مع رسول الله ﷺ ورسول الله بيننا كأنما علينا الطير تظلنا، فعرضت له امرأة معها صبي لها فقالت: يا رسول الله إن ابني هذا يأخذه الشيطان كل يوم ثلاث مرار، قال: فتناول الصبي فجعله بينه وبين مقدم الرحل، ثم قال: اخسأ(3) عدو الله، أنا رسول الله ﷺ اخسأ عدو الله أنا رسول الله ﷺ ثلاثاً، ثم دفعه إليها

---

(1) في النسخ (ي، د، ص، هـ): "يقل"

(2) في النسخة (س): "قال ففعلت"

(3) في النسخة (ص): "اخس"

فلما قضينا سفرنا، مررنا بذلك المكان فعرضت لنا المرأة معها صبيها، ومعها كبشان تسوقهما، فقالت: يا رسول الله اقبل مني هديتي، فوالذي بعثك بالحق ما عاد إليه بعد، فقال: خذوا منها واحداً وردوا عليها الآخر

قال: ثم سرنا ورسول الله ﷺ بيننا كأنما علينا الطير تظلنا، فإذا جمل ناد حتى إذا كان بين السماطين خر ساجداً، فجلس(1) رسول الله ﷺ وقال علي الناس: من صاحب الجمل؟ فإذا فتية من الأنصار قالوا: هو لنا يا رسول الله، قال: فما شأنه؟. قالوا: استنينا عليه منذ عشرين سنة، وكانت به شحيمة فأردنا أن ننحره فنقسمه بين غلماننا، فانفلت منا، قال: بيعونيه، قالوا: لا، بل هو لك يا رسول الله، قال: أما لا فأحسنوا إليه حتى يأتيه أجله.

قال المسلمون عند ذلك: يا رسول الله، نحن أحق بالسجود لك من البهائم، قال: لا ينبغي لشيء أن يسجد لشيء، ولو كان ذلك كان النساء لأزواجهن.

الحديث الثاني من أحديث الباب: حديث جابر؛ وفي إسناده إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفيراء متكلم فيه، ومدار الحديث عليه.

والحديث أخرجه جماعة من طريقه مقتصراً على جزء منه، وجمعه المصنف هنا.

وأبو الزبير مدلس وقد عنعنه.

(1) في النسخة (ص، هـ): "حبس"

ومن جمعه: أبو بكر ابن أبي شيبة، وابن راهويه فيما أفاده ابن حجر في المطالب، وعبد بن حميد، والبيهقي، وابن عساكر جميعهم من طريق إسماعيل[1].

وروى الجزء الأول الخاص بإبعاد المذهب من طريق إسماعيل على خلافٍ في الاختصار بينهم: أبو بكر ابن أبي شيبة، وأبو داود، وابن ماجه، وابن المنذر، والبيهقي[2].

كما روى الجزء الأخير في حكاية الجمل: أبو نعيم الأصبهاني[3].

وروى الطبراني في الأوسط[4] الحديث كاملاً وزاد عليه أحداثاً من طريق آخر غير طريق أبي الزبير، ولم تخلو رجاله من كلام فيها، وجهالة.

وعلق ابن حجر في المطالب بقوله: «وإسماعيل سيء الحفظ، وقد ذكر الدارقطني أنه تفرد بهذا الحديث بطوله» أ.هـ.

قلت: في الطيوريات لأبي الحسين الطيوري انتخاب أبي طاهر السلفي روى الحديث من غير ذكر قصة الجمل وبسند رجاله ثقات عن سالم بن أبي الجعد عن جابر ﷺ به، إلا أن شيخ شيخه ضعيف، ولعله خلط في الإسناد[5] والله أعلم.

([1]) مصنف ابن أبي شيبة (321/6)، المطالب العالية (496/15)، المنتخب من مسند عبد بن حميد (ص320)، دلائل النبوة للبيهقي (18/6)، التمهيد لابن عبد البر (223/1)، تاريخ دمشق لابن عساكر (373/4)

([2]) المصنف لابن أبي شيبة (101/1)، سنن أبي داود (1/1)، سنن ابن ماجه (121/1)، الأوسط لابن المنذر (322/1)، سنن البيهقي الكبرى (151/1)، والاعتقاد له (ص289)

([3]) دلائل النبوة لأبي نعيم (ص381)

([4]) المعجم الأوسط (52/9)

([5]) الطيوريات (367/2)

وللحديث شاهد من حديث يعلى بن مرة، يُروى عنه من طرق ثلاث، **أولاها** طريق: عبد الرحمن بن عبد العزيز عنه، عند أحمد وابن أبي شيبة، ومن طريقه أبو نعيم من غير ذكر حكاية المرأة [1]، قال ﷺ: ((لقد رأيت من رسول الله ﷺ ثلاثاً ما رآها أحد قبلي, ولا يراها أحد من بعدي: لقد خرجت معه في سفر)) الحديث.

وثانيها طريق المنهال بن عمرو عنه ﷺ به، رواه: وكيع بن الجراح، ومن طريقه: هناد بن السري كلاهما في الزهد[2].

وثالثها من طريق عبد الله بن حفص عنه ﷺ في مسند عبد بن حميد، ودلائل البيهقي[3]. الأول لا تُعرف له ترجمة، والثالث مجهول، والثاني لم يدركه فهو منقطع.

وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ يروى من طريقين **إحداهما**: طريق زمعة بن صالح - وهو ضعيف - عن زياد بن سعد قال حدثني أبو الزبير أنه سمع يونس بن خباب - وهو ضعيف - أنه سمع أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود يحدث عن أبيه - ولم يدركه فهو منقطع - وفيه: ((ونحن مقبلون إلى مكة في عمرة)). الحديث بهذا الإسناد رواه إسماعيل الأصبهاني في الدلائل كاملاً، ورواه الطبراني في الأوسط، وأبو الشيخ الأصبهاني ولم يذكرا قصة المرأة[4].

---

(1) مسند أحمد (89/29)، مصنف ابن أبي شيبة (320/6)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص465)

(2) الزهد لوكيع (ص821)، الزهد لهناد (621/2)، الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (250/3)، معجم الطبراني الكبير (264/22)، مستدرك الحاكم (674/2)، دلائل النبوة للبيهقي (20/6)، ورواه مختصراً: ابن سعد في طبقات الكبرى (135/1)، وأحمد في المسند (92/29)، وتأريخ دمشق لابن عساكر (366/4).

(3) المنتخب من مسند عبد بن حميد (ص154)، دلائل النبوة للبيهقي (23/6)

(4) دلائل النبوة لإسماعيل (ص126)، المعجم الأوسط للطبراني (81/9)، جزء ما رواه أبو الزبير عن غير جابر لأبي الشيخ الأصبهاني (ص128)

وثانيهما: من طريق إبراهيم النخعي عن علقمة عنه ﷺ، رواه البزار، والطبراني، والعقيلي بغير ذكر قصة المرأة[1]، والحديث من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن يحيي بن سلمة بن كهيل - وهو ضعيف - عن أبيه إسماعيل - وهو متروك - عن أبيه يحيي - وهو متروك - عن أبيه سلمة - ثقة - عن إبراهيم النخعي به. وفيه قول ابن مسعود: ((كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة حنين)).

وروى أحمد عن أنس بن مالك قصة الجمل فقط[2]، ولا بأس بسندها ويأتي الكلام على كل حكاية بإذن الله تعالى.

وله شاهد من حديث أسامة بن زيد عند: أبي يعلى، وأبي نعيم، وابن عساكر من غير قصة الجمل، وفي سنده ضعيفان[3].

قوله: (**خرجتُ مع النبي ﷺ في سفرٍ**)، ورد في رواية الطبراني في الأوسط المشار إليها أعلاه أنها كانت في غزوة ذات الرقاع، وفي بعض الروايات "مقدمهم من مكة"، وفي أخرى "حنين"، وتفيد رواية يعلى بن مرة ﷺ أن كل حدث من الأحداث منفصل عن غيره، ولم يجتمعا في سفرة واحدة.

(1) مسند البزار (290/4)، المعجم الكبير للطبراني (79/10)، الضعفاء الكبير للعقيلي (44/1)

(2) مسند أحمد (64/20)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص385)

(3) هو في مسند أبي يعلى النسخة التي عند ابن حجر كما في المطالب العالية له (530/15)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص393)، دلائل النبوة للبيهقي (24/6)، تأريخ دمشق (369/4)، ورواه أبو جعفر العقيلي في ضعفاءه صدره وأشار إلى المتن (81/3)

قال: (**وكان**)، من عادته ﷺ أنه (**لا يأتي البراز**)، «والبراز: المكان الفضاء من الأرض، البعيد الواسع. وتبرز فلان: خرج إلى البراز. وقيل: تبرز في التغوط، كناية عنه. أي: خرج إلى براز من الأرض»[1].

«وإنما قيل في التغوط: تبرز فلان كناية، أي خرج إلى براز من الأرض»[2].

وأصله: «المكان المنكشف»[3].

وكذا الغائط في أصله: «يدل على اطمئنان وغور»[4]. وهو: «المنخفض من الأرض حتى يواري ما فيه»[5]. وصح عنه ﷺ أنه كان ((إذا أتى حاجته أبعد))[6]، و((إذا ذهب المذهب أبعد))[7]، (**حتى يتغيب**) عن الناظر (**فلا يُرى**) زيادة في طلب الستر.

قوله: (**فنزلنا بفلاة من الأرض**)، والفلاة «الأرض الخالية»[8]، هي المفازة والقفر منها «التي لا أنيس بها ولا عمارة»[9]، وصفها ثعلب بالتي لا نبات فيها، وأبو هلال بالقفر التي لا ماء فيها.

---

(1) كتاب العين (364/7).

(2) تهذيب التهذيب للأزهري (138/13)، المفردات في غريب القرآن للراغب (ص118)

(3) معاني القرآن للزجاج (480/1)

(4) مقاييس اللغة لابن فارس (402/4)

(5) جمهرة اللغة لابن دريد (919/2)

(6) من حديث عبد الرحمن بن أبي قراد عند أحمد في المسند (428/24)، و(485/29) مصنف ابن أبي شيبة (100/1)، سنن النسائي الكبرى (80/1)، سنن ابن ماجه (121/1)، صحيح ابن خزيمة (30/1)

(7) من حديث المغيرة بن شعبة عند أحمد في المسند (107/30)، سنن أبي داود (3/1)، سنن الترمذي (31/1)، سنن النسائي الكبرى (79/1)، سنن ابن ماجه (220/1)

(8) مقاييس اللغة (446/4)

(9) مشارق الأنوار لعياض (158/2)

وقال ابن السكيت: «الفل الأرض التي لم يصبها مطر»، وجمع شارح الفصيح بينهما بقوله: «والمعنى واحد؛ لأنه إذا لم يصبها مطر لم تنبت»، وفي كتاب الأزهري عن شمر، عن ابن شميل: قال: «الفلاة: التي لا ماء فيها ولا أنيس، وإن كانت مكلئة».

ونقل ابن سيده عن أبي حاتم قوله: «سميت فلاة لأنها فليت عن كل خير» أ.هـ[1].

قوله: (**ليس فيها شجر ولا علم**) زيادة في تأكيد الفلاة بأنها الخالية - مد البصر - مما يمكن الاستتار به في الخلاء.

والعلم هنا هو الجبل؛ ونحوه من قول الله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ الْجَوَارِ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ﴾، وقوله سبحانه: ﴿وَلَهُ الْجَوَارِ الْمُنْشَآتُ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ﴾، وذكر أبو عبيدة معمر بن المثنى وغيره بأنها الجبال[2]، «والعلم: علم الطريق، وهو كل ما نصب على الطرق لِيُهتدى به من الحجارة وغيرها، وجمعها كلها أعلام»[3]. فهو «الأثر الذي يعلم به الشيء كعلم الطريق وعلم الجيش، وسمي الجبل علماً لذلك»[4].

قوله: (**فقال**)، النبي ﷺ (**يا جابر: اجعل في إداوتك ماء**)، الإداوة نوع من الأوعية لحفظ الماء يفسرها المتقدمون بالمطهرة[5]، لاستعمالهم إياها في التطهر:

---

(1) الفصيح لثعلب (ص297)، التلخيص في معرفة أسماء الأشياء لأبي هلال (ص319)، إصلاح المنطق (ص25)، شرح الفصيح لابن هشام (ص150)، تهذيب اللغة للأزهري (270/15)، المخصص لابن سيده (71/3)

(2) مجاز القرآن لأبي عبيدة (200/2، و244)، الأضداد لابن الأنباري (ص408)، تهذيب اللغة للأزهري (254/2).

(3) كتاب العين (153/2)، جمهرة اللغة لابن دريد (948/2)

(4) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص581)، ونحوه في مقاييس ابن فارس (109/4)

(5) كتاب العين (95/8)، المنتخب من كلام العرب لكراع النمل (ص453)، معجم ديوان العرب للفارابي (195/4)، تهذيب اللغة للأزهري (172/14)، الصحاح للجوهري (2266/6)

«وكل إناء يتطهر منه مثل قوس أو ركوة أو قدح فهو مطهرة»[1]، وإلا فيشرب منها أيضاً. ويذكرون أن لها قصبة وصنبوراً يخرج منه الماء[2]، قال مجد الدين ابن الأثير[3]: «الإداوة بالكسر: إناء صغير من جلد يتخذ للماء كالسطيحة ونحوها، وجمعها أداوى» أ.هـ.

جاء في كتاب أبي منصور الثعالبي فقه اللغة وسر العربية[4]: «الفصل الثاني والأربعون في ترتيب أوعية الماء التي يسافر بها: أصغرها ركوة، ثم مطهرة، ثم إداوة إذا كانت من أديم واحد. ثم شعيب ومزادة إذا كانتا من أديمين يضم أحدهما إلى الآخر. ثم سطيحة إذا كانت أكبر منها. ثم راوية إذا كانت تُحمل على الإبل» أ.هـ.

وفي اشتقاقها يذكر أبو الفتح ابن جني قولان قال في أولهما[5]: «إنما هي فعالة من الأداة، لأنها تعين بما تتضمنه من الماء على السفر، وتقوى عليه، فهذا أحد وجهي آديته، وهو الأظهر الأعرف» أ.هـ.

قال: (**ثم انطلق بنا. قال: فانطلقنا حتى لا نُرى**)، أي أنهم ابتعدوا عن باقي الجيش، (**فإذا هو بشجرتين بينهما أربع أذرع**)، اتفقت النسخ المطبوعة على تذكير العدد ما يعني أن الذراع مؤنث لاختلاف المعدود مع العدد المفرد فيما سوى الواحد والاثنين، ويصح عكسها، قال أبو بكر الأنباري في كتابه المذكر

(1) تهذيب اللغة للأزهري (101/6)
(2) غريب الحديث لأبي عبيد ابن سلام (12/1)، مجمل اللغة لابن فارس (ص557)، فقه اللغة العربية للثعالبي وسماه بالبزباز (ص177)
(3) النهاية في غريب الحديث (33/1)
(4) فقه اللغة وسر العربية (ص180)
(5) سر صناعة الإعراب (251/1)

والمؤنث[1]: «والذراع أنثى. قال الفراء: وقد ذكر الذراع بعض عكل، فيقال: الثوب خمسة أذرع، وستة أذرع، وخمس أذرع وست أذرع» أ.هـ.

واستعمل الراوي الذراع للقياس التقديري بالنظر وهو أمر معلوم متعارف عليه إلى يومنا هذا في كثيرٍ من كبار السن، ولعله سيندثر قريباً تماماً مع شيوع وحدات القياس الحديثة.

والصحابي هنا احتاج أن يقدر المسافة لما سينقله من الخبر المتعلق بها. ولعل الشجرتين المتجاورتان لم تكن إحداهما بنفسها تكفي لستر جسد إنسان بالغ، **(فقال)** ﷺ: **(يا جابر انطلق إلى هذه الشجرة فقل)**، لها مخاطباً إياها: **(يقول لك رسول الله ﷺ)**، خبر يراد به الطلب كقول الله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾، وقوله: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾، «ظاهره الخبر ولكنه معلوم من مفهوم الخطاب أنه لم يرد به الخبر»[2]، فـ: «اللفظ لفظ الخبر والمعنى الأمر»[3].

وقد سبق الإشارة إلى أنه ورد في بعض النسخ المطبوعة للكتاب هذا اللفظ بصيغة الأمر: (يقل لك)، **(الحقي بصاحبتك حتى أجلس خلفكما فرجعتْ إليها فجلس رسول الله ﷺ خلفهما، ثم رجعتا إلى مكانهما)**، ولفظ حديث يعلى بن مرة: (وخرجت معه ذات يوم إلى الجبانة حتى إذا برزنا قال: انظر ويحك, هل ترى من شيء يواريني, قلت: يا رسول الله ما أرى شيئاً يواريك إلا شجرة ما أراها

[1] المذكر والمؤنث للأنباري (397/1)
[2] أحكام القرآن للجصاص (104/2)
[3] معاني القرآن للزجاج (312/1)

تواريك. قال: ما يقربها شيء؟، قلت: شجرة خلفها وهي مثلها أو قريب منها, قال: اذهب إليهما فقل لهما إن رسول الله ﷺ يأمركما أن تجتمعا بإذن الله, قال: فاجتمعتا فبرز لحاجته ثم رجع فقال: اذهب إليهما, فقل لهما إن رسول الله ﷺ يأمركما أن ترجع كل واحدة منكما إلى مكانها).

قلت: وحادثة الشجرة هذه تروى عن جابر من طريق مختلفة عند مسلم في الصحيح(1)، وفيه اختلاف عما هو عليه هنا ولعلها وقائع متعددة، ونصه: (سرنا مع رسول الله ﷺ حتى نزلنا وادياً أفيح، فذهب رسول الله ﷺ يقضي حاجته، فاتبعته بإداوة من ماء، فنظر رسول الله ﷺ فلم ير شيئاً يستتر به، فإذا شجرتان بشاطئ الوادي، فانطلق رسول الله ﷺ إلى إحداهما، فأخذ بغصن من أغصانها فقال: انقادي علي بإذن الله. فانقادتْ معه كالبعير المخشوش، الذي يصانع قائده، حتى أتى الشجرة الأخرى، فأخذ بغصن من أغصانها، فقال: انقادي علي بإذن الله. فانقادت معه كذلك، حتى إذا كان بالمنصف مما بينهما، لأم بينهما - يعني جمعهما - فقال: التئما علي بإذن الله. فالتأمتا.

قال جابر: فخرجت أحضر مخافة أن يحس رسول الله ﷺ بقربي فيبتعد - وقال محمد بن عباد: فيتبعد - فجلستُ أحدث نفسي، فحانت مني لفتة، فإذا أنا برسول الله ﷺ مقبلاً، وإذا الشجرتان قد افترقتا، فقامت كل واحدة منهما على ساق).

قوله: (**فركبنا مع رسول الله ﷺ**)، انتقل إلى الكلام عن الحادثة الأخرى، وسياق الكلام يدل على أنها جميعاً وقعت في سفرة واحدة، وفي حديث يعلى بن مرة

(1) صحيح مسلم (3012)

ما يدل على أنها حوادث منفصلة في عدة سفرات، ولعل الحوادث التي ظهرت على يديه ﷺ كانت كثيرة لتعدد الرواة.

قوله: (**ورسول الله بيننا كأنما علينا الطير تظلنا**)، يصف الراوي حال الركب المصاحب للنبي ﷺ في هذه الرحلة، فيذكر أنهم في سكون شديد هيبة واحتراماً لرسول الله ﷺ.

قال الأزهري[1]: «ويقال للقوم إذا كانوا هادئين ساكنين: كأنما على رؤوسهم الطير، وأصله أن الطير لا تقع إلا على شيء ساكن من الموات، فضُرب مثلاً للإنسان ووقاره وسكونه. ويقال للرجل إذا ثار غضبه: ثار ثائره، وطار طائره، وفار فائره» أ.هـ.

وقال الجوهري[2]: «إذا سكنوا من هيبة. وأصله أن الغراب يقع على رأس البعير فيلتقط منه الحلمة والحمنانة، فلا يحرك البعير رأسه لئلاً ينفر منه الغراب» أ.هـ.

ووصفه أبو هلال بأنه[3]: «من أحسن تشبيه جاء في الهيبة... وذلك أن الهائب تسكن جوارحه فكأن على رأسه طائراً يخاف طيرانه إن تحرك» أ.هـ. وعبارة ابن سلام[4]: «وإنما يراد بذلك أنهم حلماء لا طيش لهم ولا خفة»، «أي ساكنين إجلالا له»[5].

([1]) تهذيب اللغة (12/14)

([2]) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (728/2)

([3]) ديوان المعاني (144/1)

([4]) غريب الحديث لابن سلام (ص151)، ونحوه في الغريبين للهروي (1196/4)

([5]) إعراب القرآن للنحاس (139/4)

وذكر ابن قتيبة وابن الأنباري[1] في شرح هذا المعنى وجهين، أولاهما ما سبق سوقه من كلامهم أعلاه، «والقول الثاني: أن الأصل في قولهم: كأنما على رؤوسهم الطير: أن سليمان بن داود عليهما السلام كان يقول للريح: أقلينا، وللطير: أظلينا، فتقله وأصحابه الريح وتظلهم الطير. وكان أصحابه يغضون أبصارهم هيبة له وإعظاماً، ويسكنون فلا يتحركون ولا يتكلمون بشيء، إلا أن يسألهم عنه فيجيبون. فقيل للقوم إذا سكنوا: هم حلماء وقراء كأنما على رؤوسهم الطير، تشبيها بأصحاب سليمان» أ.هـ.

(**فعرضتْ له امرأة معها صبيٌّ لها**) الصبي الغلام الصغير، والفتاة صبية، والجمع صبيان وصبايا[2]. ويطلق على الطفل منذ ولادته[3] حتى الفطام[4] ويشمله ما دام لا يزال يلعب مع الصبيان[5]، والأصل في الصبا: صغر السن[6].

ومنه أخذ أبو الفرج ابن الجوزي قوله[7]: «واعلم أن الأسنان أربعة: سن الصبي، وسن الشباب، وسن الكهولة، وسن الشيخوخة. فسن الصبي هو الذي يكون فيه البدن دائم النشوء والنمو، وهو إلى خمس عشرة سنة» أ.هـ.

---

(1) غريب الحديث لابن قتيبة (506/1)، والزاهر في معاني كلام الناس للأنباري (189/1)

(2) الصحاح للجوهري (2398/6)

(3) المخصص لابن سيده (56/1)

(4) ذكره ابن حجر في الفتح (279/5) عن بعض أهل اللغة وعلق قائلاً: «فلا يمنع إطلاق شيء من ذلك على غيره مما يقاربه تجوزاً» أ.هـ.

(5) معجم ديوان العرب للفارابي (91/4)

(6) مقاييس اللغة لابن فارس (331/3)

(7) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (532/3)

قلت: أما التحديد فليس عليه برهان؛ لكنه تخلى عن التقاسيم الصغيرة المذكورة في كتب اللغة في وصف مراحل الأعمار.

قوله: (**فقالت: يا رسول الله إن ابني هذا يأخذه الشيطان كل يوم ثلاث مرار**) خاطبته مقرة له بالرسالة، ما يعني أنها مسلمة رضي الله عنها، وذكرتْ علة تصيب ابنها أحالت سببها إلى الشيطان، وكأنها تقول أن الطفل يصرع ثلاث مرات يومياً.

ولفظ رواية المنهال عن يعلى: (به لمم)، و«اللمم من قولهم: به لمم، إذا كان به مس من جنون»[1]. ورواية عبد الرحمن بن عبد العزيز عنه: (به بلاء، وأصابنا منه بلاء، يؤخذ في اليوم لا أدري كم مرة؟).

وفي الباب عن أم جندب أم سليمان بن عمرو بن الأحوص[2] تذكر أنها رأت النبي ﷺ بعد انصرافه من رمي جمرة العقبة امرأة تبعته نسبتها لخثعم قالت: ((معها صبي لها به بلاء لا يتكلم، فقالت: يا رسول الله، إن هذا ابني وبقية أهلي، وبه بلاء لا يتكلم، فقال رسول الله ﷺ: ائتوني بشيء من ماء، فأُتي به، فغسل فيه يديه ومضمض فاه، ثم أعطاها فقال: اسقيه منه وصبي عليه منه واستشفي الله له. فلقيتُ المرأة فقلت: لو وهبت لي منه، فقالت: إنما هو لهذا المبتلى. فلقيتُ المرأة من الحول

---

(1) جمهرة اللغة لابن دريد (1013/2).

(2) حديثها عند أحمد في المسند (101/45)، وابن أبي شيبة في المصنف (48/5)، و(321/6)، وابن ماجه في السنن (1168/2)، المنتخب من مسند عبد بن حميد (ص452)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (80/6)، والطبراني في كبير معاجمه (160/25)، وأبو نعيم في دلائل النبوة (ص464)، والبيهقي في دلائل النبوة (443/5)

فسألتها عن الغلام فقالت: برأ وعقل عقلاً ليس كعقول الناس))، هذا لفظ ابن أبي شيبة وعنه أخذ جل من روى الحديث.

وفي لفظٍ لأحمد: (إن ابني هذا ذاهب العقل فادع الله له، قال لها: ائتيني بماء) الحديث. وهو من رواية يزيد بن أبي زياد – وهو ضعيف – عن سليمان بن عمرو الأحوص وفيه جهالة.

وفي حديث أسامة عند ابن عساكر والذي سبق ذكره: (هذا ابني فلان والذي بعثك بالحق ما زال في خنق واحد أو كلمة يشبهها منذ ولدته إلى الساعة)، وهي حوادث متعددة.

قوله: **(قال: فتناول)**، ﷺ **(الصبي، فجعله بينه وبين مقدم الرحل)**، أي أن رسول الله ﷺ وضع الصبي أمامه على الرحل الذي يركب عليه، **(ثم قال)** ﷺ **(اخسأ عدو الله، أنا رسول الله** ﷺ **اخسأ عدو الله أنا رسول الله** ﷺ **ثلاثاً)**، كلمة اخسأ تدل على الإبعاد[1]، يقال للكلب اخسأ، وخسأت الكلب إذا طردته وأبعدته[2]، وزجرته، وجعل الله اليهود قردة خاسئين أي: مدحورين[3]، ويكون الخاسي بمعنى الصاغر القميء[4]. فهو أمر بالخروج والابتعاد والطرد مع الزجر والصغار.

([1]) مقاييس اللغة لابن فارس (182/2)

([2]) جمهرة اللغة لابن دريد (1096/2)

([3]) كتاب العين (288/4)

([4]) الغريبين في القرآن والحديث للهروي (553/2)

ووقع في رواية المنهال عن يعلى قوله: (اخرج عدو الله، أنا رسول الله)، وفي رواية عبد الرحمن بن عبد العزيز عن يعلى: (ثم فغر فاه، ثم نفث فيه ثلاثاً بسم الله أنا عبد الله، اخسأ عدو الله، ثم ناولها إياه ثم قال: القينا في الرجعة في هذا المكان فأخبرينا ما فعل). وفي حديث أسامة: (ثم ناولها إياه وقال: خذيه فلا بأس عليه فلن تري منه شيئاً يريبك بعد اليوم إن شاء الله).

قوله: (**ثم دفعه إليها. فلما قضينا سفرنا، مررنا بذلك المكان فعرضتْ لنا المرأة معها صبيها**)، قال في رواية عبد الرحمن بن عبد العزيز: (ما فعل صبيك؟ فقالت: والذي بعثك بالحق، ما حسسنا منه بشيء حتى هذه الساعة).

قوله: (**ومعها كبشان تسوقهما**)، وفي لفظ عبد الرحمن بن عبد العزيز: (معها شياه ثلاث)، وفي لفظ المنهال: (فأهدتْ إليه كبشين، وشيئاً من أقط، وشيئاً من سمن). وفي حديث أسامة: (فجاءت ومعها شاة مصلية)، وفي رواية: (قد شوتها).

(**فقالت: يا رسول الله اقبل مني هديتي، فوالذي بعثك بالحق ما عاد إليه بعد، فقال: خذوا منها واحداً وردوا عليها الآخر**) واتفقت الروايات أنه ﷺ أمر بأخذ واحد ورد البقية، وأخذ أيضاً السمن والأقط.

قلت: فيه أن للشياطين أثر مادي محسوس على تصرفات وأبدان الإنس، وهو أمر لا يكاد ينكر. وفيه أن التداوي وطلب العلاج من هذه الأدواء مشروع، وقد اكتفى النبي ﷺ بوعظ الشيطان بأمره بالخروج وتعريف النفس بأنه عبد الله ورسوله. فأطاعه الشيطان، وليس فيه تجاوب الشيطان ومخاطبته للنبي ﷺ، فقد أطاعه وخرج بغير عودة.

وفيه قبول الهدية من المهدي الذي تكلف الإهداء، لأن في ذلك جبر لخاطره وإسعاد له، وهو أمر مفطور عليه الناس، ومع ذلك ينبغي أن يراعي تكلف صاحب الهدية وحاله، فلا يستأصل ما لديه بحجة رضاه، بل يأخذ منه بقدر إرضاءه.

قوله: **(قال: ثم سرنا ورسول الله ﷺ بيننا كأنما علينا الطير تظلنا، فإذا جمل نادٍ)**، يريد أنه مفارق لأهله، يقال: «ند يند: إذا مضى على وجهه، يقال: ندت الإبل؛ إذا شردت وذهبت»[1]، و«انفرد واستعصى»[2].

قال: **(حتى إذا كان بين السماطين)**، «السماط: الصف»[3]، «من الناس ومن النخل»[4]، «وسماط القوم: صفهم»[5]، «والسماطان من النخل والناس: الجانبان. يقال: مشى بين يدى السماطين»[6]، «ويقال: قام القوم حوله سماطين، أي: صفين، وكل صف من الرجال سماط»[7].

ولعل جيش النبي ﷺ أو رفقته وجماعة الركب قد ترتبوا حوله ﷺ صفين فدخل البعير يمشي بين الصفين متجهاً إلى النبي ﷺ حتى إذا اقترب **(خر ساجداً)**،

---

(1) غريب القرآن لابن قتيبة (ص386)، جمهرة اللغة لابن دريد (115/1)، مقاييس اللغة لابن فارس (355/5)، تهذيب اللغة للأزهري (51/14)
(2) كتاب العين (10/8)
(3) التقفية في اللغة للبندنيجي (ص524)
(4) شمس العلوم للحميري (3200/5)
(5) جمهرة اللغة لابن دريد (837/2)
(6) الصحاح للجوهري (1134/3)
(7) تهذيب اللغة للأزهري (245/12)

فكأنه – فيما أتصور – نصب قدميه الخلفيتين، وبرك على قائمتيه الأماميتين وحنى رقبته حتى وضع رأسه على الأرض، فكانت الصورة أمام الصحابة ظاهرة بأنه سجود مقصود بالطريقة التي فعلها البعير والتي لا تقع منه في العادة.

وذكر السجود لم يرد في غير حديث الباب وحديث أنس بن مالك عند أحمد ويأتي الكلام عليه في آخر الحديث.

والوارد في حديث يعلى رواية المنهال: (فأتاه بعير فرأى عينيه تسيلان)، وفي رواية عبد الرحمن بن عبد العزيز (وكنت معه جالساً ذات يوم إذ جاء جمل يخبب، حتى ضرب بجرانه بين يديه، ثم ذرفت عيناه، فقال: ويحك، انظر لمن هذا الجمل، إن له لشأناً قال: فخرجت ألتمس صاحبه، فوجدته لرجل من الأنصار).

قال: (**فجلس رسول الله ﷺ**)، وفي بعض نسخ المطبوع (فحبس)، فكأنه أراد أنه أخر النبي ﷺ عن السير فجلس بعد أن كان في طريقه سائراً (**وقال**)، ﷺ (**عليَّ الناس**)، أمر بجمع الناس الذين يسكنون المكان، ولعل الحادثة كانت في ضواحي المدينة والله أعلم.

و(عليَّ) هنا اسم فعل أمر ومنه قول المولى سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ بمعنى الزموا[1].

---

(1) المفصل في صنعة الإعراب للزمخشري (ص192)، والكشاف له (686/1)، وتفسير البيضاوي (147/2)، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام (82/4)

فلما اجتمع الناس قال ﷺ: **(من صاحب الجمل؟ فإذا فتية من الأنصار قالوا: هو لنا يا رسول الله، قال: فما شأنه؟)**، طلب ﷺ معرفة خطبه وحاله وحكايته.

ف **(قالوا: استنينا عليه منذ عشرين سنة)**، أي أنهم كانوا يستعملونه للسقيا، ويقال له ناضح قال ابن سلام[1]: «الناضح: هو البعير الذي يسنى عليه فيسقى به الأرضون، والأنثى ناضحة قالها الكسائي وهي السانية أيضا وجمعها سواني وقد سنت تسنو. ولا يقال: ناضح لغير المستقي» أ.هـ.

وأصل السنو يدل على السقي، «يقال: سنت الناقة، إذا سقت الأرض، تسنو. وهي السانية. والسحابة تسنو الأرض، والقوم يستنون لأنفسهم إذا استقوا»[2].

قوله: **(وكانت به شحيمة)** لعله يريد بالشحيمة السمن، وإن كان السياق يوحي بطروء عيب فيه، إلا أن ما بعده يقوي السمن كونه أراد قسمته بين الغلمان فوصفه بوفرة اللحم، فـ: «الشحم: جوهر السمن. والجمع شحوم. والقطعة منه شحمة. وشحم الإنسان وغيره، وشحم فهو شحيم: صار ذا شحم في بدنه»[3]، «وشحيم أي سمين»[4]، «وشحم شحامة: إذا كان ضخماً»[5]، «وكبش شحيم، إذا

(1) غريب الحديث (257/3)

(2) مقاييس اللغة لابن فارس (103/3)، ونحوه في المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (614/8)

(3) المحكم والمحيط الأعظم (119/3)، والمخصص (434/1) كلاهما لابن سيده.

(4) الصحاح للجوهري (1959/5)، تهذيب اللغة للأزهري (117/4)

(5) الفصيح لأبي العباس ثعلب (ص286)، ونحوه في جمهرة اللغة لابن دريد (567/1)

كثر شحمه»[1]، وفي أدب الكاتب لابن قتيبة[2]: «إذا كثر اللحم والشحم على جسمه قلتَ: لحيم شحيم» أ.هـ.

وقال القصاب الكرجي[3]: «ويقول العرب للسمين من الرجال: فلان شحيم، يذهبون به إلى الضخم أو السمن» أ.هـ.

قال ابن الجوزي[4]: «وتقول لما يكثر ثمنه: هذا ثمين. كما تقول: رجل لحيم لمن كثر لحمه، وشَحيم لمن كثر شحمه» أ.هـ.، ورتب أبو منصور الثعالبي السمن في كتابه فقه اللغة فقال[5]: «الفصل الثالث والعشرون في ترتيب السمن عن الأئمة: رجل سمين، ثم لحيم، ثم شحيم، ثم بلندح، وعكوك» أ.هـ.

قال: (**فأردنا أن ننحره فنقسمه بين غلماننا، فانفلتَ منا**)، أي شرد وهرب منَّا (**قال**) ﷺ لهم: (**بيعونيه**)، طلب ﷺ شراءه منهم للجوئه إليه واستجارته به منهم، ولم يجد ﷺ في تعاملهم معه ما يريب من العنت ليوبخهم عليه، فأراد الإحسان إليه على كل حال.

فـ (**قالوا: لا، بل هو لك يا رسول الله**)، أبى الفتية من الأنصار رضي الله عنهم أصحاب الجمل أن يقبلوا عوضاً من النبي ﷺ فوهبوه له بلا ثمن، (**قال**)، ﷺ (**أما لا، فأحسنوا إليه حتى يأتيه أجله**) فأوصاهم برعايته واجتناب نحره.

---

(1) درة الغواص في أوهام الخواص للحريري (ص65)

(2) أدب الكاتب (ص328)

(3) النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام (1/391)

(4) تقويم اللسان (ص89)

(5) فقه اللغة وسر العربية (ص57)، المكتبة العصرية ط2. 1420هـ.

وفي رواية المنهال عن يعلى بن مرة ﷺ وفيها قول النبي ﷺ: (ما لهذا البعير يشكوكم؟ قالوا: كان لنا ناضحاً فكبر، فأردنا أن ننحره فقال رسول الله ﷺ: ذروه في الإبل فذروه).

وفي رواية عبد الرحمن بن عبد العزيز عن يعلى ﷺ: (عملنا عليه، ونضحنا عليه، حتى عجز عن السقاية، فأتمرنا البارحة أن ننحره، ونقسم لحمه. قال: فلا تفعل، هبه لي، أو بعنيه، فقال: بل هو لك يا رسول الله. قال: فوسمه بسمة الصدقة، ثم بعث به).

وفي رواية عبد الله بن حفص عن يعلى ﷺ: (بل نهبه لك، وإنه لأهل بيت ما لهم معيشة غيره. قال: أما إذ ذكرت هذا من أمره، فإنه شكا كثرة العمل، وقلة العلف، فأحسنوا إليه).

قوله: (**قال المسلمون عند ذلك**)، أي بعد انتهاءه ﷺ من الفصل في قضية الجمل الناد، تفكر المسلمون فيما حدث أمامهم من تعظيم الحيوان لرسول الله ﷺ، ثم تأملوا في حالهم معه ﷺ؛ فتصاغرت عليهم أنفسهم وحقروا معاملتهم له ﷺ، ورأوا أنهم لا يقابلونه ﷺ بشيء من هذا التعظيم بقدرٍ يرضي نفوسهم إلا توقيرهم إياه وطاعتهم له.

فأرادوا أن يسألوه أن يجيز لهم فعل ذلك، وإنما هذا نتاج ما يعتلي النفس من حب الاستزادة في فعل الخير وطاعة المطاع، لكن كم من مريد للخير لا يدركه.

ونحو هذا ما رواه أبو واقد الليثي[1]: ((أنهم خرجوا عن مكة مع رسول الله ﷺ إلى حنين – قال: وكان للكفار سدرة يعكفون عندها، ويعلقون بها أسلحتهم، يقال لها: ذات أنواط، قال: – فمررنا بسدرة خضراء عظيمة.

قال: فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط فقال رسول الله ﷺ: قلتم والذي نفسي بيده كما قال قوم موسى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ إنها السنن، لتركبن سنن من كان قبلكم سنة سنة)).

وورد في رواية أنس الآتي تخريجها تسمية القائل بأبي بكر الصديق رضي الله عنه قالوا: (**يا رسول الله، نحن أحق بالسجود لك من البهائم**)، «البهيمة: كل ذات أربع قوائم من دواب البر والماء، والجمع بهائم»[2]، وفي قول الله تعالى: ﴿بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾، يقول ابن قتيبة: «الإبل والبقر والغنم والوحوش كلها»[3].

وفسره الزجاج بقوله[4]: «قال بعضهم: بهيمة الأنعام: الظباء والبقر الوحشية والحمر الوحشية. والأنعام في اللغة تشتمل على الإبل والبقر والغنم»، قال: «وإنما قيل لها: بهيمة الأنعام؛ لأن كل حي لا يميز فهو بهيمة، وإنما قيل له بهيمة لأنه أبهم عن أي يميز» أ.هـ.

---

(1) أخرجه: أحمد في المسند (225/36)، وابن أبي شيبة في المصنف (479/7)، وأبو يعلى في المسند (30/3)، والترمذي في السنن (475/4)، وابن حبان في الصحيح (94/15)، وهو في جامع معمر (369/11) من طرق إلى الزهري عن سنان الديلي عن أبي واقد. وسنده صحيح.

(2) العين (62/4)، المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (338/4)

(3) غريب القرآن (ص138)

(4) معاني القرآن وإعرابه (140/2)

ونقل الأزهري عن ابن عرفة نفطويه قوله[1]: «البهيمة: مستبهمة عن الكلام، أي منغلق ذاك عنها؛ ويقال: أبهمت الباب، إذا سددته» أ.هـ.

وسجود البهيمة يكون بطأطأة رأسها[2]، وأصل السجود يدل على خضوع[3]، وذل[4]، «وكل ما ذل فقد سجد»[5].

وعلى هذا القول فإن الخضوع والإقرار سجود ولو لم يظهر منه فعل. قال ابن دريد[6]: «وأصل السجود إدامة النظر في إطراق إلى الأرض وكذلك أسجد إذا أدام النظر أيضاً» أ.هـ.

وصححه ابن فارس لكن بشرط الانحناء والميل والانخفاض ليتوافق مع الخضوع والذلة فقال[7]: «فهذا صحيح، إلا أن القياس يقتضي ذلك في خفض، ولا يكون النظر الشاخص ولا الشزر» أ.هـ.

ونقل عن أبي عمرو قبله قوله: «أسجد الرجل، إذا طأطأ رأسه وانحنى» أ.هـ.

([1]) تهذيب اللغة (178/6)، ونحوه في الغريبين للهروي (229/1)

([2]) مقاييس اللغة لابن فارس (133/3)، حلية الفقهاء له (ص79)

([3]) الصحاح للجوهري (483/2)

([4]) إعراب القرآن للنحاس (157/1)، مقاييس اللغة لابن فارس (133/3)

([5]) غريب الحديث لابن قتيبة (168/1)، ومقاييس اللغة لابن فارس (134/3)

([6]) جمهرة اللغة (447/1)، ونقله الأزهري عن أبي عمرو في تهذيب اللغة (301/10)

([7]) مقاييس اللغة لابن فارس (133/3)، وحلية الفقهاء له (ص79)، ونقل الأزهري في التهذيب (300/10) عن أبي عمرو أنه الانحناء. ونحوه في غريب الحديث لابن قتيبة (168/1)

وفي كتاب الأفعال لابن القوطية[1]: سجد كل شيء لله: انقاد، زاد ابن القطاع الصقلي[2]: «وسجد الرجل: استسلم».

قال أبو بكر الأنباري[3]: «وقولهم: قد سجد الرجل، معناه: قد انحنى وتطامن ومال إلى الأرض. من قول العرب: قد سجدت الدابة، وأسجدت، إذا خفضت رأسها لتركب... ويقال: قد سجدت النخلة: إذا مالت... ويكون السجود على جهة الخشوع والتواضع والتذلل لله... ويكون السجود على معنى التحية»

وذكر قول الشاعر:

قد كان ذو القرنين جدي مسلماً ... ملكا تدين له الملوك وتسجد

ثم قال: «أراد: تحييه. وذلك أنهم كانوا في ذلك الزمان، إذا أراد الرجل منهم أن يحيي أخاه ويعظمه، سجد له. فكان السجود لهم في ذلك الزمان، بمنزلة المصافحة لنا اليوم. من ذلك قول الله عز وجل: ﴿وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا﴾، فيه ثلاثة أقوال: أحدهن أن تكون الهاء تعود على الله تعالى. فهذا القول لا نظر فيه، لأن المعنى: خروا لله سجداً.

وقال آخرون: الهاء تعود على يوسف، ومعنى السجود التحية؛ كأنه قال: وخروا ليوسف سجداً سجود تحية، لا سجود عبادة. قال أبو بكر: سمعت أبا العباس يؤيد

---

(1) الأفعال لابن القوطية (ص71)، وللمعافري (504/3)

(2) الأفعال (125/2) لابن القطاع

(3) الزاهر في معاني كلام الناس (47/1 – 48)

هذا القول ويختاره. وقال الأخفش معنى الخرور في هذه الآية: المرور. قال: وليس معناه الوقوع والسقوط» أ.هـ.

وعلى القول بجواز السجود في العرف القديم فهو تحية وإعظام[1] – ومنه أمر الله تعالى للملائكة بالسجود لآدم بقوله سبحانه: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا﴾، قال ابن كثير[2]: «وقد كان هذا مشروعاً في الأمم الماضية ولكنه نسخ في ملتنا»، قال: «والسجدة لآدم إكراماً وإعظاماً واحتراماً وسلاماً» أ.هـ. – لكنه منع في شرعنا لوجود معنى الذلة فيه والتي لا تصلح لغير المولى سبحانه وتعالى.

فحسم الأمر في شرعنا سداً لأي ذريعة تصل بفاعله للوقوع في حبائل الشيطان والشرك بالله تعالى، ولقد ضبط شرعنا كثيراً من الأمور التي كان في فعلها مندوحة لمن قبلنا لكمال ديننا، وتخليصه كله لله تعالى، وحفظ الله تعالى إياه ليكون حجة للناس إلى يوم الحشر.

وهنا يقول ﷺ: (**قال: لا ينبغي**)، ولا يصلح ولا يصح ولا يحسن (**لشيء**)، نكرة في سياق نفي فهي تفيد العموم فأي شيء كائناً ما كان لا ينبغي له: (**أن يسجد**)، ويعظم، ويذل (**لشيء**)، آخر مثله مخلوق.

بل لا يصلح هذا إلا في مقام الذلة والخضوع لله وحده، لا لغيره. (**ولو كان ذلك**)، الأمر – وهو السجود لغير الله تعالى -: جائزاً فعله في شرعنا على فرض

(1) الغريبين للهروي (866/3)، المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (261/7)، إكمال المعلم لعياض (341/1)
(2) تفسير ابن كثير (232/1)

كونه من باب التوقير والإعظام الغير مصحوب بالذلة والخضوع، وإنما هو من باب الطاعة والإقرار بحق ومنزلة الآخر لـ (**كان**) أحق من يحسن منه هذا الفعل: (**النساء**)، بإظهاره (**لأزواجهن**) لأجل عظم حق الزوج على المرأة وفضله عليها.

والمعنى: أن الزوج سيد الأسرة، وحق السيد أن يطاع ويحترم حتى يتم انتظام الجماعة ويصلح حالها ويستقيم شأنها، إذ قد علم الناس أن فقدان الرأس المسير، أو تعدده في الجماعة فساد لها، والزوج في الأسرة يتحمل أمر حماية الأسرة بتوفير المؤونة وكفايتهم الحاجة وإغناءهم بما يقدر.

وهو في كل ذلك مكلف بالمشاق، وعلى كاهله تلقى الأعباء فيتصبر لأجل أسرته ويسعد بخدمتهم ونجاحهم، ويموت دونهم، ويهون عليه الذل في سبيل إعلاء شأنهم، فهو يستحق منهم الانصياع والتقدير والحفظ لمكانته بينهم.

والمرأة أحق من يقوم بهذا الدور في نفسها وتربي عليه نشأها، لا سيما وأنها في بيتها مصانة عن هذا الامتهان فهي قد كفيت به جميع حاجياتها الفطرية والإنسانية من مطعم وملبس ومسكن وفراش، وبه رزقت الأمومة، ومارست أنوثتها ودلالها عليه لتكتمل حياتها به.

قال القاري[1]: «والسجود كمال الانقياد... أي: لكثرة حقوقه عليها وعجزها عن القيام بشكرها وفي هذا غاية المبالغة لوجوب إطاعة المرأة في حق زوجها».

([1]) مرقاة المفاتيح (2125/5)

ونقل ابن حجر عن ابن العربي[1]: «فإذا كفرت المرأة حق زوجها وقد بلغ من حقه عليها هذه الغاية كان ذلك دليلاً على تهاونها بحق الله فلذلك يطلق عليها الكفر»، يريد كفران العشير. قال الصنعاني[2]: «لأنه [أي: زوجها] أعظم الخلق عليها حقاً» أ.هـ.

وفيه أن حقه أعظم من حق والديها؛ وهو ما ذهب إليه كثير من أهل العلم لوفرة الأدلة الدالة، وقرره ابن تيمية في غير ما موضع[3]، وخالف ابن حزم[4] في هذا حتى أنه جمع طرق حديث الباب وزاد عليها ما لم أقف عليه؛ وضعفها جميعاً ناصراً القول بأن حق الوالدين آكد عليها من حق الزوج.

قلت: لا يكاد يوجد من يرتاب في عظم حق الوالدين، لكن المقارنة بينه وبين حق الزوج لا تستقيم للفارق بينهما. فحق الوالدين: البر. وحق الزوج: العشرة. وتحت كل منهما رعاية وعناية ومعاملة تخصه.

فطاعة الوالدين تختلف عن طاعة الزوج. لأن أصلها بر؛ وحفظ مكانة صاحب المعروف، وهي علاقة مبنية على محبة قلبية وصبر محتمل محبوب للنفس، وقد يقع الشقاق فيها فيسمى العقوق، فالمفترض بالولد التسليم والانصياع والبر والطاعة والخدمة تعبداً.

---

(1) فتح الباري (83/1)

(2) التنوير شرح الجامع الصغير (172/9)

(3) الفتاوى الكبرى (147/3)

(4) المحلى (159/10)

والأخرى فأصلها مهام عملية ومعاملات إنسانية يرجى منها الدوام. وتقتضي حسن العشرة الطاعة التي أصلها حفظ حقوق وقيام بواجبات وتكافل الجميع. وفي هذه الحال فالشقاق وارد، والفراق محتمل، والظلم ينسب إلى الظالم منهما بخلاف الوالدين.

وعلى هذا فإن تعارض أمر الوالد مع أمر الزوج فإن أمر الزوج مقدم لا لشرفه على الوالد ولكن لأن طاعته من باب المعاملات الملزمة التي تبنى على الحقوق والواجبات فالتقصير فيها يحسب على الطرف المقصر.

والأصل أن الوالد يريد لولده السعادة فلن يطلب الندية مع الزوج ويضر بالزوجة وإلا كان فعله ظلماً وغير ملزم للطاعة. والله تعالى أعلى وأعلم. ومن هذا فتيا المحققين بأن طاعة أمر الوالد في تطليق الزوجة غير ملزمة له.

قلت: فالحديث فيه توجيه النساء لمعرفة حق الزوج عليهن، وأداء ما افترض عليهن في أزواجهن، وقد كثرتْ الأحاديث في هذا الباب، وورد عنه ﷺ التحذير من سلوك المرأة بما يجرها إلى كفر عشير زوجها مع عظم حقه عليها، وفي قول الله تعالى: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ يقول أبو عبد الله القرطبي[1]: «درجة تقتضي التفضيل، وتشعر بأن حق الزوج عليها أوجب من حقها عليه» أ.هـ.

مع الاعتراف بحقها عليه وفضلها ومنتها والله يقول: ﴿وَلَا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾.

(1) تفسير القرطبي (125/3)

والكلام موجه للنساء ذوات الأزواج المراعين لحق الله فيهن، أما الظالمين منهم؛ كالمقصرين في النفقة والسلوك والعشرة، والمعتدين عليهن في أموالهن وأبدانهن، والمحقرين لهن باللسان واليد وغير ذلك من الظلم، فليس لهم من الحق على نساءهم ما يبلغ هذه المرتبة، وكل شخص بحسبه، ولم يتعرض الحديث لهذه الأحوال ولا أُرِيدَ به العموم ليشمل هذه الحالات الشاذة والله أعلم وهو المستعان.

وإنما كان إعظام المرأة لزوجها ومعرفتها حقه عليها حقيق عليها إظهاره لكمال منته عليها، بخلاف ما لغيره من الناس من المعاوضة والمشاركة، ومن كانت ذات مال وغنى؛ وربما أعانت زوجها في الإنفاق، فحقه عليها ليس كالأولى بداهة.

وفي الحديث[1]: (لا ينظر الله إلى امرأة لا تشكر لزوجها وهي لا تستغني عنه)، فحالة الكمال الزوجية أن يتولى الزوج النفقة بكافة متطلباتها، ولهذا يقول أثير الدين أبو حيان الأندلسي[2]: «قال القرطبي[3]: فهم الجمهور من قوله: وبما أنفقوا من أموالهم، أنه متى عجز عن نفقتها لم يكن قواماً عليها، وإذا لم يكن قواماً عليها كان لها فسخ العقد لزوال المعقود الذي شرع لأجله النكاح» أ.هـ.

---

(1) رواه النسائي في الكبرى (239/8)، مسند البزار (340/6)، النفقة على العيال لابن أبي الدنيا (726/2)، المستدرك (207/2)، و(193/4)، وخرجه البيهقي في الكبرى (480/7)، وصوب وقفه.

(2) البحر المحيط في التفسير (623/3)

(3) كلامه في تفسيره: الجامع لأحكام القرآن (169/5)

وفي شرح قول النبي ﷺ: (وخياركم خياركم لنسائهم[1]) يقول الشوكاني[2]: «في ذلك تنبيه على أعلى الناس رتبة في الخير، وأحقهم بالاتصاف به هو من كان خير الناس لأهله، فإن الأهل هم الأحقاء بالبشر وحسن الخلق والإحسان وجلب النفع ودفع الضر، فإذا كان الرجل كذلك فهو خير الناس وإن كان على العكس من ذلك فهو في الجانب الآخر من الشر.

وكثيراً ما يقع الناس في هذه الورطة، فترى الرجل إذا لقي أهله كان أسوأ الناس أخلاقاً وأشجعهم نفساً وأقلهم خيراً، وإذا لقي غير الأهل من الأجانب لانت عريكته وانبسطت أخلاقه وجادت نفسه وكثر خيره! ولا شك أن من كان كذلك فهو محروم التوفيق زائغ عن سواء الطريق، نسأل الله السلامة» أ.هـ.

وليس في سجودها – المفترض – له امتهاناً ولا ذلة ولا خضوعاً منها؛ لأنه إن وجد فيه مثل هذا الحال لما أبيح ولو من باب ضرب المثال والله تعالى أعلم.

بل قد نهى مالك بن أنس رحمه الله تعالى عما اشتبه فيه نحو من هذا فيما نقله عنه ابن الحاج[3] وقد: «سئل عن الرجل تكون له المرأة الحريصة المبالغة في تأدية حقه فإذا رأته داخلاً تلقته فأخذتْ عنه ثيابه ونزعت نعليه ولم تزل قائمة حتى يجلس؟ فقال: أما تلقيها إياه ونزعها ثيابه ونعليه فلا أرى في ذلك بأساً، وأما قيامها فلا أرى ذلك، ولا أرى أن تفعله. هذا من التجبر والسلطان».

---

(1) رواه أحمد في المسند (114/16)، وغيره من حديث أبي هريرة بسند حسن. ومن حديث عائشة: (خيركم لأهله يأتي في كتابنا برقم (2306) وهو صحيح.

(2) نيل الأوطار (245/6)

(3) المدخل (193/1)

فأراد السائل نفي هذا الوهم الذي دخل على مالك فقال: «فقلت: والله ما ذلك من شأنه، ولا يشتهي هذه الحالة، ولكنها تريد إكرامه وتوقيره وتأدية حقه وإنه لينهاها عن ذلك ويمنعها منه؟

فقال [مالك] لي: كيف استقامتها في غير ذلك؟ فقلتُ له: من أقوم الناس طريقة في كل أمرها؟ فقال: [إذاً لتكتفي بأن] تؤدي حقه في غير هذا، وأما هذا فلا أرى أن تفعله، إن هذا من فعل الجبابرة» أ.هـ.

والقطعة الأخيرة من الحديث الخاصة بالسجود وردت في أحاديث كثيرة عن جمع من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين؛ أذكر هنا تخريج بعضها.

فمنها حديث **قيس بن سعد** رضي الله عنه، ويأتي في كتابنا هذا إن شاء الله تعالى(1)، اقتصر منه المصنف على موضع الشاهد، وله قصة يقول فيها قيس رضي الله عنه: ((أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم، فقلت: رسول الله أحق أن يُسجد له، قال: فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: إني أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم، فأنت يا رسول الله أحق أن نسجد لك، قال: أرأيت لو مررتَ بقبري أكنت تسجد له؟ قال: قلت: لا. قال: فلا تفعلوا، لو كنتُ آمراً أحداً أن يسجد لأحدٍ لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن، لما جعل الله لهم عليهن من الحق)).

الحديث رواه من طريق: إسحاق بن يوسف الأزرق عن شريك القاضي النخعي – فيه كلام يسير – عن حصين السلمي، عن عامر الشعبي عن قيس بن سعد رضي الله عنه

(1) باب النهي أن يسجد لأحد من كتاب الصلاة برقم: (1504) طبعة أسد.

جماعة منهم: أبو داود، والبزار، وابن أبي عاصم، وبحشل أسلم بن سهل الواسطي، والطبراني، والطحاوي، والحاكم وصححه وصرح الذهبي بموافقته، والبيهقي[1].

وحديث **أنس بن مالك** رضي الله عنه من طريق: خلف بن خليفة الأشجعي عن أبي عمر حفص المدني ابن أخي أنس بن مالك عن عمه أنس. وفيه قصة نحو حديث جابر حديث الباب، رواه عن خلف: حسين بن محمد المروذي عند أحمد[2]. ومحمد بن معاوية بن مالج عند: البزار والنسائي، وأبي نعيم[3]، وسعيد بن سليمان الواسطي عند ابن أبي الدنيا[4]، وليس في رجاله من حسم بطعنه.

وله طريق أخرى عند الآجري في الشريعة، وأبي نعيم في الدلائل، والضياء في المختارة[5] من طريق الربيع بن أنس عنه رضي الله عنه وفيه قصة سجود غنم له ﷺ، ولا تخلو رجاله من كلام يسير لا يبلغ بهم الرد والترك.

حديث **عبد الله بن عباس** رضي الله عنهما وفيه أن لرجل فحلان اهتاجا فحبسهما صاحبهما وأبلغ رسول الله ﷺ لعله يدعو له فجاءه ﷺ وما أن رآه الفحل حتى خر ساجداً فذكر الصحابة مثل ما ورد في حديث الباب.

---

(1) سنن أبي داود (475/3)، مسند البزار (199/9)، الأحاد والمثاني لابن أبي عاصم (72/4)، تأريخ واسط لأسلم بن سهل (ص230)، معجم الطبراني الكبير (351/18)، شرح مشكل الآثار للطحاوي (130/4)، مستدرك الحاكم (204/2)، السنن الكبرى للبيهقي (475/7)

(2) مسند أحمد (64/20)، ومن طريقه الضياء المقدسي في المختارة (265/5)

(3) مسند البزار (93/13)، سنن النسائي الكبرى (253/8)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص385)

(4) النفقة على العيال لابن أبي الدنيا (720/2)

(5) الشريعة للآجري (1588/4)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص379)، والمختارة للضياء المقدسي (130/6)

رواه الطبراني، ومن طريقه الضياء المقدسي، واختصره ابن أبي الدنيا[1]، قال: حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا أبو عون الزيادي، ثنا أبو عزة الدباغ الحكم بن طهمان، عن أبي يزيد المديني، عن عكرمة، عن ابن عباس ﷺ به، ولا تخلو رجاله من كلام يسير وليس فيهم مجزوم بطعنه، لكن حكم الهيثمي في المجمع بضعفه[2].

حديث **أبي هريرة** ﷺ ويروى من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة ﷺ: ((أن النبي ﷺ دخل حائطا فجاء بعير فسجد له فقالوا: نحن أحق أن نسجد لك فقال: لو أمرت أحدا يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها)). يروى عنه من طريقين، طريق محمد بن عمرو بن علقمة الليثي وفيه كلام يسير، رواه عنه حماد بن أسامة والنضر بن شميل، وخرجه من هذه الطريق: الترمذي، والبزار، وابن أبي الدنيا، وابن حبان، والبيهقي، وقوام السنة[3].

والطريق الأخرى طريق سليمان بن داود اليمامي أبو الجمل متروك، عن يحي بن أبي كثير عن أبي سلمة به، وسياقه مختلف ففيه أن امرأة خُطبت فسألتْ النبي ﷺ عن حق الزوج فأخبرها. روى هذه الطريق: البزار، وابن عدي، والبيهقي، والحاكم، وصححه وتعقبه الذهبي بقوله: «بل منكر وسليمان واه والقاسم صدوق تكلم فيه» أ.هـ[4].

---

[1] المعجم الكبير (356/11)، الأحاديث المختارة للضياء المقدسي (338/12)، النفقة على العيال لابن أبي الدنيا (732/2)

[2] مجمع الزوائد للهيثمي (309/4)

[3] سنن الترمذي (456/2)، مسند البزار (340/14)، النفقة على العيال لابن أبي الدنيا (727/2)، صحيح ابن حبان (470/9)، سنن البيهقي الكبرى (475/7)، الترغيب والترهيب لقوام السنة (248/2)

[4] مسند البزار (219/15)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (272/4)، السنن الكبرى للبيهقي (134/7)،

وثمة طريق ثالثة رواها ابن بشران في أماليه[1]، من طريق: يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن موهب عن أبيه عن أبي هريرة به. ويحيى متروك وباقي رجاله لم تسلم من الطعون. وأخرى رواها ابن عدي في الكامل في منكرات نعيم بن حماد يروي عن رشدين بن سعد – وهو ضعيف – عن عقيل عن الزهري عن أبيه – ولا يعرف بالرواية – عن أبي هريرة[2].

حديث **عائشة** رضي الله عنها من طريق علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، عن ابن المسيب عنها، وذكرت أن بعيراً سجد للنبي ﷺ أمام أصحابه فقالوا: ((يا رسول الله، تسجد لك البهائم والشجر، فنحن أحق أن نسجد لك؟ فقال: اعبدوا ربكم، وأكرموا أخاكم، ولو كنت آمرا أحداً، أن يسجد لأحدٍ لأمرتُ المرأة أن تسجد لزوجها، ولو أمرها أن تنقل من جبل أصفر إلى جبل أسود، ومن جبل أسود إلى جبل أبيض، كان ينبغي لها أن تفعله)). رواه: أحمد، وابن أبي شيبة، وابن ماجه، وابن أبي الدنيا، والآجري، وابن بشران[3].

المستدرك (206/2)، (189/4)

(1) أمالي ابن بشران الجزء الأول (ص396)

(2) الكامل لابن عدي (255/8)

(3) مسند أحمد (18/41)، مصنف ابن أبي شيبة (261/2)، و(558/3)، سنن ابن ماجه (58/3)، النفقة على العيال لابن أبي الدنيا (731/2)، الشريعة للآجري (1589/4)، أمالي ابن بشران الجزء الثاني (ص218)

حديث **معاذ بن جبل** ﷺ وفي حديثه: أنه رجع من الشام أو اليمن فرأى النصارى أو غيرهم يسجدون لبعضهم فقال لرسول الله ﷺ: ((أفلا نسجد لك؟)). فذكره.

يروى عنه من طريقين، إحداهما طريق أبي ظبيان حصين بن جندب عن معاذ ﷺ ولم يثبت له عنه سماعاً. رواه: وكيع[1]، وأبو معاوية[2]، والثوري[3]، وجرير بن عبد الحميد[4] عن الأعمش عن أبي ظبيان عنه هكذا بلا واسطة ورجال أسانيد بعضها ثقات. ورواه عبد الله بن نمير[5]، والفضل بن دكين[6]، فجعلا بين أبي ظبيان ومعاذ رجلاً من الأنصار لم يسمى.

ثانيهما: طريق القاسم بن عوف الشيباني وهو متكلم فيه. واختلف عليه، حيث وردت روايته من أربعة طرق، أولاها: طريق أيوب السختياني ورويت عنه على وجهين: إحداهما عن القاسم عن ابن أبي أوفى عن معاذ به. رواها عن أيوب: ابن علية عند

(1) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (261/2)، مسند أحمد (311/36) رجالهما ثقات.

(2) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (557/3) رجاله ثقات.

(3) شرح السنة لمحي السنة ابن مسعود البغوي (158/9)

(4) الطبراني في المعجم الكبير (174/20)

(5) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (557/3)، مسند أحمد (311/36) رجالهما ثقات.

(6) مسند الحارث كما في زوائده للهيثمي بغية الباحث (551/1)، وذكره ابن حجر في المطالب العالية (339/8)، والبوصيري في اتحاف الخيرة المهرة (83/4) وقال: «هذا إسناد رجاله ثقات»، ولعله حمل المبهم منهم على أنه صحابي والله أعلم.

أحمد[1]، وحماد بن زيد، عند ابن ماجه، وابن حبان، والبيهقي، والضياء[2]، وهو – أعني ابن زيد – ووهيب بن خالد في مسند الشاشي[3].

ورواه المخلص، وقوام السنة[4] عن حماد بن زيد عن أيوب وابن عون به، ونقل استغراب ابن صاعد ذكر ابن عون. والوجه الثاني رواية معمر[5] عن أيوب وفيها أسقط الواسطة بين القاسم ومعاذ رضي الله عنه.

ثانيها رواية قتادة عن القاسم عن زيد بن أرقم عن معاذ رضي الله عنه، من وجهين أيضاً أحدهما: رواية سعيد بن أبي عروبة عنه خرجها: البزار في مسنده، والطبراني في معجمه، وابن عدي في الكامل إلا أنه أسقط معاذاً[6]، وفي سنده صدقة السمين ضعيف ومن تحته لا يعرفون. والوجه الثاني رواه الطبراني[7] من طريق الحجاج الباهلي الأحول عن قتادة ورجاله موثقون.

ثالثها رواية النهاس بن قهم وهو ضعيف عن القاسم بن عوف الشيباني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن صهيب عن معاذ به، رواه ابن أبي الدنيا، والطبراني[8].

---

(1) مسند أحمد (145/32)، ورواها الخطيب في تلخيص المتشابه في الرسم (528/1)

(2) سنن ابن ماجه (59/3)، صحيح ابن حبان (479/9)، السنن الكبرى للبيهقي (477/7)، المختارة للضياء المقدسي (124/13)

(3) مسند الشاشي (231/3)

(4) المخلصيات (189/1)، الترغيب والترهيب لقوام السنة (247/2)

(5) جامع معمر (301/11)

(6) مسند البزار (226/10)، المعجم الكبير للطبراني (208/5)، الكامل لابن عدي (117/5)

(7) المعجم الكبير (208/5)

(8) النفقة على العيال لابن أبي الدنيا (729/2)، المعجم الكبير للطبراني (31/8)

رابعها: رواية معاذ بن هشام الدستوائي – وفيه كلام – عن أبيه عن القاسم، من وجهين، أولاهما عند ابن أبي الدنيا والطبراني[1] وسمى شيخ القاسم: عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن معاذ، وشيخ الطبراني لا يعرف.

والآخر عند الحاكم[2] بلا واسطة بين القاسم ومعاذ. ومن تحت ابن هشام موثقون. وذكر ابن أبي حاتم عن أبي زرعة[3] تقديم رواية أيوب، وعن أبيه نسبة الاضطراب للقاسم[4]، وجزم بذلك الدارقطني، وأشار إلى رواية أبي ظبيان وقال: «وأبو ظبيان لم يسمع من معاذ وهذا هو الصحيح»[5].

وثمة طريق ثالثة ذكرها البخاري في التأريخ[6]، غريبة، قال رحمه الله: «قال عبد الرحمن بن شريك حدثنا أبي سمع أبا خلف عن الحارث بن عميرة الحارثي سمع معاذاً باليمن» فذكره من غير القصة.

حديث **عبد الله بن مسعود** ﷺ وهو أحد شواهد حديث الباب ذكر فيه قصتي الشجرة والجمل وليس فيه قصة المرأة.

---

(1) النفقة على العيال لابن أبي الدنيا (728/2)، المعجم الكبير للطبراني (52/20)، وأشار إلى هذه الطريق البزار عقب روايته في المسند (226/10)

(2) مستدرك الحاكم (190/4)

(3) علل الحديث لابن أبي حاتم (95/4)

(4) علل الحديث لابن أبي حاتم (677/5)

(5) علل الدارقطني (37/6- 39)

(6) تأريخ البخاري الكبير (28/9)

ورواه غير واحد إلا أن الطبراني[1] تفرد بذكر موضع الشاهد هنا بسند فيه: زمعة بن صالح ضعيف، ويونس بن خباب كذلك، وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه منقطع.

حديث **بريدة بن الحصيب** ﵁، رواه المصنف أيضاً في الكتاب[2]، من طريق حبان بن علي، عن صالح بن حيان – ضعيفان – عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أن أعرابي استأذن النبي ﷺ بالسجود له، فذكره. ورواه: ابن الأعرابي، وأبو الليث السمرقندي، وابن المقرئ، أبو نعيم الأصبهاني، وابن عساكر.

ولما خرجه الحاكم في المستدرك صححه فتعقبه الذهبي بقوله: «بل واهن»[3]، وأنكره كذلك ابن الملقن[4]، وخرجه الروياني في مسنده[5] من الطريق ذاتها، وزاد له طريقاً أخرى إلى صالح بن حيان وفيه قصة طويلة، والسند إليه تالف.

حديث **سراقة بن مالك** ﵁، عند ابن أبي الدنيا والطبراني[6] ورجال أبي بكر ثقات. وتصحف اسم الراوي لدى الهيثمي فقال في المجمع[7]: «رواه الطبراني من

([1]) المعجم الأوسط (81/9)

([2]) باب النهي أن يسجد لأحد من كتاب الصلاة برقم: (1505) طبعة أسد النسخة (س).

([3]) القبل والمعانقة والمصافحة لابن الأعرابي (ص73)، تنبيه الغافلين بأحاديث سيد المرسلين لأبي الليث (ص514)، الرخصة في تقبيل اليد للخازن ابن المقرئ (ص64)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص390)، تأريخ دمشق (365/4)، مستدرك الحاكم (190/4)

([4]) البدر المنير (47/9)، وانظر مختصر تلخيص الذهبي (2709/6)

([5]) مسند الروياني (77/1)

([6]) النفقة على العيال لابن أبي الدنيا (730/2)، المعجم الكبير للطبراني (129/7)

([7]) مجمع الزوائد (309/4)

طريق وهب بن علي عن أبيه، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات»، وإنما هو: وهب بن جرير بن حازم عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه، جميعهم ثقات وفي موسى كلام يسير لا يقدح.

وحديث **غيلان بن سلمة** ﷺ وفيه قصة البعير الهائج، رواه: الطبراني، وابن قانع، وأبو نعيم، وابن عساكر[1] وفيه شبيب بن شيبة متكلم فيه، وانقطاع الصحابي والراوي عنه، واكتفى الهيثمي بإبراز شبيب[2].

وحديث **سلمان الفارسي** ﷺ، رواه أبو نعيم الأصبهاني في تأريخ أصبهان[3]، من طريق شهر بن حوشب وهو ضعيف عن سلمان ولم يدركه.

وللطبراني[4] عن **عصمة بن مالك الخطمي** ﷺ، بسند تالف فيه متهم بالكذب وهو أحمد بن رشدين، وآخر ضعيف هو الفضل بن المختار.

وأبرز الهيثمي في المجمع الضعيف منهما معلاً به الحديث وأعرض عن المتهم[5].

---

(1) المعجم الكبير للطبراني (263/18)، معجم الصحابة لابن قانع (320/2)، معرفة الصحابة لأبي نعيم (2272/4)، ودلائل النبوة له (ص383)، تأريخ دمشق لابن عساكر (134/48)

(2) مجمع الزوائد (311/4)

(3) تأريخ أصبهان (64/2)

(4) المعجم الكبير (183/17)

(5) مجمع الزوائد (311/4)

وحديث **ثعلبة بن أبي مالك** وهو مختلف في صحبته ويقال: له رؤية. وفيه قصة هياج بعير، رواه الآجري في الشريعة، وأبو نعيم في الدلائل[1]، ليس في رجال الآجري من لا يحتج به، ورجال أبي نعيم ثقات.

ويروى في مراسيل الحسن البصري[2]، في جامع معمر، وبلاغات أبي حنيفة[3].

ولما ذكر الترمذي[4] ما في الباب أضاف على ما أوردته هنا: طلق بن علي، وأم سلمة، وابن عمر. والحمد لله تعالى على ما أعان ووفق.

---

(1) الشريعة للآجري (1589/4)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص382)

(2) جامع معمر (300/11)

(3) كتاب الآثار لأبي يوسف (ص203)

(4) سنن الترمذي (456/2)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[18 –] حدثنا يعلى، ثنا الأجلم، عن الذيال بن حرملة، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى دفعنا إلى حائط في بني النجار، فإذا فيه جمل لا يدخل الحائط أحدٌ إلا شد عليه، فذكروا ذلك للنبي ﷺ فأتاه، فدعاه فجاء واضعاً مشفره على الأرض حتى برك بين يديه فقال: هاتوا خطاماً، فخطمه ودفعه إلى صاحبه، ثم التفت، فقال: ما بين السماء و(1) الأرض(2) إلا يعلم أني رسول الله؛ إلا عاصي الجن والإنس.

إسناده محتمل التحسين، فيه أجلح بن عبد الله أبو حجية الكندي، اختلفتْ أقوالهم فيه، ولعله إلى حسن الحديث أقرب.

وشيخه الذيال بن حرملة من أهل الستر، روى عنه جماعة، ذكر البخاري في التأريخ ثلاثة منهم، وزاد عليه أبو حاتم اثنين، ولم يذكراه بجرح ولا تعديل(3). وأورده ابن حبان ثقاته.

---

(1) كذا في الأصل (غ2، غ1)، واتفقت باقي النسخ على ابدال الواو بإلى، ولفظه: "السماء إلى الأرض"

(2) كذا في الأصل (غ2)، و(غ1، ص)، ووقع في النسخ (س، ي، د، هـ، ح) زيادة لفظ: "أحد".

(3) التأريخ الكبير للبخاري (261/3)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (451/3)

وذكره أبو الفضل الهروي في المشتبه[1] قائلاً: «يعد في الكوفيين»، ولما غلط أبو عبد الرحمن عبد الله بن حنبل في قراءة اسمه فقال في سياق الإسناد[2]: «حدثنا الأجلح عن أبي الذيال»، وصف رد فعل أبيه بقوله: «قال أبي: إنما هو الذيال بن حرملة. مَن أبو الذيال؟!. كأنه أنكر أن يكون أبا الذيال».

وفيه يستشعر أن أحمد أزعجه اختلال اسم مشهور. ولهذا كانت إجابة أبي داود السجستاني على سؤال أبي عبيد الآجري[3] عنه بقوله: «كوفي معروف».

ويعرف المتأمل في تعامل المتأخرين مع أحاديثه أنهم يمررون أحاديثه على جهة القبول، فصحح له الحاكم حديثاً، ووافقه الذهبي تصريحاً[4]، وحكم البوصيري على حديث هو فيه بأن رجاله ثقات[5]، أما ابن رجب وابن كثير فقد أعلا حديثاً من طريقه بغيره ولم يبرزاه من السند شأنه شأن المقبولين[6].

والحديث فرواه: من طريق الأجلح: أحمد، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والسرقسطي، وابن حبان، وأبو نعيم[7].

---

(1) مشتبه أسامي المحدثين للهروي (ص117)
(2) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (348/3)
(3) سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود (ص131)
(4) مستدرك الحاكم (278/2)
(5) اتحاف الخيرة المهرة للبوصيري (40/7)
(6) تفسير ابن كثير (162/7)، فتح الباري لابن رجب (356/6)
(7) مسند أحمد (235/22)، مصنف ابن أبي شيبة (315/6)، المنتخب من مسند عبد بن حميد (ص327)، الدلائل في غريب الحديث للسرقسطي (1003/3)، الثقات لابن حبان (223/4)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص380)

رواه عنه: **يعلى بن عبيد الطنافسي** شيخ المصنف، ومن طريقه عبد بن حميد، ومن طريقه ابن حبان. **وعبد الله بن نمير** عند ابن أبي شيبة ومن طريقه أبي نعيم. وهما ثقتان، **ومصعب بن سلام** عند أحمد، وهو مختلف في توثيقه.

وأفاد أبو الحسن نور الدين الهيثمي في زوائده على البزار بأن البزار روى الحديث من طريقين: ذكر الأولى فقال[1]: «حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل، عن الذيال بن حرملة»، وأتبعها بالثانية فقال: «وحدثنا محمد بن المنتشر، ثنا الوليد بن القاسم، عن الأجلح، عن الذيال بن حرملة».

فأما إبراهيم فهو ضعيف متهم في نفسه، وبينه وبين الذيال انقطاع أو إعضال. وأما ابن المنتشر فالمشهور في طبقة عُليا، ولا أعرف سمياً له في طبقة تسمح لأبي بكر البزار بالتحديث عنه بلا واسطة.

وأظن أنه يريد ابن المستنير فقد وقع في موضع من كتابه بهذا الاسم، عن الوليد بن القاسم، كذا في الكامل لابن عدي[2]، إلا أن المشهور بهذا الاسم هو قطرب النحوي وليس هو بذاك في الرواية ولا أظنهما شخصاً واحداً فالله تعالى أعلم. والوليد فاختلف فيه قول - عمودا التعديل والتجريح - أحمد ويحيى.

---

(1) كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي (3/150- 151)

(2) الكامل لابن عدي (6/15و18و20) و(8/367)

ورواه الطبراني، والبيهقي[1]، فجعلا الحديث من مسند ابن عباس ﷺ، روياه من طريق يزيد بن مهران عن أبي بكر بن عياش عن الأجلح به، وهما ثقتان لكن الحديث بلغهما بنزول شديد قال الطبراني: ((حدثنا بشر بن موسى، ثنا يزيد بن مهران أبو خالد الخباز، ثنا أبو بكر بن عياش، عن الأجلح، عن الذيال بن حرملة، عن ابن عباس قال: جاء قوم إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله , إن بعيراً لنا قط في حائط فجاء إليه النبي ﷺ فقال: تعال فجاء مطأطئاً رأسه حتى خطمه، وأعطاه أصحابه, فقال له أبو بكر: يا رسول الله كأنه علم أنك نبي، فقال رسول الله ﷺ: ما بين لابتيها أحد إلا يعلم أني نبي إلا كفرة الجن والإنس)).

قوله: (**أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى دفعنا**) الدفع: «يدل على تنحية الشيء»[2]، «وكل شيء أزلته عنك فقد دفعته»[3]، ويُراد بها الانطلاق والمضي كما في حديث الحج في دفعه ﷺ من عرفة[4]، قال الأزهري[5]: «معنى دفع: أي مضى سائراً».

وفي كتابي محمود الزمخشري وأبي موسى المديني: «أي ابتدأ السير من عرفات، وحقيقته دفع نفسه منها ونحاها»، زاد مجد ابن الأثير: «أو دفع ناقته وحملها على

([1]) المعجم الكبير للطبراني (155/12)، دلائل النبوة للبيهقي (30/6)

([2]) مقاييس اللغة لابن فارس (288/2)

([3]) جمهرة اللغة لابن دريد (660/2)

([4]) صحيح البخاري (139)، ومسلم (1280) من حديث أسامة، وفي البخاري (1671) من حديث ابن عباس

([5]) الزاهر في تفسير غريب ألفاظ الشافعي (ص123)

السير»[1]. والمراد به هنا: الانتقال المؤدي إليه سير القوم وبلوغ موضع ما، قال في كتاب العين[2]: «انتهاء جماعة قوم إلى موضع بمرة» أ.هـ.

قوله: **(إلى حائط)**، «الحائط: الجدار الذي يحوط بالمكان»[3]، وعادة الناس أنها تتخذ أسباباً لحفظ أملاكها أو حفظ ما فيها، «وكل من أحرز شيئاً كله، وبلغ علمه أقصاه فقد أحاط به»[4]،

فيقال للزارع: «حوط كرمة تحويطاً: بنى حوله حائطاً، فهو كرم محوط»[5]، «ويقال للأرض المحاط عليها: حائط وحديقة، فإذا لم يحط عليها فهي ضاحية»[6]. ومنه: «الحديقة: كل بستان عليه حائط»[7].

وفسر هذا ابن قتيبة بقوله[8]: «الحدائق: البساتين. واحدها، حديقة. سميت بذلك: لأنه يحدق عليها، أي يحظر عليها حائط. ومنه قيل: حدقت بالقوم؛ إذا أحطت بهم» أ.هـ. ومنه أيضاً الجدار المحيط بالماشية والمسمى بالحظيرة والزريبة «من خشب تجعل للإبل» وغيره[9].

---

(1) الفائق في غريب الحديث للزمخشري (429/1)، المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث للمديني (664/1)، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (124/2)

(2) كتاب العين (45/2)

(3) قاله ابن سيده في المحكم والمحيط الأعظم (484/3)، والراغب الأصفهاني في المفردات في غريب القرآن (ص265) واللفظ له. ونحوه في مقاييس ابن فارس في مادة جدر (431/1)

(4) كتاب العين (277/3)

(5) الصحاح للجوهري (1121/3)

(6) تهذيب اللغة للأزهري (120/5)

(7) معجم ديوان العرب للفارابي (434/1)، ونحوه في معاني القرآن للزجاج (128/4)

(8) غريب القرآن (ص326)

(9) المخصص لابن سيده (512/1).

قوله: (**في بني النجار**) هذه نسبة أنصارية خزرجية تعود إلى النجار وهو: تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج؛ وإليه ترجع النسبة وهو فيما يقال: ابن حارثة بن ثعلبة (البهلول) بن عمرو (مزيقياء) بن عامر (ماء السماء) بن حارثة (الغطريف) ابن امرئ القيس (البطريق) بن ثعلبة (العنقاء) بن مازن بن الأزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان. كذا ينسب في كتب الأنساب[1].

وفي نسبة الحائط إليهم يفهم منه أن السير بلغ بالركب الذين فيهم رسول الله ﷺ إلى أملاكهم ومحلتهم وحارتهم، وقد كان الناس من العشيرة الواحدة تجتمع في سكناها ودورها ومنازلها فيقال: هذا باب بني فلان وحائطهم ودورهم وبستانهم وحماهم ونحو هذا.

وكان رسول الله ﷺ قد بنى مسجده على أنقاض أحد حوائط بني النجار عندما نزل المدينة في هجرته إليها ﷺ، يقول أنس بن مالك رضي الله عنه[2]: ((قدم النبي ﷺ المدينة فنزل أعلى المدينة في حي يقال لهم: بنو عمرو بن عوف، فأقام النبي ﷺ فيهم أربع عشرة ليلة، ثم أرسل إلى بني النجار، فجاءوا متقلدي السيوف كأني أنظر إلى النبي ﷺ على راحلته، وأبو بكر ردفه وملأ بني النجار حوله حتى ألقى بفناء أبي أيوب.

([1]) يراجع: نسب عدنان وقحطان للمبرد (ص21)، طبقات خليفة بن خياط (ص155)، طبقات ابن سعد (53/1)، الانباه على قبائل الرواة لابن عبد البر (ص104)، جمهرة أنساب العرب لابن حزم (331/1)، عجالة المبتدي للحازمي (ص54)، الأنساب لأبي سعد السمعاني (119/5)

([2]) صحيح البخاري (428)، صحيح مسلم (524)

وكان يحب أن يصلي حيث أدركته الصلاة، ويصلي في مرابض الغنم، وأنه أمر ببناء المسجد، فأرسل إلى ملأ من بني النجار فقال: يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا، قالوا: لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله، فقال أنس: فكان فيه ما أقول لكم قبور المشركين، وفيه خرب، وفيه نخل، فأمر النبي ﷺ بقبور المشركين، فنبشت، ثم بالخرب فسويت، وبالنخل فقطع، فصفوا النخل قبلة المسجد وجعلوا عضادتيه الحجارة، وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون والنبي ﷺ معهم، وهو يقول: اللهم لا خير إلا خير الآخره فاغفر للأنصار والمهاجره)).

وقال في مقدمه ﷺ من غزوة تبوك وهو على مشارف المدينة[1]: ((ألا أخبركم بخير دور الأنصار؟ قالوا: بلى، قال: دور بني النجار، ثم دور بني عبد الأشهل)) وذكر غيرهم ثم قال: ((وفي كل دور الأنصار خيراً)).

ويُعد بنو النجار أخوال جده عبد المطلب، قال البيهقي[2]: «وهذا لأن هاشم بن عبد مناف كان قد تزوج بالمدينة سلمى بنت عمرو، من بني النجار، فولدت له عبد المطلب» أ.هـ.

قوله: (**فإذا فيه جمل**)، الجمل الذكر من البعير وأنثاه ناقة، ولا يقال للبعير جملاً إلا إذا اشتد وقوي وبلغ تسع سنين.

---

(1) صحيح البخاري (1481)، وصحيح مسلم (1392) من حديث أبي حميد الساعدي. ومن حديث أبي أسيد عند البخاري في الصحيح (3789)، ومسلم (2511)، ومن حديث أنس (5300).

(2) دلائل النبوة للبيهقي (188/1)، وانظر: سيرة ابن هشام (107/1)، وشرحها الروض الأنف للسهيلي (87/2)، وسيرة ابن حبان (45/1).

قال الفارابي[1]: «والجمل: زوج الناقة، وهو إذا بزل». ويقال: «بزل البعير يبزل بزلاً وبزولاً إذا فطر نابه في تاسع سنيه»[2]، «ربما بزل في السنة الثامنة»[3].

قال ابن هشام اللخمي[4]: «والبكر - بفتح الباء - الفتي من الإبل، وهو كالشاب من الناس، ما لم يبزل بعد، والأنثى بكرة. فإذا بزل: فجمل وناقة. والجمل مثل الرجل، والناقة مثل المرأة. والقلوص كالشابة. والبعير كالإنسان يقع على المذكر والمؤنث» أ.هـ.

قوله: (**لا يدخل الحائط أحد إلا شد عليه**)، يصف الراوي البعير بالثائر الهائج، وأنه يهاجم كل من يراه داخلاً عليه حائطه، و«الشد: الحمل، تقول: شد عليه في القتال. وشددنا عليهم شدة واحدة في الحملة»[5]، ويقال: «شد عليه، أي: حمل. وشد، أي عدا»[6].

قوله: (**فذكروا ذلك للنبي ﷺ**)، فكأنهم أخبروا النبي ﷺ بخبر البعير وصولته، يقال للفحل من البعير: صائل، «إذا حمل على بعير آخر أو إنسان ليعضه»[7].

---

(1) معجم ديوان العرب (226/1)

(2) جمهرة اللغة لابن دريد (334/1)، مقاييس ابن فارس (244/1)

(3) الصحاح للجوهري (1633/4)

(4) شرح الفصيح (ص146)

(5) كتاب العين (213/6)

(6) معجم ديوان العرب للفارابي (120/3)

(7) جمهرة اللغة لابن دريد (897/2)

ونقل ابن سيده[1] عن أبي حاتم قوله: «الصائل من الابل الذي يخبط بيده ورجله وتسمع لجوفه دوياً من عزة نفسه عند الهياج».

فإبلاغهم رضي الله تعالى عنهم الخبر إلى النبي ﷺ نوع من المسائل المعلقة ابتغاء أن يجدوا عنده ﷺ الحل ويأتمروا بأمره في دفع أذاه أو طلباً لبركة دعاءه ورجاء لاستجابة ربه سبحانه وتعالى.

وفي العادة يتم التعامل مع هذه الحالات بتلقائية، لكن لما كان وجود النبي ﷺ قريباً منها فإن النفس تسعى لطلب معرفة ما يمكن توفره على يده ﷺ من حلول أو أحداث استثنائية.

قال: (**فأتاه**)، النبي ﷺ ودخل عليه الحائط (**فدعاه**)، أي ناداه، وكانت العرب تحسن التخاطب مع البهائم فتستجيب لها، وأطلقت أسماء على بعض تلك الحالات كالإبساس وهو صوت يطلقه الراعي لتسكين الناقة عند الحلب[2]، ومنه: «الحدو بالإبل: زجرها والغناء لها»[3]، والحوب: «يقال للبعير إذا زجرته: حوبَ وحوبِ وحوبُ»[4].

وفعل النبي ﷺ هنا لعله أخص من جميع هذا، فلربما أمره بالمجيء صراحاً فاستجاب البعير.

---

(1) المخصص لابن سيده (126/2)
(2) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء لأبي هلال (ص357)
(3) مجمل اللغة لابن فارس (ص222)
(4) المخصص لابن سيده (170/2)

قال: (**فجاء واضعاً مشفره على الأرض**)، المشفر للبعير بمنزلة الشفة في الإنسان قال أبو منصور الثعالبي[1] في فصل عقده في: «تقسيم الشفاه: شفة الإنسان، مشفر البعير، جحفلة الفرس، خطم السبع، مقمة الثور، مرمة الشاة، فنطيسة الخنزير، برطيل الكلب عن ثعلب عن ابن الأعرابي. منسر الجارح، منقار الطائر» أ.هـ.

قوله: (**حتى برك بين يديه**)، خاضعاً قد لان وانكسر هيجانه وبردت ثورته (**فقال**)، ﷺ لأصحابه (**هاتوا خطاماً**)، «الخطام: نحو من الزمام»[2]، وهو « كل ما وضع في أنف البعير ليقاد به»[3]، وهو: «حبل يجعل في طرفه حلقة، ثم يقلد البعير، ثم يثنى على مخطمه - وقد خطمت البعير. أخطمه خطماً، وجمعه الخطم - يفتل من الليف والشعر والكتان وغيره»[4].

قال: (**فخطمه**) ﷺ بيده، (**ودفعه إلى صاحبه**) أي سلمه إلى صاحبه هادئاً وديعاً.

([1]) فقه اللغة وسرالعربية (ص88). ومن مصادره: الفصيح لثعلب (ص321)، المنتخب من كلام العرب لكراع النمل (ص48)

([2]) معجم ديوان العرب للفارابي (467/1)

([3]) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (128/5)

([4]) تهذيب اللغة للأزهري (116/7)، الغريبين للهروي (572/2)

قوله: (**ثم التفت**) رسول الله ﷺ لجهة أصحابه (**فقال: ما بين السماء والأرض**) من الكائنات المخلوقة العاقلة وغيرها [(1)] (**إلا يعلم أني رسول الله**)، جاء في بعض النسخ كما تم الإشارة إليه أعلاه إبدال حرف العطف – الواو – بحرف الجر إلى، وإفادة الواو لسعة المشمول أقوى.

وورد في نسخ أيضاً إضافة لفظ "أحد"، وهو ظاهر لا يختل المعنى به وبدونه إن شاء الله.

والمراد أن رب محمد ﷺ سبحانه وتعالى خالق الكون ومالكه والمتصرف فيه ومدبره وكل ما فيه من خلقه، وهو قد أرسل محمداً ﷺ وأعلم المخلوقات الغير مكلفة أو الغير مخاطبة برسالته ﷺ، ولهذا كان ملائكة السماء – كما في حديث الإسراء – يفتحون له الأبواب بمجرد معرفة اسمه ﷺ.

قوله: (**إلا عاصي الجن والإنس**)، استثناء للمخاطبين برسالته ﷺ، من شمول معرفتهم به ﷺ، وفيه أن الثقلين بحاجة إلى تعريف ودعوة وتعليم وبذل الجهد واستفراغ الوسع في استعمال الآلات والوسائل المعينة لإبلاغ كل من يجهل رسالة النبي ﷺ بخطر جهله، ويحثه على طلب المعرفة ليهديه الله ويشرح صدره بالمعرفة والإيمان.

---

(1) كذا في الأصل (غ2)، و(غ1، ص)، ووقع في النسخ (س، ي، د، هـ، ح) زيادة لفظ: "أحد".

وأن هؤلاء بحاجة إلى شفقة عليهم ورأفة بمصيرهم إن قدموا العناد وخالفوا الحجج، وأتباع النبي محمد ﷺ قد حملوا على أكتافهم مهمة الدعوة والإبلاغ والتعليم ونزع الغشاوة عن كل جاهل بالتوحيد ولهم في ذلك الفضل العظيم والله المستعان.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[19 -] أخبرنا الحجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة، عن فرقد السبخي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة جاءت بابن لها إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إنَّ ابني به جنون، وإنه يأخذه عند غدائنا وعشائنا فيخبث علينا. فمسح رسول الله ﷺ صدره، ودعا، فثع ثعة وخرج من جوفه مثل الجرو الأسود، فسعى.

الحديث يروى من طرق عن حماد به، وفرقد يضعف في الحديث على صلاح في دينه. أخرجه: أحمد في المسند، وابن أبي شيبة في المصنف، والطبراني في كبير معاجمه، وأبو نعيم والبيهقي في الدلائل[1]. ورواه إبراهيم الحربي في الغريب[2] وفي لفظه اختصار.

وبفرقد ضعفه غير واحد، منهم: أبو الفداء ابن كثير في البداية، وأبو العباس البوصيري في الاتحاف، وصدر الدين أبو المعالي السلمي المناوي[3].

(1) مسند أحمد (37/4و141و 241)، مصنف ابن أبي شيبة (47/5)، المعجم الكبير للطبراني (57/12)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص465)، دلائل النبوة للبيهقي (182/6 و187)

(2) غريب الحديث للحربي (729/2)

(3) البداية والنهاية لابن كثير (177/6)، إتحاف الخيرة المهرة للبوصيري (461/4)، كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصابيح لصدر الدين المناوي (225/5)

قوله: (**أن امرأة جاءت بابن لها إلى رسول الله ﷺ**) ربما أراد المرأة التي سبق ذكر قصتها، أو أن القصة تعددت، قال ابن كثير[1]: «ولما رواه ههنا شاهد مما تقدم والله أعلم. وقد تكون هذه القصة هي كما سبق إيرادها، ويحتمل أن تكون أخرى غيرها» أ.هـ.

(**فقالت: يا رسول الله إن ابني به جنون**) الجنون داء يصيب سلوك المرء، فيخرجه عن رشده فيصدر منه من التصرفات والأقوال ما لا يليق بمثله من الحمق والخبل والعته، وأصله من غياب العقل.

وغالباً ما يكون بسبب مس وتلبس الجن بالمرء وتعطيلهم وظائفه مع قدرته على المقاومة والمدافعة، وربما كان المرض عضوياً. فالأول يبقى مكلفاً، والثاني يرفع عنه التكليف.

قال الراغب[2]: «والجنون: حائل بين النفس والعقل، وجُن فلان قيل: أصابه الجن. وبُني فعله كبناء الأدواء نحو: زكم ولقي وحم، وقيل: أصيب جنانه، وقيل: حيل بين نفسه وعقله، فجن عقله» أ.هـ.

قال في العين[3]: «الجنون، وجن الرجل، وأجنه الله فهو مجنون وهم مجانين. ويقال به: جنة وجنون ومجنة».

([1]) البداية والنهاية (177/6)
([2]) المفردات في غريب القرآن (ص205)
([3]) العين (21/6)

ولكراع النمل[1]: «فساد العقل، والجنون، يقال منه: رجل مخبول». ولابن فارس[2]: «يقال: عته، وهو معتوه، إذا نقص عقله، وجن من الجنون».

ووصف الخوارزمي ضرباً من هذا الداء فقال[3]: «المالنخوليا: ضرب من الجنون وهو أن تحدث للإنسان أفكار رديئة ويغلبه الحزن والخوف وربما صرخ ونطق الأفكار الردية وخلط في كلامه».

وذكر أبو موسى المديني[4] حديثاً لم يحل على مصدره وفيه: «أنه رأى قوماً مجتمعين على إنسان، فقال: ما هذا؟ فقالوا: مجنون، قال: هذا مصاب، وإنما المجنون الذي يضرب بمنكبيه، وينظر في عطفيه، ويتمطى في مشيته».

قلت: وإنما وصفتْ الولد الصغير بالجنون لما يصدر منه من طيش يؤذي من حوله.

قوله: (**وإنه يأخذه**)، أي يصيبه غالباً (**عند غدائنا وعشائنا**) الغداء – بالمهملة – والعشاء هنا: أسماء لوجبات الطعام التي يتم تناولها متعلقة بالزمان. قال في المقاييس[5]: «سمي بذلك لأنه يؤكل في ذلك الزمان».

([1]) المنجد في اللغة (ص182)

([2]) متخير الألفاظ (ص164)

([3]) مفاتيح العلوم للخوارزمي (ص187)، وعنه بلا عزو الثعالبي في فقه اللغة (ص102)

([4]) المجموع المغيث لأبي موسى (367/1)، وتابعه ابن الأثر في النهاية (309/1)

([5]) المقاييس (415/4)

فأما الغداء فهو طعام أول النهار[1]، وأما العشاء فهو الطعام «الذي يؤكل من آخر النهار وأول الليل»[2].

قلت: كانت العرب - إلى وقت قريب ما قبل عصر الطفرة الحالية والتي وصلت الليل بالنهار - تأخذ طعامها ما كان النهار باقياً أو بداية الليل. فإن قُدم الطعام سموه على الوقت الذي نزل فيه، فيقال لأكل وقت الضحى: «الغداء ضحاء باسم الوقت»[3]، يقول القاسم بن سلام: «نتضحى: يريد نتغدى واسم ذلك الغداء: الضحاء، وإنما سمي بذلك لأنه يؤكل في الضحاء»[4].

وفيما كان قبل ذلك يقول[5]: «الصبوح وهو الغداء أو الغبوق وهو العشاء»، وفي غريب الحديث للحربي[6]: «قوله: (إذا حضر العشاء) هو الطعام بالعشي، وكذلك الغداء، الطعام بالغداة. فإن كان ذلك لبناً فهو بالعشي الغبوق، وبالغداة الصبوح, وبنصف النهار القيل, وبالسحر الجاشرية» أ.هـ.

وفيه أن لهم تقدمة قبل الوجبة. وجعل الخطابي الغداء قبل ذلك فقال[7]: «وأول وقت الغداء عند العرب قبيل الفجر الثاني»، والكلام كان لمن يتسحر فسحوره غداءه.

---

(1) كتاب العين (437/4)، الإبانة في اللغة العربية للصحاري (605/3)

(2) المقاييس (322/4)

(3) غريب الحديث لابن قتيبة (348/1)، ونحوه في الزاهر غريب ألفاظ الشافعي للأزهري (ص75)

(4) غريب الحديث لابن سلام (292/4)

(5) غريب الحديث لابن سلام (61/1)

(6) غريب الحديث لإبراهيم الحربي (577/2)

(7) غريب الحديث للخطابي (480/2)

وفي وصف الأوقات يقول الثعالبي[1]: «ساعات النهار: الشروق. ثم البكور. ثم الغدوة. ثم الضحى. ثم الهاجرة. ثم الظهيرة. ثم الرواح. ثم العصر. ثم القصر. ثم الأصيل. ثم العشي. ثم الغروب. ساعات الليل: الشفق. ثم الغسق. ثم العتمة. ثم السدفة. ثم الفحمة. ثم الزلة. ثم الزلفة. ثم البهرة. ثم السحر. ثم الفجر. ثم الصبح. ثم الصباح "وباقي أسماء الأوقات تجيء بتكرير الألفاظ التي معانيها متفقة» أ.هـ.

ويلاحظ فيه أنه جعل العشاء قبل الغروب، وهو خلاف ما قاله غيره، قال ابن سيده[2]: «العشي آخر النهار، وآخر النهار متصل بأول الليل»، وللبندنيجي[3]: «من أول الليل إلى ثلثه»، وقال الراغب[4]: «من صلاة المغرب إلى العتمة».

قلت: ويلاحظ أنهم لم يتعرضوا لطعام الظهيرة وهو الوجبة الرئيسية في عصرنا الحالي، وبعضهم توسع فأشار إليها؛ قال عياض[5]: «الغداة وقيل الغدوة بالضم من الصبح إلى طلوع الشمس، وقد استعمل الغدو والرواح في جميع النهار».

ولأبي الفتح الخوارزمي برهان الدين المطرزي[6]: «وأما في قوله في المختصر "الغداء الأكل من طلوع الفجر إلى الظهر، والعشاء من صلاة الظهر إلى نصف الليل، والسحور من نصف الليل إلى طلوع الفجر" فتوسع، ومعناه أكل الغداء والعشاء على حذف المضاف» أ.هـ.

([1]) فقه اللغة وسر العربية (ص215)

([2]) المحكم والمحيط الأعظم (287/2)

([3]) التقفية في اللغة (ص44)

([4]) المفردات في غريب (ص568)

([5]) مشارق الأنوار (129/2)

([6]) المغرب في ترتيب المعرب (ص337)

أما قولهم: الغذاء بالمعجمة، فهو خلاف ما تم ذكره، وهو اسم يدل على الاغتذاء والانتفاع من الطعام، وليس ما يؤكل لمجرد سد الجوع والشبع.

ولهذا يقال لمن به ضعف أو هزال ونحوه: يحتاج إلى غذاء، ويقال: سوء تغذية، لمن قصر في تناول الأطعمة التي ينتفع بها فضر جسده. ويقال: «العلم غذاء القلوب كما أن الطعام غذاء الأبدان»[1].

فهو من الطعام «ما به نماء الجسم وقوامه»[2]. قال في العين[3]: «الغذاء: الطعام والشراب واللبن، وقيل: اللبن غذاء الصبي»، «وغذا الطعام الصبي غذاء نجع فيه»[4]، «والغذاء: كل ما تغذيت به»[5]، فهو: «أصل صحيح يدل على شيء من المأكل»[6].

قوله: (**فيخبث علينا**) كأنها تريد أن تقول: أنه يفسد عليهم طعامهم، ففي رواية لأحمد[7]: (وإنه يأخذه عند طعامنا، فيفسد علينا طعامنا)، والخبث: «أصل واحد يدل على خلاف الطيب»[8]، «والخبيث: ضد الطيب من الرزق والولد»[9].

([1]) اقتباس من مفردات الراغب الأصفهاني (ص783)

([2]) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (47/6)، القاموس المحيط للفيروز أبادي (ص1317)، ونحوه في: الكليات لأبي البقاء الكفوي (ص666)، وخزانة الأدب ولب لباب اللسان للبغدادي (532/9)، وعده منق القسطنطيني من أغلاط العوام في كتابه خير الكلام في التقصي عن أغلاط العوام (ص42)

([3]) كتاب العين (439/4)

([4]) كتاب الأفعال لابن القطاع (445/2)

([5]) التقفية في اللغة للبندنيجي (ص64)

([6]) مقاييس اللغة لابن فارس (416/4)

([7]) مسند أحمد (37/4)

([8]) مقاييس اللغة لابن فارس (238/2)

([9]) جمهرة اللغة لابن دريد (258/1)

يقال: «خبث الشيء خباثة وخبثاً فهو خبيث. وأخبث فهو مخبث: صار ذا خبث وشر. والخابث: الرديء. وأخبث القول ونحوه. والخبيث: نعت كل شيء فاسد، خبيث الطعم، وخبيث اللون»(1).

قال أبو سليمان الخطابي(2): «فأما الخبث: ساكنة الباء, فهو مصدر خبث الشيء يخبث خبثاً، وقد يُجعل اسماً. قال ابن الأعرابي: أصل الخبث في كلام العرب: المكروه، فإن كان من الكلام فهو الشتم، وإن كان من الملل فهو الكفر، وإن كان من الطعام فهو الحرام، وإن كان من الشراب فهو الضار» أ.هـ.

وفي مفردات الراغب(3): «الخبث والخبيث: ما يكره رداءة وخساسة، محسوساً كان أو معقولاً، وأصله الرديء الدخلة ... وذلك يتناول الباطل في الاعتقاد، والكذب في المقال، والقبيح في الفعال، قال عز وجل: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾، أي: ما لا يوافق النفس من المحظورات... ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ﴾، فإشارة إلى كل كلمة قبيحة من كفر وكذب ونميمة وغير ذلك» أ.هـ.

والمراد أنها شكت إلى رسول الله ﷺ فعال صبيها الخارجة عن ما يعقل من مثله، في الإفساد والعبث والشر، وإنما خصت الطعام دون غيره لأن أشد ما يجدونه في النفس من ألم فقدانه في زمانهم وضيق أحوالهم، وإلا فباقي وقته قد لا يقابل ما هو ثمين يخشى عليه منه والله أعلم.

---

(1) كتاب العين (4/248- 249)
(2) غريب الحديث (3/221)
(3) المفردات في غريب القرآن (ص272- 273)

وحكى القاري خلافه فقال[1]: «(عند غدائنا وعشائنا)، أي: عند حضورهما، أو وقت استعمالهما. وقال شارح، أي: صباحنا ومساءنا» أ.هـ.

قوله: (**فمسح رسول الله ﷺ**)، بيده الشريفة أي مرر يده على (**صدره**)، أي صدر الصبي (**ودعا**)، له أن يبرأ ويشفى، فوجد الصبي أثره في الحال، قال: (**فثع ثعة**) «الثع القيء، يقال: ثع ثعة، إذا قاء قيئة»[2]. قال أبو عبيد القاسم بن سلام[3]: «قوله: (فثع ثعة) يعني: قاء قيئة. يقال للرجل: قد ثع ثعاً وقد ثععتَ يا رجل، إذا قاء. ويقال أيضاً للقيء: قد أتاع الرجل - بالتاء غير مهموز - إتاعة إذا قاء فهو متيع والقيء متاع» أ.هـ.

وأورده صاحب كتاب العين في باب المثناة[4]، ولم يذكره في المثلثة، فقال: «والتتيع: القيء، وهو متتيع. وقد تاع، إذا قاء، وأتاعه غيره، أي: قيأه».

فخطأه الأزهري[5]، وكان نقل قبله رواية أبي العباس عن ابن الأعرابي قوله: «ثع يثع، وانثع ينثع، وهاع يهاع، وأتاع يتيع، كل ذلك إذا قاء. قلت وقد جاء هذا الحرف في باب التاء والعين من كتاب الليث وهو خطأ وصوابه بالثاء».

([1]) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (3821/9)

([2]) مقاييس اللغة لابن فارس (368/1)، الصحاح للجوهري (1193/3)، المعاني الكبير في أبيات المعاني لابن قتيبة (642/2)، الغريبين للهروي (194/1و281)

([3]) غريب الحديث (212/2- 213)

([4]) العين (227/2)

([5]) تهذيب اللغة (74/1)

ولم يتبين لي وجه الخطأ، ولو قال: أنه فاته ذكره في باب المثلثة لكان أوجه وأولى، والكتاب للخليل وينسب لليث والاختلاف في نسبته معروف.

وربط ابن دريد بين الكلمتين فقال[1]: «فتع تعة إذا قاء. وقالوا: ثع ثعة أيضاً»، «ثع ثعة مثل تع تعة سواء إذا قاء»[2].

وأورد بعض الرواة تفسيرات غريبة، ذكرها أحمد في روايته للحديث، ففي رواية عفان عن حماد بن سلمة جاء[3]: «قال عفان: فسألت أعرابياً، فقال: بعضه على أثر بعض»، ومن رواية أبي سلمة - ولعله منصور بن سلمة الخزاعي - عن حماد ورد تعليق وهو قوله[4]: «فثع ثعة يعني سعل».

فأما قول عفان فيمكن تخريجه على الاندفاع، ونقل الجوهري[5] عن أبي زيد قوله: «انثع القيء مِن فيه انثعاعاً، وكذلك الدم من الأنف والجرح» أ.هـ. أو لعله اشتبه عليه بلفظ ثج، وهو من الصب والسيلان.

ويشكل عليه ما يفهم من أن القيء كان مرة واحدة بقوله: (فثع ثعة) أي واحدة والله أعلم.

وأما السعال، فلعله أراد التعبير بالتهوع والهواع المصاحب للمتقيء، وإلا فلم أجد له متابعاً على ما ذكر.

([1]) جمهرة اللغة (79/1)
([2]) جمهرة اللغة (83/1)
([3]) مسند أحمد (141/4)
([4]) مسند أحمد (241/4)
([5]) الصحاح (1193/3)

وكان إبراهيم الحربي لما ذكر اللفظة وفسرها بالمشهور نبه إلى عدم سماعه بها قال[1]: «قوله: "فثع ثعة", يقول: قاء قيئة – والله أعلم – ما سمعت فيه بشيء» أ.هـ. فبقي على المنصوص عليه من كلام من قبله وإن افتقر علمه إلى سماع بها.

وبناء على هذا التفسير اعتمده بعض المتأخرين قولاً له منزلته، فقال الشهاب الخفاجي في شرحه على الشفا[2] بعد أن ذكر القول المشهور: «كذا قاله أهل اللغة، وقال بعض أهل اللغة: ثع بمعنى سعل»، وكذا فعل الزرقاني[3]، إلا أن عبارته كانت أدق لما قال: «وقال بعضهم: يعني سعل»، ولما ذكره القاري وجهه بقوله[4]: «والظاهر أن قوله سعل بيان لسبب قيئه أي فسعل فقاء» أ.هـ.

قوله: (**وخرج من جوفه**)، أي باطنه، «وجوف كل شيء: قعره وداخله»[5]، ومنفذه الفم، (**مثل الجرو**)، فكان الخارج مع القيء شيئاً شبهه الراوي بالجرو الأسود اللون.

والجرو مستعمل، «وهو الصغير من ولد الكلب، ثم يحمل عليه غيره تشبيها. فالجرو للكلب وغيره»[6]، ولما ذكر أبو هلال الكلب قال[7]: «ويقال لولده ولولد كل سبع: جرو، والجمع جراء».

([1]) غريب الحديث للحربي (729/2)
([2]) نسيم الرياض (112/3)
([3]) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية (68/7)
([4]) شرح الشفا (659/1)
([5]) جمهرة اللغة لابن دريد (489/1)
([6]) مقاييس اللغة لابن فارس (447/1)
([7]) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء (ص387)، ونحوه في جمهرة اللغة لابن دريد (467/1)، والعين (175/6)

ويطلق أيضاً ويراد به صغار بعض الثمار قال ابن قتيبة[1]: «جرو القثاء والرمان والحنظل: صغاره». قال أبو الحسن الهنائي كراع النمل[2]: «والجرو: كل ما استدار من ثمار الأشجار، كالحنظل ونحوه».

ولعل هذا الإطلاق خاص ببعض البقاع يقول أبو سليمان الخطابي[3]: «جرو: وهو في كلام أهل المدينة وغيرهم من أهل الحجاز: القثاء الصغار. أخبرني أبو عمر قال: قال السياري عن بعض أصحابه قال: كنتُ أمر في بعض طرقات المدينة فإذا أنا بحمال على رأسه طن، فقال لي: أعطني ذلك الجرو. فتبصرتُ فلم أرَ كلباً، ولا جرواً، فقلت: ما هاهنا جرو! فقال: أنتَ عراقي؛ أعطني تلك القثاءة» أ.هـ.

وبولد الكلب فسره: المظهري، وابن الملك، والقاري، في شرح المصابيح[4]، والزرقاني في شرح المواهب لكنه زاد فقال[5]: «ويطلق الجر، وأيضًا على صغار الحنظل والقثاء، وهو محتمل هنا؛ كما قال بعض» أ.هـ.

قوله: (**الأَسود**)، وصف الجرو بالسواد، ولعله يؤكد التفسير الأول للجرو والله أعلم.

---

(1) غريب الحديث لأبي محمد ابن قتيبة (271/1)، معجم اللغة لأبي إبراهيم الفارابي (14/4)، مجمل اللغة لأبي الحسين ابن فارس (ص185)، الصحاح لأبي نصر الجوهري (2301/6)

(2) المنجد في اللغة (ص65)

(3) غريب الحديث (548/1)

(4) المفاتيح في شرح المصابيح للمظهري (261/6)، شرح المصابيح لابن الملك الكرماني (358/6)، مرقاة المفاتيح للقاري (3821/9)، وكذا شرح الشفا له (659/1)

(5) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية (68/7)

وكذا قوله: (**فسعى**)، «حال من الجرو؛ أي: يتحرك ويمشي»، قاله ابن الملك الكرماني، والقاري[1].

والأولى – في رأيي – أن يتم توجيه لفظ السعي إلى الصبي، وقد اختلفت الرواية هنا فوردت بهذا اللفظ في رواية الحجاج بن المنهال عند الدارمي في كتابنا هذا، وأبي نعيم في الدلائل. ولفظ عفان عند أحمد في المسند ودلائل البيهقي.

وورد في رواية يزيد بن هارون عند أحمد، والحجاج بن المنهال عند الطبراني بلفظ: (فشفي)، ولا أظنها إلا تصحيفاً، لأن المصنف وأبا نعيم اتفقا على الرواية عن الحجاج بن المنهال بلفظ الكتاب وهو – أعني المصنف – آخذ بلا واسطة منه بخلاف الطبراني.

وأما رواية يزيد بن هارون، فقد ذكر المحقق أن ثمة اختلاف واقع في النسخ التي لديه، وهو فقد اعتمد فيما أثبته على الأكثر. والاعتبار برواية عفان التي لم يختلف عليه فيها أولى.

وكان عياض أورد في الشفا اللفظ الآخر فقال شارحه: قال أبو علي القاري[2]: «(فشفي) بصيغة المجهول، أي برئ من جنونه. وفي نسخة [يريد من نسخ الشفا لعياض] (فسعى) بفتح السين والعين المهملتين، أي مشى واشتد عدواً، والظاهر أنه تصحيف. ثم فاعل سعى: الجرو وهو الأقرب، أو المبتلى وهو الأنسب» أ.هـ.

---

(1) شرح المصابيح لابن الملك (358/6)، مرقاة المفاتيح للقاري (3821/9)

(2) شرح الشفا (659/1)

قلت: إعادة اللفظ إلى الصبي تتفق عليه الروايتان بلفظتيها: السعي والشفاء، استدل بالحديث: المظهري وابن الملك على جواز الرقية إذا لم يكن فيها غير اسم الله[1]. والله تعالى أعلى وأعلم.

([1]) المفاتيح في شرح المصابيح (261/6)، شرح ابن الملك (358/6)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[20 –] حدثنا محمد بن سعيد، أنا يحيى بن أبي بكير العبدي، عن إبراهيم بن طهمان، عن سماك، عن جابر بن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم عليَّ قبل أنْ أبعث، إني لأعرفه الآن.

إسناده حسن لأجل سماك، والحديث فصحيح، أخرجه مسلم وغيره، ومداره على أبي المغيرة الذهلي سماك بن حرب الكوفي وقد روي عنه من طرق أربعة، أولاها رواية **إبراهيم بن طهمان الهروي** وهو ثقة.

ولهم فيها إليه طريقان: طريق أبي زكريا يحي بن أبي بكير العبدي القيسي عنه. وهو طريق كتابنا هذا، وقد رواه جماعة من طرق متعددة إلى ابن أبي بكير منهم: أبو بكر ابن أبي شيبة في المصنف، ومن طريقه مسلم في الصحيح. وهو عند أحمد في المسند، وابن حبان في الصحيح، وابن عبد الرحمن المخلص البغدادي، وأبي القاسم تمام الرازي في فوائده، والبيهقي في دلائل النبوة، ومحي السنة البغوي(1).

والطريق الثانية وهي متابعة أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي عند الطبراني(2)، رواه من طريق البغوي عنه عن ابن طهمان به.

(1) المصنف لابن أبي شيبة (313/6)، صحيح مسلم (2277)، مسند أحمد (419/34 و455)، صحيح ابن حبان (402/14)، المخلصيات (372/2)، فوائد تمام (299/1)، دلائل النبوة للبيهقي (153/2)، شرح السنة (287/13)، والأنوار في شمائل النبي المختار (ص29) كلاهما لمحي السنة البغوي.

(2) المعجم الكبير (238/2)

ثانيها رواية **أبي داود البصري سليمان بن قرم بن معاذ الضبي** – والأكثر على ضعفه – رواها عنه أبو داود الطيالسي في مسنده، ومن طريقه: أحمد، والترمذي، وأبو يعلى الموصلي، والطبراني، والفاكهي، وأبو الشيخ الأصبهاني، وأبو نعيم، والبيهقي[1].

ثالثها رواية: **أبي بسطام شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي عن سماك**، رواها: الطبراني، وأبو الشيخ، وأبو نعيم[2].

وفي الطريق إليه: زيد بن الحريش، وهو صاحب رواية، روى عنه جماعة وأدخلوه كتبهم ولم يتكلموا فيه، وترجم له ابن أبي حاتم ترجمة مقتضبة لم يذكر فيها إلا راوٍ واحدٍ وسكت عن تعديله، وأدخله ابن حبان ثقاته وقال: ربما أخطأ[3].

ولما وقع بين يدي ابن القطان الفاسي قال فيه: مجهول الحال[4]، كعادته في وسم كل من لا يشتهر عنده. وهو متأخر لا ينبغي أن يُعتمد عليه في إطلاق الأحكام الجزافية بغير دراسة وتأمل، ولكلامه فيه أورده العراقي في ذيله على الميزان، وتابعه ابن حجر[5] ولم يزيدا على ما سبق.

---

(1) مسند أبي داود الطيالسي (134/2)، مسند أحمد (511/34)، سنن الترمذي (592/5)، مسند أبي يعلى (459/13)، المعجم الكبير للطبراني (245/2)، أخبار مكة للفاكهي (246/3)، العظمة لأبي الشيخ (1710/5)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص397)، ومعرفة الصحابة له (546/2)، دلائل النبوة للبيهقي (153/2)

(2) معاجم الطبراني: الكبير (220/2)، والأوسط (291/2)، والصغير (115/1)، العظمة لأبي الشيخ (1711/5)، وأخرجه أبو نعيم في: معرفة الصحابة (546/2)، وتأريخ أصبهان (144/1)، ودلائل النبوة (ص397)

(3) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (561/3)، الثقات لابن حبان (251/8)

(4) بيان الوهم والإيهام لابن القطان (383/3)

(5) ذيل الميزان للعراقي (ص109)، لسان الميزان لابن حجر (550/3)

وخالف ابن القطان من المتأخرين: الهيثمي فوثقه في موضعٍ من زوائده، وسكت عنه في آخر، وذكره ابن قطلوبغا في ثقاته[1].

قلت: ينبغي جمع مرويات هذا الرجل وحصرها لمعرفة حاله في الرواية عن شيوخه، ثم مقارنتها بما رواه غيره لتقييم ضبطه وإتقانه لها، من مخالفاته لهم، وليوضع في الحسبان فواته على مصنفي الضعفاء من المتقدمين رغم ظهوره في أسانيدهم كالعقيلي وابن عدي، وعدم إبراز أصحاب العلل له من السند... للخروج بنتيجة مقاربة.

فإنه يلاحظ أن كلام أهل الفن في الرواة كان متجهاً لاستيعاب المتقدمين طبقة على أصحاب المصنفات، فتراهم يتحرون استيفاء الرواة حتى يذكرون من الرواة من هو من غير المشهورين، وممن لم يروي عنه إلا الواحد والاثنان، ولا يفوتون الحكم عليه بتنزيل القواعد المتبعة ولو لم يكن من رواة الحديث والمشتغلين به أصلاً كالإخباريين ومن لم يروي المرفوعات.

وربما أهملوا من تأخر عن تلك الطبقة، وغالباً ما يكون حال هؤلاء مشهوراً بينهم، وحديثه متداولاً في كتبهم، فيمرر له مروياته مالم يعرف عنه استحقاقه للطعن، وتراهم لا يتوسعون في إطلاق التوثيق على غير المعروف لديهم بالعلم والرواية والإتقان وعلو المنزلة والشأن، والله تعالى أعلى وأعلم.

وإنما أذكر هذا من باب تذكير وتحفيز نفسي على هذا العمل إن وفق الله تعالى ومد في العمر، وفسح في الوقت، وخفت المشاغل والله المستعان هو الموفق لكل خير.

---

(1) مجمع الزوائد للهيثمي (116/2)، و(281/10)، الثقات لابن قطلوبغا (374/4)

الرواية الرابعة، رواية: **أبي عبد الله النخعي شريك بن عبد الله القاضي الكوفي عن سماك**، رواها الطبراني في كبير معاجمه، وأبو الشيخ في العظمة[1]، وليس في السند إليه من يُتقى حديثه.

قوله: (**إني لأعرف حجراً بمكة**) يذكر رسول الله ﷺ لهم بعض أحواله في مكة قبل الهجرة، بل وقبل البعثة، فيقول لهم: أنه ﷺ يتذكر من تلك الأيام حجراً (**كان يسلم عليّ**)، أي يلقي عليه السلام.

والمعنى أنه ﷺ كان يسمع للحجر صوتاً يخاطبه ويلقي عليه التحية، إما تحية الإسلام – السلام عليكم ورحمة الله وبركاته – أو غيرها، وهو أقرب لأن المراد هو تهيئة قلبه ﷺ بالتعرف على الخوارق، فربما كانت النبوة والرسالة أمراً يفتقر إلى تفسير وتوضيح والله أعلم، لكن قال القرطبي: «يعني: أنه كان يسلم عليه بالنبوة والرسالة قبل أن يشافهه الملك بالرسالة»[2].

وكان هذا يقع (**قبل أن أبعث**)، أي قبل أن يوحى إليه ﷺ بالرسالة، تهيئة له وتوطئة لقلبه بتعويده على الخوارق، ومنه سؤال أبي ذر الغفاري رضي الله عنه له ﷺ عن كيفية استيقانه ﷺ من نبوته في أول أمره وهو ما مر في الحديث رقم (14).

وذكر غير واحد فائدة القيد بما قبل البعث لأن الحجارة كلها كانت تسلم عليه بعد البعث[3]، ولم يذكروا على ذلك مستنداً يصح الاتكاء عليه سوى الإشارة إلى

---

(1) المعجم الكبير للطبراني (231/2)، العظمة لأبي الشيخ (1711/5)

(2) المفهم (51/6)

(3) ذكره: ابن الملك الكرماني في شرح المصابيح (262/6)، وزين الدين المناوي في فيض القدير (19/3)، وفي التيسير (368/1)، والعزيزي في السراج المنير (174/2)، والصنعاني في التنوير (223/4) جميعها شروح على الجامع

الحديث التالي من كتابنا هذا، وإن صح فإنه غير مراد في التعليل لحديث الباب هنا والله أعلم. لأن المقصود هو ما كان ﷺ يراه من العجائب قبل بعثته[1].

وفي كتاب المظهري[2]: «ووجه السلام عليه: أن يجعله مستأنساً بنزول الوحي، فإذا نزل لا ينفر منه». وأما ما بعد الوحي فقد اعتاد على التعرض على ما هو أعجب من ذلك بمراحل ﷺ.

قوله: (**إني لأعرفه الآن**)، وفيه أنه لم يزل موجوداً إلى وقت هذا الخبر، ما يعني أنه ربما كان من الحجارة الكبيرة والتي لا تزول إلا بكلفة، أو من الحجارة التي كانت تلقى عناية، لهذا جزم ﷺ بأنه لا يزال يعرفه إلى وقته ذاك.

وأفاد عياض بتعيينه فقال[3]: «زاد بعضهم في غير مسلم: وكانوا يرونه الحجر الأسود». ولم أقف على هذه الرواية، وكلامه يفيد أنه تفسير من الرواة، وهو محتمل بغير التزام والله أعلم.

وتفرد جماعة من المتأخرين بإيراد احتمال آخر، وهو: «الحجر البارز الآن بزقاق المرفق المقابل لباب الجنائز في طريق بيت خديجة رضي الله عنها»، ذكره: علي القاري، وعبد الرؤوف المناوي، ونور الدين ابن برهان الدين الحلبي، والزرقاني، وعبد الحق الدهلوي[4].

الصغير.

([1]) اقتباس بتصرف من كلام أبي شامة في كتابه شرح الحديث المقتفى في مبعث النبي المصطفى (ص78)

([2]) المفاتيح في شرح المصابيح (174/6)

([3]) إكمال المعلم بفوائد مسلم (236/7)

([4]) مرقاة المفاتيح للقاري (732/2)، و(3744/9)، فيض القدير شرح الجامع الصغير لزين الدين المناوي (19/3)،

وأفاد الأخير أن صاحب هذا التفسير هو ابن حجر الهيتمي المكي قال عنه: «قد توارث ذلك عن أهل مكة خلفًا عن سلف»، والذي في الفتاوى الحديثية للهيتمي[1]، وسئل عن زقاق المرفق وما يروى من أنه به علامة لمرفق النبي ﷺ حيث غاصت يده الشريفة وبقي الأثر. فأجاب ابن حجر بأن نقل كلام السيوطي في فتاواه[2]: «لم أقف له على أصل ولا سند ولا رأيت من خرجه في شيء من كتب الحديث»، ثم ذكر حديث الباب وعلق بقوله: «وقد تطابق السلف كالخلف على أنه الحجر البارز الآن بالزقاق المذكور» أ.هـ.

العجيب منه غفر الله له أنه نقل تواتراً لم يتواتر إلا عنده، ولم يسبق أن أشار إليه أحد من المتقدمين، ومثل هذا التواتر لن يفوتهم والله المستعان.

وبالتتبع وقعت على مصدره؛ وهو ما تناقله غير واحد عن أبي عبد الله محمد بن رشيد، وممن ذكره القسطلاني في المواهب اللدنية[3]، وقبله قول أبي البقاء بهاء الدين العمري ابن الضياء المتوفي سنة 854هـ في كتابه: تأريخ مكة المشرفة، قال[4]: «ومنها: دار أبي بكر الصديق بزقاق الحجر ويقال له: زقاق المرفق أيضاً، وهذه الدار معروفة مشهورة، وعلى بابها حجر مكتوب فيه: إنها دار أبي بكر الصديق ﷺ وإنها عمرت بأمر الأمير الكبير نور الدين عمر بن علي بن رسول الملك المسعودي في سنة ثلاث

السيرة الحلبية لابن برهان الدين (320/1)، شرح الزرقاني على المواهب اللدنية (502/6)، لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح للدهلوي (356/9)، والعبارة المنقولة أعلاه من كتابه

(1) الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي (ص126)، وكان أشار إلى هذا الحجر أيضاً في كتابه: الدر المنضود في الصلاة والسلام على صاحب المقام المحمود (ص113)، وفي كتابه أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل (ص246)

(2) الحاوي في الفتاوي للسيوطي (129/2)

(3) المواهب اللدنية بالمنح المحمدية (263/2)

(4) تأريخ مكة لابن الضياء (ص187- 188)

وعشرين وستمائة، ويقابل هذه الدار حجر في جدار يقال: إنه الذي كلم النبي ﷺ على ما ذكره ابن رُشيد – بضم الراء – في رحلته نقلاً عن العلم أحمد بن أبي بكر بن خليل العسقلاني، عن عمه سليمان بن خليل، عن ابن أبي الصيف عن الميانشي عن كل من لقيه بمكة، وذكر ذلك ابن جبير والناس يتبركون بمسح هذا الحجر إلى الآن» أ.هـ.

وبنحوه ما ذكره معاصره أبو الطيب تقي الدين الفاسي في العقد الثمين في تأريخ البلد الأمين(1)، وزاد عليه فوصف الموضع بقوله: «وباب النبي ﷺ الذي أشار إليه ابن رُشيد، هو باب المسجد الحرام، المعروف بباب الجنائز، ونسب إلى النبي ﷺ لكونه في طريقه إلى منزله، دار خديجة بنت خويلد رضي الله عنها، وهى بقرب الدار المشار إليها» أ.هـ.

والغريب تتابعهم على ذكر الحجر وتبرك الناس بهم مع أن أحداً منهم لم يدرك هذا الفعل بنفسه، وقد أفاد أبو الطيب تقي الدين الفاسي في كتابه شفاء الغرام بأن دار أبي بكر رضي الله عنه درست فعمرها السلطان عمر بن علي بن رسول سنة (623هـ)، وأن الذي ذكر أنها درست هو أبو الحسين ابن جبير في رحلته والمتوفي سنة (614هـ)، يقول الفاسي بعد ذكر عمارة السلطان(2): «ولم يذكر الأزرقي هذه الدار للصديق رضي الله عنه، وذكرها ابن جبير في مشاهد مكة(3)، لأنه قال لما ما ذكر مشاهدها: ومن مشاهدها الكريمة: دار لأبي بكر الصديق رضي الله عنه وهي اليوم دارسة الأثر، ويقابلها جدار

---

(1) العقد الثمين في تأريخ البلد الأمين (358/5)

(2) شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام (362/1)

(3) رحلة ابن جبير (82/1)،

فيه حجر مبارك يتبرك الناس بلمسه، يقال إنه كان يسلم على النبي ﷺ متى اجتاز عليه» أ.هـ.

ثم وقفت على كتاب ابن رُشيد هذا وهو في رحلته: ملء العيبة، حيث يقول فيها[1]: «ولما زرناهما جزنا بالطريق، طريق دارهما، بحجر يتبرك الناس بالتمسح به، فسألت علم الدين عنه، فقال لي: أخبرني عمي سليمان، قال: أخبرني محمد بن إسماعيل بن أبي الصيف، قال: أخبرني أبو حفص الميانشي، أخبرني كل شيخ لقيته بمكة أن هذا الحجر هو الذي كلم النبي ﷺ، وهذا الحجر المذكور الذي مررنا به هو الذي بجهة باب النبي ﷺ أمام دار أبي بكر الصديق بارزا هنالك عن الحائط قليلاً» أ.هـ.

فغفر الله لمن شغلنا بهذا البحث؛ لنخرج بأن التواتر المذكور مصدره رجل واحد لم يقع هذا التواتر لغيره!، ولا تجاوزه لمن بعده فسبحان الله.

وابن أبي الصيف الذي في الإسناد هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل اليمني أقام بمكة، واختلفوا في تأريخ وفاته فقيل: سنة (617هـ) وبها أرخه الإسنوي وابن الملقن[2]، في حين أرخه أبو محمد عبد العظيم المنذري في كتابه التكملة[3] سنة (619هـ).

أما الذهبي فأبعد النجعة وذكره في وفيات سنة (609هـ)[4]. والمنذري أقربهم زماناً له. وشيخه الميانشي شيخ الحرم أبو حفص تقي الدين عمر بن عبد المجيد

---

(1) ملء العيبة بما جمع بطول الغيبة في الوجهة الوجيهة إلى الحرمين مكة وطيبة لابن رشيد السبتي (ص130-131)

(2) طبقات الشافعية للإسنوي (48/2)، العقد المذهب في طبقات حملة المذهب لابن الملقن (ص351)

(3) التكملة لوفيات النقلة للمنذري (264/2)

(4) تأريخ الإسلام للذهبي (219/13)

الميانشي أرخه الذهبي سنة (581هـ)، وصوب السخاوي في تاريخ المدينة أن وفاته كانت في (583هـ)، وقال: «ومن قال غيره فقد أخطأ» أ.هـ[1].

قلت: لعل هذا الموضع لم يعد له وجود في عصرنا مع توسع الحرم وشموله على ديار قريش التي كانت حول الكعبة والله تعالى أعلم.

وفي قوله ﷺ: (**إني لأعرفه الآن**) يقول أبو العباس القرطبي[2]: «يعني: أنه ﷺ كان وقت حدثهم بهذا الحديث يعرف الحجر معرفة من كان يشاهده. وقيل: إن ذلك الحجر: هو الحجر الأسود».

ويقول الطيبي[3]: «قوله: (إني لأعرفه الآن) تقرير لقوله: (إني لأعرف حجرًا بمكة) واستحضار له في مشاهدته وكأنه يسمع سلامه الآن».

وفي الحديث مسائل، **منها**: ما سبق الإشارة إليه من تهيئة قلبه ﷺ بالخوارق، يقول أبو زكريا النووي[4]: «فيه معجزة له ﷺ»، أي أن الإعجاز وقع أولاً له ﷺ قبل أن يقع منه لغيره.

ويقول أبو العباس القرطبي[5]: «ذكر العلماء بسيرة النبي ﷺ وأحواله: أنه كان من لطف الله بنبيه ﷺ أن قدم له مقدمات، وخصه ببشائر وكرامات، درَّجَهُ بذلك

(1) تأريخ الإسلام للذهبي (436/12)، التحفة اللطيفة في تأريخ المدينة للسخاوي (349/2)
(2) المفهم شرح مسلم (52/6)
(3) شرح المشكاة (3731/12)
(4) شرح النووي على مسلم (36/15)
(5) المفهم (51/6)

إلى أطوار، لينقطع بذلك عن مألوفات الأغمار، ويتأهل على تدريج لقبول ما يلقى إليه، ولتسهيل مشافهة الملك عليه.

فكان ﷺ يرى ضياء وأنواراً، ويسمع تسليماً وكلاماً، ولا يرى أشخاصاً، فيسمع الحجارة والشجر تناديه، ولا يرى أحداً يناجيه، إلى أن استوحش من الخلق، ففر إلى الحق، فحُببتْ إليه الخلوة، فكان سبب هذه الحبوة، مشافهة الملك، فقبل؛ فملك» أ.هـ.

ومنها: تصور إمكانية كلام الجمادات، فقد استشكل بعض الناس وقوع هذا فتحولوا إلى تأويله، جاء في كتاب المظهري[1]: «قيل: سلام الحجر على الرسول يفسر على وجهين: أحدهما: أن الله تعالى يخلق فيه نطقاً معجزة للرسول، فيكون كلام الجماد من جملة معجزاته، كما أن إحياء الميت من جملة معجزات عيسى عليه السلام، وهذا أقوى من إحياء الميت؛ لأن الله تعالى جعل جماداً ناطقاً لم يكن له النطق أصلاً، بخلاف الميت، فإن له الحياة من قبل.

الثاني: أنه يشاهد من الحجر أنه لو كان ناطقاً لشهد بنبوته، وفيه تحريض على أن شهادة الإنسان أولى» أ.هـ.

قلت: لم أفهم من الوجه الثاني ما يفيد خارقاً أو إعجازاً، فكأنه أراد التأول لكن لم يتم له تصور مناسب لطرحه.

[1] المفاتيح في شرح المصابيح (174/6) للمظهري، وتابعه عليه ابن الملك في شرح المصابيح (262/6)

وأنسب منه ما قاله أبو الفتح اليعمري ملخصاً كلام السهيلي بلا عزو[1]: «يحتمل أن يكون هذا التسليم حقيقة وأن يكون الله أنطقه بذلك كما خلق الحنين في الجذع.

ويحتمل أن يكون مضافاً إلى ملائكة يسكنون هناك من باب: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾، فيكون من مجاز الحذف وهو علم ظاهر من أعلام النبوة على كلا التقديرين» أ.هـ.

ونحو من هذا ورد في كلام ابن قتيبة في تأويل الحديث[2]، ولست أدري ما هو الإشكال الذي يمنع من تصور خلق صوت في الجماد؟، وكأني بهم يتصورون ألا يمكن صدور صوت إلا ممن له آلاته، وأين يكمن الإعجاز إن تأولناه على غير ظاهره، وافترضنا له ما يمكن استيعابه بعقولنا؟

وأحسن أبو العباس القرطبي بقوله[3]: «الصحيح من مذاهب أئمتنا: أن كلام الجمادات راجع إلى أن الله تعالى يخلق فيها أصواتاً مقطعة من غير مخارج، يُفهم منها ما يفهم من الأصوات الخارجة من مخارج الفم، وذلك ممكن في نفسه.

والقدرة القديمة لا قصور فيها، فقد أخبر بها الصادق، فيجب له التصديق. كيف لا؟ وقد سمع من حضر تسبيح الحصى في كفه، وحنين الجذع والمسجد قد غص بأهله» أ.هـ. إلا أنه في تحديده ما لا يُعرف له دليل: تهور؛ مالم يقدمه بالاحتمال، وهو ما لم يفعله رحمه الله تعالى.

---

(1) عيون الأثر (107/1)، وكلام السهيلي في الروض الأنف (388/2- 389).
(2) تأويل مختلف الحديث (ص385- 389)
(3) المفهم (51/6)

وفي شرح النووي للحديث[1]: «وفي هذا إثبات التمييز في بعض الجمادات، وهو موافق لقوله تعالى في الحجارة ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾، وفي هذه الآية خلاف مشهور؛ والصحيح أنه يسبح حقيقة ويجعل الله تعالى فيه تمييزاً بحسبه - كما ذكرنا - ومنه الحجر الذي فر بثوب موسى ﷺ وكلام الذراع المسمومة، ومشي إحدى الشجرتين إلى الأخرى حين دعاهما النبي ﷺ وأشباه ذلك» أ.هـ.

وكان قبلهما أبو بكر ابن العربي المعافري قد أورد الإشكال وأجاب عنه بقوله[2]: «فإن قيل: وهل تعقل الجمادات حتى تقول أو تسمع أو تشهد؟ بينوا لنا هذا الإشكال؟

الجواب؛ إنا نقول: مما يجب أن تعلموه من أصول الدين، وتعلموه في الفرق بين كفرة الأطباء والمؤمنين، أن الكلام ليس بالهيئة، ولا العلم موقوف على البنية، ولا هو مرتبط بالرطوبة والبلة، وإنما البارئ سبحانه يخلقه متى شاء في أي شيء شاء من جماد أو حيوان.

ألا ترى أن المرء في حال نومه لا يعلم ولا يتكلم حتى يهبه الله بإذنه ويخلق له ما يشاء من علمه، أولا ترى الطفل على الحالة التي أخبر في قوله: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾، كيف يعلمه الثدي، ويخلق له العلم بالقبض عليه ليمصه، ويلهمه إلى ازدراده، ويعرفه بقدر الحاجة منه، حتى إذا انتهى إليها أخرج

---

(1) شرح النووي على مسلم (36/15)

(2) المسالك في شرح الموطأ (322/2)، القبس في شرح الموطأ (ص161)

الثدي عن فيه. والذي يخلق هذه العلوم كلها للمولود، يخلق ما شاء منها في الجماد» أ.هـ.

وله في شرح الترمذي كلاماً حسناً رائقاً يرد به على أهل الزيغ والإلحاد فتوسع وأحال إلى كتب أخر له[1].

وفي سياق كلام الحافظ عن بعض الخوارق[2]: «ومنهم من حمله على ظاهره وذلك غير ممتنع عقلاً ولا شرعاً، قال ابن بزيزة: تقرر في العادة أن السماع والشهادة والتسبيح لا يكون إلا من حي فهل ذلك حكاية عن لسان الحال؟ لأن الموجودات ناطقة بلسان حالها بجلال باريها، أو هو على ظاهره؟ وغير ممتنع عقلاً أن الله يخلق فيها الحياة والكلام» أ.هـ.

وكان السهيلي في روضه[3] في كلامه على حديث الباب استظهر أن يكون النطق حقيقة لكن نفى التلازم بين النطق والحياة، وذكر كلاماً ثم خلص بقوله: «أي ذلك كان، أكان كلاماً مقروناً بحياة وعلم، فيكون الحجر به مؤمناً، أو كان صوتاً مجرداً غير مقترن بحياة؟ وفي كلا الوجهين هو علم من أعلام النبوءة».

إلى أن قال: «وإن كانت كل صورة من هذه الصور التي ذكرناها فيها علم على نبوته عليه السلام غير أنه لا يسمى معجزة في اصطلاح المتكلمين إلا ما تحدى به الخلق، فعجزوا عن معارضته» أ.هـ.

---

(1) عارضة الأحوذي (35/1)
(2) فتح الباري (89/2)
(3) الروض الأنف (388/2- 389)

قلت: كانت الخوارق التي لم تكن على سبيل التحدي تظهر على يديه ﷺ أمام من يقرون له بالنبوة؛ وهو أمر معروف، وفيه نوع من التثبيت لهم والله تعالى أعلم وأحكم.

وفي السماع يقول المناوي[1]: «ومعنى سماعه سلامه: أنه فتح سمعه لإدراك سلامه، فقد قال ابن عربي: فتح سمع رسول الله ﷺ ومن حضر من أصحابه لإدراك تسبيح الحصى في كفه قال: وإنما قال: فتح سمعه، لأن الحصى ما زال منذ خلق مسبحاً بحمد موجده، فكان خرق العادة في الإدراك السمعي لا فيه» أ.هـ.

أقول: إن تفويض الكيفية أولى في هذا الباب، فعدم إدراكنا الصوت في نظري يعود إلى أحد أمرين: أنه أمر خارق للعادة وقع في حال مخصوص لقوم بعينهم، أما العمد إلى تفسير ما لم يدرك ولا يعرف له حقيقة، والزعم بأن له في نفسه صوت لا يدرك وبه يسبح فهذا يفتقر إلى دليل وإن كان لا يستحيل.

وكان تاج الدين السبكي في ترجمته للفخر الرازي التي ملأها بالثناء عليه والدفاع عنه أشار لانتصاره لكون الكلام من الجمادات بلسان الحال، وله بحث قوي كعادته في التفسير، لكن السبكي لم ينس التعليق بقوله[2]: «وذهب قوم إلى أن كل شيء من جماد وغيره يسبح بلسان المقال وهذا هو الأرجح عندنا لأنه لا استحالة فيه ويدل له كثير من النقول» أ.هـ.

---

(1) فيض القدير (19/3)

(2) طبقات الشافعية لتاج الدين السبكي (94/8)، وكلام الرازي في تفسير سورة الإسراء من مفاتيح الغيب (347/20)

وقول أبي عبد الله القرطبي[1]: «وإذا ثبت ذلك في جماد واحد جاز في جميع الجمادات، ولا استحالة في شيء من ذلك، فكل شيء يسبح للعموم.

وكذا قال النخعي وغيره: هو عام فيما فيه روح وفيما لا روح فه حتى صرير الباب... فالصحيح أن الكل يسبح للأخبار الدالة على ذلك لو كان ذلك التسبيح تسبيح دلالة فأي تخصيص لداود، وإنما ذلك تسبيح المقال بخلق الحياة والإنطاق بالتسبيح كما ذكرنا. وقد نصت السنة على ما دل عليه ظاهر القرآن من تسبيح كل شيء فالقول به أولى والله أعلم» أ.هـ.

ونحوه قول أبي الفداء ابن كثير[2]: «فهذا إن كان كلاماً مما يليق بحاله ففهم عنه الرسول [ﷺ] ذلك، فهو من هذا القبيل [أي من الإعجاز في كلام العجماوات] وأبلغ، لأنه جماد بالنسبة إلى الطير والنمل، لأنهما من الحيوانات ذوات الأرواح. وإن كان سلاماً نطقياً – وهو الأظهر – فهو أعجب من هذا الوجه أيضاً»، أي أشد عجباً وأكبر إعجازاً والحمد لله على ما أعان ووفق.

---

(1) تفسير القرطبي (268/10)

(2) البداية والنهاية (322/6)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[21 -] حدثنا فروة، حدثنا الوليد بن أبي ثور الهمداني، عن إسماعيل السدي، عن عباد بن(1) أبي يزيد عن علي بن أبي طالب ﷺ، قال: كنا مع النبي ﷺ بمكة فخرجنا معه في بعض نواحيها، فمررنا بين الجبال والشجر، فلم نمر بشجرة ولا جبل إلا قال: السلام عليك يا رسول الله.

إسناده ضعيف جداً. شيخ المصنف أبو القاسم ابن أبي المغراء صدوق غير مشهور بالرواية، وشيخه ضعيف وبعضهم يتهمه، والسدي فاختلفت كلماتهم فيه جرحاً وتعديلاً والتوسط قبوله على حذر، وقد تفرد بالرواية عن عباد هذا فحكموا عليه بالجهالة.

والحديث فمداره على الوليد، ومن طريقه رواه: الترمذي واستغربه، وابن أبي الدنيا، والحاكم(2) وصححه، وتنقل موافقة الذهبي له تصريحاً وهذا من الغرائب فهو من أدرج رواته في مصنفاته في الضعفاء، وهذا من الأدلة على أن تعليقاته على المستدرك لم تسود من قبله والله أعلم. وخرجه أيضاً: الفاكهي، وأبو الشيخ، وأبو نعيم الأصبهانيان، والبيهقي، ومحي السنة البغوي، وابن عساكر(3).

(1) ليس في (س، ي، د، ص، ح) لفظ: "ابن"

(2) سنن الترمذي (593/5)، هواتف الجنان لابن أبي الدنيا (ص25)، المستدرك (677/2)

(3) أخبار مكة للفاكهي (247/3)، العظمة لأبي الشيخ (1709/5)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص389)، دلائل النبوة للبيهقي (153/2)، شرح السنة للبغوي (287/13)، وفي التفسير له (134/1)، تأريخ دمشق لابن عساكر (360/4)

وأفاد أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني في علله[1] أن له طرقاً أخرى ترفع مخرجه إلى السدي، فذكر أن عنبسة بن الأزهر تابع الوليد في السدي لكن لم يحل إلى مصدر.

وذكر أن للسدي شيخ آخر ورد في رواية زياد بن خيثمة – وهو ثقة – عنه وسمى شيخه بأبي يزيد الخيواني ورواها من هذه الطريق، ولم أقف للخيواني على ترجمة.

قوله: (**كنا مع النبي ﷺ بمكة**)، أي قبل الهجرة، (**فخرجنا معه** ﷺ) كرفقة (**في بعض نواحيها**) «أي جهاتها وأطرافها»[2]، يعني أنهم ابتعدوا عن المساكن، ولهذا قال: (**فمررنا بين الجبال والشجر**)، قوله: (**فلم نمر بشجرة ولا جبل إلا قال: السلام عليك يا رسول الله**)، لو صح لكان الفصل في مسألة الصوت وكلام الجماد. والله أعلم. وسبق استيفاء مسائله في الحديث الذي قبله.

([1]) علل الدارقطني (4/24- 25)

([2]) شرح الشفا للقاري (1/631)

قال المصنف رحمه الله تعالى.

[22 –] أخبرنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن شمر بن عطية، عن رجل من مزينة، أو جهينة، قال: صلى رسول الله ﷺ الفجر فإذا هو بقريب من مائة ذئب قد أقعين[1] وفود الذئاب، فقال لهم رسول الله ﷺ: ترضخوا[2] لهم شيئاً من طعامكم وتأمنون على ما سوى ذلك؟ فشكوا إلى رسول الله ﷺ الحاجة قال: فآذِنوهن قال: فآذَنوهن فخرجن ولهن عواء.

إسناده ضعيف، لم يدرك شمر بن عطية من الصحابة ما يمكن احتمال أن يكون شيخه هنا صحابياً.

والمبهم هذا إن كان صحابياً فالحديث منقطع، وإن كان تابعياً كبقية شيوخه فهو مرسل. والأعمش لم يصرح بالسماع.

وباقي رجاله ثقات، سفيان هو الثوري، ومحمد هو الفريابي، وتابعه – أعني الفريابي – أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري في مسند أحمد بن منيع البغوي[3].

---

(1) وردت في النسختين (ي، د) بلفظ (مدافعين).

(2) وردت اللفظة في النسختين (س، ح) على الخبر بإثبات النون: ترضخون.

(3) ذكره البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (506/5)، وابن حجر في المطالب العالية (571/15)

وأبو عبد الله محمد بن كثير العبدي البصري عند أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني في معرفة الصحابة(1). ومن طريق المصنف رواه ابن عساكر(2).

وتابع الثوري في الأعمش: أبو معاوية عند ابن أبي شيبة(3).

وله شواهد؛ منها: عن **أبي هريرة** ﷺ رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده، والبيهقي في الدلائل(4) بسند رجاله ثقات إلى عبد الملك بن عمير – وفيه كلام يسير لا يضر – عن زياد الحارثي أبي الأوبر وهو غير مشهور بالعلم لكن له ذكر في: تأريخ ابن أبي خيثمة، وابن معين رواية الدوري عنه، وكُنى مسلم، وابن منده، وعلل الدارقطني، وإكمال ابن ماكولا، ومشاهير ابن عبد البر، وتكميل ابن كثير(5)، وله ترجمة في تأريخي دمشق وحلب(6)، وذكره ابن حبان في الثقات(7).

---

(1) معرفة الصحابة لأبي نعيم (3102/6)، وإليه عزى السيوطي في الخصائص الكبرى (105/2)

(2) تأريخ دمشق لابن عساكر (376/4)

(3) مصنف ابن أبي شيبة (318/6)

(4) كما في إتحاف الخيرة المهرة للبوصيري (299/5)، والمطالب العالية لابن حجر (561/10)، دلائل النبوة للبيهقي (39/6)، وعزاه الصالحي في سبل الهدى (440/6) للبزار وسعيد بن منصور.

(5) التأريخ الكبير السفر الثاني (464/1)، تأريخ ابن معين رواية الدوري (579/3)، الكنى لمسلم (110/1)، فتح الباب لابن منده (ص102)، علل الدارقطني (237/11)، الإكمال لابن ماكولا (53/1)، الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم لابن عبد البر (426/1)، التكميل في الجرح والتعديل لابن كثير (39/3)

(6) تأريخ دمشق لابن عساكر (242/19)، بغية الطلب في تأريخ حلب لكمال الدين ابن العديم (3943/9)، وأوردا في ترجمته حكاية طويلة تبين أنه متقدم جداً وربما مخضرم، وصوب ابن حجر في الإصابة (530/2) إلى أنه زياد بن النضر، وهو غير صاحب الترجمة.

(7) الثقات لابن حبان (257/4)

وأدخله أبو عبد الله شمس الدين الذهبي ضعفاءه[1] وقال: «مدني تابعي لا يعرف»، وعلق أبو العباس البوصيري على حديث هو فيه بقوله[2]: «هذا إسناد فيه مقال، أبو الأوبر واسمه زياد الكوفي لم أر من ذكره بعدالة ولا جرح، وباقي رجال الإسناد ثقات».

ولما ذكره شهاب الدين أبو الفضل العسقلاني قال[3]: «وهو معروف؛ ولكنه مشهور بكنيته أكثر من اسمه. وقد سماه زياداً: النسائي، والدولابي، وأبو أحمد الحاكم، وغيرهم. ووثقه ابن معين وابن حبان، وصحح حديثه» أ.هـ.

قلت: لم أقف على توثيق ابن معين له، لكن رأي الحافظ الحسن فيه يدل على أنه ممن لا يترك عنده بجهالة وغيرها والله أعلم.

وأفاد ابن كثير[4] أن البزار أخرجه من طريق شعبة عن عبد الملك لكنه اختلف عنه فجعله عن رجل عن مكحول عن أبي هريرة، ولو ثبت أنه نفس هذا الحديث فقد تكون هذه العلة قادحة في الحديث، لكن نسخة مسند البزار التي بين يديَّ ليس فيها هذا الحديث بحسب بحثي فيها والله تعالى أعلم.

ولفظ حديثه، قول أبي هريرة ﵁: (كان رسول الله ﷺ يوماً خارجاً ونحن عنده جلوس إذ جاءه الذئب حتى أقعى بين يديه ثم بصبص بذنبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذئب وهذا وافد الذياب...) الحديث.

([1]) المغني في الضعفاء (245/1)

([2]) إتحاف الخيرة المهرة (230/2)

([3]) تعجيل المنفعة لابن حجر (557/1)

([4]) البداية والنهاية (161/6)

ومنها رواية مرسلة رواها البيهقي[1] من مراسيل حمزة بن أبي أسيد وهو تابعي قال: (خرج رسول الله ﷺ في جنازة رجل من الأنصار بالبقيع، فإذا الذئب مفترشاً ذراعيه على الطريق) الحديث، وليس في رجاله من يُرد حديثه إلا أن ابن إسحاق مدلس وقد عنعنه.

وروى ابن سعد الزهري، وأبو نعيم الأصبهاني[2] من طريقه عن الواقدي عن شعيب بن عبادة عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: (بينما رسول الله ﷺ جالس بالمدينة في أصحابه أقبل ذئب فوقف بين يدي رسول الله ﷺ) الحديث، وسنده تالف، فالواقدي متروك، وشيخه ليس له أثر في كتب التراجم، وشيخه المطلب صدوق كثير الإرسال، وأبوه مختلف في صحبته، وهو يروي الحديث مرسلاً بغير ذكر أبيه فيه.

قوله: (**صلى رسول الله** ﷺ)، صلاة (**الفجر**)، فلما انصرف من صلاته (**فإذا هو بقريبٍ**)، أي بنحو، فالراوي يريد تقدير وتقريب العدد من نظره في جماعة الذئاب التي أمامه فخرج بأنهم كانوا قريباً (**من مائة ذئب**).

والذئب فحيوان معروف شبيه بالكلب، ذكر ابن فارس أن اسمه مشتق من الذأب الدال على قلة الاستقرار، وكون حركة الشيء على غير جهة وقال[3]: «سُمي بذلك لتذؤبه من غير جهة واحدة».

([1]) دلائل النبوة (40/6)

([2]) الطبقات الكبرى لابن سعد (269/1)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص374)

([3]) مقاييس اللغة لابن فارس (368/2)

وحكى نشوان الحميري[1] عن أبي العباس ثعلب قوله: «اشتقاقه: تذاءبت الرياح. أي جاءت من كل وجه، وكذلك الذئب يجيء من كل وجه» أ.هـ.

ويقال له ذئب ويخفف على ذيب قال أبو الفتح ابن جني[2]: «اعلم أن كل همزة سكنت وانكسر ما قبلها وأردتَ تخفيفها قلبتها ياء خالصة، تقول في (ذئب): ذيب وفي بئر: بير...» أ.هـ.

وقد اعتنت العرب به لمعاناتهم منه، وقربه من أنعامهم، فأطلقت عليه أسماء متعددة منها ما ذكره أبو البقاء كمال الدين الدميري بقوله[3]: «والأنثى ذئبة، وجمع القلة أذؤب، وجمع الكثرة ذئاب وذؤبان. ويسمى الخاطف، والسيد، والسرحان، وذؤالة، والعملس، والسلق، والأنثى سلقة، والسمسام، وكنيته أبو مذقة لأنه لونه كذلك»، قال: «ومن كناه الشهيرة: أبو جعدة».

قلت: وقد ضربوا به أمثالاً متعددة منها تكنيته بأبي جعدة، قال ابن سلام[4]: «يضرب للرجل يظهر لك إكراماً، وهو يريد بك غائلة، ويقول: لأن الذئب وإن كانت كنيته حسنة فإنَّ عمله ليس بحسن» أ.هـ.

ومن كناه التي ذكرها الدميري: «أبو ثمامة، وأبو جاعد، وأبو رعلة، وأبو سلعامة، وأبو العطلس، وأبو كاسب، وأبو سبلة» أ.هـ.

---

(1) شمس العلوم للحميري (2323/4)
(2) سر صناعة الإعراب (368/2)
(3) حياة الحيوان الكبرى (498/1)
(4) الأمثال لأبي عبيد ابن سلام (ص88)

وراقبتْ العرب أيضاً ما تناسل منه وغيره فيقول أبو عثمان بن بحر الجاحظ[1]:

«زعموا أن العسبار ولد الضبع من الذئب... وزعموا أن السمع ولد الذئب من الضبع... وزعموا أن ولد الذئب من الكلبة الديسم».

وذَكر أن بعض العرب كانوا يتعمدون هذا التهجين فيربطون الكلبة لتلقحها السباع قال: «وإذا ربطوا هذه الكلاب الإناث في تلك البراري، فإن كانت هذه السباع هائجة سفدتها، وإن لم يكن السبع هائجاً فالكلبة مأكولة» أ.هـ.

ورغم أن ما ذكره منصوص عليه في كتب اللغة إلا أنه قدَّمها بالزعم والتردد تورعاً عن الجزم بما لم يتأكد له، ولهذا يقول: «وقد سمعنا ما قال صاحب المنطق من قبل، وما نظن بمثله أن يخلد على نفسه في الكتب شهادات لا يحققها الامتحان، ولا يُعرف صدقها أشباهه من العلماء، وما عندنا في معرفة ما ادعى إلا هذا القول.

وأما الذين ذكروا في أشعارهم السمع والعسبار، فليس في ظاهر كلامهم دليل على ما ادعى عليهم الناس من هذا التركيب المختلف، فأدينا الذي قالوا وأمسكنا عن الشهادة، إذ لم نجد عليها برهاناً. وللناس في هذا الضرب ضروب من الدعوى، وعلماء السوء يظهرون تجويزها وتحقيقها...» أ.هـ.

---

(1) الحيوان للجاحظ (ص119- 121)

ومن صفاته ما ذكره الدميري بقوله[1]: «وأكثر ما يتعرض للغنم في الصبح وإنما يتوقع فترة الكلب ونومه وكلاله، لأنه يظل طول ليله حارساً متيقظاً»، قال: «وهو أكثر الحيوان عواء إذا كان مرسلاً؛ فإذا أُخذ وضرب بالعصي والسيوف حتى يتقطع أو يهشم لم يُسمع له صوت إلى أن يموت» أ.هـ.

وأكثرتْ العرب ذِكره في الأمثال؛ وجمع الدميري منها كماً فقال[2]: «وصفته العرب بأوصاف مختلفة فقالوا: أغدر من ذئب. واختل، وأخبث، وأخون، وأجول، وأعتى، وأعوى، وأظلم، وأحرأ، وأكسب، وأجوع، وأنشط، وأوقح، وأجسر، وأيقظ، وأعق، وألأم، من ذئب... وقالوا: أخف رأساً من الذئب. لأنه ينام بإحدى مقلتيه» أ.هـ.

واخترت من كتاب أبي عبيد القاسم بن سلام فيه قوله[3]: «يقال: الذئب خالياً أشد. يقول: إذا وجدك الذئب خالياً كان أجرأ له عليك، فلا تفعل ذلك. قال أبو عبيد: وقد يُضرب هذا المثل في الدين أيضاً، ومنه حديث يروى عن معاذ[4] أنه قال: عليكم بالجماعة، فإنَّ الذئب إنما يُصيب من الغنم الشاذة القاصية. قال أبو عبيد: فصار المثل في أمر الدين والدنيا. يضرب لكل متوحد برأيه أو بدينه أو بسفره» أ.هـ.

---

(1) حياة الحيوان الكبرى (500/1)

(2) حياة الحيوان الكبرى (503/1)

(3) الأمثال لابن سلام (ص222)

(4) حديث معاذ ﷺ هو في مسند أحمد (358/36 و421)، والمعجم الكبير للطبراني (164/20) وغيره.

ولأبي فراس التميمي همام بن غالب الفرزدق أبياتٍ في ذئب يُفهم منها أنه كان في سفر فأضاء ناره فنزل به ذئب فأضافه الفرزدق وأنشد يصف الحال فقال[1]:

وأطلس عسالٍ وما كان صاحباً ... رفعت لناري موهناً فأتاني

فلما دنا قلتُ أدن دونك إنني ... وإياك في زادي لمشتركان

فبت أقد الزاد بيني وبينه ... على ضوء نارٍ مرة ودخان

وقلت له لما تكشر ضاحكاً ... وقائم سيفي من يدي بمكان

تعش فإن عاهدتني لا تخونني ... نكن مثل مَنْ يا ذئب يصطحبان

وأنت امرؤٌ يا ذئب والغدر كنتما ... أُخيين كانا أُرضعا بلبان

ولو غيرنا نبهتَ تلتمس القِرى ... رماك بسهمٍ أو شباة سنان

يقول الراوي أن النبي ﷺ لما فرغ من صلاته إذا به يقابل قطيعاً من الذئاب قد اجتمعن و(**قد أقعين**)، جميعاً متفقين على هيئة معينة وهي الإقعاء.

وللكلب – والذئب نحوه – ثلاث هيئات غالبة عليه: وقوف، وافتراش أو تمدد، وجلوس. وهذا الجلوس هو الإقعاء يقال: «أقعى الكلب، إذا جلس على استه مفترشاً رجليه وناصباً يديه»[2].

([1]) ذكرها ابن المبرد في الكامل (289/1)، والمعري في شرح ديوان المتنبي اللامع العزيزي (ص1162)، وأمين الدولة الأفطسي في المجموع اللفيف (ص456)، والبطليوسي في الحلل شرح أبيات الجمل (ص298)

([2]) الصحاح للجوهري (2465/6)

وهي هيئة تصدر أيضاً من الإنسان، حكى أبو عبيد عن أبي عبيدة معمر بن المثنى أنه قال[1]: «الإقعاء: جلوس الرجل على أليتيه، ناصباً فخذيه. مثل إقعاء الكلب والسبع... قال أبو عبيد: وتفسير أبي عبيدة في الإقعاء أشبه بالمعنى [أي بالمراد من حديث النهي] لأن الكلب إنما يقعي كما قال» أ.هـ. وقال في موضع آخر[2]: «فليس الإقعاء في السباع إلا كما قال أبو عبيدة».

وعلى هذا القول سار: ابن قتيبة، وأبو الحسن الهنائي، وإبراهيم الحربي وقال[3]: «والكلب والذئب يقعيان. وهو وضع الألية على الأرض, ونصب الساقين, ووضع الراحتين على الأرض» أ.هـ.

وذكر ابن قتيبة الدينوري نكتة لطيفة فقال[4]: «ومما يتحاجى الناس به: ما شيء إذا قام كان أقصر منه إذا قعد؟ يريدون الكلب لأن قعوده إقعاء» أ.هـ.

قوله: (**وفود الذئاب**) في هذه العبارة ابتداء الكلام الذي يُنسب إلى رسول الله ﷺ، وما قبله كان وصف الراوي للموقف، وكأن النبي ﷺ لما رأى صورة الجمع أمامه قال لأصحابه رضي الله تعالى عنهم: هؤلاء هم وفود الذئاب.

([1]) غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (210/1)

([2]) غريب الحديث لابن سلام (109/2)

([3]) غريب الحديث لابن قتيبة (182/1)، المنتخب من كلام العرب لكراع النمل الهنائي (ص390)، غريب الحديث لإبراهيم الحربي (60/1)، وهو قول أهل اللغة، ومنهم: صاحب كتاب العين (176/2)، وابن دريد في الجمهرة (1080/2)، والأزهري في التهذيب (22/3)، وحكاه عن ابن شميل وسماه في الرجل بهيئة الاحتفاز الاستيفاز.

([4]) المعاني الكبير في أبيات المعاني لابن قتيبة (240/1)

وقد ورد التصريح بنسبة الكلام إلى سيد الخلق وأشرفهم ﷺ في جميع الروايات سوى رواية الفريابي شيخ المصنف، وفي الرواية التي فيها قدوم ذئب وحيد: (وافد الذئاب).

والوفد هو رسول قومه[1]، وأصل اللفظ «يدل على إشراف وطلوع»[2]، جاء في كتاب العين[3]: «هو الذي يفد عن قوم إلى ملك في فتح أو قضية، أو أمر... والوافد من الإبل والقطا وغيرها: ما سبق سائر السرب في طيرانه وورده» أ.هـ.

قال الأزهري[4]: «قيل: الوفد الركبان المكرمون. وقال الأصمعي: وفد فلان يفد وفادة إذا خرج إلى ملك أو أمير».

وفيه أن الذئاب أرسلت جماعة منها إلى رسول الله ﷺ للتفاوض مع البشر عبر من يفهم عنها لغتها، وقد علمتْ العجماوات أنه رسول الله ﷺ، وأدركوا أن طِلبتهم عنده ﷺ فأرسلوا رسولهم يطلبون التهادن مع البشر، فيسمحوا لهم بالتغذي على بعض ما يملكه البشر من الأنعام.

قال: (**فقال لهم رسول الله ﷺ**)، أي قال للصحابة ﭫ (**ترضخوا لهم شيئاً من طعامكم وتأمنون على ما سوى ذلك؟**)،

([1]) الصحاح للجوهري (553/2)

([2]) مقاييس اللغة لابن فارس (129/6)

([3]) كتاب العين (80/8)

([4]) تهذيب اللغة (140/14)

ولعل في السياق سقط، وقد أوضحته رواية الزبيري عن الثوري في مسند ابن منيع البغوي وفيها: (هؤلاء وفود الذئاب تسألكم أن ترضخوا من فضول طعامكم وتأمنون على ما سوى ذلك).

وفي رواية محمد بن كثير عن الثوري عند أبي نعيم: (هذه وفود الذئاب جئنكم يسألنكم لتفرضوا لهم من قوت طعامكم، وتأمنون على ما سوى ذلك).

وفي رواية أبي معاوية عند ابن أبي شيبة: (هذه الذئاب أتت تخبركم أن تقسموا لها من أموالكم ما يصلحها أو تخلوها فتغير عليكم).

وفي حديث أبي هريرة: (فما ترون؟ أتجعلون له من أموالكم شيئاً؟)، وفي مرسل حمزة بن أبي أسيد: (هذا أويس يستفرض، فافرضوا له)، وفيه ذكر أحد أسماء الذئب التي فاتت الدميري[1].

فتبين أن قوله ﷺ: (**ترضخوا لهم شيئاً من طعامكم وتأمنون على ما سوى ذلك؟**)، هو حكاية طلب الذئاب، والرضخ فالعطية القليلة[2]، قال ابن دريد[3]: «يقال: رضخ فلان لفلان شيئاً من ماله، إذا أعطاه قليلاً من كثير»، وزاد الأزهري وصفاً فقال[4]: «ويقال: راضَخ فلان شيئاً، إذا أعطى وهو كاره» أ.هـ.

([1]) واسمه معروف عند أهل اللغة وذكره: أبو يوسف ابن السكيت في كتاب الألفاظ (ص381)، وأبو بشر البندنيجي في التقفية (ص459)، وابن دريد في الاشتقاق (ص133)، والعسكري في تلخيص أسماء الأشياء (ص384)

([2]) اقتباس عن شمس العلوم لنشوان الحميري (2525/4)

([3]) جمهرة اللغة (587/1)

([4]) تهذيب اللغة (52/7)

والفعل (ترضخوا)، ورد في بعض النسخ مرفوعاً بثبوت نونه، وفي أكثرها وباقي الروايات منصوباً بحذفها، وورد في بعض الروايات التصريح بالناصب المقدر هنا. ويمكن أيضاً تقدير الجزم بلام الأمر أو نحوها والله أعلم.

فالعرض المقدم من الذئاب كان طلب هدنة بأن تُترك الذئاب مهاجمة الأنعام التي يملكها البشر مقابل ألا تمنعها البشر من بعض أنعامهم كما في رواية مرسل حمزة.

وفيها أن الصحابة ﷺ (قالوا: نرى رأيك يا رسول الله، قال: من كل سائمة شاة في كل عام). لكن الصحابة ﷺ رفضوا هذا العرض، ففي رواية حمزة هذه أنهم أجابوا النبي ﷺ بقولهم: (كثير)، أي أنهم استكثروه.

وفي رواية كتابنا: (**فشكوا إلى رسول الله ﷺ الحاجة**)، أي أنهم ﷺ ذكروا — شاكين — حاجتهم إلى أموالهم واستئثارهم بها عنهم، وعند ابن أبي شيبة من طريق أبي معاوية: (قالوا: دعها فلتغز علينا)،

وفي رواية الواقدي عن ابن حنطب: (هذا وافد السباع إليكم فإن شئتم أن تفرضوا له شيئاً لا يعدوه إلى غيره، وإن شئتم تركتموه واحترزتم منه، فما أخذ فهو رزقه فقالوا: يا رسول الله ما تطيب أنفسنا بشيء له).

قوله: (**قال: فآذِنُوهن**) أي أعلموهن، وكأنه ﷺ طلب من صحابته ﷺ أن يبلغوا جوابهم للذئاب بأنفسهم، «تقول العرب: قد أذنت بهذا الأمر، أي: علمت. وآذنني فلان أعلمني»(1).

(1) مقاييس اللغة لابن فارس (77/1)

«والمؤذن: كل من يعلم بشيء نداء... والإذن في الشيء: إعلام بإجازته والرخصة فيه»[1].

قوله: (**قال: فآذَنُوهن**)، أي فأبلغتْ الصحابة الذئاب بجوابهم بالرفض وبقاء الحال بينهم على طبيعته، قال: (**فخرجن ولهن عواء**) أي فانصرفت جماعة الذئاب يصيحون ويعوون.

ولم تذكر هذه الرواية صفة الجواب؛ وورد في غيرها. ففي رواية أبي هريرة ﷺ: (فقال الناس لا والله يا رسول الله لا نجعل له من أموالنا شيئاً، فقام إليه رجل فرماه بحجر، فأدبر وله عواء)، وكان الوفد مكون من ذئب واحد في روايته ﷺ، وفيه أن الجواب كان بالفعل لا بالقول، وفيه قطع سبيل التفاوض.

وفي مرسل حمزة أن رسول الله ﷺ: (أشار إلى الذئب أن خالِسهم، فانطلق الذئب)،

وفي رواية الواقدي: (فأومئ إليه النبي ﷺ بأصابعه الثلاثة – أي فخالسهم – فولى وله عسلان).

(1) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص70- 71)

والمخالسة الاختطاف[1]، والسلب[2]. وعسلان وصف لـ: «ضرب من العدو مثل عدو الذئب»[3]، «فيه اضطراب»[4]، وأصله «شدة اهتزاز الرمح إذا هززته. يقال: عسل يعسل عسلاناً، كما يعسل الذئب، إذا مضى مسرعاً»[5].

ووصفه أبو الحسن كراع النمل بأنه[6]: «التدفق والهرولة»، وفي تفسير النسلان من قول المولى تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾، في كتاب أبي عبيدة معمر بن المثنى[7]: «يعجلون في مشيهم كما ينسل الذئب ويعسل».

ووصفه ابن قتيبة الدينوري[8] بأنه: «مقاربة الخطو مع الإسراع، كمشي الذئب إذا بادر، والعسلان مثله» أ.هـ.

(1) المقاييس (208/2) والمجمل (ص299) كلاهما لابن فارس، وشمس العلوم للحميري (1899/3)
(2) كتاب الأفعال لابن القوطية (ص201)، وللمعافري السرقسطي (485/1)، ولابن القطاع (276/1)
(3) غريب الحديث للخطابي (370/2)
(4) الاشتقاق لابن دريد (ص227)
(5) مقاييس اللغة لابن فارس (314/4)، كتاب العين (333/1)، تهذيب اللغة للأزهري (58/2)
(6) المنتخب من كلام العرب (ص321)
(7) مجاز القرآن (42/2)
(8) غريب القرآن لابن قتيبة (ص288)

والعواء صياح[1] الكلب، وهو غير نباحه[2]، قال الجاحظ[3]: «ويكون العواء للكلب والذئب والفصيل»، والفصيل هو صغير الناقة إذا فُصِل عن أمه[4].

وشرحه ابن دريد بقوله[5]: «وعوى الكلب يعوي عواء: إذا مد صوته، وكذلك الذئب. وربما سُمي رغاء الفصيل إذا كان ضعيفاً عواء».

ولهذا يقول ابن السكيت[6]: «ويقال: عوى الفصيل. ولا يقال لشيء من البهائم: عوى؛ إلا الكلب والذئب» أ.هـ. والحمد لله على توفيقه.

([1]) الصحاح للجوهري (2441/6)

([2]) كتاب العين (270/2)

([3]) كتاب الحيون للجاحظ (250/1)

([4]) مقاييس اللغة لابن فارس (505/4)، الصحاح للجوهري (1791/5)، المخصص لابن سيده (136/2)

([5]) جمهرة اللغة (243/1)

([6]) الكنز اللغوي في اللسن العربي (ص81)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[23 -] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن أنس بن مالك ﷺ، قال: جاء جبريل إلى رسول الله ﷺ وهو جالس حزين، وقد تخضب بالدم من فعل أهل مكة من قريش

فقال جبريل: يا رسول الله هل تحب أن أريك آية؟ قال: نعم. فنظر إلى شجرة من ورائه فقال: ادع بها، فدعا بها، فجاءت وقامت بين يديه، فقال: مرها فلترجع، فأمرها فرجعت[1].

فقال رسول الله ﷺ: حسبي حسبي.

إسناده حسن إن سلمت عنعنة الأعمش، وشيخه أبو سفيان هو طلحة بن نافع الإسكاف اختلفت كلماتهم فيه ولا ينزل عن رتبة الصدوق إن شاء الله. شيخ المصنف هو أبو يعقوب الشهيدي.

والحديث مشهور عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، رواه عنه: أحمد وابن أبي شيبة[2].

---

(1) في النسخة (ص) زيادة "إليه".

(2) مسند أحمد (165/19)، مصنف ابن أبي شيبة (317/6)

ومن طريقيهما ومحمد بن عبد الله بن نمير: عند أبي يعلى الموصلي، ومحمد بن طريف عند ابن ماجه، وعبد الله بن هاشم العبدي في أخبار مكة للفاكهي، وأبو علي الحسن بن عرفة عند تمام البلخي، وأبو الربيع – ولم أعرفه – عند البيهقي[1].

وللحديث متابعة في أصل الإسناد، حيث رواها أبو نعيم الأصبهاني في الحلية[2] من طريق إبراهيم بن ميسرة عن أنس بن مالك ﷺ به ورجاله ثقات وهو متصل.

وقد صحح حديث الباب غير واحد منهم: ابن كثير فقال: «وهذا إسناد على شرط مسلم ولم يروه إلا ابن ماجه عن محمد بن طريف عن أبي معاوية»، وكذا فعل الصالحي فقال: «روى الإمام أحمد وابن ماجه بسند صحيح» فذكره[3].

وله شاهد من مسند عمر بن الخطاب ﷺ يرويه حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن أبي رافع الصائغ عن عمر ﷺ: ((أن رسول الله ﷺ كان بالحجون، وهو كئيب حزين، فقال: اللهم أرني اليوم آية لا أبالي من كذبني بعدها من قومي. فنادى شجرة من قبل عقبة أهل المدينة، فناداها فجاءت تشق الأرض حتى انتهت إليه، فسلمت عليه، ثم أمرها فذهبت، قال: فقال: ما أبالي من كذبني بعدها من قومي)).

---

(1) مسند أبي يعلى (358/6)، سنن ابن ماجه (1336/2)، أخبار مكة للفاكهي (396/3)، فوائد تمام (24/1)، دلائل النبوة للبيهقي (154/2)، المختارة للضياء المقدسي (214/6)

(2) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم (107/7)

(3) البداية والنهاية لابن كثير (135/6)، سبل الهدى والرشاد للصالحي (500/9)

رواه: البزار، وأبو يعلى الموصلي، والفاكهي، وأبو نعيم، والبيهقي[1]. ورجاله ثقات عدا ابن جدعان فضعيف، وحسن الحديث الهيثمي في الزوائد[2].

ورواه ابن سعد[3] فوقع في سنده اختلاف حيث وقع فيه تسمية شيخ ابن جدعان بأبي زيد ولم يجاوزه.

قوله: (**جاء جبريل [عَلَيْهِ السَّلَامُ] إلى رسول الله ﷺ وهو جالس حزين**)، وفيه أن جبريل عليه السلام نزل إلى رسول الله ﷺ حال كان جالساً وحيداً حزيناً (**وقد تخضب بالدم**)، سبب الحزن الذي كان يعانيه ﷺ بأبي وأمي هو عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم، ما لقيه من أذى أدى إلى سيلان دمه الشريف.

وأصل الخضاب هو تغيير اللون، يقال: «خضب الرجل شيبه ... وكل شيء غير لونه بحمرة كالدم ونحوه فهو مخضوب»[4]. «وأصله في الشعر والصبغ بالحمرة»[5].

ويقول الراوي في حكاية سبب هذا الحال: (**من فعل أهل مكة من قريش**)، وهو يوحي بأنه أحد حوادث الدعوة ما قبل الهجرة، وفي ألفاظه عند غير المصنف (ضربه بعض أهل مكة)، وفي رواية (حصبه)، أي رموه ﷺ بالحصباء وهي الحجارة الصغار.

---

(1) مسند البزار (438/1)، مسند أبي يعلى (190/1)، أخبار مكة للفاكهي (30/3)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص389)، دلائل النبوة للبيهقي (13/6)

(2) مجمع الزوائد للهيثمي (10/9).

(3) الطبقات الكبرى لابن سعد (134/1)

(4) كتاب العين (178/4)، المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (45/5)

(5) مشارق الأنوار لعياض (243/1)

(**فقال جبريل**)، مسلياً ومؤنساً لرسول الله ﷺ: (**يا رسول الله هل تحب أن أريك آية؟ قال: نعم**)، سأله أن يسمح له أن يخرجه قليلاً من حالة الحزن إلى حالة التأمل في عظمة الخالق ومكانته ﷺ من ربه عز وجل؛ فيريه من آيات الله الخارقة للعادة تثبيتاً له ﷺ وتأنيساً.

وفيه التأكيد على كون الحادثة قبل الهجرة والتمكين، وقد كان ﷺ حينها يؤذى بأصناف الأذى وألونه، ويشرح بعض هذا شمس الدين أبو عبد الله ابن قيم الجوزية بقوله[1]: «فلما نُقضت الصحيفة وافق موت أبي طالب وموت خديجة، وبينهما يسير، فاشتد البلاء على رسول الله ﷺ من سفهاء قومه، وتجرأوا عليه فكاشفوه بالأذى، فخرج رسول الله ﷺ إلى الطائف رجاء أن يؤووه وينصروه على قومه ويمنعوه منهم، ودعاهم إلى الله عز وجل فلم ير من يؤوي، ولم ير ناصراً، وآذوه مع ذلك أشد الأذى، ونالوا منه ما لم ينله قومه.

وكان معه زيد بن حارثة مولاه، فأقام بينهم عشرة أيام لا يدع أحداً من أشرافهم إلا جاءه وكلمه، فقالوا: اخرج من بلدنا، وأغروا به سفهاءهم، فوقفوا له سماطين، وجعلوا يرمونه بالحجارة حتى دميت قدماه [ﷺ]؛ وزيد بن حارثة [رضي الله عنه] يقيه بنفسه، حتى أصابه شجاج في رأسه، فانصرف راجعاً من الطائف إلى مكة محزوناً، وفي مرجعه ذلك دعا بالدعاء المشهور دعاء الطائف: (اللهم إليك أشكو ضعف قوتي، وقلة حيلتي، وهواني على الناس، يا أرحم الراحمين...

[1] زاد المعاد ف هدي خير العباد (3/28- 29)

فأرسل ربه تبارك وتعالى إليه [ﷺ] ملك الجبال يستأمره أن يطبق الأخشبين على أهل مكة، وهما جبلاها اللذان هي بينهما، فقال: لا، بل أستأني بهم لعل الله يخرج من أصلابهم من يعبده لا يشرك به شيئاً» أ.هـ.

ويدل عليه أيضاً – أعني كون الحادثة ما قبل الهجرة – فهم المصنف في إدراجه إياها في هذه الأبواب التي أورد فيها كل ما كان من شأنه ﷺ ما قبل النبوة وحين الوحي.

إلا أن ابن الملك الكرماني في شرحه على المصابيح أغرب وأبعد حيث قال[1]: «وذلك كان يوم أحد من كسر رباعيته»، وتبعه على قوله هذا: أبو الحسن نور الدين الملا علي القاري[2] بل واسترسل فيه فقال: «(وقد تخضب بالدم)، أي: تلوث به يوم أحد عند كسر رباعيته (من فعل أهل مكة)، أي: من ضرب كفارهم، وقد قال عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري: ضرب وجه النبي ﷺ بالسيف سبعين ضربة، ووقاه الله تعالى. ذكره السيوطي في حاشية البخاري، وذلك لقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾، لكن حصل له هذا الكسر ليكثر له الأجر والجبر في مشاركة مشقة المؤمنين، ومحنة المجاهدين، ولذا لما أصاب حجر أصبعه ودميت قال: هل أنت إلا أصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت. (فقال) أي: جبريل (يا رسول الله تحب أن نريك آية؟) أي: علامة منك على نبوتك، تسلية لك على محنتك لتعرف أنها سبب لمزيد محنتك، وقرب منزلتك» أ.هـ.

---

(1) شرح المصابيح لابن الملك (358/6)

(2) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (3821/9)

ولا ريب أن الوضع يوم أحد كان شديداً على رسول الله ﷺ وسبباً للهم والغم فلقد فقد فيه ﷺ خيار صحبه وأتباعه رضي الله عنهم؛ لكن الموقف حينها لم يكن يستدعي أبداً مثل هذه التسلية. بل لعل التسلية والتأنيس بمثل هذا الأمر الوارد في حديث الباب في مثل موقفه ﷺ في أحد أسوء من أن يبرئ بها جراحه ﷺ. والمتأمل لابد وأن يخرج بمثل هذا والله تعالى أعلى وأعلم.

وقد اختلف قول القاري فوافق ما ذكرته في شرحه على الشفا(1) فقال: «أي وقد رأى جبريل النبي عليهما الصلاة والسلام (حزيناً) أي من تكذيب قومه له، فالجملة حال من ضمير قال (أتحب أن أريك آية) أي علامة على صحة نبوتك وصدق رسالتك (قال نعم) أي أحب أن تريني آية من آيات ربي ليطمئن قلبي» أ.هـ.

فلعل الذي غره في شرحه المشكاة كلام ابن الملك؛ حيث أنه ولا بد أن يكون من مصادره فاستطرد ولم يحقق ويتأمل فوقع في الخلل والله أعلى وأعلم.

قال: (**فنظر**)، يعني جبريل عليه السلام لما أراد لفت نظر رسول الله ﷺ وجذب انتباهه ليخرجه من تلك الحالة التي كان عليها ﷺ نظر (**إلى**) ما حوله فوجد (**شجرة من ورائه**)، ﷺ، وفي رواية غير الدارمي (من وراء الوادي)، إشارة إلى مسافة تفصلها عن موقعهما صلى الله عليهما وسلم.

(**فقال**) جبريل عليه السلام لرسول الله ﷺ: (**ادع بها، فدعا بها**)، أي نادِها، فناداها ﷺ، يقال: دعا بفلان، إذا طلبه، أو طلب حضوره.

(1) شرح الشفا للقاري (623/1)

وعدَّ أبو الحسين ابن فارس أصله[1]: «أن تميل الشيء إليك بصوت وكلام يكون منك»، يقال: دعوت زيداً إذا ناديته[2]، «والنداء: من الدعاء»[3].

وبينهما فرق شرحه أبو هلال العسكري بقوله[4]: «النداء هو رفع الصوت بما له معنى، والعربي يقول لصاحبه: ناد معي ليكون ذلك أندى لصوتنا، أي أبعد له. والدعاء يكون برفع الصوت، وخفضه، يقال: دعوته من بعيد، ودعوت الله في نفسي، ولا يقال: ناديته في نفسي. وأصل الدعاء طلب الفعل» أ.هـ.

ويزيده توضيحاً قول أبي موسى المديني[5]: «والنداء: رفع الصوت بالدعاء، ويقال للصوت المجرد: نداء، كما قال تعالى: ﴿إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً﴾».

ونقل أبو عبيد الهروي عن ابن عرفة نفطويه في قول المولى تعالى: ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾[6]: «النداء هنا الاستعانة والدعاء» أ.هـ.

أما أبو القاسم ابن محمد الأصفهاني فقد فرق بينهما من جهة أخرى فقال[7]: «الدعاء كالنداء، إلا أن النداء قد يقال بيا، أو أيا، ونحو ذلك من غير أن يُضم إليه الاسم، والدعاء لا يكاد يقال إلا إذا كان معه الاسم، نحو: يا فلان. وقد يستعمل كل واحد منهما موضع الآخر» أ.هـ.

---

(1) مقاييس اللغة (279/2)
(2) الفائق في غريب الحديث للزمخشري (427/1)، والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (121/2)
(3) التقفية لأبي بشر البندنيجي (ص44)
(4) الفروق اللغوية (ص38)
(5) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث (281/3)
(6) الغريبين في القرآن والحديث (1822/6)
(7) المفردات في غريب القرآن (ص315)

وفي روايات الحديث عند غير المصنف: (ادع تلك الشجرة) عند ابن أبي شيبة وكل من روى الحديث، خلا أحمد فعنده: (ادع بتلك الشجرة).

قال: (**فجاءت**)، الشجرة (**وقامت بين يديه**) ﷺ أي أمامه، قال في كتاب العين[1]: «يقولون: بين يدي، لكل شيء أمامك».

(**فقال**) جبريل عليه السلام للنبي ﷺ: (**مرها فلترجع، فأمرها**)، ﷺ أن ترجع من حيث أتت (**فرجعت**) منصاعة طائعة.

(**فقال رسول الله** ﷺ)، لجبريل عليه السلام: (**حسبي حسبي**)، أي يكفيني ما رأيت يقال: «حسبي كذا وكذا أي يكفيني»[2]. قال الطيبي[3]: «أي: كفاني في تسليتي عما لقيته من الحزن، هذه الكرامة من ربي ومنحه لي هذه معجزة».

([1]) كتاب العين (102/8)

([2]) جمهرة اللغة لابن دريد (277/1)

([3]) الكاشف عن حقائق السنن للطيبي (3759/12)، وعنه أخذ وبلا عزو: ابن الملك في شرحه على المشكاة (359/6)، والقاري في مرقاة المفاتيح (3821/9).

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[24 –] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا جرير، وأبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، قال: أتى رجل من بني عامر رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: ألا أريك آية؟ قال: بلى، قال: فاذهب فادع تلك النخلة. فدعاها، فجاءت تنقز بين يديه، فقال: قل لها ترجع، قال لها رسول الله ﷺ: ارجعي. فرجعت حتى عادت إلى مكانها، فقال: يا بني عامر، ما رأيت رجلاً كاليوم أسحر منه.

إسناده كسابقه إلا أن جميع رجاله ثقات أجلة. وله قصة تفسر سببه، إلا أن الدارمي اختصره على ما يناسب الباب.

والحديث أخرجه من طريق أبي معاوية: أحمد، وبحشل الواسطي، وأبو جعفر الطبري، واللالكائي، وابن بشران، والبيهقي، والخطيب، وإسماعيل الأصبهاني قوام السنة، وابن عساكر(1).

(1) مسند أحمد (424/3)، تأريخ واسط لبحشل (ص212)، تأريخ ابن جرير الطبري (297/2)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (887/4)، أمالي ابن بشران الجزء الثاني (ص109)، دلائل النبوة للبيهقي (15/6)، تلخيص المتشابه في الرسم للخطيب (276/1)، دلائل النبوة لقوام السنة (ص51)، تأريخ دمشق لابن عساكر (363/4)

وتابع أبا معاوية في الأعمش: أبو عبيدة عبد الملك بن معن المسعودي، رواه ابن منده، والبيهقي، وابن عساكر[1]. وروى الحاكم متابعة سماك بن حرب للأعمش في أبي ظبيان[2].

وخالفهما عبد الواحد بن زياد فرواه عن الأعمش لكنه جعل شيخه سالم بن أبي الجعد عن ابن عباس ﷺ به. رواه على هذا الوجه: أبو يعلى، وابن حبان، والطبراني، وأبو نعيم، والبيهقي، وابن عساكر، ورواه مختصراً: إبراهيم الحربي[3].

وليس في جميع رواته دون الثقة ربما ما سوى شريك عن سماك عند الحاكم. وإن كان لا بد من الترجيح في الاختلاف الوارد في شيخي الأعمش ولم يحتمل كونه حمله عنهما جميعاً.

فالقول قول من سمى أبا ظبيان، لأنهم أكثر، ولمكانة أبي معاوية من حديث الأعمش وقد شُهد له بها وقدموه على غيره، لاسيما وعبد الواحد على ثقته إلا أنه وجد من تكلم في أخطاء وقعت له في روايته عن الأعمش والله أعلم[4].

([1]) الإيمان لابن منده (277/1)، دلائل النبوة للبيهقي (16/6)، تأريخ دمشق لابن عساكر (362/4)

([2]) مستدرك الحاكم (676/2)

([3]) مسند أبي يعلى (237/4)، صحيح ابن حبان (454/14)، معجم الطبراني الكبير (100/12)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص393)، تأريخ دمشق لابن عساكر (362/4)، غريب الحديث للحربي (438/2)

([4]) ثم وجدت تعليق ابن منده في الإيمان (277/1) بعد أن رواه من طريق أبي معاوية وأشار إلى بقية الطرق وقال: «وحديث أبي ظبيان أولى».

قوله: (**أتى رجل من بني عامر**)، إلى (**رسول الله ﷺ**) لم تبين الرواية من أي بني عامر هو، ولا سبب هذه الزيارة.

ولما كانت الحادثة من حوادث مكة قبل الهجرة، فقد غلب على ظني أن يكون الرجل من أهل مكة، وزادني الزرقاني[1] تأكيداً لما وصف الرجل بالأعرابي، فعلق في ذهني الوصف وذهلت عن أنه — أعني الزرقاني - ليس من مصادر الحديث وظنتني صائباً فيما ذهبت إليه فقلتُ: هو من بني عامر بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. وهم من أعراب مكة فيما ذكر السهيلي بقوله[2]: «وكان من قريش أعراب، ومنهم حضر، فالأعراب منهم: بنو الأدرم وبنو محارب، وأحسب بنى عامر ابن لؤي كذلك؛ لأنهم من أهل الظواهر، وليسوا من أهل البطاح» أ.هـ.

ثم تنبهتُ أنه قد نُسب في رواية عبد الواحد إلى بني عامر بن صعصعة، فهو على هذا: ابن معاوية بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس بن عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان.

وأما سبب مجيئه فهو أنه سمع بالنبي ﷺ من أعداءه، وبلغه عنه ما ينشرونه من طعن في عقله الشريف ﷺ، والرجل يمارس العلاج والطب فظن أن دواء العلة عنده ونهاية الفتنة على يديه.

---

(1) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية (519/6)

(2) الروض الأنف (167/2)

فخرج إلى النبي ﷺ ليعرض له خدماته، لكن اختلفت الروايات في شرح هذا العرض، ففي رواية أحمد بن حنبل، وابن سنان عند الطبري وبحشل، كلاهما عن أبي معاوية: (قال: يا رسول الله، أرني الخاتم الذي بين كتفيك، فإني من أطب الناس)، ورواية العطاردي – عند الخطيب والبيهقي – عن أبي معاوية: (فقال: إني من أطب الناس، فإن كان بك جنون داويتك).

وفي رواية عبد الواحد عن الأعمش: (جاء رجل من بني عامر إلى النبي ﷺ كان يداوي ويعالج فقال له: يا محمد إنك تقول أشياء فهل لك أن أداويك؟).

وفي رواية أبي عبيدة المسعودي عن الأعمش: (فقال: إن عندي علماً وطباً فما تشتكي؟، هل يريبك من نفسك شيء؟ إلام تدعو؟).

ادعى طباً، والطب عند العرب كلمة ذات مدلول يشير: «على علم بالشيء ومهارة فيه»[1]، وحذق، يقال: «رجل طب بالشيء: حاذق به. ومنه اشتقاق الطبيب»[2].

قال أبو بكر الأنباري[3]: «والطب معناه في اللغة: الحذق والفطنة. وإنما سمي الطبيب طبيباً لفطنته. يقال: رجل طب، وطبيب: إذا كان حاذقاً» أ.هـ.

(1) مقاييس اللغة لابن فارس (407/3)
(2) جمهرة اللغة لابن دريد (73/1)
(3) الزاهر في معاني كلام الناس (330/1)، والأضداد له (ص233).

وجاء في كتاب العين[1]: «الطب: السحر، والمطبوب: المسحور. والطب: من تطبب الطبيب. والطب: العالم بالأمور. يقال: هو به طب، أي: عالم» أ.هـ.

فلما كانت الحياة في زمانهم ليس فيها من العلماء إلا من له عناية بالحياة أطلقوا عليه لقب الطبيب، «ومن هذا قيل للمعالج: طبيب»[2].

وأما إطلاقها على السحر والمسحور، فالكلمة على هذا من الأضداد ولهذا أدخلها ابن الأنباري في كتابه الأضداد قائلاً[3]: «والطب حرف من الأضداد؛ يقال: الطب لعلاج السحر وغيره من الآفات والعلل. ويقال الطب للسحر. ورجل مطبوب، إذا كان مسحوراً».

قلت: وعلى كلامه هذا يمكن القول بأنها هكذا بالوضع والدلالة، وكأنهم استحسنوا إطلاقها على كل من بان ضلوعه في فنه وتمكنه منه، فظهر بهذا استحقاقه لكلمة: العالم، الطبيب، الساحر.

وهو قد أورد أيضاً كلمة "الساحر" في الأضداد قائلاً[4]: «الساحر من الأضداد؛ يقال: ساحر، للمذموم المفسد، ويقال: ساحر، للممدوح العالم؛ قال الله عز وجل: ﴿وَقَالُوا يَا أَيُّهَ السَّاحِرُ ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ﴾، أرادوا يا أيها العالم الفاضل؛ أنهم لا يخاطبونه بالذم والعيب في حال حاجتهم إلى دعائه لهم، واستنقاذه إياهم من العذاب والهلكة» أ.هـ.

---

(1) كتاب العين (7/407)، ونحوه في كتاب ابن السكيت إصلاح المنطق (ص18)
(2) غريب الحديث لابن قتيبة (1/418)
(3) الأضداد للأنباري (ص231)
(4) الأضداد (ص343)

قلت: ربما كان هذا منهم بحسب العرف السائد لديهم، حيث كان السحر عندهم علماً يرفع صاحبه بين قومه، وهو ما يفهم من كلام بعض أهل التفسير كالطبري[1].

ومنهم من خالف وجعله من الاستهزاء وعدم الرضا، وبعضهم جعله على ما كانت صفته وصورته عليه السلام السابقة عندهم وكأنهم يقولون: يا أيها الذي غلبنا بسحره[2].

وعلى كلٍ فهم قد استعملوا لفظ الساحر: إما للمدح والإقرار بالحذق والمهارة، أو بالعلم والنبوة.

لكن ثمة رأي آخر يشير إلى أن الكلمة في نفسها مذمومة فقط، وإنما أطلقت على السحر والعلة تفاؤلاً، يقول أبو عبيد القاسم بن سلام[3]: «ونرى أنه إنما قيل له: مطبوب لأنه كنى بالطب عن السحر؛ كما كنوا عن اللديغ فقالوا: سليم، تطيراً إلى السلامة من اللدغ، وكما كنوا عن الفلاة، وهي المهلكة التي لا ماء فيها فقالوا: مفازة، تطيراً من الهلاك إلى الفوز.

وأصل الطب: الحذق بالأشياء والمهارة بها يقال: رجل طب وطبيب إذا كان كذلك وإن كان في غير علاج المرض» أ.هـ.

---

(1) تفسير الطبري (615/21)

(2) معاني القرآن الزجاج (414/4)، تفسير البغوي (164/4)، تفسير أبو المظفر السمعاني (107/5)

(3) غريب الحديث لابن سلام (43/2 -44)

والمقصود أن الرجل جاء ليقدم عرضاً وخدمة لرسول الله ﷺ، فأراد رسولُ الله ﷺ دعوته، واستشف منه علماً وفطنة كما زعم لنفسه، وبدى له أن يقدم دعوته بما يناسب فهمه، (**فقال رسول الله ﷺ**)، مخاطباً العامري: (**ألا أريك آية؟**)، أي علامة ظاهرة تؤكد لك أنه ليس بي طب ولا أحتاج إلى طبيب، وأن دعوتي حقة؟

والراوي هنا اقتصر على نقل الواقعة، ولا بد من تقدير لبعض الدقائق المهملة في القصة، ففي رواية المسعودي كان العامري يسأل رسول الله ﷺ عن شكواه، وعن دعوته كما سبق نقله أعلاه، وكانت إجابة النبي ﷺ في تلك الرواية: (أدعو إلى الله وإلى الإسلام، قال [يعني العامري]: إنك لتقول قولاً! فهل لك من آية؟ قال [ﷺ]: نعم إن شئت أريتك آية).

ففي هذه الرواية طلب العلامة والتأكيد كان من جهة العامري للدلالة على صدق دعوى رسول الله ﷺ.

وعلى كلا التقديرين – سواء أكان العارض النبي ﷺ أو العامري – فإن رسول الله ﷺ بدا له أن يريه من الآيات ما يناسب مقام الرجل العلمي، وكلما كان المعروض من صميم فهم وممارسة المعروض عليه كان اقتناعه بعظم الآية أكبر وأقوى.

ولهذا كانت آية موسى عليه السلام من جنس سحر السحرة في ظاهرها، فمن يرى المناظرة بينه ﷺ وبين السحرة لن يخرج بنتيجة جازمة فهو لا يرى إلا خارق للعادة لا يفهم كنهها ولا طبيعتها.

بينما الساحر نفسه الذي دُرب على هذه الصنعة وهو عالم بها وبطرقها وأساليبها المسموح منها والممنوع، المقدور والمعجوز عنه، إذا بهت بما جاء به رسول الله موسى عليه السلام ينقطع عن أدنى الجدال والممارة فإنه هو خصم نفسه، المدافع لكل ما يمكن أن ترميه نفسه الأمارة من حجج التعطيل والإباء، وسيقدم لها كل ما يقنعها بأن ما رآه حق غير مقدور عليه من غير سلطة ربانية.

وهكذا الحال مع عيسى ومعجزاته التي قارنت ثورة العلاج في زمانه وتعظيم الطب فأتى ليكسر لهم النظريات والمسلمات؛ ويبين لهم حقيقة دعواه، بينما كل من يجهل الطب والعلم لن يظهر له قوة قدرة عيسى بالقدر التام الذي يظهر للعالم الحاذق، وهو من الأمور الواضحة.

وهنا رسول الله ﷺ رأى أن يقدم لهذا الرجل أمراً لا يدخله الوهم، شيئاً يذهله بحيث يعرف الرجل أن تفاصيل ما حدث أمامه لم يكن وهماً، فلا يبقى أمامه إلا التسليم للنبي ﷺ بصدق ما ادعاه من النبوة فإن الإنكار لا يكون إلا مع جهل، أو عناد.

قوله: (**قال**) العامري: (**بلى**)، أرني. (**قال**)، رسول الله ﷺ له: (**فاذهب؛ فادع تلك النخلة**)، وفيه أنه ﷺ أمر العامري أن ينادي شجرة أن أقبلي إلى مكاننا الذي نحن فيه.

واختلفت الروايات في تعيين الداعي، وأكثر الروايات على أنه ﷺ هو من دعاها، وعليه اتفاق الرواة عن عبد الواحد، والمسعودي، أما الرواة عن أبي معاوية، فاختلفوا، فأما أحمد والعطاردي فرووه على قول الجماعة، وأما رواية أحمد بن سنان فربما فُهم

منها أن العامري هو من اختار الآية وطلب من رسول الله ﷺ دعوة تلك النخلة. وربما وافق الجماعة. ويمكن تخريجها أيضاً على موافقة رواية الدارمي هنا والتي تفرد بها أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم.

قوله: (**فدعاها**)، العامري، (**فجاءت تنقز بين يديه**) شبه الراوي قدوم النخلة إليه بالقفز، وهو نحو حديث ابن عمر الماضي برقم (16) والذي قال فيه الراوي: (فأقبلت تخد الأرض خداً)، وهو وصف مشية البعير برمي قوائمه كمشية النعام بحسب ما سبق شرحه هناك.

والنقز: الوثب[1]، والقفز[2]. وهي مشية يوصف بها الظبي يقال: «نقز الظبي، وهو جمعه قوائمه في وثبه»[3]، يقال: «نقز الظبي في عدوه ينقز نقزاً ونقزاناً، أي وثب. والتنقيز: التوثيب»[4]. وورد في رواية عبد الواحد: (فأقبل إليه وهو يسجد ويرفع رأسه).

(**فقال**)، العامري لرسول الله ﷺ وقد اكتفى مما رآه وهاله عجيب ما شاهده: (**قل لها ترجع**)، وأتصور أنه قال ما قاله وسط ذهول وخوف اعتراه، خشي معه أن يصيبه شيء إن استمر الحال، وكل من يرى خارقاً للعادة لابد وأن يقع لديه نوع

---

(1) مقاييس اللغة لابن فارس (469/5)، كتاب العين (91/5)

(2) الغريبين للهروي (1878/6)، الفائق في غريب الحديث للزمخشري (21/4)، غريب الحديث لابن الجوزي (431/2)، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (105/5)

(3) جمهرة اللغة لابن دريد (823/2)

(4) الصحاح للجوهري (899/3)

من الشعور بالعجز والاضطراب في التفكير وإرادة عودة الأمور إلى نصابها في أسرع ما يمكن، وهو ما فعله الرجل لما طلب رجوعها.

وحينها (**قال لها رسول الله ﷺ: ارجعي، فرجعتْ حتى عادت إلى مكانها، فقال**)، لما هدأ الرجل: (**يا بني عامر**)، إما أنه يخاطب نفسه موجهاً النداء لقومه على صورة القبلي المعتز بقبيلته، أو أنه كان معه وفد من قومه فكان الخطاب لهم يقول متعجباً: (**ما رأيتُ**)، ولا خبرت في حياتي المليئة بالتجارب (**رجلاً كاليوم أسحر منه**)، أي أعلى وأشد سحراً كما في رواية العطاردي.

فوصف الخارق للعادة بالسحر، ليس عن تكذيب إذ لم يستقر لديهم قبل الإسلام أن السحر فعل الشيطان وإعانته لبني آدم، وهو هنا يصف الأعجوبة التي شهدها.

ووقع في رواية أبي عبيدة المسعودي: (لا ألومك على شيء قلته أبداً). وفي رواية عبد الواحد قوله: (والله لا أكذبك بشيء تقوله بعدها أبداً، ثم قال: يا عامر بن صعصعة إني والله لا أكذبه بشيء يقوله بعدها أبداً).

وفي هذا إعلان وإقرار وشهادة ضمنية بمتابعة النبي ﷺ والدخول في الإسلام، ولهذا علق البيهقي على رواية عبد الواحد بقوله[1]: «ذكر في هذه الرواية تصديق الرجل إياه كما هو في رواية سماك، ويحتمل أنه توهمه سحراً، ثم علم أنه ليس بساحر فآمن وصدق والله أعلم» أ.هـ.

([1]) دلائل النبوة (16/6)

قلت: ما قاله العامري إنما ذكره على ما اعتاد عليه لسانه في نسبة الخوارق للعادات إلى السحر، وليس إرادة للمعنى المذموم منه والله تعالى أعلى وأعلم وأحكم بالصواب.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

5) - باب: ما أُكرم به(1) النبي ﷺ من تفجير الماء من(2) أصابعه

قوله: (**باب ما أُكرم به**)، على المجهول، وأكثر النسخ أظهرت الفاعل كما تم بيانه، أي ما أكرم الله به (**النبي ﷺ من تفجير الماء من**) بين (**أصابعه**)، وقد وردت في جميع النسخ بإثباتها خلا الأصل.

وقد ساق المصنف في هذا الباب - الذي عقده في جمع إحدى المعجزات التي اشتهرت عنه ﷺ، وتعددت الوقائع التي صدرت فيها منه هذه الكرامة حتى تكاد تبلغ حد القطع.

ويأتي الكلام عنها في ثنايا أحاديث الباب وعددها - ست أحاديث أولها حديث ابن عباس رضي الله عنه وفيه يقول المصنف رحمه الله تعالى:

---

(1) وردت في النسخ: (س، ي، د، ح) بزيادة لفظ الجلالة (الله) كفاعل الإكرام ليكون الفعل مبنياً للمعلوم.

(2) جميع نسخ المطبوع: (س، ي، د، ص، هـ، ح) أثبتت لفظة (بين) خلا النسخة التي اعتمدت كأصل للباب.

[25 –] أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا شعيب بن صفوان، عن عطاء بن السائب، عن أبي الضحى، عن ابن عباس، قال: دعا النبي ﷺ بلالًا، فطلب بلال الماء ثم جاء فقال: لا والله ما وجدت الماء، فقال النبي ﷺ: فهل من شن؟ فأتاه بشن فبسط كفيه فيه فانبعث[1] تحت يديه عين، قال: فكان ابن مسعود رضي الله عنه يشرب وغيره يتوضأ.

إسناده ليس بذاك، شيخ المصنف هو الترجماني، وشعيب ففيه كلام، ولا يُدرى زمان أخذه عن عطاء المنعوت بالاختلاط. وقد اعتنوا بتصنيف الرواة عنه وشددوا في قبولها عن غير مَن نصوا على أنه أخذ عنه قديماً.

وتابعه أبو كدينة ابن المهلب الكوفي، عند أحمد، وجعفر الفريابي، والبيهقي[2]، لكن شيخ أحمد: حسين الأشقر؛ ضعفه غير واحد. وتابعه ابن الصلت عند الفريابي وهو ثقة.

وتابعهما أيضاً: خلف بن خليفة – عند البزار، والطحاوي، والطبراني[3] – عن عطاء، وهو أيضاً ممن لا يُدرى زمان أخذه عن عطاء، ويحتمل أن يكون ممن أخذ

---

(1) رسم الكلمة في النسخة (ص) فيه تغيير للفعل بما سيأتي شرحه، ورسمها (فأنبعت).

(2) مسند أحمد (126/4)، و(139/5)، دلائل النبوة للفريابي (ص75)، دلائل النبوة للبيهقي (127/4)

(3) ذكره الهيثمي في كشف الأستار (136/3)، وهو: في شرح مشكل الآثار للطحاوي (269/6)، وكبير معاجم الطبراني (87/12).ومن طريق الطبراني أخرجه الضياء في المختارة (79/11)

عنه قديماً لأنهما كوفيان وكان خلف غادر الكوفة إلى واسط فسكنها فلعل سماعه كان قديماً والله أعلم.

لكن خلف فيه كلام في نفسه، ثم إنه حرف سند الحديث فجعل شيخ عطاء: الشعبي.

ولما رواه البزار قال[1]: «لا نعلم أحداً حدث به عن عطاء، عن الشعبي إلا خلف، ولا نعلم أسند عطاء عن الشعبي إلا هذا، ورواه أبو كدينة عن عطاء، عن أبي الضحى، عن ابن عباس» أ.هـ.

كذا ذكر الحديث ابن طاهر أبو الفضل ابن القيسراني في الغرائب الذي هو ترتيب لكتاب الدارقطني وقال[2]: «غريب من حديث الشعبي عنه، تفرد به عطاء بن السائب عنه، وتفرد به خلف بن خليفة عنه».

والحديث رواه ابن عساكر في تأريخه كما في مختصره لابن منظور[3]، إلا أنني لم أقف عليه في المطبوع منه.

قوله: (**دعا النبي ﷺ بلالًا**)، أي طلب حضوره لقرب الصلاة واستعداداً لها بالطهارة، (**فطلب بلال [رضي الله عنه] الماء**)، للنبي ﷺ ولنفسه، (**ثم جاء**) بلال رضي الله عنه إلى النبي ﷺ مبلغاً إياه خبر شح الماء (**فقال: لا، والله ما وجدت الماء**)، وفي بقية الروايات أُبهم قائل هذا الكلام.

([1]) كشف الأستار للهيثمي (137/3)

([2]) أطراف الغرائب والأفراد لابن طاهر (310/3)

([3]) مختصر تأريخ دمشق (154/2)

(**فقال النبي ﷺ: فهل من شن؟**)، «الشن: السقاء البالي»[1]، و«القربة الخلق»[2]، وتتخذ من الأديم، قال أبو عبيد ابن سلام[3] عن الشنان: «الأسقية والقِرب الخلقان، يقال للسقاء: شن وللقربة: شنة، وإنما ذكر الشنان دون الجدد لأنها أشد تبريداً» أ.هـ.

وهو فيما يقول أبو الحسين[4]: «أصل واحد يدل على إخلاق ويبس... وهو الجلد اليابس الخلق البالي، والجمع شنان».

قال الحربي[5]: «سمعت أبا نصر يقول: الشن: ما يبس من القرب».

وفي اشتقاقه يقول ابن دريد[6]: «واشتقاق شن من شن الدلو والقربة والسقاء، إذا يبس، والجمع شنان. وتشنن الأديم، إذا صار شناً» أ.هـ.

قوله: (**فأتاه**)، بلال رضي الله عنه (**بشنٍ، فبسط**)، رسول الله ﷺ (**كفيه فيه، فانبعث تحت يديه عين**)، «أصل البعث إثارة الشيء وتوجيهه»[7]، «والبعث: إثارة بارك أو قاعد. تقول: بعثت البعير فانبعث، أي أثرته فثار»[8].

([1]) كتاب العين (219/6)
([2]) الصحاح للجوهري (2146/5)
([3]) غريب الحديث لابن سلام (40/2)
([4]) مقاييس اللغة لابن فارس (176/3)
([5]) غريب الحديث لإبراهيم الحربي (871/2)
([6]) الاشتقاق (ص325)
([7]) المفردات للراغب (ص132)، مقاييس اللغة (266/1)
([8]) تهذيب اللغة للأزهري (201/2)

ويستعمل في الإرسال[1]، والتنبيه، يقال: «بعثته من نومه فانبعث، أي نبهته»[2]، «وانبعث القوم في الخير والشر انبعاثاً إذا تتابعوا»[3]، وفي قول الله المولى تعالى : ﴿إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا﴾ يقول أبو موسى المديني[4]: «هو انفعل من البعث، ومعناه: الإسراع في الطاعة للباعث المحرض. يقال: بعثته: أي حرضته فانبعث».

ومما وجدته من تعلقه بالماء ما ورد في سياق كلام أبي هلال العسكري في التفرقة بين الفسق والفجور، بأن الأول خروج عن الطاعة والثاني انبعاث وتوسع فيها، قال[5]: «وأصله [أي الفجور] من قولك: فجرتُ السكر؛ إذا خرقتَ فيها خرقاً واسعاً، فانبعث الماء كل منبعث، فلا يقال لصاحب الصغيرة: فاجر، كما لا يقال لمن خرق في السكر خرقاً صغيراً أنه قد فجر السكر» أ.هـ.

ويذكر ابن قتيبة في المعاني بيتاً يناسب الموضع قال[6]: «باب التشبيه بالماء والسيل، قال:

فولت سراعاً وإرخاؤها ... كسيلِ النضيحِ إذا ما انبعَثْ

([1]) كتاب العين (112/2)، الصحاح للجوهري (273/1)

([2]) كتاب العين (112/2)، مشارق الأنوار لعياض (96/1)

([3]) جمهرة اللغة لابن دريد (260/1)

([4]) المجموع المغيث (172/1)

([5]) الفروق اللغوية (ص231)

([6]) المعاني الكبير في أبيات المعاني (52/1)

وأفاد الأزهري أنهم اشتقوا من الكلمة أداة سيلان الماء قال[1]: «ومثعب الحوض: صنبوره وهو ثقبه الذي يخرج منه الماء» أ.هـ.

وأكثر نسخ المطبوع على رسم هذه اللفظة بهذا الشكل من الانبعاث[2]، وجاء رسمها في نسخة وحيدة (فأنبعت) من النبع وهو: «خروج الماء من العين. يقال: نبع الماء ينبع نبوعاً ونبعاً، والينبوع: العين الذي يخرج منه الماء، وجمعه: ينابيع»[3].

ويقال: «نبع الماء ينبع نبعاً إذا خرج من عين أو غيرها»[4]، «أي ظهر»[5]، و«تفجر»[6]، «والنوابع من البعير: المواضع التي يسيل منها عرقه. ومنابع الماء: مخارجه من الأرض»[7].

قلت: بقية روايات الحديث تؤيد لفظ النبع على البعث. ففي رواية خلف بن خليفة: (ينبع من بين أصابعه)، وفي رواية أبي كدينة: (فجعل رسول الله ﷺ أصابعه على فم الإناء، وفتح أصابعه، قال: فانفجرت من بين أصابعه عيون وأمر بلالاً، فقال: ناد في الناس: الوضوء المبارك)، كذا عند أحمد والفريابي، وعند البيهقي: (فرأيت العيون تنبع من بين أصابعه).

([1]) تهذيب اللغة (201/2)

([2]) جميعها على هذا ما عدا النسخة (ص)

([3]) المفردات في غريب القرآن لراغب (ص788)

([4]) جمهرة اللغة لابن دريد (368/1). ونحوه في: تهذيب اللغة للأزهري (8/3)، الصحاح للجوهري (1287/3)،

([5]) المجموع المغيث لأبي موسى المديني (254/3)

([6]) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (191/2)

([7]) مقاييس اللغة لابن فارس (381/5)

قوله: (**فكان ابن مسعود ﷺ يشرب وغيره يتوضأ**)، يقول الراوي: أن ابن مسعود ﷺ أثار اهتمامه الشرب أكثر من الوضوء ربما لنداء بلال الذي وصف الماء بالبركة، أو لأن مصدر الماء كان يده الشريفة ﷺ، ويأتي من حديثه برقم (30).

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[26 –] أخبرنا أبو النعمان، حدثنا أبو عوانة، عن الأسود بن قيس، عن نبيح العنزي، قال: قال جابر بن عبد الله: غزونا أو سافرنا[1] مع رسول الله ﷺ ونحن يومئذ بضعة عشر ومائتان[2] فحضرت الصلاة.

فقال رسول الله ﷺ: «هل في القوم من طهور؟» فجاء رجل يسعى، بإداوة فيها شيء من ماء، ليس في القوم ماء غيره، فصبه رسول الله ﷺ في قدح، ثم توضأ فأحسن الوضوء.

ثم انصرف وترك القدح فركب الناس ذلك القدح وقالوا: تمسحوا تمسحوا، فقال رسول الله ﷺ: «على رسلكم» حين سمعهم يقولون ذلك، «فوضع رسول الله ﷺ كفه في الماء والقدح» وقال: «بسم الله» ثم قال: «أسبغوا الطهور»

فوالذي هو ابتلاني ببصري لقد رأيت العيون عيون الماء تخرج من بين أصابعه فلم يرفعها حتى توضئوا أجمعون.

(1) ورد في بعض النسخ وهي (ي، د)، سياق الكلام على الرسم التالي: (غزونا أوسا فسرنا).

(2) نُصب العدد في النسخ (ي، د، ص)، وهو خطأ إعرابي ظاهر والله أعلم، وأفاد محقق الأصل (غ1) أن النسخ المخطوطة اتفقت عليه، قلت: لعل في هذا عذر لأصحاب المطبوعات فقد ترددوا بين إثبات الصواب وبين إبقاء الأصل والحفاظ عليه، وكان حق العلم عليهم التنبيه والتعليل، ورواية أحمد وردت على الصواب بالرفع.

إسناده صحيح إن شاء الله تعالى، أبو النعمان هو عارم محمد بن الفضل السدوسي، وأبو عوانة وضاح اليشكري، وجميع رجاله لم يختلف على ثقتهم، خلا أبا عمرو نُبَيِح العنزي وهو تابعي معروف له روايات متعددة، تفرد بالرواية عنه رجل واحد ثقة، وهو الأسود بن قيس.

ولم يعرف كثير من المتقدمين رواية غيره عنه، وصرحوا بذلك، فقالوا: لا نعلم روى عنه غير واحد، ومن هؤلاء: مسلم، والنسائي، وابن ماكولا في الإكمال[1]، وذكره البرديجي في مصنفٍ وضعه في هذا الصنف من الرواة[2].

وممن لم يعرف له غير راوٍ واحد: أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن فروخ الرازي؛ ومع ذلك جزم وحكم بثقته عنده، قال ابن أبي حاتم[3]: «سئل أبو زرعة عن نبيح فقال: كوفي ثقة، لم يرو عنه غير الأسود بن قيس» أ.هـ.

وأدخله ابن حبان ثقاته، وسبقه أبو الحسن العجلي وقال[4]: «كوفي تابعي ثقة»، كذا فعل الترمذي في سننه[5] فقال في التعليق على حديث هو فيه: «هذا حديث حسن صحيح، ونبيح ثقة».

([1]) مسلم في المنفردات والوحدان (ص251)، النسائي في كتابيه: السنن الكبرى (454/2)، و(80/8)، وتسمية من لم يرو عنه غير رجل واحد (ص120)، ابن ماكولا في الإكمال (33/7)

([2]) طبقات الأسماء المفردة للبرديجي (ص66)،

([3]) الجرح والتعديل (508/8)

([4]) الثقات لابن حبان (484/5)، الثقات للعجلي (ص448)

([5]) سنن الترمذي (215/4)

وترجم له غير واحد كالبخاري في التأريخ، ومسلم في الكنى ولم يُذكر بمطعن، والمزي في التهذيب[1]، ولم يتجاوز ما ذُكر أعلاه. ما يعني أن الرجل ثقة عنده، لتوثيق معتبر له ورواية ثقة عنه، وعلى هذا سار خَدَمة كتابه، ومن تابعه واعتمد على كتابه ومنهم: الذهبي في التذهيب، وابن كثير في التكميل، والخزرجي في الخلاصة[2].

وحكم بأنه ثقة: الذهبي في كتابيه: الكاشف، ورجال ابن ماجه[3]. كذا فعل المتعاملين مع مروياته إما بالاكتفاء بذكر توثيق أبي زرعة، أو تصحيح حديث هو فيه، فمن الأول: ابن الملقن في البدر المنير، والهيثمي في المجمع وصرح بتوثيقه، وكذا فعل البوصيري في المصباح، وابن رسلان في شرحه على أبي داود، والسمهودي في الوفاء[4].

بل ومن لم يعتمد على كتاب المزي أيضاً: كعبد الحق الإشبيلي في الأحكام الكبرى، وأبو الحسن ابن القطان الفاسي في بيان أوهام الإشبيلي حيث وافق على ثقته.

ولما انتقده ابن المواق في البغية لم يعترض على التوثيق لكن على النقل وهو خارج محل بحثنا[5]، ومنهم تقي الدين ابن دقيق العيد، وتابعه أبو زيد الثعالبي في التفسير[6].

([1]) تأريخ البخاري الكبير (132/8)، ولم يذكره بجرح ولا تعديل، الكنى لمسلم (564/1)، تهذيب الكمال للمزي (314/29)

([2]) تذهيب الكمال للذهبي (191/9)، التكميل لابن كثير (332/1)، خلاصة تذهيب الكمال للخزرجي (ص405)

([3]) الكاشف للذهبي (316/2)، المجرد في أسماء رجال ابن ماجه (ص97)

([4]) البدر المنير لابن الملقن (483/1)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي (137/4)، و(12/9)، مصباح الزجاجة للبوصيري (36/1)، شرح سنن أبي داود لابن رسلان (359/7)، و(84/8)، و(420/13)، وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى للسمهودي (115/3)

([5]) الأحكام الكبرى (537/2)، بيان الوهم والإيهام لابن القطان (21/4)، بغية النقاد لابن المواق (287/1)

([6]) الإمام في معرفة أحاديث الأحكام (386/3)، تفسير الثعالبي الجواهر الحسان (526/1)

ومن صحح حديثاً هو فيه: الذهبي في اختصاره سنن البيهقي الكبرى، وابن عبد الهادي في المحرر[1].

بل وأدرجه من صنف في الصحيح كأبي عوانة في المستخرج، وابن خزيمة وابن حبان، وابن الجارود في المنتقى، وصحح له الترمذي فيما ذكرته أعلاه، والحاكم في المستدرك في مواضع من كتابه ووافقه الذهبي عليها، واحتج ابن حزم بأثر من طريقه[2].

وغاية ما يُذكر: تفرد واحد بالرواية عنه، مع أنه قد ثبتت رواية غيره فأبو داود السجستاني قد روى له في سننه من غير طريق الأسود، وهو أبو خالد الدالاني[3] وكذا أفاد غير واحد كالمزي في التهذيب ومن تبعه.

قلتُ: بل قد وقعتُ على رواية لسماك بن حرب عنه عند عبد الباقي ابن قانع[4].

لكن أشار ابن حجر في زياداته على المزي من التهذيب إلى ما ورد في كتاب ابن أبي حاتم[5] قوله: «نا محمد بن أحمد بن البراء قال: قال علي ابن المديني: الأسود بن قيس روى عن عشرة مجهولين لا يعرفون» أ.هـ.

([1]) المهذب في اختصار السنن الكبير (600/2)، المحرر في الحديث لابن عبد الهادي (ص357)

([2]) مستدرك الحاكم (100/2، و245، و446)، و(123/4)، وقال على شرط مسلم في: (410/3)، المحلى لابن حزم (45/8)

([3]) سنن أبي داود (109/3)،

([4]) معجم الصحابة لابن قانع (126/3)

([5]) الجرح والتعديل (292/2)

فساقه بسياق يفيد الطعن حيث قال[1]: «وذكره علي بن المديني في جملة المجهولين الذين يروي عنهم الأسود بن قيس» أ.هـ.

ولا يخفى على متأمل أن ما رواه ابن أبي حاتم لا يفيد ما قاله ابن حجر، والذي حمله على الحكم على نبيح في تقريبه بأنه مقبول، أي في حالة المتابعة وإلا رُد، وهو مالم يقم عليه فعله هو نفسه عند التحقيق كما سيأتي.

ولعله إنما استقى نقله عن ابن المديني من كلام ابن عبد الهادي حيث أنه في تنقيح التحقيق[2] نسب لابن المديني أنه قال فيه: مجهول. وهو عجيب غريب منه، مع أنه نقل أيضاً توثيق من وثقه بطريقة تشعر بأنه لا يوافق على ما نسبه لابن المديني.

وأعجب منه وأغرب ما فعله الذهبي، حيث أنه أدرجه ضعفاءه فقال في المغني والميزان: «تابعي فيه لين، وقد وثق»، وفي الديوان: «تابعي صالح، لينه بعضهم»[3]، ولعله إنما كتب ما كتبه مما علق في ذاكرته، ولم يتحقق، وإلا فلم يذكر نبيح أحد بسوء يرجع إلى روايته من تليين ونحوه.

فمن صرح بعدم معرفته لرواية غير الأسود عنه لا يلزم منه حكمه عليه بالجهالة، ولا نفي وقوع رواية على خلاف علمه، ولهذا لما سُئل ابن معين عنه كما في سؤالات ابن الجنيد[4] قال: «قال ابن أبي غالب ليحيي وأنا أسمع: نُبيح العنزي، روى عنه أحد

---

(1) تهذيب التهذيب (417/10)
(2) تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (183/1)
(3) المغني في الضعفاء (694/2)، ميزان الاعتدال (245/4)، ديوان الضعفاء (ص408)
(4) سؤالات ابن الجنيد (ص460)

غير الأسود بن قيس؟ قال: ما سمعت». وأنت ترى أن ابن معين نفى معرفته وعدم سماعه بذلك.

ولهذا تجد تعاملهم مع مروياته قائم على تعليل ضعف الحديث - الذي نبيح من رجاله - بإبراز غيره والإعراض عنه، ومن هؤلاء: أبو حاتم الرازي كما في علل الحديث لابنه، كذا فعل الدارقطني، وابن حجر في التلخيص[1].

والخلاصة أن الرجل قد صرح بثقته من هو أهلٌ من أهل الجرح والتعديل للأخذ بقوله، ولم يأتِ الطعن فيه عن أحد يُعرف بالعلم في هذا الفن. وإن اعتبرنا ابن المديني مصرح بجهله إياه - وفي ثبوت هذا عنه نظر - فيقال: قد عرفه غيره.

والحديث فمداره على الأسود، ويروى عنه من طريقين: إحداهما طريق أبي عوانة اليشكري عند المصنف، وأحمد بن حنبل، والبيهقي[2]. والأخرى من طريق أبي عبد الرحمن عبيدة بن حميد الحذاء عند أحمد، وابن أبي شيبة، والفريابي، وابن خزيمة[3].

ورواه مسلم في الصحيح من طريقٍ أخرى إلى جابر، وفي سياقه اختلاف لكنه يشعر باتفاق الحادثة والله تعالى أعلم.

قوله: (**غزونا أو سافرنا مع رسول الله ﷺ ونحن يومئذ بضعة عشر ومائتان**)، العدد المذكور مختلف في تعيينه، فرواية أبي عوانة بلغتنا من طرق ثلاث،

([1]) علل الحديث لابن أبي حاتم (405/6)، العلل للدارقطني (415/9)، تلخيص الحبير لابن حجر (171/1)

([2]) مسند أحمد (13/22)، دلائل النبوة للبيهقي (117/4)

([3]) مسند أحمد (146/23)، مصنف ابن أبي شيبة (316/6)، دلائل النبوة للفريابي (ص68)، صحيح ابن خزيمة (56/1)

فأما التي من طريق أبي النعمان عارم عند المصنف، ويحيى بن حماد عند أحمد، فعلى الرسم المثبت هنا، وأما رواية مسدد عند البيهقي فـ: (بضع عشرة مائة)، وجميعهم ثقات، فإما أن تكون الحادثة متعددة أو لابد من الترجيح، ورواية مسدد موافقة للمشهور المروي في الصحاح والدواوين عن واقعة الحديبية وفيها كان عددهم يفوق الألف بأربع أو خمس مائة رجل.

لكن رواية عبيدة بن حميد عن الأسود تؤيد القول الأول، وفيها يقول عبيدة: (قال الأسود: أحسبه: قال: كنا مائتين أو زيادة)، فهذا يعني أن حديث الأسود بن قيس ربما هو ليس في غزوة الحديبية، ما يعني الحكم بتعدد الحادثة والله تعالى أعلم.

ومما يشهد لهذا رواية لمسلم في صحيحه[1] عن جابر من طريق مختلف إليه ﵁ وفيها يروي جابر ﵁ حادثة نحو من هذه وكان صدرها بقوله: (سرنا مع رسول الله ﷺ في غزوة بطن بواط، وهو يطلب المجدي بن عمرو الجهني).

قوله: (**فحضرت الصلاة**)، أي دخل وقتها وحان أوان التوقف لأدائها وطلب شروطها، ولعله كان بعد مضي زمن من سفرهم تم فيه استهلاك مخزونهم وزادهم، لأن المراد ذكر الواقعة وليس تكرارها في كل صلاة، والله أعلم.

(**فقال رسول الله ﷺ: هل في القوم من طَهور؟**)، أي: هل لدى أحد من الرجال ماء يتطهر به، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾، فالطَهور هنا إن كان اسماً للماء فهو: «الماء بعينه»[2]، و «كل ماء نزل من السماء أو خرج

([1]) صحيح مسلم (3013)

([2]) جمهرة اللغة لابن دريد (762/2)،

من بحر أو أذيب من ثلج أو برد فهو طهور»[1]، قال في العين[2]: «الطهور: اسم للماء الذي يُتطهر به، كالوَضوء للماء الذي يتوضأ به. وكل ماء نظيف اسمه طهور» أ.هـ.

أو هو وصف للماء ذو أثر متعد هو التطهير[3]، يقول أبو الحسين ابن فارس[4]: «فالطهور: العامل للطهارة في غيره، كما يقال: قؤول، وشروب، وفعول. وربما كان اسماً علماً لم يدل على تكرر ولا غير، إنما يكون اسماً موضوعاً، كقولنا: سحور، وعروض. والعروض: هو الشعر. وربما كان نعتاً، فإذا كان كذلك على ضربين: نعت لا يتعدى من المنعوت إلى غيره، كقولنا: نؤوم. ونعت يتعدى، كقولنا: قؤول وأكول. فكذلك الطهور» أ.هـ.

وللفقهاء في التفريق بينهما مذهب يقول أبو حفص نجم الدين النسفي[5]: «الطهور بالضم: الطهارة، [يريد فعلها]، وبالفتح: هو اسم ما يتطهر به من الماء والصعيد» أ.هـ.

ونسبه عياض للأكثر وذكر أن الخليل لم يعرف التفريق بينهما، ودعمه الأزهري بابن العلاء وغيره. وتابعهم في هذا: المطرزي، وإليه نسبه زين الدين الرازي[6].

---

(1) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (71/4)

(2) كتاب العين (19/4)

(3) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص526)

(4) حلية الفقهاء (ص33)

(5) طلبة الطلبة (ص2)

(6) مشارق الأنوار لعياض (321/1)، وما حكاه عن الخليل في العين (76/7)، تهذيب الأزهري (70/12)، المغرب في ترتيب المعرب للمطرزي (ص295)، مختار الصحاح لزين الدين الرازي (ص193)

قوله: (**فجاء رجل يسعى**) «سعى يسعى سعياً، من العدو»[1]، وأيضاً «إذا أسرع»[2]، في المشي دون العدو[3]، «والسعي [ف] سرعة المشي. والسعي العمل أيضاً»[4]، والكسب[5]، وفي كتاب الأزهري[6]: «وقال أبو العباس عن ابن الأعرابي: سعى إذا مشى، وسعى إذا عدا، وسعى إذا عمل، وسعى إذا قصد».

قال الراغب[7]: «ويستعمل للجد في الأمر، خيراً كان أو شراً... وخص المشي فيما بين الصفا والمروة بالسعي، وخصت السعاية بالنميمة، وبأخذ الصدقة، وبكسب المكاتب لعتق رقبته، والمساعاة بالفجور، والمسعاة بطلب المكرمة، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ﴾، أي: اجتهدوا في أن يظهروا لنا عجزاً فيما أنزلناه من الآيات» أ.هـ.

والمراد أن رجلاً من القوم علم أن رسول الله ﷺ يطلب ماء، وهو عنده شيء منه فهرول إلى رسول الله ليؤثره بما عنده وأتى (**بإداوة فيها شيء من ماء، ليس في القوم ماء غيره**)، ومر الكلام على الإداوة في الحديث رقم (17).

([1]) جمهرة اللغة لابن دريد (844/2)، مجمل اللغة لابن فارس (ص461)

([2]) جمهرة اللغة لابن دريد (1072/2)

([3]) المفردات للراغب (ص411)

([4]) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء لأبي هلال (ص118)

([5]) مجمل اللغة لابن فارس (ص461)

([6]) تهذيب اللغة (58/3)

([7]) المفردات في غريب القرآن (ص411 -412)

قال: (**فصبه رسول الله ﷺ في قدم**)، وهو وعاء كالكوب فيما سبق الكلام عنه في الحديث رقم (3).

وفيه إشارة إلى قلة الماء، (**ثم توضأ**) رسول الله ﷺ من هذا الماء الذي في القدح، ومع قلته إلا أنه ﷺ قد أتى بالوضوء كاملاً حتى قال الراوي: (**فأحسن الوضوء، ثم انصرف وترك القدم، فركب الناس ذلك القدم**) أي اجتمعوا وتراكموا عليه.

وأصل الركب من العلو[1] فكأنهم كان يعلو بعضهم بعضاً (**وقالوا: تمسحوا تمسحوا**)، يريد توضؤوا للصلاة، أي أنهم تنادوا عليكم بالمسارعة إلى الوضوء بفضل وضوء رسول الله «تقول: تمسحت للصلاة إذا توضأت لها»[2].

يقول ابن عطية الأندلسي[3]: «روي عن أبي زيد: أن العرب تسمي الغسل الخفيف مسحاً، ويقولون: تمسحت للصلاة بمعنى غسلت أعضائي» أ.هـ.

قوله: (**فقال رسول الله ﷺ: على رسلكم**) كثيراً ما يستعمل هذا اللفظ ويراد به الاستيقاف، والتمهل والإرفاق[4]، وأصل الرسل «يدل على الانبعاث والامتداد. فالرسل: السير السهل»[5]، «يقال: بعير رسل، وناقة رسلة: إذا كانا سهلي

---

(1) مقاييس اللغة لابن فارس (432/2)
(2) غريب الحديث لابن قتيبة (153/1)
(3) تفسير ابن عطية المحرر الوجيز (163/2)
(4) تفسير غريب ما في الصحيحين للحميدي (ص80)
(5) مقاييس اللغة لابن فارس (392/2)

السير، وشعر رسل، إذا كان مسترسلاً، والرسل: اللبن، ويقال: افعل كذا وكذا على رسلك، جميعاً مكسوران، أي اتئد فيه»[1]، «والرسل: الهيئة والسكون، يقال: تكلم على رسلك»[2]، أي «على هينتك»[3].

قال أبو بكر ابن الأنباري[4]: «ويقال للرجل إذا أكثر الكلام: على رسلك، أي: استهن ببعضه وانتظر».

وإنما قال النبي ﷺ لهم هذا آمرهم بالتمهل (**حين سمعهم يقولون ذلك**)، أي قولهم: تمسحوا؛ مع ركوب بعضهم بعضاً على القدح، فأراد ﷺ توفير الماء للجميع، بحيث تتم عبادة التطهر على الوجه الأكمل لا على وجه التخفيف.

قوله: (**فوضع رسول الله ﷺ كفه في الماء والقدح وقال: بسم الله**)، البسملة وردت في رواية عارم ويحي بن حماد عن أبي عوانة عند المصنف وأحمد، أما رواية مسدد عند البيهقي ففيها تسبيح المصطفى ﷺ وقوله: (وقال سبحان الله).

أما رواية عبيدة عند أحمد وابن أبي شيبة، والحسن الزعفراني عند ابن خزيمة، فلم يحكي الراوي من قول النبي ﷺ شيئاً. لكن الفريابي لما روى طريق عبيدة من طريق ابن أبي شيبة قال: (ذكر حرفاً ذهب علي)، ما يعني أنه ربما كان في رواية عبيدة ذكر

---

(1) إصلاح المنطق لابن السكيت (ص21)

(2) كتاب العين (241/7)

(3) الصحاح للجوهري (1708/4)

(4) الزاهر في معاني كلام الناس (162/2)

للبسملة أو التسبيح، لولا أن شيخه لم يذكر شيئاً من ذلك في روايته المثبتة في كتابه والله تعالى أعلم.

وفي حديث مسلم: (فجعل يتكلم بشيء لا أدري ما هو، ويغمزه بيديه، ثم أعطانيه، فقال: يا جابر ناد بجفنة. فقلت: يا جفنة الركب فأتيت بها تحمل، فوضعتها بين يديه.

فقال رسول الله ﷺ بيده في الجفنة هكذا، فبسطها وفرق بين أصابعه، ثم وضعها في قعر الجفنة، وقال: خذ يا جابر فصب عليَّ، وقل: باسم الله. فصببتُ عليه وقلت: باسم الله، فرأيت الماء يتفور من بين أصابع رسول الله ﷺ، ثم فارت الجفنة ودارت حتى امتلأت، فقال: يا جابر ناد من كان له حاجة بماء. قال: فأتى الناس فاستقوا حتى رووا، قال: فقلت: هل بقي أحد له حاجة؟ فرفع رسول الله ﷺ يده من الجفنة وهي ملأى).

يشرح الراوي ما فعله ﷺ لتوفير الماء، قال **(ثم قال)** لهم ﷺ **(أسبغوا الطهور)**، أمرهم بالإتيان بالوضوء على الوجه الأكمل في العدد، واستيعاب الأعضاء.

والسبغ كلمة تدل على «تمام الشيء وكماله»[1]، يقال: «شيء سابغ، أي كامل وافٍ»[2]، وفسر الحربي وصاحب العين إسباغ الوضوء بالمبالغة فيه[3]، «والمبالغة: أن تبلغ من العمل جهدك»[4]، فـ: «البلوغ والبلاغ: الانتهاء إلى أقصى المقصد والمنتهى، مكاناً كان أو زماناً»[5].

قال القاضي المعافري أبو بكر ابن العربي الإشبيلي[6]: «قال علماؤنا: الإسباغ، الإكمال والإتمام... وإسباغ الوضوء هو أن يأتي بالماء على كل عضو يلزمه غسله مع إمرار اليد، فهذا فعل ذلك وأكمل، فقد توضأ كما أمره الله». «والكمال فيه ثلاث مرار»[7].

قال أبو عمر ابن عبد البر[8]: «وإسباغ الوضوء أن تأتي بالماء على كل عضو يلزمك غسله وتعمه كله بالماء، وجر اليد. وما لم تأت عليه بالماء منه فلم تغسله بل مسحته، ومن مسح عضواً يلزمه غسله فلا وضوء له، ولا صلاة حتى يغسل ما أمر الله بغسله على حسبما وصفت لك» أ.هـ.

([1]) مقايس اللغة لابن فارس (129/3)
([2]) الصحاح للجوهري (1321/4)
([3]) كتاب العين (379/4)، غريب الحديث للحربي (407/2)
([4]) كتاب العين (421/4)
([5]) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص144)
([6]) المسالك في شرح موطأ مالك (132/3)، ونحوه في الاستذكار لابن عبد البر (302/2) ولعله عناه بعلمائهم.
([7]) الإفصاح عن معاني الصحاح لابن هبيرة (218/1)
([8]) التمهيد لابن عبد البر (223/20)

«والحاصل: أن المطلوب إسباغ الوضوء والغسل من غير إسراف في الماء، وأن ذلك بحسب أحوال المغتسلين»[1]، «وذلك يوجد من وجهين: إتمامه على ما فرض الله، وإكماله على ما سنة النبي ﷺ وحث عليه أمته»[2].

قوله: (**فوالذي هو ابتلاني ببصري**)، قسم من جابر بن عبد الله رضي الله عنه بالله العظيم؛ بل بفعل من أفعال الله تعالى، وفي رواية عبيدة بن حميد عن الأسود: (والذي أذهب بصري، قال: وكان قد ذهب بصره).

فهو رضي الله عنه يريد أن يقول: أن الواقعة التي يحيكها كانت في شبابه وكمال قوته وسلامة بصره، وقد رآها بعينه التي كانت صحيحة حينها، وهو يحدثهم في آخر عمره وكان قد ابتلي رضي الله عنه بفقد بصره في كبره[3]. ويشير في ذلك إلى ما قاله رسول الله ﷺ فيما رواه البخاري[4] عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ((سمعت النبي ﷺ يقول: إن الله قال: إذا ابتليتُ عبدي بحبيبتيه فصبر، عوضته منهما الجنة. يريد: عينيه)).

يقول جابر رضي الله عنه: (**لقد رأيت العيون عيون الماء تخرج من بين أصابعه فلم يرفعها حتى توضئوا أجمعون**) والحمد لله على توفيقه.

---

(1) المفهم لأبي العباس القرطبي (581/1)

(2) الميسر في شرح المصابيح للتوربشتي (889/3)

(3) التأريخ الأوسط للبخاري (193/1)، معجم الصحابة للبغوي (448/1)، معرفة الصحابة لأبي نعيم (529/2)، الثقات لابن حبان (51/3)، الاستيعاب لابن عبد البر (220/1)

(4) صحيح البخاري (5653)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[27 –] أخبرنا أبو الوليد الطيالسي، وسعيد بن الربيع، قالا حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، وحصين، سمعا سالم بن أبي الجعد، يقول: سمعت جابر بن عبد الله، قال: أصابنا عطش فجهشنا فانتهينا إلى رسول الله ﷺ فوضع يده في تور، فجعل يفور كأنه عيون من خلال[1] أصابعه، وقال: اذكروا اسم الله، فشربنا حتى وسعنا وكفانا.

وفي حديث عمرو بن مرة فقلنا لجابر: كم كنتم؟ قال: كنا ألفًا وخمس مائة ولو كنا مائة ألفٍ لكفانا.

إسناده صحيح، وهو حديث مشهور في دواوين الإسلام رواه البخاري واختصره مسلم[2].

قوله: (**أصابنا عطش**)، أي في مسير قطعه جيش رسول الله ﷺ، وكان هذا يوم الحديبية كما ورد التصريح به في رواية البخاري وغيره.

قال: (**فجهشنا فانتهينا إلى رسول الله ﷺ**)، وفي رواية البخاري (فجهش الناس نحوه ﷺ).

---

(1) أكثر النسخ وهي: (س، ي، د، ص، ح)، رسم اللفظ فيها: (خلل)

(2) صحيح البخاري (3576)، و(4152)، صحيح مسلم (1856)، و(1857)

وأصل الكلمة – يفيد – عند ابن فارس: «التهيؤ للبكاء»[1]، يقال: «جهش يجهش جهشاً وأجهش يجهش إجهاشاً إذا هم بالبكاء وتغير لذلك وجهه ولم يبك»[2].

وزاد في العين[3] معنى النهوض، والمراد من الحديث: «أي فزعوا إليه وأسرعوا نحوه واستغاثوا به»، كما في كتاب ابن فتوح الحميدي[4]، زاد الخطابي أن فزعهم والحال هذا[5]: «أكثر ما يكون مع جزع وبكاء».

وفي تفسير أبي عبيد القاسم بن سلام للحديث[6]: «قال الأصمعي: الجهش أن يفزع الإنسان إلى الإنسان. وقال غيره: هو مع فزعه كأنه يريد البكاء كالصبي يفزع إلى أمه وأبيه وقد تهيأ للبكاء» أ.هـ.

وسبب لجوئهم إليه ﷺ يفسره لفظ البخاري: (عطش الناس يوم الحديبية والنبي ﷺ بين يديه ركوة فتوضأ، فجهش الناس نحوه، فقال: ما لكم؟ قالوا: ليس عندنا ماء نتوضأ ولا نشرب إلا ما بين يديك).

---

(1) مقاييس اللغة لابن فارس (489/1)

(2) جمهرة اللغة لابن دريد (479/1)

(3) كتاب العين (383/3)

(4) تفسير غريب ما في الصحيحين (ص211)

(5) أعلام الحديث شرح الخطابي على البخاري (1597/3)

(6) غريب الحديث (246/1)، وكذا فسر الكلمة الجوهري في الصحاح (999/3)، ونقل الأزهري كلام أبي عبيد في التهذيب (22/6)

قوله: (**فوضع**) رسول الله ﷺ (**يده في تور**). التَور من أسماء الأوعية والأواني[1]، «وهو مثل القدر من حجارة»[2]، يستعمل للشرب[3]، وقد يستعمل للوضوء والأكل، قال أبو موسى المديني[4]: «قيل: هو إناء شبه إجانة من صُفر أو حجارة يُتوضأ فيه ويؤكل. والجمع أتوار» أ.هـ.

قوله: (**فجعل يفور**)، في إحدى روايتي البخاري: (فوضع يده في الركوة، فجعل الماء يثور بين أصابعه، كأمثال العيون، فشربنا وتوضأنا).

الثوران: الانتشار[5]، والانبعاث[6]، وهي بمعنى الفوران[7]، و«الفور: الغليان»[8]، «مصدر فارت القدر تفور فوراً وفوراناً، إذا غلت حتى يعلو ما فيها فيفيض»[9]، وجاش ما فيها[10]، «وهاج وارتفعت أمواجه»[11]، و«كله من الانتشار والقوة»[12].

([1]) تهذيب اللغة للأزهري (221/14)،
([2]) مشارق الأنوار لعياض (125/1)
([3]) الصحاح للجوهري (602/2)، شمس العلوم للحميري (781/2)
([4]) المجموع المغيث (246/1)، وعنه: ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (199/1)
([5]) العين (233/8)
([6]) مقاييس اللغة لابن فارس (395/1)
([7]) تهذيب اللغة للأزهري (80/15)
([8]) مجمل اللغة لابن فارس (ص707)
([9]) جمهرة اللغة لابن دريد (788/2)
([10]) الصحاح للجوهري (783/2)
([11]) تفسير غريب ما في الصحيحين لابن أبي نصر الحميدي (ص474)
([12]) مشارق الأنوار لعياض (164/2)

قوله: (**كأنه عيون**)، تشبيه ووصف لتكاثر الماء القليل بما يُرى من الينابيع والعيون التي ينبع منها الماء ويفور من خلال فتحات الأرض، والماء كان يفور ويخرج (**من خلال أصابعه**) ﷺ، وأكثر النسخ وقع اللفظ فيها على الإفراد، فـ: «الخلل: فرجة بين الشيئين، وجمعه خلال»[1].

(**وقال**) ﷺ: (**اذكروا اسم الله**)، أي ابدأوا بأخذ حاجتكم من الماء مسمين الله تعالى، قال الراوي: (**فشربنا حتى وسعنا وكفانا**).

وهو مشعر بأنهم كانوا أكثر من أن يكفيهم مقدار من الماء يحوزه وعاء، ولهذا أتبعه المصنف بالزيادة التي وردت في إحدى روايتيه فقال: (**وفي حديث عمرو بن مرة**)، المرادي؛ وهو أحد شيخي شعبة بن الحجاج في هذا الحديث. والآخر: أبو الهذيل حصين بن عبد الرحمن السلمي، كلاهما يروي عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، ولعل رواية حصين تقف إلى هذا الحد، وزاد المرادي عن ابن أبي الجعد: (**فقلنا لجابر: كم كنتم؟**). دائماً ما يرد على من يتلقى مثل هذه الأخبار هذا التساؤل، الذي يحمله على تقدير حجم الأمر وتصوره، فكان جواب جابر رضي الله عنه أنه (**قال: كنا ألفًا وخمس مائة، ولو كنا مائة ألفٍ لكفانا**)، أي أن الأمر لم يعتمد على العدد، لكنها الحاجة والاكتفاء.

وعدة أصحاب الشجرة مختلف في تعيينها بتعدد الروايات فيها. وبالله تعالى التوفيق.

---

(1) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص290)، وانظر: العين (140/4)، الصحاح للجوهري (1687/4)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[28 -] أخبرنا محمد بن عبد الله الرقاشي، ثنا جعفر بن سليمان، ثنا الجعد أبو عثمان، ثنا أنس بن مالك ﵁، حدثنا جابر بن عبد الله، قال: شكا أصحاب رسول الله ﷺ(1) العطش

فدعا بعس، فصب فيه ماء، ووضع رسول الله ﷺ يده فيه، قال: فجعلتُ أنظر إلى الماء ينبع(2) عيوناً من بين أصابع رسول الله ﷺ، والناس يستقون حتى استقى الناس كلهم.

إسناده صحيح، ومداره على أبي سلمان الضُبعي، وعنه رواه: أحمد من طريق سيار بن حاتم، والطبراني من طريق محمد بن كثير العبدي، والآجري من طريق ابن أبي الشوارب عنه، ومن طريقيهما - أعني العبدي وابن أبي الشوارب - رواه أبو نعيم في الحلية(3).

ويروى من مسند أنس ﵁ من غير طريق الجعد، يرويه: ثابت، وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، كلاهما عند مسلم وغيره(4).

---

(1) في (س، ح، ي، د، ص، هـ): زيادة (إلى رسول الله ﷺ)

(2) في (هـ، ص) يتنبع

(3) مسند أحمد (48/23)، المعجم الأوسط للطبراني (60/7)، الشريعة للآجري (1571/4)، حلية الأولياء لأبي نعيم (293/6)

(4) صحيح مسلم (2279)، مسند أحمد عن ثابت (480/19)، و(143/20، و188)، وعن ابن أبي طلحة (352/19)

وقتادة[1]، وحميد الطويل[2]، والحسن البصري[3]، وغيرهم.

قوله: (**قال: شكا أصحاب رسول الله ﷺ**[4])، وردت زيادة في أكثر النسخ المطبوعة، (إلى رسول الله ﷺ)، فعلى نسختنا أن الشكوى لم يبلغوا بها إلى النبي ﷺ لأنه كان مشاركاً إياهم، ويكون توجهه ﷺ لحلها مما رآه من حالهم ﷺ وما بلغ بهم الجهد من (**العطش فدعا بعس**) أي فطلب ﷺ من الأوعية كبيرها، «والعس: قدح عظيم من خشب أو غيره»[5]، «ويجمع على عساس وعسسة»[6]، قال الأزهري[7]: «ثعلب عن ابن الأعرابي: العس القدح الذي يعب فيه الاثنان والثلاثة والعدة» أ.هـ.

قوله: (**فصب فيه**) ﷺ ما تبقى لديهم من (**ماء، ووضع رسول الله ﷺ يده فيه، قال: فجعلتُ أنظر إلى الماء ينبع عيوناً من بين أصابع رسول الله ﷺ، والناس يستقون حتى استقى الناس كلهم**). قلت: ورد في نسختين من المطبوع رسم كلمة ينبع بلفظ: (يتنبع) على وزن يتفعل، وهي غير

([1]) جامع معمر (276/11)، مسند أحمد (120/20، و154، و451)، و(461/21)

([2]) مسند أحمد (90/19)

([3]) مسند أحمد (463/20)

(4) في (س، ح، ي، د، ص، هـ): زيادة (إلى رسول الله ﷺ)

([5]) جمهرة اللغة لابن دريد (133/1)

([6]) كتاب العين (74/1)

([7]) تهذيب اللغة (63/1)

مستعملة إلا فيما ذكره ابن سيده[1] قال: «والينبوع: الجدول الكثير الماء وكذلك العين، وقول أبي ذؤيب:

ذكر الورود بها وشاقي أمره ... شؤماً وأقبل حينه يتنبع

قيل معناه: يظهر ويجري قليلاً قليلاً. ويُروى: حينه يتتبع» أ.هـ.

قلتُ: لم يرد هذا اللفظ عمن سبقه، ولا لحقه، وتابعه ابن منظور في اللسان، ولا يُعاب لكونه أحد مصادره، لكن مرتضى الزبيدي[2] اعتمده قولاً للكلمة فقال: «وتنبع الماء: جاء قليلاً قليلاً»، رغم أن ابن سيده قد أشار إلى اختلاف ورود رواية البيت، وكان على الزبيدي الإشارة إلى الاختلاف أو الإحالة إلى المصدر بغير جزم.

والبيت فذكره غير واحد باللفظ المتعارف عليه: (يتتبع)، منهم: المفضل الضبي، وأبو زيد ابن أبي الخطاب، وأبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، وأبو علي الحسن بن عبد الغفار الفارسي، وابن عطية الأندلسي، وهو أيضاً كذلك في ديوان الهذليين أو شعر أبي ذؤيب الهذلي[3]. ولم أقف للكلمة على غير ما ذكرته أعلاه والله تعالى أعلم.

([1]) المحكم والمحيط الأعظم (191/2)

([2]) تاج العروس (229/22)

([3]) المفضليات للمفضل (ص423)، جمهرة أشعار العرب لابن أبي الخطاب (ص540)، الحيوان للجاحظ (349/6)، كتاب الشعر أو شرح الأبيات المشكلة الإعراب لأبي علي (ص503)، المحرر الوجيز لابن عطية (131/3)، ديوان الهذليين (ص5)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[29 -] أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: سمع عبد الله بخسف فقال: كنا أصحاب محمد ﷺ نعد الآيات بركةً، وأنتم تعدونها تخويفًا

إنا بينما نحن مع رسول الله ﷺ وليس معنا ماء، فقال: رسول الله ﷺ: اطلبوا مَن معه فضل ماء. فأُتي بماء، فصبه في الإناء، ثم وضع كفه فيه، فجعل الماء يخرج من بين أصابعه، ثم قال: حي على الطهور المبارك، والبركة من الله تعالى. فشربنا.

قال عبد الله: كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل.

إسناده صحيح، وهو حديث مشهور عن إسرائيل، رواه البخاري وغيره[1].

وللأعمش متابعة لمنصور في إبراهيم يرويها: أحمد وغيره[2].

قوله: (**سمع عبد الله بخسف**) هو ابن مسعود أبو عبد الرحمن الهذلي رضي الله عنه صحابي مشهور، مشهود له بالعلم لا يخفى على ممارس للعلم؛ ولم يكن أصحابه يزيدون في تسميته على عبد الله.

(1) صحيح البخاري (3579)، مسند أحمد (401/7)، مصنف ابن أبي شيبة (316/6)، مسند البزار (301/4)، سنن الترمذي (597/5)، مسند أبي يعلى الموصلي (253/9)، صحيح ابن خزيمة (102/2)،

(2) مسند أحمد (355/6)، أوسط معاجم الطبراني (93/7)، صحيح ابن حبان (478/14)، سنن النسائي الكبرى (102/1)، وهو الحديث التالي في كتابنا هذا (30).

توفي قديماً ﷺ، له أصحاب من كبار التابعين المعروفين بالعلم والرواية والتقى، أحدهم علقمة بن قيس النخعي رحمه الله تعالى راوي هذا الحديث، وهو يقول أنه بلغ عبد الله بن مسعود ﷺ وقوع خسف، وفي الرواية التالية (زلزلت الأرض على عهد عبد الله فأخبر بذلك)، وفيه إشارة إلى أنه لم يقع في المكان الذي كان ﷺ فيه، أو لم يكن بالقوة التي يدركها من لم يكن منتبهاً حين وقوعه.

والخسف فكلمة لها معان ويراد بها هنا: ما يقع للأرض من هبوط مفاجئ ينتج عنه اهتزاز؛ لتتوافق الروايتان، وأصل الخسف «يدل على غموض وغؤور»[1].

وينقل عن الأصمعي أنه قال: «الخسف النقصان»[2]، ولهذا يوصف به الحفر في الأرض.

يقول ابن قتيبة وعنه الخطابي[3]: «الخسف: وهو البئر التي حفرت في حجارة فخرج منها ماء كثير».

وقد يقع في الأرض بغير فعل الإنسان ومنه قول المولى تعالى: ﴿فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ﴾، يقال[4]: «الخسف: خسف الأرض حتى يغيب ظاهرها»، وفي كتاب العين[5]: «الخسف: سؤوخ الأرض بما عليها من الأشياء».

---

(1) مقاييس ابن فارس (180/2)

(2) نقله عن الأصمعي: ابن قتيبة في غريب الحديث (411/2)، والأزهري في التهذيب (85/7) عن أبي عبيد.

(3) غريب الحديث لابن قتيبة (7/2)، و(704/3)، غريب الحديث للخطابي (81/2)، و(186/3)

(4) جمهرة اللغة لابن دريد (597/1)

(5) كتاب العين (201/4)

قوله: (**فقال**) ابن مسعود ﷺ: (**كنا أصحاب محمد ﷺ نعد الآيات بركةً، وأنتم تعدونها تخويفًا**) أثارت كلمة ابن مسعود ﷺ إشكالاً لدى الشراح فاختلفت كلماتهم بغرض تأليف كلمته ﷺ بما يوافق الأصول.

وأضعفُ المذاهب مَنْ حمل كلمته ﷺ على ظاهرها وعده من المشكلات التي بحاجة إلى فصل؛ وذهب للترجيح، ولما لم يكن اتضح له مراده ﷺ زعم أن التحقيق في خلاف قوله ﷺ.

ومن هؤلاء: شراح البخاري ومن أقدمهم الكرماني[1]، وقد توبع على هذا ممن لحقه منهم، فمنهم من اختصر كلامه[2]، ومنهم من زاده تفسيراً كابن حجر القائل[3]: «الذي يظهر أنه أنكر عليهم عد جميع الخوارق تخويفاً وإلا فليس جميع الخوارق بركة.

فإن التحقيق يقتضي عد بعضها بركة من الله كشبع الخلق الكثير من الطعام القليل، وبعضها بتخويف من الله ككسوف الشمس والقمر كما قال ﷺ (إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده) وكأن القوم الذين خاطبهم عبد الله بن مسعود بذلك تمسكوا بظاهر قوله تعالى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾» أ.هـ.

---

(1) الكواكب الدراري (155/14)

(2) كالبرماوي في اللامع الصبيح (156/10)، والقسطلاني في إرشاد الساري (41/6)، والفتني في مجمع بحار الأنوار (129/1)

(3) فتح الباري (591/6)

والناظر يرى الإشكال في تفاسيرهم أشد ظهوراً منه في كلمة ابن مسعود ﷺ، إذ لا يعقل أن مراده ﷺ أن من سوى الصحابة لا يعرف للخوارق التي جرت على يد النبي ﷺ بركة، ولا أنه لم يقع لهم رضوان الله تعالى عليهم ما يخوفون به من الآيات والخوارق.

ولما لحظ الكوراني هذا الملحظ علله بالزمان فأحسن في ذلك، قال رحمه الله[1]: «وهذا باعتبار الزمان، فإذ[ه] لما كان رسول الله ﷺ موجودًا كانوا آمنين؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾، وفي الحديث: (أنا أَمَنَةٌ لأصحابي، فإذا ذهبت أنا جاء أصحابي ما يوعدون[2])» أ.هـ. لكنه مع ذلك يظل الإشكال حياً نظراً لعموم كلمة ابن مسعود ﷺ على تفسير الكوراني.

وثمة مذهب آخر أقوى من سابقه في توجيه كلمة ابن مسعود ﷺ يقول أبو جعفر الطحاوي[3]: «فاحتمل قول عبد الله: (كنا نعدها بركة وأنتم تعدونها تخويفاً)، أي: إنا كنا نعدها بركة؛ لأنَّا نخاف بها فنزداد إيماناً وعملاً، فيكون ذلك لنا بركة.

وأنتم تعدونها تخويفاً ولا تعملون معها عملاً يكون لكم به بركة. ولم يكن ما قال عبد الله ﷺ عندنا مخالفاً لما جاء به كتاب الله عز وجل من قول الله عز وجل: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ أي: تخويفاً لكم بها لكي تزدادوا عملاً وإيماناً فيعود ذلك لكم بركة» أ.هـ.

---

(1) الكوثر الجاري إلى رياض البخاري (389/6)

(2) رواه مسلم (2531)

(3) شرح مشكل الآثار (6/9)، والمعتصر منه: من المختصر من مشكل الآثار لجمال الدين الملطي (8/1)

واستدل السنيكي زكريا الأنصاري[1] للبركة بقول الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكُمْ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾.

قلت: وهو تفسير قوي وجيه؛ لولا أن ابن مسعود ﷺ كان قد أُبلغ حينها عن زلزال أو خسف وهي من آيات التخويف، فأخبرهم آية من آيات البركة، وتفسيره هذا لم يتعرض لهذه اللفتة من حديثه رضي الله عنه.

وذهب بالعبارة قوم إلى منحى آخر؛ ومنهم المظهري في شرحه على المصابيح قال[2]: «وقيل: أراد ابن مسعود رضي الله عنه بذلك: أن عامة الناس لا ينفع فيهم إلا آيات نزلت بالعذاب والتخويف، وخاصتهم – يعني بهم: الصحابة رضوان الله عليهم – كان ينفع فيهم الآيات المقتضية للبركة» أ.هـ.

وهو في القصور كسابقه، بل وفيه إضافات غير واضحة على النص والله أعلم.

ولأبي المظفر عون الدين ابن هبيرة كلاماً لم يتضح لي منه مكانه في مذاهب القوم قال[3]: «في هذا الحديث: أن الآيات التي يظهرها الله تعالى لعباده المؤمنين بركة، ودليل خير، لأنها تزيد المؤمن إيمانًا وتغيظ الكافر والمنافق. وقول: (وأنتم تعدونها تخويفًا) يعني أنه إن ظنها ظان حجة علَّها، فإن ذلك كذلك، ألا تراه لم ينكر على من حسبها تخويفًا إنكارًا صريحًا» أ.هـ.

(1) منحة الباري بشرح صحيح البخاري (623/6)
(2) المفاتيح شرح المصابيح (248/6)
(3) الإفصاح عن معاني الصحاح (84/2)

والحاصل أن ابن مسعود ﷺ استقبل خبر زلزلة وخسف، وهي آية مهددة للاستقرار؛ ولاحظ فزع الناس وخوفهم، وكأني بالناس كما هو الحال في كل زمان في طبع البشر: غلبة الخوف على التفكير والبصر، فأراد ﷺ أن يعلمهم كيف تستقبل المصائب المقدرة كوناً بالأفعال المطلوبة شرعاً كالصبر واللجوء إلى الله، على ما شرحه الطحاوي.

وربما فهم ﷺ أن التابعين الذين لم يدركوا رسول الله ﷺ لا يعرفون إلا ما حكاه كتاب الله تعالى من الآيات، وما نقل لهم من المعجزات المشهورة؛ ككسوف الشمس وانشقاق القمر وغيرها، فأحب ﷺ أن يلفت نظرهم إلى أن أكثر الآيات التي أوتيها النبي ﷺ كانت في أمور المعاش والإحياء والإنقاذ، إهداء البركة والخير للصحابة، وأن اسم الإعجاز والآيات إن أطلق انصرف ذهن الصحابي لما كان يراه دوماً من الخير الخارق للعادة، بينما التابعي لا يذهب لبه إلا إلى الكوارث والأمور المفزعة والله تعالى أعلم.

ولهذا أتبع عبد الله بن مسعود ﷺ كلامه بقصة تكثير الماء وإنقاذ الناس من العطش، ولهذا ليس في كلامه استنكار لفعلهم ألبته، ولم يأتي من فسر كلامه بالإنكار بما يسلم له والله أعلم.

وكأن القاري بعد أن أتى بما يوافق كلام المظهري، ونقل كلام الطيبي فلم يرتضه؛ فسره بما يشبه محصلة الكلام هنا والله تعالى أعلى وأعلم[1].

([1]) مرقاة المفاتيح للقاري (3808/9–)، الكاشف للطيبي (3785/12)، ولعبد الحق الدهلوي في لمعات التنقيح (472/9) كلاماً قريباً من كلام الطيبي.

قوله: (**إنا بينما نحن مع رسول الله ﷺ وليس معنا ماء، فقال: رسول الله ﷺ: اطلبوا من معه فضل ماء. فأُتي بماء، فصبه في الإناء، ثم وضع كفه فيه، فجعل الماء يخرج من بين أصابعه**) قال الحافظ في شرح الحديث[1]: «هذا السفر يشبه أن يكون غزوة الحديبية لثبوت نبع الماء فيها ... وقد وقع مثل ذلك في تبوك، ... ثم وجدت في بعض طرق هذا الحديث عند أبي نعيم في الدلائل أن ذلك كان في غزوة خيبر ... ودل على تكرر وقوع ذلك حضراً أو سفراً» أ.هـ.

قوله: (**ثم قال**)، رسول الله ﷺ بعد تكثيره الماء ينادي صحابته: (**حي على الطهور المبارك، والبركة من الله تعالى**) وحيَّ: كلمة إغراء ونداء تعني: هلم[2]، وعجل[3]، وأقبل[4]، يقال: حي إلى كذا، وحي على كذا، أي: أقبل إليه.

([1]) فتح الباري (591/6)

([2]) العين (5/3)، جمهرة اللغة لابن دريد (47/1)

([3]) زادها الأزهري في الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي (ص54)

([4]) غريب الحديث لابن قتيبة (172/1)، وحكاه ابن الأنباري للفراء في الزاهر في معاني كلام الناس (37/1)، حلية الفقهاء لابن فارس (ص66)

والبركة فمن الزيادة والنماء[1]، «والكثرة والاتساع»[2]، وزاد قوم البقاء والدوام، قال النحاس[3]: «والبركة في اللغة: بقاء النعمة وثباتها»، ومنه: «سُميتْ بركة الماء: بركة، لإقامة الماء فيها»[4]، «ومعنى البركة: الكثرة في كل ذي خير»[5].

وفي أَولاها لغة - أعني بين الكثرة، والزيادة، والدوام - يُرجح أبو جعفر النحاس الأخيرة، فقال معللاً[6]: «والاشتقاق من برك الشيء إذا ثبت، ومنه برك الجمل»، والعلاقة بينها أن: «تزايد الشيء يوجب دوام أصله»[7].

وتطلق البركة ويراد بها: «حلول الخير، ومنه فلان مبارك أي الخير يحل بحلوله»[8]، قال أبو القاسم الحسين بن محمد الأصفهاني[9]: «والبركة: ثبوت الخير الإلهي في الشيء... والمبارك: ما فيه ذلك الخير... ولما كان الخير الإلهي يصدر من حيث لا يحس، وعلى وجه لا يحصى، ولا يحصر، قيل لكل ما يشاهد منه زيادة غير محسوسة: هو مبارك، وفيه بركة» أ.هـ.

---

(1) العين (368/5)، الاشتقاق لابن دريد (ص247)، الصحاح للجوهري (1575/4)، تهذيب اللغة للأزهري (131/10)، مقاييس اللغة لابن فارس (230/1)

(2) غريب القرآن للعزيري السجستاني (ص151)، وحكاه الهروي في الغريبين (172/1) عن ابن عرفة.

(3) إعراب القرآن (214/4)

(4) مجمل اللغة لابن فارس (ص121)

(5) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (57/4)، تهذيب اللغة للأزهري (130/10)

(6) إعراب القرآن (105/3)

(7) المجموع المغيث لأبي موسى المديني (151/1)

(8) معاني القرآن للنحاس (8/5)

(9) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص119 -120)

قوله: (**فشربنا**)، أي من ذلك الماء وتزودنا منه، (**قال عبد الله: كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل**)، وهذه، آية أخرى زائدة على ما ذكره ﷺ من تكثير الماء، وهو من الآيات التي يحكيها لهم والتي لم ترد مورد التخويف ولم يدركها من لم ير رسول الله ﷺ.

وقد قطع المسلمون علماً بتسبيح الجمادات والعجماوات، فالله تعالى العظيم يقول: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾.

فأثبت سبحانه تسبيح كل شيء، ونفى إدراكنا لذلك، وأما ما وقع للصحابة رضي الله عنهم فهو من قبيل الكرامة والآيات التي أدركوها عن طريق رسول الله ﷺ وهو كان الواسطة التي سمحت لهذا الخروج عن المعتاد في خلقة البشر لحكمة أرادها الرب سبحانه.

وأما القول بأن سماع هذا التسبيح ممكن في غير ما ذكرته؛ كقول البقاعي في ما لمحه من تعبير كتاب الله تعالى بنفي الفقه لا السماع، فقال مستدلاً على أن تسبيح كل شيء يكون بالمقال ممن يصح منه، وبلسان الحال منه ومن غيره قال(1): «﴿وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ﴾، دون "تسمعون"، ﴿تَسْبِيحَهُمْ﴾ لإعراضكم عن النظر ونفوركم عن سماع الذكر الذي هو أعظم أسبابه، على أن هذا إنما هو بالنسبة لعامة الخلق، وأما الخاصة فإنهم يسمعون تسبيح الجمادات» أ.هـ.

---

(1) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (424/11)

واستدل بقول ابن مسعود من حديث الباب هذا وغيره. ولا يسلم له قوله، ما لم تكن كرامة وقعت لأعيان لا يصح تعميمها ولو للخواص والله أعلم، فإن التعبير بنفي الفقه دون السماع، هو للدلالة على أن التسبيح وهو التنزيه والتقديس والتعظيم للرب لا يقتصر على اللفظ والصوت، وكل مخلوق يصدح ويعترف بهذا بحسب خلقته، فلربما لم يكن بصوت، أو به لكن بدرجة لا تصل لمسامع الأحياء.

والمراد أننا لا نعلم ولا نفقه تسبيح ما عدا تسبيح من كان يسبح بمثل ألسنتنا ولغاتنا[1]، يقول أبو عمر ابن عبد البر[2]: «ولا أدري كيفية فهم الموات والجماد، كما لا أدري كيفية تسبيحها، ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾، الآية ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾» أ.هـ.

فالبشر في خلقتها لا تدرك كثيراً مما حولها من أصوات الكائنات الحية إلا بالاستعانة بآلات صنعوها لذلك، فما بالك بما يختلف عن خلقتها وقدراتها والله تعالى أعلم.

وقول ابن مسعودﷺ: (**كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل**)، يريد أنهم كانوا يسمعون صوتاً، ولا يلزم منه أنهم يفهمون عنه كلاماً عربياً، وإنما حكموا بأنه تسبيح لإعلامهم بهذا من رسول الله ﷺ، وهذا ما يخرج به من تتبع تسبيح الأشياء كالجدع والحصى وغيرها في زمانه ﷺ والله أعلم.

---

(1) تفسير الطبري (456/17)، تفسير الثعلبي (103/6)

(2) التمهيد (226/19)

إلا أن لأبي المظفر عون الدين ابن هبيرة قولاً يخالف؛ إذ يقول[1]: «وقوله: (لقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل)، هذا يدل على أنهم كانوا ﷺ قد أنسوا بالآيات، لكن قوله: (نسمع تسبيح الطعام)، يدل على أن الطعام كان ينطق نطقًا يسمعونه، وليس هذا من باب أنهم يفهمون من خلق الله تعالى للطعام ما يشبه تسبيحهم هم، كما قال بعض المفسرين في قوله: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾، بل هذا دليل صريح أن الطعام كان يسبح تسبيحًا يعلمونه» أ.هـ.

قلت: وهو محتمل بغير جزم، لأنه لا يستحيل، من باب الإعجاز والكرامة والله تعالى أعلم.

---

(1) الإفصاح عن معاني الصحاح (85/2)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[30 -] أخبرنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبو الجواب، عن عمار بن رزيق، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: زُلزلت الأرض على عهد عبد الله فأُخبر بذلك، فقال: إنا كنا أصحاب محمد ﷺ نرى الآيات بركات، وأنتم ترونها تخويفًا.

بينا نحن مع رسول الله ﷺ في سفر إذ حضرت الصلاة وليس معنا ماء إلا يسير، فدعا رسول الله ﷺ بماء في صحفة، ووضع كفه فيه، فجعل الماء ينبجس من بين أصابعه

ثم نادى: حي لأهل(1) **الوضوء، والبركة من الله. فأقبل الناس فتوضؤوا، وجعلتُ لا همَّ لي إلا ما أُدخله بطني لقوله ﷺ: والبركة من الله.**

فحدثت به سالم بن أبي الجعد فقال: كانوا خمس عشرة مائةً(2)

إسناده حسن، لأجل الأحوص بن جواب، وشيخه؛ وقد توبعا كما سيأتي، وهو حديث صحيح، يشهد له ما قبله.

---

(1) في هذا الموضع اختلاف بين النسخ، ففي: (س،ح): (حي على أهل الوضوء)، وفي: (ي، هـ، د): (حي على الوضوء).

(2) لا يوجد لفظ مائة في النسخة: (هـ)

تابع المصنف في روايته عن ابن نمير: أبو بكر ابن أبي عاصم عند أبي نعيم[1].

وفي دلائل البيهقي[2] متابعة أبي بكر محمد بن إسحاق الصغاني لابن نمير في أبي الجواب.

وقد روي عن الأعمش من طرق منها: طريق الثوري عند أحمد، والنسائي، وابن حبان، والبيهقي[3]، وطريق أبي إسحاق السبيعي عنه عند أبي القاسم الطبراني، وأبي نعيم الأصبهاني، وأبي بكر الإسماعيلي[4].

قوله: (**زلزلت الأرض على عهد عبد الله فأخبر بذلك، فقال: إنا كنا أصحاب محمد ﷺ نرى الآيات بركات، وأنتم ترونها تخويفًا. بينا نحن مع رسول الله ﷺ في سفر إذ حضرت الصلاة وليس معنا ماء إلا يسير، فدعا رسول الله ﷺ بماء في صحفة، ووضع كفه فيه فجعل الماء ينبجس من بين أصابعه**).

الكلام فيه كالكلام في الذي قبله، والصحفة فمن الأوعية، ومنها قول الله تعالى: ﴿يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ﴾، وهي: «شبه القصعة المسلنطحة العريضة»[5]، سميت بذلك لانبساطها[6].

([1]) دلائل النبوة (ص406)

([2]) دلائل النبوة للبيهقي (11/6)

([3]) مسند أحمد (356/6)، سنن النسائي (60/1)، صحيح ابن حبان (478/14)، دلائل النبوة للبيهقي (129/4)

([4]) المعجم الأوسط للطبراني (93/7)، معجم شيوخ الإسماعيلي (527/2)، تأريخ أصبهان (124/2)

([5]) كتاب العين (120/3)

([6]) تفسير غريب ما في الصحيحين لابن أبي نصر ابن فتوح الحميدي (ص470)

«وقال الشيباني: الصحاف مناقع صغار تتخذ للماء»[1]، وينقل غير واحد[2] عن الكسائي أنه رتبها فقال: «أعظم القصاع الجفنة، ثم القصعة تليها تشبع العشرة، ثم الصحفة تشبع الخمسة ونحوهم، ثم المئكلة تشبع الرجلين والثلاثة، ثم الصحيفة تشبع الرجل».

والانبجاس من قول المولى تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى إِذِ اسْتَسْقَاهُ قَوْمُهُ أَنِ اضْرِب بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْبَجَسَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾، قال في العين[3]: «البجس: انشقاق في قربة، أو حجر، أو أرض ينبع منه الماء، فإن لم ينبع فليس بانبجاس، قال الله تعالى: ﴿فَانْبَجَسَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾، والسحاب يتبجس بالمطر. والإنبجاس عام والنبوع للعين خاصة» أ.هـ.

وزعم ابن فارس[4] أن أصل الكلمة: «تفتح الشيء بالماء خاصة»، وفسره ابن دريد بالانشقاق قال[5]: «بجست الشيء أبجسه وأبجسه إذا شققته. وانبجس الشيء من ذاته. وكذلك فُسر في التنزيل: ﴿فَانْبَجَسَتْ مِنْهُ﴾، وكأن الانبجاس الانفطار» أ.هـ.

كذا في مطبوع كتابه فإما أن يكون تصحف عن الانفجار كما فسره الباقون، أو أرادها بناء على أصلها الذي قرره وهو الانشقاق.

---

(1) مقاييس اللغة لابن فارس (334/3)

(2) تهذيب اللغة للأزهري (149/4)، الصحاح للجوهري (1384/4)، وذكره بغير عزو: كراع النمل في المنتخب من كلام العرب (ص337)، والثعالبي في فصل ترتيب الأقداح من فقه اللغة وسر العربية (ص180)

(3) كتاب العين (58/6)

(4) مقاييس اللغة لابن فارس (199/1)

(5) جمهرة اللغة (267/1)

وقد فسره بالانفجار جمع منهم: أبو بشر البندنيجي، والفارابي، والجوهري[1]، وفسر الآية بالانفجار: أبو عبيدة معمر بن المثنى، وابن قتيبة الدينوري، وأبو بكر العزيري، وأبو جعفر النحاس[2].

وبينه وبين الانفجار فرق دقيق ذكره الراغب، فقال[3]: «يقال: بجس الماء وانبجس: انفجر، لكن الانبجاس أكثر ما يقال فيما يخرج من شيء ضيق، والانفجار يستعمل فيه وفيما يخرج من شيء واسع، ولذلك قال عز وجل: ﴿فَانْبَجَسَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾.

وقال في موضع آخر: ﴿فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾، فاستعمل حيث ضاق المخرج: اللفظان، قال تعالى: ﴿وَفَجَّرْنَا خِلَالَهُمَا نَهَرًا﴾، وقال: ﴿وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا﴾، ولم يقل: بجسنا» أ.هـ.

وفي تقسيم خروج الماء وسيلانه من أماكنه، من كتاب أبي منصور الثعالبي[4]: «من السحاب سح. من الينبوع نبع. من الحجر انبجس. من النهر فاض. من السقف وكف. من القربة سرب. من الإناء رشح. من العين انسكب. من المذاكير نطف. من الجرح ثع» أ.هـ.

---

(1) التقفية في اللغة للبندنيجي (ص452)، معجم ديوان العرب للفارابي (424/2)، والجوهري في الصحاح (907/3)

(2) مجاز القرآن لأبي عبيدة (230/1)، غريب القرآن لابن قتيبة (ص173)، غريب القرآن للعزيري السجستاني (ص 104)، معاني القرآن للنحاس (92/3)

(3) المفردات في غريب القرآن (ص108)

(4) فقه اللغة وسر العربية (ص192)

قوله: (**ثم نادى: حي لأهل الوضوء، والبركة من الله**) اختلفت نسخ المطبوع في هذا اللفظ، فورد: (حي على أهل الوضوء)، و(حي على الوضوء)، فهذه واضحة يناديهم أن أقبلوا للوضوء، والباقية فكأنها تنصيص على المنادى، يقول: أن النداء خص به أهل الوضوء والله أعلم.

قوله: (**فأقبل الناس فتوضئوا، وجعلتُ لا همَّ لي إلا ما أدخله بطني لقوله** ﷺ: **والبركة من الله**) سبق الكلام عليه في أول أحاديث الباب برقم (25).

قال الأعمش: (**فحدثت به سالم بن أبي الجعد فقال: كانوا خمس عشرة مائةً**)، وحديث سالم مر برقم (27)، وكأن الأعمش يرى أن الحديثان في واقعة واحدة وهي الحديبية والله تعالى أعلم.

فوائد تتعلق بأحاديث الباب:

أولاها: في تعدد وقوع هذه المعجزة يقول القرطبي[1]: «هذه المعجزة تكررت من النبي ﷺ مرات عديدة في مشاهد عظيمة، وجموع كثيرة، بلغتنا بطرق صحيحة من رواية أنس، وعبد الله بن مسعود، وجابر، وعمران بن حصين، وغيرهم ممن يحصل بمجموع أخبارهم العلم القطعي المستفاد من التواتر المعنوي» أ.هـ.

---

(1) المفهم (52/6)، وحكم بتعددها ابن حجر في الفتح (337/5)، و(442/7)

ثانيها: قول أبي عمر ابن عبد البر[1]: «الذي أوتي النبي ﷺ من هذه الآية المعجزة أوضح في آيات الأنبياء وأعلامهم مما أعطي موسى عليه السلام إذ ضرب بعصاه الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عيناً وذلك أن من الحجارة ما يُشاهد انفجار الماء منها، ولم يشاهد قط أحد من الآدميين يخرج من بين أصابعه الماء غير نبينا ﷺ. وقد نزع بنحو ما قلتُ المزني وغيره، ومن ذلك حديث أنس وغيره في الطعام الذي أكل من القصعة الواحدة ثمانون رجلاً وبقيتْ بهيأتها» أ.هـ.

ونحوه قول أبي العباس القرطبي[2]: «وبهذا الطريق حصل لنا العلم بأكثر معجزاته الدالة على صدق رسالاته، كما قد ذكرنا جملة ذلك في كتاب الإعلام. وهذه المعجزة أبلغ من معجزة موسى عليه السلام في نبع الماء من الحجر عند ضربه بالعصا، إذ من المألوف نبع الماء من بعض الحجارة، فأما نبعه من بين عظم ولحم وعصب ودم فشيء لم يسمع بمثله، ولا تحدث به عن غيره» أ.هـ.

ثالثها: قول أبي الفضل شهاب الدين ابن حجر العسقلاني[3]: «والحكمة في طلبه ﷺ في هذه المواطن فضلة الماء؛ لئلا يُظن أنه الموجد للماء. ويحتمل أن يكون إشارة إلى أن الله أجرى العادة في الدنيا غالباً بالتوالد، وأن بعض الأشياء يقع بينها التوالد وبعضها لا يقع، ومن جملة ذلك ما نشاهده من فوران بعض المائعات إذا خُمرت وتُركت زماناً، ولم تجر العادة في الماء الصرف بذلك فكانت المعجزة بذلك ظاهرة جداً» أ.هـ.

---

(1) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (1/220- 221)

(2) المفهم شرح مسلم للقرطبي (6/52- 53)، ونحوه في الإفصاح لابن هبيرة (7/142)

(3) فتح الباري (6/592)

قلت: أحسن الحافظ – رحمه الله تعالى – بهذا الملحظ العلمي الدقيق، فالماء لم يوجد من عدم، وإنما هو تكثير لأصله، ومع ذلك فإنه لا ينتقص شأنها في باب الإعجاز كما سبق في كلام ابن عبد البر.

وهذا خلاف مزاعم البعض وهي **رابعها**: وهو قول ابن هبيرة[1]: «إن من السر في تفجر الماء بين أصابعه ﷺ أن الله سبحانه وتعالى جعل يده المباركة مادة رَيهم، وكانت يده تعطيهم ما تحوي عليه، فلما لم تكن في ذلك الوقت فيها من الأعراض ما يدفع ضرورة ذلك الوقت أجرى الله العيون منها نفسها، فلم يزل رزقهم عنها، وقد أجاد القائل في هذا حيث يقول:

بنانه خلج تجري وغرته ستر .... من الله مسبول على الحرم» أ.هـ.

ونحوه قول القرطبي[2]: «و(قوله: فرأيت الماء يفور من بين أصابعه) أي: فجر الله تعالى من أصول الأصابع الماء، كما يفجره من الحجر» أ.هـ.

ثم رأيتُ أن عياضاً والنووي صرحا بنسبة هذا القول لأكثر العلماء يقول أبو الفضل اليحصبي[3]: «وقوله: (رأيت الماء ينبع من بين أصابعه) حمله أكثرهم على خروج الماء منها وانبعاثه من ذاتها، وإليه ذهب المزني وغيره، فقال: وهو أبهر أنه من تفجير موسى الحجر وغير ذلك؛ إذ خروجه من الحجر معهود. وقال آخرون: يحتمل

---

(1) الإفصاح عن معاني الصحاح (309/8)
(2) المفهم (80/6)
(3) إكمال المعلم بفوائد مسلم لعياض (239/7)، وشرح النووي على مسلم (38/15)

هذا، ويحتمل أن الله كثر الماء في ذاته، فجعل يندفع في الجفنة والإناء، ويفور من بين أصابعه. وكلا الوجهين فمعجزة عظيمة، وآية باهرة خارقة للعادة» أ.هـ.

أما ما جنح إليه المرتضى الزبيدي في شرحه على الإحياء[1] فعجيب لا ينبغي صدوره ممن شم رائحة العلم واتقى الله، حيث أنه ذكر قولي القرطبي والنووي ثم علق بقوله: «وإنما فعل ذلك [يريد رسول الله ﷺ] ولم يخرجه من غير ملامسة ماء؛ ولا وضع إناء: تأدباً مع الله تعالى؛ إذ هو المنفرد بابتداع المعلومات وإيجادها من غير أصل» أ.هـ.

ولست أرى في هذا الكلام إلا قدحاً في التوحيد عياذاً بالله، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، غفر الله له، وتجاوز عنه، فما في كلامه هذا إلا باقعة من بواقع الغلو المفضي إلى الشرك.

وماذا بعد هذا الكلام إلا نسبة الخلق والإيجاد للنبي ﷺ، وحاشاه منه وهو الذي تبرأ من نحو هذا الفعل فيما قاله ربي العظيم الجبار المتكبر الخالق الواحد الأحد سبحانه العظيم يحكي ما جرى بين المشركين وجواب رسوله الأمين الكريم ﷺ فيقول سبحانه: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا (90) أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الْأَنْهَارَ خِلَالَهَا تَفْجِيرًا (91) أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا أَوْ تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا (92) أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِنْ زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَى فِي السَّمَاءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّى تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرَؤُهُ﴾.

---

(1) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين لمحمود الحداد (263/1)، وهو في شرحه المسمى إتحاف السادة المتقين (208/2)

وما كان قوله ﷺ إلا أن قال فيما ذكره الرب جل في علاه: ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾.

ويكمل ربي تقدست أسماؤه وتجلت صفاته وهو العزيز المتكبر المتعالي سبحانه: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا (94) قُلْ لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا﴾.

فليس لرسول الله ﷺ - على كونه خير خلق الله تعالى - من الأمور والتدبير والقدرة ما يزيد على قدرة البشر في نفسه، وما صدر منه مما هو خارج عنها فما هو إلا هبة وعطية وفضل مَنَّ الله تعالى به عليه في وقته لحكمة اقتضتها مشيئته سبحانه؛ ليست هي فيه ﷺ صفة لازمة مستقلة والله المستعان.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

6) - باب: ما أُكرم به[1] النبي ﷺ بحنين[2] المنبر.

لا يزال المصنف رحمه الله تعالى مستمراً في إيراد الآيات التي أوتيها النبي ﷺ والتي شهدها الصحابة رضوان الله تعالى عليهم تأييداً له في دعوته وزيادة في إيمان من تبعه، وأورد في الباب اثني عشر حديثاً. أولهم:

(1) ليس في (س، ح، د، ي، ص، هـ) لفظ: به.

(2) في (س، ح) من حنين.

قول المصنف رحمه الله تعالى:

[31 -] أخبرنا عثمان بن عمر، أنبأنا معاذ بن العلاء، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يخطب إلى جذع فلما اتخذ المنبر حن الجذع حتى أتاه فمسحه.

إسناده صحيح، والحديث رواه البخاري وغيره من طريق نافع به(1).

قوله: (**أن رسول الله ﷺ كان يخطب إلى جذعٍ فلما اتخذ المنبر حنَّ الجذع حتى أتاه فمسحه**) ﷺ فسكن الجذع، ويأتي بتفصيل أكثر.

وجذع النخلة هو ساقها الذي تقوم عليه(2). والحنين فعاطفة وشعور قد ينتج عنه فعل، وأصله من «الإشفاق والرقة»(3)، وهو أيضاً: «الشوق وتوقان النفس»(4). «ويقال: حنَّ عليه أي عطف عليه، وحن إليه أي نزع إليه»(5).

(1) صحيح البخاري (195/4)، سنن الترمذي (379/2)، صحيح ابن حبان (435/14)، سنن البيهقي الكبرى (278/3)

(2) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء لأبي هلال (ص306)، المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (309/1)، تفسير غريب ما في الصحيحين لابن أبي نصر الحميدي (ص199 و481)

(3) مقاييس اللغة لابن فارس (24/2)

(4) الصحاح للجوهري (2104/5)

(5) تهذيب اللغة للأزهري (287/3)

وفسرها قوم بالرحمة[1]، وفسر العلاقة بينهما الراغب بقوله[2]: «ولما كان الحنين متضمناً للإشفاق، والإشفاق لا ينفك من الرحمة: عبر عن الرحمة به؛ في نحو قوله تعالى: ﴿وَحَنَانًا مِنْ لَدُنَّا﴾» أ.هـ.

قلت: والأحياء إذا تهيجت لديها العواطف ظهرت في فعالها، فيقال: «حنت الناقة إذا نزعت إلى وطنها أو ولدها. وكذلك البعير إلى وطنه»[3]. و«حنين الناقة على معنيين. حنينها: صوتها إذا اشتاقت إلى ولدها. وحنينها نزاعها إلى ولدها من غير صوت»[4].

فلعله صدر من الجذع صوت كصوت الناقة إذا حنت وسيأتي تشبيه الصوت بأصوات العشار والكلام عليه هناك, قال عياض[5]: «قوله: (فحن إليه الجذع): اشتاق؛ وحن كحنين العشار، هو صوت يخرج من الصدر فيه رقة، والحنين أصله ترجيع الناقة صوتها إثر ولدها» أ.هـ. والله تعالى أعلم.

([1]) كتاب العين (29/3)، وتبعته بقية المعاجم، وهو كذلك في التفاسير كالطبري (155/18)، ومعاني الزجاج (322/3)، وغيرها

([2]) المفردات في غريب القرآن (ص259)

([3]) جمهرة اللغة لابن دريد (102/1)

([4]) تهذيب اللغة للأزهري (286/3)، عن كتاب العين (29/3)، مقاييس اللغة لابن فارس (24/2)

([5]) مشارق الأنوار (203/1)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[32 -] أخبرنا محمد بن حميد، ثنا تميم بن عبد المؤمن، ثنا صالح بن حيان، حدثني ابن بريدة، عن أبيه، قال: كان النبي ﷺ إذا خطب قام فأطال القيام، فكان يشق عليه قيامه.

فأُتي بجذع نخلة فحُفر له، وأقيم إلى جنبه قائمًا للنبي ﷺ، فكان النبي ﷺ إذا خطب فطال القيام عليه، استند إليه، فاتكأ عليه

فبصر به رجل كان ورد المدينة فرآه قائمًا إلى جنب ذلك الجذع، فقال لمن يليه من الناس: لو أعلم أن محمدًا يحمدني في شيء يرفق به، لصنعتُ له مجلسًا يقوم عليه، فإن شاء جلس ما شاء، وإن شاء قام

فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: ائتوني به. فأتوه به، فأمره أن يصنع له هذه المراقي الثلاث أو الأربع - هي الآن في منبر المدينة - فوجد النبي ﷺ في ذلك راحةً

فلما فارق النبي ﷺ الجذع وعمد إلى هذه التي صنع[1] له، جزع الجذع، فحن كما تحن الناقة حين فارقه النبي ﷺ.

فزعم ابن بريدة، عن أبيه: أن النبي ﷺ حين سمع حنين الجذع رجع إليه فوضع يده عليه، وقال: اختر أن أغرسك في المكان الذي كنتَ فيه، فتكون كما كنت، وإن شئتَ أنْ أغرسَك في الجنة

([1]) رسمها في النسخ (س، ح، ي د، هـ) بإضافة التاء: "صنعت"

فتشرب من أنهارها وعيونها فيحسن نبتك، وتثمر فيأكل أولياء الله من ثمرتك ونخلك فعلت.

فزعم أنه سمع من النبي ﷺ وهو يقول له: نعم قد فعلت – مرتين – فسئل النبي ﷺ فقال: اختار أن أغرسه في الجنة.

الحديث من مفاريد المصنف، وإسناده ضعيف جداً. محمد بن حميد الرازي وصالح بن حيان لا يكاد يُختلف على ضعفهما.

والواسطة بينهما تميم: ترجم له ابن أبي حاتم وكناه بأبي حازم ونسبه بالتميمي، قال[1]: «روى عن: صالح بن حيان، وإسماعيل بن أبي خالد. روى عنه: محمد بن حميد ونوح بن أنس سمعت أبي يقول ذلك. قال أبو محمد سكن الري» أ.هـ.

وأدرجه ابن حبان ثقاته ونسبه مروزياً وقال[2]: «يروي المقاطيع روى عنه أهل بلده».

ولما ذكره ابن حجر قال فيه: «لم أر من ترجمه، ولا أعرف له راوياً إلا محمد بن حميد»[3].

وقد تسرع الحافظ في سطره هذه الكلمة، فلا ينبغي اعتماده قولاً له، ومن عادته ألا يهمل قول ابن حبان كيف بغيره.

([1]) الجرح والتعديل (444/2)

([2]) الثقات (156/8)

([3]) موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر (238/1)

نعم أشهر من روى عنه ابن حميد، ولا يكاد يُذكر بغيره، وبه ذكره ابن ماكولا[1]، وله مرويات قليلة منثورة في الكتب بشيوخ أكثر ممن ذكرهم ابن أبي حاتم، فله في تفسير الطبري عن الزبرقان، وفي ضعفاء العقيلي عن هلال بن سويد، وفي أمالي ابن بشران عن عاصم الأحول، وفي العظمة لأبي الشيخ عن أشعث[2].

وأفاد ابن أبي حاتم في ترجمة عبد المؤمن بن علي الزعفراني الكوفي[3] أنه ابن أخي تميم بن عبد المؤمن نزيل الري.

ثم ذكره في الرواة عنه، فيكون مجموع من ذكرهم: ثلاثة. وفي الرواة من يسمى: تميم بن عبد الرحمن، ترجم له البخاري وذكر أنه يروي عنه أرطأة بن الحسين، وهو ممن لا يُعرف أيضاً، وأدخله – أعني تميماً هذا – أبو حاتم ابن حبان ثقاته وقال: «وقد قيل: إنه تميم بن عبد المؤمن»، فيضاف – إن صح – راوٍ رابع.

ولم يمنع ابن قطلوبغا ما ذُكر أعلاه من إدراجه ثقاته[4]. ولا ريب أن رجلاً ترجمته كهذه لم تتضح عينه؛ لا يستحق أن يخرج عن رتبة الجهالة.

والغريب أن أبا القاسم ابن منده أورده في كتابه الذي جمع فيه وفيات الرواة بحسب المصادر الواردة فيه إليه[5]، ومن منهجه تكرار الراوي في عدة مواضع بحسب

([1]) الإكمال (280/2)

([2]) تفسير الطبري (13/22)، الضعفاء للعقيلي (346/4)، أمالي ابن بشران الجزء الأول (ص406)، العظمة لأبي الشيخ (1704/5)

([3]) الجرح والتعديل (66/6)

([4]) التأريخ الكبير (57/2)، ثقات ابن حبان (87/4)، الثقات لابن قطلوبغا (110/3)

([5]) المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة (468/3)

أقوالهم في وفاته، ولما لم يكن من منهجه ذكر المصدر فإننا لا نعرف مَن سبقه بتأريخه في هذا الزمان، وهل كان يعنيه أم غيره والله تعالى أعلم.

والحديث فلم أقف على أحد تابع المصنف على روايته، إلا ما في المخلصيات[1] عن البغوي عن ابن حميد به إلى بريدة قال: عن النبي ﷺ كان يخطب إلى جذع.

ولما ضعفه ابن حجر في تخريج المختصر، ذكر أن تميماً خولف في صحابي الحديث، وأراد رواية للطبراني[2] من طريق حبان بن علي عن صالح بن حيان عن ابن بريدة عن عائشة بنحو حديث الباب على اختصار فيه، وهو مسلسل بالضعفاء والمجاهيل.

قوله: (**كان النبي ﷺ إذا خطبَ قام، فأطال القيام**) «أما الخطبة، فاشتقاقها من المخاطبة، ولا تكون المخاطبة إلا بالكلام بين المتخاطبين، وكذلك خطبة النكاح. وقال قوم: إنما سميت الخطبة، لأنهم كانوا لا يجعلونها إلا في الخَطب والأمر العظيم، فلهذا سميت خطبة»[3].

قال: (**فكان يشق عليه قيامه، فأُتي بجذع نخلة فحفر له، وأقيم إلى جنبه قائمًا للنبي ﷺ، فكان النبي ﷺ إذا خطب فطال القيام عليه، استند إليه، فاتكأ عليه**)، قوله: (فأتي بجذع نخلة فحفر له) يفهم منه أن الجذع نقل إلى الموضع الذي اعتاد رسول الله ﷺ القيام فيه للخطبة، وفي الروايات

(1) المخلصيات (77/2)
(2) المعجم الأوسط للطبراني (367/2)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص403)
(3) حلية الفقهاء لابن فارس (ص87)

الصحيحة ما يفيد إلى أن النبي ﷺ اختار أن يخطب في موضع فيه جذع، ولم ينقل إليه ولا حفر له.

وفي البخاري[1] من حديث جابر: ((كان المسجد مسقوفاً على جذوع من نخل، فكان النبي ﷺ إذا خطب يقوم إلى جذع منها))، وفيه التصريح بأنه ﷺ كان يقف إلى أحد سواري المسجد والله أعلم.

قال: (**فبصر به رجل كان ورد المدينة**)، سيأتي التصريح باسم الصحابي وأنه تميم الداري، وفي بعضها أنه رومي، وكان تميم رضي الله عنه نصرانياً فأسلم.

قال: (**فرآه قائمًا إلى جنب ذلك الجذع، فقال لمن يليه من الناس: لو أعلمُ أن محمدًا يحمدني في شيء يرفق به، لصنعتُ له مجلسًا يقوم عليه، فإن شاء جلس ما شاء، وإن شاء قام**)، أي أنه تكلم في حضرة من حوله في حال حضورهم الخطبة بأنه قادر على صنع منبر يكون مناسباً لقيام النبي ﷺ عليه في حال الخطابة.

والمنبر فاسم لأداة صُممت لأجل الاستعانة بها على التبليغ، وأطلق عليه هذا الاسم لأن أصل الكلمة يدل على: «ارتفاع الشيء عن الأرض يقال: نبرته أنبره نبراً

---

(1) صحيح البخاري (3585)

أي رفعته. ومنه اشتقاق المنبر»[1]، فسمي منبراً إما: لارتفاعه عن الأرض وعلوه[2]، وإما لأنه موضع رفع الصوت بالخطبة[3].

قال: (**فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: ائتوني به. فأتوه به، فأمره أن يصنع له هذه المراقي الثلاث أو الأربع – هي الآن في منبر المدينة – فوجد النبي ﷺ في ذلك راحةً فلما فارق النبي ﷺ الجذع، وعمد**)، أي قصد (**إلى هذه التي صنع له، جزع الجذع**)، الجزع ضد الصبر[4]، ويكون من مصيبة أو ألم[5]. وهو «أبلغ من الحزن، فإن الحزن عام، والجزع هو: حزن يصرف الإنسان عما هو بصدده، ويقطعه عنه»[6]، وعبارة ابن فارس[7]: «وهو انقطاع المنة عن حمل ما نزل» أ.هـ.

قال: (**فحن كما تحن الناقة حين فارقه النبي ﷺ**). ثم قال: (**فزعم ابن بريدة، عن أبيه، أن النبي ﷺ حين سمع حنين الجذع رجع إليه فوضع يده عليه، وقال: اختر أن أغرسك في المكان الذي كنتَ فيه، فتكون كما كنت، وإن شئت أن أغرسك في الجنة فتشرب من أنهارها وعيونها فيحسن نبتك، وتثمر فيأكل أولياء الله من ثمرتك ونخلك**

([1]) جمهرة اللغة لابن دريد (329/1)،
([2]) كتاب العين (269/8)، الزاهر في معرفة كلام الناس للأنباري (420/1)
([3]) التقفية في اللغة للبندنيجي (ص347)، حلية الفقهاء لابن فارس (ص87)، مقاييس اللغة له (380/5)
([4]) غريب الحديث للحربي (1079/3)، مقاييس اللغة لابن فارس (453/1)، الصحاح للجوهري (1196/3)
([5]) جمهرة اللغة لابن دريد (469/1)
([6]) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص194)
([7]) مقاييس اللغة (453/1)

فعلت. فزعم أنه سمع من النبي ﷺ وهو يقول له: نعم قد فعلت مرتين. فسئل النبي ﷺ فقال: اختار أن أغرسه في الجنة)

قلت: لم يرد لهذه الزيادة إلا ما يخالفها وينقضها، وسيأتي بعضه في الأحاديث التالية والله الموفق.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[33 -] أخبرنا محمد بن كثير، عن سليمان بن كثير، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن جابر بن عبد الله الأنصاري ﵁، قال: كان رسول الله ﷺ يقوم إلى جذع قبل أن يُجعل المنبر

فلما جعل المنبر، حن ذلك الجذع حتى سمعنا حنينه فوضع رسول الله ﷺ يده عليه فسكن.

إسناده ضعيف لأجل كلامهم في رواية سليمان عن الزهري، ومن طريقه رواه: الطبراني، والطحاوي، والآجري، واللالكائي، والبيهقي[1].

ورواه عبد الرزاق في مصنفه[2] عن معمر عن الزهري عن رجل سماه عن جابر به، فإن كان هو ابن المسيب فتكون متابعة لسليمان.

وفي شرح مشكل الطحاوي[3] رواية رجالها ثقات أجلة لم يذكر فيها بين الزهري وجابر ﵁ واسطة فهي على هذا من مرسلاته.

---

(1) المعجم الأوسط للطبراني (108/6)، شرح مشكل الآثار (382/10)، الشريعة للآجري (1582/4)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (882/4)، دلائل النبوة للبيهقي (556/2)

(2) مصنف عبد الرزاق (185/3)

(3) شرح مشكل الآثار للطحاوي (382/10)

والحديث فمشهور عن جابر ﵁ رواه عنه غير واحد من ثقات التابعين منهم: أبو الزبير(1)، وأبو نضرة(2)، وسعيد بن أبي كرب(3)، وأبو سلمة(4)، وأيمن المكي(5)، وحفص بن عبيد الله بن أنس(6)، وعطية العوفي(7)، وأبو صالح(8) وغيرهم.

(1) مصنف عبد الرزاق (186/3، و286)، مسند أحمد (47/22، و358)، سنن النسائي (102/3)
(2) مسند أحمد (187/22)، سنن ابن ماجه (455/1)، المعجم الأوسط للطبراني (244/5)
(3) مسند أحمد (22/22)، مسند أبي يعلى (329/2)، و(128/4)
(4) المعجم الأوسط للطبراني (187/1)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص399)
(5) صحيح البخاري (449)، و(2095)، مصنف ابن أبي شيبة (319/6)
(6) صحيح البخاري (918)، و(3585)، والدارمي برقم (34، و35)، سنن البيهقي الكبرى (276/3)
(7) المعجم الأوسط للطبراني (343/5)
(8) شرح مشكل الآثار للطحاوي (384/10)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص400)، دلائل النبوة للبيهقي (562/2)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[34 –] حدثنا محمد بن كثير، ثنا سليمان بن كثير عن يحيى بن سعيد، عن حفص بن عبيد الله، عن جابر بن عبد الله ﵁، قال: كان النبي ﷺ يخطب إلى خشبة، فلما صُنع المنبر فجلس عليه رسول الله ﷺ، حنت حنين العشار حتى وضع رسول الله ﷺ يده عليها فسكنت.

إسناده أجود من الذي قبله، يبلغ درجة الحسن، وقد صرح أبو حاتم – في ترجمته من الجرح والتعديل – بشكه من سماع حفص من غير جده أنس، وغيره يثبته، وروايته في صحيح البخاري.

قوله: (**حنت حنين العشار**)، العِشار من النوق: الحوامل[1]، قال الخطابي[2]: «العشار: الحوامل من الإبل التي قاربتْ الولادة، ويقال: إنها اللواتي أتى على حملهن عشرة أشهر»، وبتحديد العشرة أشهر قال جمع منهم: صاحب العين، وابن قتيبة، وابن دريد، والجوهري وغيرهم[3].

(1) معجم ديوان العرب للفارابي (458/1)، مجمل اللغة لابن فارس (ص670)

(2) أعلام الحديث شرح البخاري (582/1)، غريب الحديث كلاهما للخطابي (120/2)

(3) كتاب العين (247/1)، غريب الحديث لابن قتيبة (340/1)، وغريب القرآن له (ص516)، جمهرة اللغة لابن دريد (728/2)، الصحاح للجوهري (747/2)

وهو قريب من موعد وضعها، كما أفاد أبو إسحاق الزجاج بقوله[1]: «وإنما قيل لها: عشار، لأنها إذا أتت عليها عشرة أشهر. وهي تضع – إذا وضعت لتمام – في سنة، فهي عشراء، أحسن ما يكون في الحمل» أ.هـ.

وحكى أبو جعفر النحاس[2] عن الأصمعي موافقة الجمهور، وعن أبي عبيدة استحقاقها التسمية من تكملة ستة أشهر لحملها. ثم إن الاسم يلزم الناقة بعد الوضع أيضاً كما نبه عليه الأزهري، وبه يقول جميع من ذكر أعلاه[3].

وقيل: هي المجموعة التي وضع بعضها، وبعضها بعد لم يضع. وقيل: بل هي التي معها أولادها. وذكر عياض[4] هذا وقال: «والأول أصح وأشهر».

---

(1) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (289/5)

(2) إعراب القرآن (98/5)

(3) تهذيب اللغة للأزهري (262/1)، ولم يحدد البندنيجي في التقفية في اللغة (ص389) مدة الحمل بل قال: «التي قد دنا نتاجها، وتكون أيضاً التي قد نتجت».

(4) مشارق الأنوار (102/2)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[35 –] أخبرنا فروة، ثنا يحيى بن زكريا، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن أبي كرب، عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال: «حنت الخشبة حنين الناقة الخلوج».

رجاله موثقون، إلا أنهم تكلموا في رواية زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق السبيعي ونصوا على أنه سمع منه بأخرة في زمان اختلاطه.

قوله: (**حنين الناقة الخلوج**) والناقة الخلوج هي: التي فارقها ولدها[1]، أي أُنتزع منها[2]، وجُذب عنها: لأن الخلج الجذب[3]، إما بذبح أو موت[4]، أو فطام[5]، فقل لذلك لبنها[6]، فحنت إليه[7]. وقيل: بل هي كثيرة اللبن؛ تحن إلى ولدها[8].

(1) كتاب الإبل للأصمعي (108/1)، الكنز اللغوي لابن السكيت (ص105)، المذكر والمؤنث لابن الأنباري (60/2)، التلخيص في معرفة أسماء الأشياء لأبي هلال (ص357)

(2) غريب الحديث للخطابي (418/1)

(3) التقفية في اللغة للبندنيجي (ص235)

(4) إصلاح المنطق لابن السكيت (ص64)، المعاني الكبير في أبيات المعاني لابن قتيبة (135/1)، تهذيب اللغة للأزهري (30/7)، والاختيارين للأخفش الأصغر (326/1)

(5) الكنز اللغوي لابن السكيت (ص146)، الصحاح للجوهري (311/1)

(6) كتاب العين (161/4)، معجم ديوان العرب للفارابي (388/1)، الصحاح للجوهري (311/1)، مقاييس اللغة لابن فارس (207/2)

(7) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (8/5).

(8) حكاه الأزهري في التهذيب (31/7) عن كتاب العين وليس هو فيه بهذا السياق، وبنص الأزهري نقل ابن سيده في المحكم والمحيط الأعظم (11/5)، وكان الأزهري صوب النقل السابق عن ابن السكيت وغيره، ونسبه للأصمعي، وأبي زيد.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[36 -] أخبرنا زكريا بن عدي، عن عبيد الله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الطفيل بن أُبي بن كعب، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ يصلي إلى جذع ويخطب إليه إذ كان المسجد عريشًا

فقال له رجل من أصحابه: ألا نجعل لك عريشًا تقوم عليه يراك الناس يوم الجمعة، وتسمع من خطبتك؟

قال: نعم. فصنع له الثلاث درجات، هن اللواتي على المنبر، فلما صنع المنبر ووضع في موضعه الذي وضعه فيه رسول الله ﷺ، قال: فلما جاء رسول الله ﷺ يريد المنبر مر عليه، فلما جاوزه، خار الجذع حتى تصدع وانشق، فرجع إليه رسول الله ﷺ فمسحه بيده حتى سكن، ثم رجع إلى المنبر.

قال: فكان إذا صلى، صلى إليه فلما هدم المسجد أخذ ذلك الجذع أبي بن كعب فلم يزل عنده حتى بلي فأكلته الأرضة وعاد رفاتًا.

إسناده ليس بالمرضي، لأجل ابن عقيل، فقد اختلفت أقوالهم فيه بين طاعن ومعدل، حتى إنه ليحوج الناظر إلى تأمل للخروج بقول وسط فيه إلا أنه على كل حال ليس ممن يترك حديثه ولعله إلى حسن الحديث أقرب لكن بشرط المتابعة، كما اختار الحافظ.

وتابع المصنف في إخراجه من طريق زكريا: أحمد، والشاشي، واللالكائي[1].

وهو مشهور من طريق الرقي عبيد الله بن عمرو أبي وهب الأسدي، رواه عنه: عويس عيسى بن سالم أبو سعيد الشاشي عند: أحمد، واللالكائي، وأبو نعيم، والبيهقي[2]. وعلي بن معبد الرقي عند الطحاوي[3]. وإسماعيل بن عبد الله الرقي عند ابن ماجه[4]. وعبد الله بن جعفر الرقي عند ابن سعد، والشاشي[5].

وتابع الرقي في ابن عقيل: سعيد بن سلمة بن أبي الحسام – وهو متكلم فيه – عند عبد الله بن أحمد[6]. وإبراهيم بن محمد عند الشافعي ومن طريقه البيهقي[7]، فإن كان هو ابن أبي يحيى الأسلمي فهو متروك.

([1]) مسند أحمد (171/35)، مسند الشاشي (335/3)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (880/4)

([2]) مسند أحمد (179/35)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (880/4)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص401)، دلائل النبوة للبيهقي (67/6)

([3]) شرح مشكل الآثار للطحاوي (376/10)،

([4]) سنن ابن ماجه (454/1)،

([5]) الطبقات الكبرى لابن سعد (193/1)، مسند الشاشي (336/3)،

([6]) مسند أحمد (174/35)، ومن طريقه ابن عساكر في تأريخ دمشق (392/4)

([7]) الأم للشافعي (228/1)، معرفة السنن و الآثار للبيهقي (347/4)

قوله: (**كان رسول الله ﷺ يصلي إلى جذع ويخطب إليه إذ كان المسجد عريشًا**)، العريش هنا: «ما يُستظل به»[1]، فهي: السقوف[2]. «ظلة من شجر أو نحوه»[3]، «وكل بناء يستظل به: عرش وعريش. ويقال لسقف البيت: عرش... بناء من قضبان يرفع ويوثق حتى يظلل»[4].

وكان المسجد حينها مظللاً بالجريد[5]، والجريد سعف النخل[6]، وحكى ابن بطال عن الداودي قوله: «كان الجريد بسط فوق الجذوع بلا طين»، ونحوه لابن عبد البر[7] أ.هـ.

قال الأزهري: «وقد رأيتُ العرب تسمي المِظال التي تسوى من جريد النخل ويطرح فوقها الثمام: عروشاً، والواحد منها عريش»[8] أ.هـ.

قال: (**فقال له رجل من أصحابه: ألا نجعل لك عريشًا تقوم عليه يراك الناس يوم الجمعة، وتسمع من خطبتك؟**) والعريش هنا البناء المرتفع يُراد به المنبر، إذ أصل الكلمة «يدل على ارتفاع في شيء مبني...

([1]) العين (249/1)، غريب الحديث للحربي (174/1)

([2]) أساس البلاغة للزمخشري (643/1)

([3]) جمهرة اللغة لابن دريد (728/2)

([4]) مقاييس اللغة (264/4 -265)

([5]) إكمال المعلم لعياض (148/4)، فتح الباري لابن رجب (209/3)، فتح الباري لابن حجر (155/1)، و(258/4)

([6]) مقاييس اللغة لابن فارس (452/1)، الصحاح للجوهري (455/2)

([7]) شرح البخاري لابن بطال (163/4)، وبه قال ابن عبد البر في التمهيد (58/23)

([8]) تهذيب اللغة للأزهري (264/1)

ومن الباب: تعريش الكرم، لأنه رفعه والتوثق منه ... ومن الباب العريش، وهو شبه الهودج يتخذ للمرأة تقعد فيه على بعيرها»[1]، يقال: «عرشت الكرم تعريشاً وعرشته عرشاً، إذا جعلت تحته خشباً ليمتد عليها»[2]، «ويقال: اعترش العنب العريش اعتراشاً، إذا علاه، وقد عرشوه عرشاً»[3].

وإنما نحوت به هذا النحو لأن السياق يقتضيه، فهو عرض لبناء المنبر، وليس السقف كما هو واضح.

وقد اختلفتْ الراوية في تكرار ذكر العريش في هذا الموضع، فتابع الدارمي عليه: الشاشي في مسنده من طريق شيخ المصنف.

في حين خالفهم أحمد بن حنبل عن زكريا شيخ المصنف فجاءت عنده بالتنكير: (هل لك أن نجعل لك شيئاً تقوم عليه)، وهي رواية جمهور من روى الحديث، بل وبعضهم عين المنبر.

ويحتمل أن يراد بالعرش: السرير[4]. والذي يكون للملك والسلطان ومنه قول المولى تعالى: ﴿وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾[5].

---

(1) مقاييس اللغة لابن فارس (4/264- 265)
(2) جمهرة اللغة لابن دريد (2/728)، المجموع المغيث لأبي موسى المديني (2/422)
(3) تهذيب اللغة للأزهري (1/265)
(4) جمهرة اللغة لابن دريد (2/728)
(5) مشارق الأنوار لعياض (2/77)

ويروى في السيرة في غزوة بدر قولٌ لسعد بن معاذ ﷺ ((يا نبي الله ألا نبني لك عريشاً تكون فيه؛ ونعد عندك ركائبنا ثم نلقى عدونا)) الحديث[1].

ولما ذكره ابن الجوزي في غريب الحديث[2] نقل تفسير الأزهري بسرير الملك، ولم أقف على من وافقه؛ بل كل من وقفت على قوله؛ جعله على المعنى الأول من السقف ومنهم: أبو الحسين ابن فارس، وأبو عبيد الهروي، ومجد الدين ابن الأثير[3].

والذي أدخل هذا الوهم على أبي الفرج ابن الجوزي غفلته عن التأمل في سياق عبارة الأزهري[4]، فإنه ذكر الحديث عقب كلامه عن سرير الملك، لكنه عقب الحديث بقوله: «ألا نبني لك عرشاً تتظلل به».

فبان كلامه بأنه لا يوافق ما حمَّله إياه ابن الجوزي والله تعالى أعلم، ويترجح لدي – في لفظ الكتاب – تأخيره وتقديم قول الجماعة والله تعالى أعلم.

([1]) سيرة ابن هشام (620/1)، سيرة ابن حبان (167/1)، دلائل النبوة للبيهقي (44/3)

([2]) غريب الحديث (81/2)

([3]) مقاييس اللغة لابن فارس (265/4)، الغريبين للهروي (1251/4)، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (207/3)

([4]) تهذيب اللغة (265/1)

قوله: (**قال: نعم. فصنع له الثلاث درجات، هن اللواتي على المنبر فلما صنع المنبر ووضع في موضعه الذي وضعه فيه رسول الله ﷺ، قال: فلما جاء رسول الله ﷺ يريد المنبر مر عليه، فلما جاوزه، خار الجذع حتى تصدع وانشق**)، الخور يتجاذبه «أصلان: أحدهما يدل على صوت، والآخر على ضعف»[1].

فالأول: «من أصوات البقر والغنم والظباء والسهام»[2]، إذا صاحت[3].

أما الثاني: فـ «رخاوة وضعف في كل شيء»[4]، فتقول: «خار الرجل يخور خوراً وخؤوراً إذا صار ضعيفاً فهو خوار بين الخور»[5]. «وخار الثور خواراً: صاح، والرجل: جبن، والشيء: ضعف. خوراً فيهما، والبرد انكسر»[6].

ويدل على أن المراد به هنا: الأصل الأول منهما – وهو الصوت – باقي الأدلة التي شبهته بالحنين، وبصوت الناقة والعشار ونحوها وهي صحيحة ومتعددة.

---

(1) مقاييس اللغة لابن فارس (227/2)

(2) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (292/5)، ونسبه للبقر أبو عبيدة معمر بن المثنى في مجاز القرآن (228/1)

(3) نسبه للثور إذا صاح: ابن الأنباري في الزاهر في معاني كلام الناس (394/1)، وابن دريد في جمهرة اللغة (593/1)، وفي كتاب العين (303/4) ما اشتد من صوت البقرة والعجل

(4) كتاب العين (302/4)

(5) جمهرة اللغة لابن دريد (593/1)، ونحوه في الزاهر لابن الأنباري (394/1)، المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (293/5)

(6) كتاب الأفعال لابن القطاع الصقلي (323/1)

كما أنه قد صُرح به في بعض الروايات كحديث أنس بن مالك وفيه: (خار الجذع كما يخور الثور)[1]. وعند أحمد[2]: البقرة.

ويدل على الثاني: ما بعده حيث جعل أثره التصدع والتشقق، إلا أن يقال بأن خار هنا هو: الصوت الشديد القوي المستمر حتى بلغ به من قوته أن أدى إلى تصدعه وتشققه.

يقول أبو القاسم الرافعي القزويني في شرحه لمسند الشافعي[3]: «وصوت الناقة ضعيف في الغالب؛ والخوار أقوى، فلعله كان ضعيفًا ثم قوي حتى انشق الجذع، فعبر بعضهم عن الابتداء، وبعضهم عن الانتهاء» أ.هـ.

وفي شرح مسند الشافعي لمجد الدين ابن الأثير[4]: «وتصدع الشيء: إذا تشقق صدعه فانصدع وصدعته فتصدع، شدد للتكثير. وإنما جمع بين التصدع والانشقاق وهما بمعنى واحد: لأحد أمرين: إما للتأكد على عادة لغتهم لاسيما مع اختلاف اللفظ، فإن هذا النوع في كلامهم كثير. وإما اختلاف البنائين؛ فإن التصدع للتكثير، والانشقاق لا يختص بالتكثير. ويمكن أن يقال: إن التصدع عبارة عن تشقق في الجسم متفرق في نواحيه. والانشقاق: كأنه أبلغ في تفرق الأجزاء وأكثر فكاً للجسم وتأثيرًا» أ.هـ.

---

(1) صحيح ابن خزيمة (140/3)

(2) مسند أحمد (127/10)

(3) شرح مسند الشافعي للرافعي (506/1- 507)

(4) الشافي في شرح مسند الشافعي لابن الأثير (194/2)

قوله: (**فرجع إليه رسول الله ﷺ فمسحه بيده حتى سكن، ثم رجع إلى المنبر. قال: فكان إذا صلى، صلى إليه فلما هدم المسجد أخذ ذلك الجذع أبي بن كعب**)، أي أن الهدم كان في حياة أبي بن كعب، وقد اختلف في تحديد سنة وفاته على أقوال متباعدة أولها في خلافة عمر بن الخطاب، وآخرها في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنهم أجمعين.

قال ابن حجر[1]: «وكأن أخذ أُبي له عند هدم المسجد ليوسع في زمن عمر أو عثمان، فاستخرجه من مكانه للصيانة له أو للتبرك به» أ.هـ.

أما نور الدين الهروي أبو الحسن الملا القاري فنظر إلى موضوع الهدم ولم ينتبه إلى حياة الآخذ، فقال[2]: «أي عند إرادة تجديده وتوسيعه في تحديده وهو في خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه ليزيد فيه من جهة القبلة توسعة للأمة. أو في أيام إباحة يزيد المدينة في أحد الأيام الثلاثة» أ.هـ.

قوله: (**فلم يزل عنده حتى بلي فأكلته الأرضة**) «والأرضة: دويبة بيضاء تشبه النمل تأكل الخشب وتظهر أيام الربيع»[3]، ونقل أبو الحسن ابن سيده[4] عن أبي حنيفة أحمد بن داود الدينوري قوله: «الأرضة ضربان: ضربٌ صغار، مثل كبار الذر، وهي: آفة الخشب خاصة.

---

(1) موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر (235/1)

(2) شرح الشفا للقاري (627/1)

(3) كتاب العين (56/7)، ونحوه في الصحاح للجوهري (1064/3)

(4) المحكم والمحيط الأعظم (221/8)، وينظر كتاب حياة الحيوان الكبرى للدميري (35/1)

وضربٌ مثل كبار النمل؛ ذوات أجنحة، وهي: آفة كل شيء من خشب ونبات، غير أنها لا تعرض للرطب، وهي ذات قوائم. والجمع أرض، والأرض اسم للجمع، وأُرِضَت الخشبة أرضاً وأَرِضَت أرضاً كلاهما أكلتها الأرضة» أ.هـ.

قلت: وهي آكلة عصا سليمان عليه السلام في قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾.

قوله: **(وعاد رفاتًا)**، أي تراباً، واختلفت عبارات اللغويين في تفسيره مع اتفاقهم على المعنى، فمنهم من فسره بالحطام[1]، وآخرون عبروا بالكسر[2]، وجمع بينهما قوم فقال: «الحطام من كل شيء تكسر»[3].

ووصفه قوم بما يؤول إليه بعد التحطم والتكسر وهو التراب[4]، زاد قوم فقال: «الدقاق من التراب»[5]، ودقق في العبارة قوم فجمعوها تحت أصل، ألا وهو التفتت، قال أبو الحسين ابن فارس[6] عن أصل الكلمة: «يدل على فتٍ ولِيٍ. يقال: رفت الشيء بيدي، إذا فتته حتى صار رفاتاً» أ.هـ.

([1]) منهم: الفارابي في معجم ديوان العرب (439/1)، والجوهري في الصحاح (249/).

([2]) منهم: ابن دريد في جمهرة اللغة (393/1)، ويفهم من كتاب العين (115/8).

([3]) منهم: الأزهري في تهذيب اللغة (193/14).

([4]) منهم: أبو زكريا الفراء في معاني القرآن (125/2)، والزجاج في معاني القرآن (244/3) حيث جمعها بقوله: «التراب، والرفات أيضاً كل شيء حطم وكسر».

([5]) البندنيجي في التقفية في اللغة (ص210)

([6]) مقاييس اللغة (420/2)

وبالتفتت فسره: ابن قتيبة، والزجاج، وغلام ثعلب، والراغب[1]. وعبارة أبي عبيدة معمر بن المثنى[2]: «وهو ما يبس فتحات من النبات»، أي بسبب التقادم، كما في عبارة العزيري قال[3]: «يقال: الرفات: ما تناثر وبلي من كل شيء»، «فارفت كما يرفت العظم البالي والمدر»[4].

قلت: سيأتي في الحديث التالي أن النبي ﷺ أمر بجذع أن يدفن، قال الحافظ[5] في الجمع بينه وبين حديث الباب: «وهذا لا ينافي ما تقدم من أنه دفن، لاحتمال أن يكون ظهر بعد الهدم عند التنظيف فأخذه أبي بن كعب» أ.هـ.

قلت: يصعب تصور بقاء الجذع حتى رفت في مدة حياة أبي وليس بمستحيل والله تعالى أعلم.

---

(1) غريب الحديث لابن قتيبة (448/2)، وغريب القرآن له (ص257)، معاني القرآن وإعرابه للزجاج (351/4)، الياقوتة الصراط في تفسير غريب القرآن لغلام ثعلب (ص315)، المفردات في غريب القرآن للراغب (ص359)

(2) مجاز القرآن (189/2)

(3) غريب القرآن (ص244)

(4) كتاب العين (115/8)

(5) فتح الباري (603/6)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[37 –] حدثنا عبد الله(1) **بن سعيد، حدثنا أبو أسامة، عن مجالد، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد ﵁، قال: كان رسول الله ﷺ يخطب إلى لزق جذع فأتاه رجل رومي فقال: أصنع لك منبرًا تخطب عليه.**

فصنع له منبرًا هذا الذي ترون. قال: فلما قام رسول الله ﷺ(2) **يخطب، حن الجذع حنين الناقة إلى ولدها، فنزل إليه رسول الله ﷺ، فضمه إليه فسكن، فأمر به أن يحفر له ويدفن.**

إسناده ضعيف لأجل مجالد بن سعيد. وشيخ المصنف هو أبو سعيد الكندي عبد الله بن سعيد الأشج، وله في كتابنا هذا ما يجاوز الثلاثين حديثاً جملة منها عن أبي أسامة.

وورد في بعض النسخ في هذا الموضع تصغير الاسم فيكون المراد به: أبو قدامة اليشكري عبيد الله بن سعيد السرخسي، وله في كتابنا هذا من الروايات قرابة الأربع ليس منها عن أبي أسامة شيئاً، وكلاهما ثقة.

---

(1) في النسخ: (ي، د) رسم الاسم: عبيد الله.

(2) تفرد الأصل بهذه العبارة ورسمها في النسخ: (س، ح، ي، د، هـ): (فلما قام عليه النبي ﷺ يخطب)، وسقط اللفظ (عليه) من النسخة: (ص).

وقد وقع نحو من هذا الاختلاف في نسخ إتحاف المهرة لابن حجر[1] فيما أشار إليه محققها وهو قد أثبت هناك: السرخسي، وأفاد أن أصول كتاب الإتحاف لابن حجر لديه بالتكبير - يعني الأشج - لكنه صوب التصغير موافقة منه لكتاب الدارمي المطبوع - يريد إحدى نسخ المطبوع قديماً - ثم استشهد بترجمة السرخسي من كتاب المزي: "تهذيب الكمال".

ولما راجعتُ الموضع منه لم أجد إلا أسماء شيوخه وفيهم أبو أسامة حماد بن أسامة، فإن كان يريد هذا بحسب ما فهمته - على قصور فهمي - فكان يلزمه مراجعة ترجمة الأشج من نفس الكتاب ليرى أن أبا أسامة مذكور أيضاً في شيوخه.

ولست بهذا أنصر ما أثبته محقق أصل الكتاب الذي أشتغل عليه، لكن الثبات على الأصل المخطوط - مادام له وجه - أولى مع الإشارة والتنبيه إلى الصواب.

وهو – لعمري - الطريق الأمثل في هذا المجال؛ لأن التصويب اجتهاد يختلف من شخص لآخر، وهذا بالطبع ما لم يكن التصويب واجباً لكون الوجه الآخر ظاهر الخطأ، أو الاحتمال فيه بعيد.

والله تعالى أعلى وأعلم بالصواب. أثاب الله الباحثين على ما يقدمونه من تحقيق وإخراج للنصوص وغفر الله لي ولهم آمين.

---

(1) إتحاف المهرة لابن حجر (187/5) وكان هذا الجزء من الكتاب بتحقيق د/ محمود أحمد عبد المحسن.

وقد أخرج الحافظ - في كتابه موافقة الخبر - الحديث من طريق الدارمي، وسماه بعبيد الله ولم يشر المحقق إلى أي اختلاف عنده.

وتابعه في أبي أسامة: ابن أبي شيبة في المصنف، ومن طريقه أبو نعيم في الدلائل، ورواه اللالكائي من طريق البغوي قال: عن ابن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله، وإبراهيم بن سعيد الجوهري الطبري[1].

وعند أبي يعلى متابعة أعلى؛ حيث رواه من طريق مسروق بن المرزبان عن يحيى بن زكريا عن مجالد به[2].

وقال الحافظ عن حديث الباب[3]: «مجالد بن سعيد الهمداني كوفي كثير الحديث، لكن فيه ضعف وحسن حديثه لشواهده».

قوله: (**كان رسول الله ﷺ يخطب إلى لزق جذع**)، ولم تقع هذه اللفظة في غير رواية الدرامي، والترمذي من حديث أنس[4]. والمراد منها: أي إلى جوار جذع.

---

(1) مصنف ابن أبي شيبة (319/6)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص402)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (881/4)

(2) مسند أبي يعلى الموصلي (328/2)

(3) موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر (237/1)

(4) سنن الترمذي (594/5)

واللزق كلمة مستعملة بمعنى اللصق[1]، «واللزق: إلزاقك الشيء بالشيء، بالزاي والصاد، والصاد أفصح وأعلى فيها»[2]، «ويقال له: اللصوق واللسوق، وقد لزق ولصق ولسق بمعنى واحد»[3].

وهو هنا بمعنى القرب كما وردت في بعض الألفاظ: (مسنداً ظهره إلى خشبة)، «يقال: فلان لزقي وبلزقي، ولزيقي، أي بجنبي»[4]، ويفسرون تراصف القوم بـ: «إذا قام بعضهم إلى لزق بعض»[5].

وفي كتاب ابن السكيت[6]: «ويقال: قعدتُ إلى لزق دار فلان، ولسق دار فلان»، «ويقال: قرب منه حتى لزق به، ومنه يقال: التحم الجرح إذا التزق خرقه»[7]. وبقول ابن السكيت فسر الحديث الفتني[8].

قوله: **(فأتاه رجل رومي فقال: أصنع لك منبراً تخطب عليه. فصنع له منبراً هذا الذي ترون. قال: فلما قام رسول الله ﷺ يخطب، حن الجذع حنين الناقة إلى ولدها، فنزل إليه رسول الله ﷺ، فضمه إليه فسكن، فأمر به أن يحفر له ويدفن)**.

([1]) مقاييس ابن فارس (244/5)
([2]) جمهرة اللغة لابن دريد (823/2)
([3]) تهذيب اللغة للأزهري (326/8)
([4]) الصحاح للجوهري (1549/4)
([5]) معجم ديوان العرب للفارابي (470/2)
([6]) الكنز اللغوي (ص44)
([7]) الغريبين للهروي (1680/5)
([8]) مجمع بحار الأنوار للفتني (482/4)

سبق الكلام عن ألفاظه، والإشارة إلى الاختلاف بين الدفن والرفت في الحديث السابق.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[38 –] أخبرنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا الصعق، قال سمعت الحسن، يقول: لما أن قدم النبي ﷺ المدينة جعل يسند ظهره إلى خشبة، ويحدث الناس، فكثروا حوله

فأراد النبي ﷺ أن يسمعهم، فقال: ابنوا لي شيئًا أرتفع عليه، قالوا: كيف يا نبي الله؟ قال: عرش كعرش[1] موسى فلما أن بنوا له.

قال: الحسن: حنت والله الخشبة، قال: الحسن: سبحان الله، هل تبتغي قلوب قوم سمعوا؟ قال أبو محمد: يعني هذا.

مرسل حسن الإسناد في ظاهره، وفيه علة، إذ قد تفرد الدارمي بروايته من طريق الصعق ويوصف بالوهم في الرواية ولعل هذا منها.

ورواه قوم عن الحسن في قصة بناء المسجد، وهي مختلفة عن حكاية المنبر، وكفتهم أرجح، رواه ابن أبي الدنيا[2] بسند حسن وفيه قول الحسن البصري: ((قال: لما بنى رسول الله ﷺ المسجد، أعانه عليه أصحابه، وهو معهم يتناول اللبن، حتى اغبر صدره، فقال: ابنوه عريشاً كعريش موسى. قال: فقلنا للحسن: وما عريش موسى؟، قال: إذا رفع يده بلغ العرش. يعني السقف)).

---

(1) لفظه في النسخ: (س، ح، ي، د): (عريش كعريش موسى).

(2) قصر الأمل (ص184)، ومن طريقه البيهقي في دلائل النبوة (542/2)

وهو بلفظ مختصر وسند صحيح رجاله كالنجوم إلى الحسن في مصنف أبي بكر ابن أبي شيبة[1]. ورواه ابن عساكر في تأريخه[2] من طريق أبي موسى المنقري عن جرير بن حازم عن الحسن بنحوه.

وبعض ألفاظه – كلفظة عرش موسى – مشهورة في حكاية بناء المسجد من غير طريق الحسن، منها: مرسل الزهري عند ابن سعد[3].

وحديث لسعد بن عبادة ﷺ في مسند الطبراني، ودلائل البيهقي وفيه ضعف[4].

ومرسل لسالم بن عطية في باب: في كيفية بناء المساجد من سنن البيهقي الكبرى[5].

ومرسل لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين[6].

ومرسل لراشد بن سعد في فضائل المدينة للمفضل الجندي[7].

---

(1) مصنف ابن أبي شيبة (274/1)

(2) تأريخ دمشق (415/43)

(3) الطبقات الكبرى (185/1)

(4) مسند الشاميين للطبراني (233/3)، دلائل النبوة للبيهقي (542/2)

(5) السنن الكبرى (616/2)، ولم أعرف سالماً وعلق الذهبي في اختصاره الذي أسماه بالمهذب (867/2) بقوله: «وهذا مرسل واهٍ» أ.هـ.

(6) في الزهد لابن المبارك رواية نعيم بن حماد (55/2)

(7) فضائل المدينة (ص35) وسنده حسن إليه.

ونسبه الصالحي لابن الحسن المخزومي عن شهر بن حوشب[1]. وهو في الفردوس منسوباً لأبي الدرداء، ومسنداً في المخلصيات، ومصنف عبد الرزاق[2].

ويؤيده أن العريش والعرش كما سبق الكلام عنه قريباً هو في السقوف لا في المنابر. وتطلق على البيوت وأبنيتها[3].

وبعض من خرج الحديث ربطه بحديثٍ للحسن وصله إلى أنس بن مالك من طريق المبارك بن فضالة عنه[4]، والذي غرهم هو كلام الحسن البصري في حديث الباب هنا، حيث ورد هناك بسياق أوفى، والذي يظهر لي خطأ هذه الإحالة إذ حديث أنس ﷺ له شواهده في باب المنبر، وحديث الباب في سياقه غلط أو خلط تم بيانه والإشارة إليه، وأن موضعه بناء مسجد النبوة على صاحبه أفضل الصلاة وأتم التسليم. والله تعالى أعلم.

---

(1) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد (335/3)

(2) الفردوس بمأثور الخطاب (52/3)، المخلصيات (17/4)، وفي سنده من لم أعرفه، ومصنف عبد الرزاق (154/3) وفيه من رمي بالوضع.

(3) فسره بهذا أبو عبيدة معمر بن المثنى في مجاز القرآن (80/1)، والبخاري تحت الحديث رقم (5443).

(4) رواه أبو يعلى في المسند (142/5)، وابن حبان في الصحيح (437/14)، وهو في الزهد لابن المبارك (361/1)، ومسند ابن الجعد (ص466)، والشريعة للآجري (1585/4)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (879/4)، ودلائل النبوة للبيهقي (559/2)، وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (1212/2)، والخطيب في تأريخ بغداد (484/12)، وفيه ابن فضالة متكلم فيه ومتهم بالتدليس والتسوية وهو قد صرح بالسماع من شيخه ولم يصفه الحافظ بالتسوية في طبقات المدلسين، ومن علله عنعنة الحسن.

ورواه أحمد في مسنده (71/21)، وابن خزيمة في صحيحه (139/3)، وهو في معجم ابن الأعرابي (1049/3) ولم يذكر فيه تعليق الحسن في آخره.

والحديث رواه عن الحسن: الطبراني في المعجم الأوسط (108/2)، و(68/4) من غير طريق المبارك، ورجاله ثقات وفيه تصريح الحسن بالسماع. وهو مشهور عن أنس بن مالك ﷺ ويأتي في كتابنا برقم (42)، والمراد هنا رواية الحسن وتعليقه الوارد في آخر الحديث.

قوله: (**لما أن قدم النبي ﷺ المدينة جعل يسند ظهره إلى خشبة، ويحدث الناس، فكثروا حوله، فأراد النبي ﷺ أن يسمعهم، فقال: ابنوا لي شيئًا أرتفع عليه، قالوا: كيف يا نبي الله؟ قال: عرش كعرش موسى فلما أن بنوا له. قال: الحسن: حنت والله الخشبة**)

سبق الكلام عن ألفاظه فيما مضى من أحاديث الباب، وسياقه مشعر باقتطاعٍ وسقط يؤكد بأن وهماً وخلطاً وقعا في روايته والله أعلم.

وقع في حديث عبادة المذكور آنفاً وفيه ضعف: ((قالت الأنصار: إلى متى نصلي يا رسول الله إلى هذا الجريد؟ فجمعوا له دنانير، فأتوا النبي ﷺ فقالوا: تصلح هذا المسجد وتزينه، فقال: ليس بي رغبة عن أخي موسى، عريش كعريش موسى))

وفي مرسل الزهري عند ابن سعد في وصف المسجد: ((وعمده الجذوع، وسقفه جريداً، فقيل له: ألا تسقفه؟ فقال: عريش كعريش موسى خشيبات وثمام. الشأن أعجل من ذلك)).

قال أحمد[1]: «قد سألوا النبي ﷺ أن يكحل المسجد، قال: لا؛ عريش كعريش موسى. قال أبو عبد الله [أحمد بن حنبل] إنما هو شيء مثل الكحل يطلى. أي فلم يرخص النبي ﷺ فيه».

---

(1) الورع رواية المروزي (ص195)

وفي غريب الحديث للخطابي[1]: «وقيل لرسول الله وقد وكف مسجده: ألا نرفع لك هذا المسجد ونصلحه فقال: لا عريش كعريش موسى»

ويشرحها ابن النجار في أخبار المدينة[2] فيقول: «وفي الصحيحين كان جدار المسجد عند المنبر ما كانت الشاة تجوزه، وقالت عائشة رضي الله عنها: كان طول جدار المسجد بسطة، وكان عرض الحائط لبنة لبنة، ثم إن المسلمين كثروا فبنوه لبنة ونصفاً، ثم قالوا: يا رسول الله، لو أمرتَ فزيد فيه؟. قال ﷺ: نعم، فأمر به فزيد فيه وبنى جداره لبنتين مختلفتين، ثم اشتد عليهم الحر فقالوا: يا رسول الله، لو أمرت بالمسجد فظلل، قال: نعم، فأمر به فأقيم له سواري من جذوع النخل شقة ثم شقة، ثم طُرحت عليها العوارض والخصف والإذخر، وجعل وسطه رحبة، فأصابتهم الأمطار فجعل المسجد يكف عليهم فقالوا: يا رسول الله، لو أمرت بالمسجد يعمر فطين، فقال لهم: (عريش كعريش موسى ثمام وخشيبات والأمر أعجل من ذلك). فلم يزل كذلك حتى قبض ﷺ. ويقال: إن عريش موسى عليه السلام كان إذا قام أصاب رأسه السقف» أ.هـ.

قوله: **(قال: الحسن: سبحان الله، هل تبتغي قلوب قوم سمعوا؟)**، يتعجب أبو سعيد الحسن بن يسار البصري رحمه الله من حنين الجماد ورقته وشوقه إلى قرب رسول الله ﷺ وسماع ذكر الله تعالى، فكأنه يقول: وماذا تبتغي قلوب الناس بعد هذه من موعظة لتليين قسوتها.

---

[1] غريب الحديث للخطابي (263/2)

[2] الدرة الثمينة في أخبار المدينة (ص86 –87)، وانظر زاد المعاد لابن القيم (56/3)

فهي منه دعوة للتفكر في كيف أن الجماد يرق وقلب بن آدم إن لم يُلين بالمواعظ والذكر يشتد ويزداد قسوة، ومراده بـ: (قوم سمعوا)، من سمع حديث حنين الجذع واتعظ ممن بعد الصحابة رضي الله عنهم، والله أعلم.

وهو قول أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي بعده: (**قال أبو محمد: يعني هذا**) يريد – والله أعلم – يعني الحسن بقوله (سمعوا): حكاية حنين الجذع، فالإشارة إليها والله تعالى أعلم.

وورد في رواية المبارك بن فضالة عنه عند أبي يعلى، وابن الجعد، وابن حبان: ((قال أنس: وإني في المسجد فسمعتُ الخشبة حين حنتْ حنين الواله(1)، فما زالتْ تحن حتى نزل إليها رسول الله ﷺ فاحتضنها، فسكنت. قال: فكان الحسن إذا حدث بهذا الحديث بكى ثم قال: يا عباد الله الخشبة تحن إلى رسول الله ﷺ شوقاً إليه لمكانه من الله، فأنتم أحق أن تشتاقوا إلى لقائه)).

وفي رواية ابن المبارك، والطبراني: ((أفليس الرجال الذين يرجون لقاءه أحق أن يشتاقوا إليه؟)).

(1) تشبيه بشدة الجزع، وذهاب العقل لمصيبة، والواله المرأة التي تفقد ولدها، وتوصف بها الإبل والرجل. انظر: كتاب العين (228/1)، وغريب الحديث للحربي (181/1)، ومعجم ديوان العرب للفارابي (230/3)، والبارع في اللغة لأبي علي القالي (ص110)، والمخصص لابن سيده (360/1). وبهذا فسره ابن خزيمة لما رواه في الصحيح (139/3)، وقوام السنة في دلائل النبوة (ص47).

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[39 -] أخبرنا الحجاج بن منهال، ثنا حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ كان يخطب إلى جذع قبل أن يتخذ المنبر، فلما اتخذ المنبر وتحول إليه، حن الجذع فاحتضنه، فسكن، وقال: لو لم أحتضنه، لحن إلى يوم القيامة.

[40 -] أخبرنا حجاج، ثنا حماد، عن ثابت، عن أنس ؓ بمثله.

كلا الإسنادين صحيح. ومن طريق ابن المنهال؛ رواه بطريقيه: الطحاوي في شرح المشكل[1]، واقتصر البيهقي على رواية ابن عباس[2].

وأعادهما المصنف برقم (1604 و1605). وتابع ابن المنهال في الطريقين عن حماد: عفان بن مسلم[3]، ويونس بن محمد المؤدب[4]، وأبو سلمة منصور بن سلمة الخزاعي[5]، جميعها عند أحمد، وآدم بن أبي إياس في تأريخ البخاري[6].

---

(1) شرح مشكل الآثار (377/10)

(2) دلائل النبوة (558/2)

(3) مسند أحمد (107/4)

(4) مسند أحمد (399/5)

(5) مسند أحمد (399/5)

(6) تأريخ البخاري الكبير (26/7)

وتفرد عن حماد برواية حديث ابن عباس جماعة منهم: أبو كامل مظفر بن مدرك الخراساني عند أحمد[1]، وكثير بن هشام عند ابن سعد[2]، وبهز بن أسد عند ابن ماجه[3]، وهدبة بن خالد عند البزار، وأبو القاسم هبة الله بن الحسن الطبري اللالكائي[4] وقال: «إسناد صحيح على شرط مسلم، يلزمه إخراجه»، ونحوه تعليق ابن كثير[5].

وبرواية أنس من طريق حماد: رواه ابن مهدي عند أبي يعلى[6].

قال الحافظ[7]: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم بالإسنادين معا، وعجبتُ للحاكم إذ أغفل استدراكه وهو يكثر من استدراك ما دونه» أ.هـ.

قوله: (**أن النبي ﷺ كان يخطب إلى جذع قبل أن يُتخذ المنبر، فلما اُتخذ المنبر وتحول إليه، حن الجذع فاحتضنه، فسكن**)، التعبير بالاحتضان والذي هو جعلك الشيء في حضنك كما سبق شرحه[8]، لا يتصور هنا، وباقي الروايات تفيد أنه مسحه بيده ﷺ، وفي بعضها، ضمه وفيها معنى أبلغ من مجرد المسح ودون الحضن والله تعالى أعلم.

([1]) مسند أحمد (399/5)

([2]) الطبقات الكبرى (194/1)

([3]) سنن ابن ماجه (419/2)

([4]) مسند البزار (355/13)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (878/4)

([5]) البداية والنهاية (143/6)

([6]) مسند أبي يعلى (114/6)

([7]) موفقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر (223/1)

([8]) سبق في الحديث رقم (13)

قوله: (**وقال**) ﷺ: (**لو لم أحتضنه، لحن إلى يوم القيامة**)، في هذا اللفظ الصحيح معارضة للرواية الضعيفة التي سبق فيها حكاية الراوي أن الجذع رفت، والمعروف أنها ما لم تحترق فإنها تعيش مدة طويلة ربما فاقت عمر الإنسان.

وفيه لطف النبي ﷺ وشفقته على المخلوقات وعلى الأمة أيضاً ﷺ. والعبارة عند ابن ماجه[1] من مسند جابر رضي الله عنه ليست مرفوعة، وفيه: ((فقال بعضهم: لو لم يأته لحن إلى يوم القيامة))، وحديث الباب أصح.

([1]) سنن ابن ماجه (420/2)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[41 –] أخبرنا عبد الله بن يزيد، ثنا المسعودي، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد ﵁ قال: حنت الخشبة التي كان يقوم عندها، فقام رسول الله ﷺ إليها ووضع يده عليها، فسكنت.

إسناده ضعيف لأجل عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي، والحديث رواه من غير طريقه جماعة، وهو في صحيحي البخاري ومسلم[1] وبسياق أتم، وأعاده المصنف بتمامه في الحديث رقم (1606).

(1) صحيح البخاري (377)، صحيح مسلم (544)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[42 -] أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي خلف، ثنا عمر بن يونس، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثنا إسحاق بن أبي طلحة، حدثنا أنس بن مالك ﵁ أن النبي ﷺ كان يقوم يوم الجمعة فيسند ظهره إلى جذع في المسجد فيخطب الناس

فجاءه رومي، فقال: ألا أصنع لك شيئًا تقعد عليه وكأنك قائم؟ فصنع له منبرًا له درجتان، ويقعد على الثالثة

فلما قعد نبي الله ﷺ على ذلك المنبر، خار الجذع كخوار الثور حتى ارتج المسجد حزنًا على رسول الله ﷺ

فنزل إليه رسول الله ﷺ من المنبر، فالتزمه وهو يخور، فلما التزمه رسول الله ﷺ، سكت[1]

ثم قال: أما والذي نفس محمد بيده لو لم ألتزمه، لما زال هكذا حتى[2] **يوم القيامة حزنًا على رسول الله ﷺ، فأمر به رسول الله ﷺ فدفن.**

([1]) في النسخ: (س، ح، ي، د) بالنون كباقي روايات الباب (سكن).

([2]) في النسخة (س): (إلى).

إسناده صحيح، رواه عن عمر بن يونس اليمامي: محمود بن غيلان عند الترمذي[1]، ومحمد بن بشار في صحيح ابن خزيمة، وكتاب اللالكائي[2]، وبكار بن قتيبة في شرح مشكل الطحاوي[3]، وأبو صالح أحمد بن منصور المروزي عند البيهقي[4].

قوله: (**أن النبي ﷺ كان يقوم يوم الجمعة فيسند ظهره إلى جذع في المسجد فيخطب الناس، فجاءه رومي**) تأتي الإشارة إلى الاختلاف في هوية صانعه، (**فقال: ألا أصنع لك شيئًا تقعد عليه وكأنك قائم؟**)، وكأنه راعى راحة النبي ﷺ وظن أن خطابه الناس واقفاً إنما هو لأجل رؤية الحضور ورؤيتهم له ﷺ، فبدا له أن يصنع شيئاً يرفع النبي ﷺ ويسمح له بالراحة في خطبه.

قال: (**فصنع له منبرًا له درجتان، ويقعد على الثالثة**)، فيكون مجموع درجاته ثلاث

قوله: (**فلما قعد نبي الله ﷺ على ذلك المنبر، خار الجذع كخوار الثور**)، وهو صوته المزعج

(1) سنن الترمذي (594/5)
(2) صحيح ابن خزيمة (140/3)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (879/4)
(3) شرح مشكل الآثار (378/10)
(4) دلائل النبوة (558/2)

قوله: (**حتى ارتج المسجد**)، هو من الارتجاج تقول: ارتج الشيء إذا اضطرب[1]. «والارتجاج: مطاوعة الرج، وهو أن تزلزل زلزالاً شديداً»[2]، «ويقال: رج الرجل الباب رجاً شديداً، إذا زعزعه»[3]، «وسمعت رجة القوم أي أصواتهم»[4]، «معنى رجت: حركت حركة شديدة وزلزلت»[5].

قال الراغب[6]: «الرج: تحريك الشيء وإزعاجه، يقال: رجه فارتج، قال تعالى: ﴿إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًّا﴾، نحو: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾، والرجرجة: الاضطراب، وكتيبة رجراجة، وجارية رجراجة، وارتج كلامه: اضطرب، والرجرجة: ماء قليل في مقره يضطرب فيتكدر» أ.هـ.

وهذا غير الإرتاج والرتاج، فهذه إنما تدل على إغلاق وضيق، وكثيراً ما تستعمل فيمن حُصر في منطقه كأنه أطبق عليه، كما يرتج الباب فيقال: أرتج عليه إذا أراد قولاً - فانغلق عليه الكلام، من عي أو نسيان - فلم يصل إلى تمامه، وهو مأخوذ من الرتاج وهو الباب المغلق[7].

---

(1) اقتباس من شمس العلوم للحميري (2366/4)، وبالاضطراب فسره: أبو عبيدة معمر بن المثنى في مجاز القرآن (247/2)، والعزيري في غريب القرآن (ص245)، وابن فارس في المقاييس (384/2)، والمجمل (ص372)

(2) كتاب العين (16/6)

(3) الدلائل في غريب الحديث للسرقسطي (375/1)

(4) جمهرة اللغة لابن دريد (88/1)

(5) معاني القرآن للزجاج (108/5)، وتهذيب اللغة للأزهري (259/10)

(6) المفردات في غريب القرآن (ص341)

(7) غريب الحديث لابن سلام (325/4)، الدلائل في غريب الحديث للسرقسطي (523/2- 524)، مقاييس اللغة لابن فارس (485/2)، تهذيب اللغة للأزهري (35/8)، الصحاح للجوهري (317/1)، المخصص لابن سيده (213/1)، شمس العلوم للحميري (2407/4)

قلتُ: ويجمع الكلمتين معنى الاضطراب، إلا أن الأخيرة مهموزة مخففة ولا تكون بالتشديد لكن ذكروا أن العامة تنطقها بالتشديد، قال الزمخشري في توجيه قولهم[1]: «وعن بعضهم أن له وجهاً وأن معناه: وقع في رجة، وهي الاختلاط».

ومن أبهمه الزمخشري أظهره ابن هشام اللخمي فبعد إحالته إلى أبي العباس المبرد إنكاره قول العامة ووصفه بأنه لا شيء، أتبعه بقوله[2]: «إلا أن التوزي حدثني عن أبي عبيدة قال: يقال: ارتج على فلان، ومعناه: وقع في رجة، أي: في اختلاط».

وتفسيرهم الرجة وهي الكلمة السابقة في حديث الباب: بالاختلاط، يناسب أيضاً موضعها من الحديث. ويتضح الفرق في كلام أبي عبيد الهروي فبعد تفسير الآية أعلاه، ألحقها بحديث النهي عن ركوب البحر (إذا ارتج) وهو في مسند أحمد وغيره[3] فقال فيه[4]: «أي: اضطرب. ومنهم من رواه: (إذا أرتج) فإن كان محفوظاً، فمعناه: أغلق عن أن يركب، وذلك عند كثرة أمواجه» أ.هـ.

والخلاصة أن المهموزة منهما غير مرادة هنا من حديث الباب والله تعالى أعلم.

قوله: (**حزناً على رسول الله ﷺ**) علل الارتجاج الحاصل بسبب خوار الجذع بأنه كان حزناً على فراق رسول الله ﷺ.

---

(1) الفائق في غريب الحديث (35/2)

(2) شرح الفصيح لابن هشام اللخمي (ص193)

(3) مسند أحمد (23/37)، بسند ضعيف

(4) الغريبين (716/3)

قوله: (**فنزل إليه رسول الله ﷺ من المنبر، فالتزمه وهو يخور، فلما التزمه رسول الله ﷺ، سكت**)، «والالتزام: الاعتناق»[1]، «والتزمه، أي: اعتنقه»[2]، تقول: «عانقتُ الرجل معانقة وعناقاً، إذا التزمته فأدنيتَ عنقك من عنقه»[3].

وسبق في الروايات الماضية التعبير بالضم والحضن ومسحه ﷺ الجذع بيده الشريفة عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم.

قال: (**ثم قال**) رسول الله ﷺ: (**أما والذي نفس محمد بيده لو لم ألتزمه، لما زال هكذا حتى يوم القيامة حزناً على رسول الله ﷺ، فأمر به رسول الله ﷺ فدفن**).

مسائل وفوائد الباب:

أولاها في صانع المنبر. وقد ورد ذكره في أحاديث الباب، ووصفه: بالرجل كان ورد المدينة، والرومي، ورجل من أصحابه ﷺ، وورد في بعض الروايات خارج كتابنا تسمية تميم بن أوس الداري[4] رضي الله عنه.

([1]) الصحاح للجوهري (2029/5)

([2]) معجم ديوان العرب للفارابي (418/2)

([3]) جمهرة اللغة لابن دريد (942/2)

([4]) غرائب مالك لابن المظفر (ص110-111)

وجاء في الصحيح أن امرأة من الأنصار هي من أشارت به، ففي صحيح البخاري[1] عن جابر بن عبد الله ﷺ: ((أن امرأة من الأنصار قالت لرسول الله ﷺ: يا رسول الله ألا أجعل لك شيئاً تقعد عليه، فإن لي غلاماً نجاراً)).

واختلفت الرواية في حديث أبي العباس سهل بن سعد ﷺ فأطلق في موضع وقال[2]: ((عمله فلان مولى فلانة لرسول الله ﷺ))، ونسبها للمهاجرين في آخر[3]، وللأنصار في ثالث[4].

واتفقت الرواية على أن لها غلاماً نجاراً. واختلفوا في تسمية النجار فقيل: إبراهيم، وميمون، وباقوم... ذكر بعضها ابن رجب، واستوعبها ابن الملقن كلاهما في شرحهما على البخاري[5].

وزادها تفصيلاً في تخريجه أحاديث الشرح الكبير فقال[6]: «فائدة: المرأة المبهمة في حديث سهل بن سعد قال الخطيب: لا أعلم أحداً سماها. وهو كما قال فلم أقف عليه. وأما صانع المنبر فتحصل لي فيه أقوال نحو العشرة فاستفدها فإنها تساوي رحلة»، وساقها بذكر مواضعها من الدواوين.

---

(1) صحيح البخاري (2095)، و(449). وفي (3584) منه شك فقال: (أو رجل)
(2) صحيح البخاري (377)، ومسلم (544)
(3) صحيح البخاري (2569)
(4) صحيح البخاري (917)
(5) فتح الباري لابن رجب (3/314- 316)، التوضيح لابن الملقن (5/363)
(6) البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير لابن الملقن (4/624)

وكان الحافظ رجح في بعضها فقال في هدي الساري[1]: «ورجحنا أن تميماً هو المشير به وأن صانعه الذي قطعه من طرفاء الغابة هو المختلف في اسمه».

وقال مرجحاً بينها[2]: «وأشبه الأقوال بالصواب قول من قال: هو ميمون، لكون الإسناد من طريق سهل بن سعد أيضاً. وأما الأقوال الأخرى فلا اعتداد بها لوهائها، ويبعد جداً أن يجمع بينها بأن النجار كانت له أسماء متعددة. وأما احتمال كون الجميع اشتركوا في عمله فيمنع منه قوله في كثير من الروايات السابقة: (لم يكن بالمدينة إلا نجار واحد) إلا إن كان يحمل على أن المراد بالواحد الماهر في صناعته والبقية أعوانه فيمكن والله أعلم» أ.هـ.

ثانيها: قول أبي حفص سراج الدين ابن الملقن[3]: «فائدة: كان اتخاذه سنة ثمان كما قاله ابن النجار. وذكر الرافعي رحمه الله أن منبره عليه أفضل الصلاة والسلام كان على يمين (القبلة) ولا شك في ذلك ولا مرية» أ.هـ.

ثالثها: قول أبي الفرج زين الدين ابن رجب[4]: «وقد قال بعض السلف: إن إبراهيم – عليه السلام – هو أول من خطب على المنابر. والصحيح: أن المنبر كان ثلاث مراقٍ، ولم يزل على ذلك في عهد خلفائه الراشدين، ثم زاد فيه معاوية. وقد عد طائفة من العلماء: تطويل المنابر من البدع المحدثة، منهم: ابن بطة من أصحابنا وغيره» أ.هـ.

---

(1) هدي الساري (ص299)
(2) فتح الباري (399/2)
(3) البدر المنير (625/4)
(4) فتح الباري (242/8)

وقال أبو الفضل شهاب الدين ابن حجر [1]: «وحكى بعض أهل السير أنه ﷺ كان يخطب على منبر من طين قبل أن يُتخذ المنبر الذي من خشب، ويعكر عليه أن في الأحاديث الصحيحة أنه كان يستند إلى الجذع إذا خطب.

ولم يزل المنبر على حاله: ثلاث درجات حتى زاده مروان في خلافة معاوية: ست درجات من أسفله، وكان سبب ذلك ما حكاه الزبير بن بكار في أخبار المدينة بإسناده إلى حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال: بعث معاوية إلى مروان وهو عامله على المدينة أن يحمل إليه المنبر فأمر به، فقلع، فأظلمتْ المدينة، فخرج مروان فخطب وقال: إنما أمرني أمير المؤمنين أن أرفعه فدعا نجاراً وكان ثلاث درجات فزاد فيه الزيادة التي هو عليها اليوم.

ورواه من وجه آخر قال: فكسفت الشمس حتى رأينا النجوم، وقال: فزاد فيه ست درجات، وقال: إنما زدت فيه حين كثر الناس. قال ابن النجار وغيره: استمر على ذلك إلا ما أصلح منه إلى أن احترق مسجد المدينة سنة أربعٍ وخمسين وستمائة، فاحترق، ثم جدد المظفر صاحب اليمن سنة ست وخمسين منبراً، ثم أرسل الظاهر بيبرس بعد عشر سنين منبراً؛ فأزيل منبر المظفر، فلم يزل ذلك إلى هذا العصر، فأرسل الملك المؤيد سنة عشرين وثمانمائة منبراً جديداً - وكان أرسل في سنة ثماني عشرة منبراً جديداً إلى مكة أيضاً - شكر الله له صالح عمله آمين» أ.هـ.

---

[1] فتح الباري (399/2)

رابعها: نقل الحافظ[1] عن البيهقي قوله: «قصة حنين الجذع من الأمور الظاهرة التي حملها الخلف عن السلف ورواية الأخبار الخاصة فيها كالتكلف، وفي الحديث دلالة على أن الجمادات قد يخلق الله لها إدراكاً كالحيوان بل كأشرف الحيوان، وفيه تأييد لقول من يحمل ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ على ظاهره، وقد نقل ابن أبي حاتم في مناقب الشافعي عن أبيه عن عمرو بن سواد عن الشافعي قال: ما أعطى الله نبياً ما أعطى محمداً [ﷺ] فقلتُ: أعطى عيسى إحياء الموتى؟ قال: أعطى محمداً حنين الجذع حتى سُمِع صوته؛ فهذا أكبر من ذلك» أ.هـ.

([1]) فتح الباري (603/6)

7) - باب ما أكرم به [1] النبي ﷺ في بركة طعامه

ويستمر المصنف رحمه الله تعالى في سوق الأدلة على ما أوتيه ﷺ من الكرامات وخوارق العادات. وأورد في الباب أربعة أحاديث.

(1) ليس في (ص): [به]

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[43 -] أخبرنا عبد الله بن عمر[1] بن أبان، حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن عبد الواحد بن أيمن المكي، عن أبيه، قال: قلت لجابر بن عبد الله: حدثني بحديثٍ عن رسول الله ﷺ سمعتَهُ منه أرويه عنك

فقال جابر: كنا مع رسول الله ﷺ يوم الخندق نحفره, فلبثنا ثلاثة أيام لا نطعم طعامًا، ولا نقدر عليه فعرضتْ في الخندق كُدْيَة، فجئتُ إلى رسول الله ﷺ فقلتُ: يا رسول الله هذه كُدية قد عرضتْ في الخندق، فرششنا عليها الماء

فقام النبي ﷺ وبطنه معصوب بحجر؛ فأخذ المعول، أو المسحاة ثم سمى ثلاثًا، ثم ضرب فعادتْ كَثِيبًا أَهيل

فلما رأيتُ ذلك من رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله ائذن لي. قال: فأذن لي، فجئتُ امرأتي فقلت: ثكلتك أمك, قد رأيت من رسول الله ﷺ شيئًا لا صبر لي عليه، فهل عندك من شيء؟ فقالتْ: عندي صاع من شعير وعناق

([1]) في النسخ: (د، ي): [عمرو]

قال: فطحنا الشعير، وذبحنا العناق، وسلختها وجعلتها في البرمة، وعجنتُ الشعير، قال: ثم رجعتُ إلى النبي ﷺ فلبثتُ ساعةً، ثم استأذنته الثانية فأذن لي

فجئتُ فإذا العجين قد أمكن، فأمرتها بالخبز وجعلت القدر على الأثاثي[1] – قال أبو عبد الرحمن: إنما هي الأثافي ولكن كذا قال – ثم جئت[2] النبي ﷺ فقلت: إنَّ عندنا طعيمًا لنا، فإن رأيتَ أنْ تقوم معي أنتَ ورجل أو رجلان معك فقال: وكم هو؟ قلتُ: صاع من شعير وعناق

فقال: ارجع إلى أهلك وقل لها: لا تنزع القدر من الأثاثي، ولا تخرج الخبز من التنور حتى آتي، ثم قال للناس: قوموا إلى بيت جابر، قال: فاستحييتُ حياءً لا يعلمه إلا الله، فقلت: لامرأتي ثكلتك أمك قد جاءك رسول الله ﷺ بأصحابه أجمعين، فقالت: أكان النبي ﷺ سألك كم الطعام؟ فقلت: نعم، فقالت: الله ورسوله أعلم، قد أخبرتَهُ بما كان عندنا، قال: فذهبَ عني بعض ما كنتُ أجد، وقلت: لقد صدقتِ،

فجاء النبي ﷺ فدخل، ثم قال لأصحابه: لا تضاغطوا، ثم برك على التنور وعلى البرمة، قال: فجعلنا نأخذ من التنور الخبز، ونأخذ اللحم من البرمة فنثرد ونغرف لهم

---

(1) وقع صاحبا النسختين: (د، ي) في غلطٍ حيث صوبا الكلمة رغم ثبوت التصويب في النص بعدها.

(2) في النسخة (ص) زيادة حرف [إلى]

وقال النبي ﷺ: ليجلس على الصحفة سبعة أو ثمانية، فإذا أكلوا كشفنا عن التنور وكشفنا عن البرمة، فإذا هما أملأ ما[1] كانا، فلم نزل نفعل ذلك، كلما فتحنا التنور، وكشفنا عن البرمة وجدناهما أملأ ما كانا حتى شبع المسلمون كلهم

وبقي طائفة من الطعام، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الناس قد أصابتهم مخمصة فكلوا وأطعموا، فلم نزل يومنا نأكل ونطعم

قال: وأخبرني أنهم كانوا ثمان مئة، أو قال: ثلاث مئة، قال أيمن: لا أدري أيهما قال.

إسناده حسن لولا عنعنة المحاربي فإنهم يتقونها، والحديث فصحيح متفق عليه.

تابع شيخ المصنف ابن أبان على روايته عن المحاربي: أبو بكر ابن أبي شيبة، ومن طريقه رواه: أبو بكر الفريابي، وأبو نعيم الأصبهاني، وأبو عمر القرطبي[2].

وتابع المحاربي في روايته عن عبد الواحد: خلاد بن يحي عند البخاري، ويونس بن بكير، ووكيع بن الجراح كلاهما في دلائل البيهقي[3]. وأبو عبد الرحمن محمد بن فضيل عند الطبراني، والآجري[4].

---

[1] في النسخ: (س، د، ي، هـ، ح) [مما]

[2] مصنف ابن أبي شيبة (314/6)، دلائل النبوة للفريابي (ص51)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص420)، التمهيد لابن عبد البر (292/1)

[3] صحيح البخاري (4101)، دلائل النبوة للبيهقي (415/3، و422، و425)

[4] المعجم الأوسط (318/3)، والأحاديث الطوال كلاهما للطبراني، الشريعة للآجري (1570/4)

وللحديث متابعة أعلى من طريق سعيد بن ميناء عن جابرﷺ به، وهي أشهر، رواها: البخاري ومسلم، وأحمد، والفريابي، وأبو عوانة، والحاكم، والبيهقي(1).

قوله: (**قلتُ لجابر بن عبد الله حدثني بحديث عن رسول الله ﷺ سمعتَه منه، أرويه عنك**)، القائل أيمن المكي لجابر بن عبد الله .ﷺ

وكان جابر ﷺ قد حكى الواقعة لغير واحد، ولعل أيمن المكي رحمه الله كان سأله في حين وافق من جابر ﷺ ذكرى أو حدث أو نحو ذلك من الأسباب فذكرها له بتمامها؛ وكان جواب سؤاله ينقضي بنقل مسموع مشهور من أطراف الذاكرة – وما أكثر ما روى جابر ﷺ – لكنه عدل به إلى ذكر الواقعة بتمامها، ولهذا ظننتُ أنه ربما كان ﷺ في سياق ذكر القصة قبل دخول أيمن أو نحو هذا. وقد روي طلب أيمن هذا في رواية المحاربي وحدها.

وفيه حال السلف مع العلماء وطريقتهم في استخراج العلم منهم وتوقيرهم، وفي ذكر أيمن سبب طلبه الحديث معللاً بأنه سيكون له ناشراً وبه عاملاً، فيه أهمية الرواية عندهم منذ العهد الأول، فلها المكانة العالية بين المسلمين والعناية بطلبها وهو من توفيق الله وفضله سبحانه وتعالى أن هدى المسلمين إلى تحقيق العلم وتدقيق وسائله وسبله ليحفظ الله عز وجل دينه ويفي سبحانه بوعده والله المستعان.

---

(1) صحيح البخاري (4102)، صحيح مسلم (2039)، مسند أحمد (276/23)، دلائل النبوة للفريابي (ص50)، مستخرج أبي عوانة (351/4)، و(177/5)، مستدرك الحاكم (32/3)، السنن الكبرى للبيهقي (447/7)، ودلائل النبوة له (425/3).

قوله: (**فقال جابر: كنا مع رسول الله ﷺ يوم الخندق**)، ويقال لها أيضاً غزوة الأحزاب، وكانت في الربع الأخير من السنة الخامسة للهجرة[1].

فـ«أما تسميتها بالأحزاب، فلاجتماع طوائف من المشركين على حرب المسلمين»[2]، وأما تسميتها بالخندق فلأكبر أحداثها أثراً على الوقعة ومجرياتها، وهو حفر الأخدود المانع من تقدم جيش أحزاب المشركين نحو المسلمين، قال السهيلي[3]: «وحفر الخندق لم يكن من عادة العرب، ولكنه من مكايد الفرس وحروبها، ولذلك أشار به سلمان الفارسي».

والخندق فكلمة أعجمية معربة عن اللغة الفارسية فيما أفاد ابن دريد[4]، زاد النووي[5]: «تكلمت به العرب قديماً، جمعه خنادق»، ووصفه ابن سيده بقوله[6]: «والخندق: الوادي، والخندق: الحفير، وخندق حوله: حفر خندقاً».

وأفاد ابن بري[7] بأن أصل الكلمة: كنده، أي محفور، ولذا قال الفيروزأبادي في وصفه[8]: «حفير حول أسوار المدن، معرب: كنده». وكأنهم يقولون أن العجم ينطقونها بإبدال الخاء بالكاف، والقاف بالهاء.

---

(1) الطبقات الكبرى لابن سعد (50/2)، تأريخ الطبري (564/2)، الروض الأنف للسهلي (260/6)، المنتظم لابن الجوزي (227/3)
(2) المواهب اللدنية للقسطلاني (282/1)
(3) الروض الأنف (306/6)
(4) جمهرة اللغة (/579)
(5) تحرير ألفاظ التنبيه (ص82)
(6) المحكم والمحيط الأعظم (319/5)
(7) حاشية ابن بري على كتاب المعرب المطبوع باسم: في التعريب والمعرب (ص82)
(8) القاموس المحيط (ص881)

يقول جابر ﷺ في حكايته عن تلك الأيام التي عانى فيها المسلمون في حفر الخندق في عجلة منهم ليستبقوا مقدم الجيش فعانوا من ضيق في العيش ومجاعة فيقول ﷺ: (**نحفره، فلبثنا ثلاثة أيام لا نطعم طعامًا، ولا نقدر عليه**)، يصف ﷺ حالهم في عدم انقطاع العمل والحفر، مع شظف في العيش، وندرة في الطعام، وفوق كل هذا (**فعرضتْ في الخندق كدية**)، أي بلغوا في الحفر موضعاً لا تعمل فيه الآلات.

والكدية تطلق على الأرض الصلبة[1]، الغليظة[2]، وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَعْطَى قَلِيلًا وَأَكْدَى﴾ وصفها أبو عبيدة معمر بن المثنى بقوله[3]: «وهو أن يحفر حتى ييئس من الماء فيقول: بلغنا كديتها»، وليس فيه إشارة إلى صلابة وانقطاع لعارض المعاندة والمقاومة، لكن قال غيره[4]: «أصله من الحفر في البئر، يقال للحافر إذا حفر البئر فبلغ إلى حجر لا يمكنه معه الحفر: قد بلغ إلى الكدية، فعند ذلك يقطع الحفر».

وكذا علل الصلابة الثعالبي بقوله[5]: «الكدية: الحجر تستره الأرض ويبرزه الحفر».

---

(1) كتاب العين (194/1)، و(396/5)، كتاب الألفاظ لابن السكيت (ص53)، غريب الحديث للخطابي (384/1)، (77/3)، الصحاح للجوهري (2471/6)، مقاييس اللغة لابن فارس (166/5)

(2) ابن دريد في الاشتقاق (ص90)، والجمهرة (681/2)، وجمع بينهما ابن قتيبة غريب الحديث (372/1)

(3) مجاز القرآن (238/2)

(4) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (75/5)، وعنه الأزهري في تهذيب اللغة (177/10)

(5) فقه اللغة وسر العربية (ص204)

أما ابن قتيبة وغيره فجعلوا المانع صلابة الأرض قال[1]: «فاذا بلغ الكدية – وهي الصلابة – قطع لأنه ييأس من الماء، فيقال: أكدى فلان، فضرب ذلك مثلاً لمن طلب شيئاً فلم يظفر به».

وجمع العزيري فقال[2]: «وهي الصلابة من حجر أو غيره، فلا يعمل معوله شيئاً فييأس، ويقطع الحفر».

وأفاد الخطابي بكلمة نحوها فقال[3]: «وأخبرني أبو عمر، عن أبي العباس، عن ابن الأعرابي قال: والاعتقام: أن يحفر الرجل البئر، فإذا بلغ موضعاً لا يعمل فيه المعول عدل إلى جانب آخر، فيقال له: ما شأنك؟ فيقول: اعتقمتُ» أ.هـ.

وأفاد ابن الملقن أن روايات البخاري وقع فيها رسم اللفظ: (كبدة وكندة...)، ونقل هو وابن حجر عن عياض قوله: «لا أعرف لهما معنى»[4].

قوله: (**فجئتُ إلى رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، هذه كُدية قد عرضتْ في الخندق فرششنا عليها الماء**)، رش الأرض الصلبة بالماء يساعد الحافر على غرس معوله فيها، لكنهم عجزوا عن الاستمرار فلجؤوا إلى النبي ﷺ.

قال: (**فقام النبي ﷺ وبطنه معصوب بحجر**)، أي مربوط، فالعصب «أصل صحيح واحد يدل على ربط شيء بشيء، مستطيلاً أو مستديراً»[5]، وفيه

([1]) غريب الحديث لابن قتيبة (477/2)، و(372/1)
([2]) غريب القرآن (ص81)
([3]) غريب الحديث للخطابي (77/3)
([4]) التوضيح لابن الملقن (223/21)، فتح الباري لابن حجر (396/7)، وكلام عياض في مشارق الأنوار (334/1)
([5]) مقاييس اللغة لابن فارس (336/4)

أن جابراً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لاحظ أن رسول الله ﷺ جائع، وذلك لما تنبه إلى أنه ﷺ قد شد وسطه بعصابة، وجعل على بطنه حجراً ليتم ضغط المعدة فتكف عن اصدار أوامر الجوع للجسد أو تقللها، وهي طريقة شائعة في زمانهم حتى أن بعض العرب أطلقتْ على الجائع اسم المعصوب، لأنه عصب بطنه من الجوع[1].

وفي تعليل هذا الفعل وبيان جدواه وأثره، وأقوالهم فيه؛ يقول القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي[2]: «ومعنى قوله: (عصب بطنه على حجر) قيل: هو استعارة وكناية على شدة الحال به، وقيل: بل هو على وجهه، وهى عادتهم في بلاد الحجاز؛ لأن ما يصل من برد الحجر إلى باطن الحشا يبرد حرارة الجوع ويسكن سورته، أو لأن عادتهم كانت عند ضمور بطونهم شد الحجارة عليها ليعتمد، وقيل: إنما فعل هذا عليه السلام موافقة لأصحابه، أو ليعلمهم أنه ليس عنده طعام استأثر به دونهم، وإن كان هو في هذا الباب بخلافهم لقوله: إني لست كهيئتكم، إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني» أ.هـ.

قلتُ: جمع فيما ذكره جملة من النقاط، أولها وآخرها قريب من بعضها ويأتي الكلام عليها، فأما ثانيها: فعلق السبب على برودة الحجر، وثالثها: الاستعانة بهذا الشد لنصب الجسد والاعتدال قائماً، وشرحها الحافظ بقوله[3]: «وفائدة ربط الحجر

([1]) كتاب العين (309/1)، مقاييس اللغة لابن فارس (336/4)، المحكم والمحيط الأعظم (451/1). ونسبوا الكلمة للغة هذيل، كذا فعل: ابن دريد في الجمهرة (348/1)، والجوهري في الصحاح (182/1).

([2]) إكمال المعلم بفوائد مسلم (521/6)

([3]) فتح الباري (396/7)

على البطن أنها تضمر من الجوع فيخشى على انحناء الصلب بواسطة ذلك، فإذا وضع فوقها الحجر وشد عليها العصابة استقام الظهر» أ.هـ.

وقال[1]: «أنه يقيم الصلب لأن البطن إذا خلا ربما ضعف صاحبه عن القيام لانثناء بطنه عليه فإذا ربط عليه الحجر اشتد وقوي صاحبه على القيام حتى قال بعض من وقع له ذلك كنت أظن الرجلين يحملان البطن فإذا البطن يحمل الرجلين» أ.هـ.

وذكر هاتين العلتين الكرماني وزاد[2]: «أو لأنها حجارة رقاق لشد العروق والأمعاء فلا يتحلل شيء مما في البطن فلا يحصل ضعف زائد بسبب التحلل» أ.هـ. وزاد الحافظ[3]: «قال العلماء... أو لأن فيه الإشارة إلى كسر النفس».

ولأبي العباس القرطبي[4]: «وشد البطن بالحجر يسكن سورة الجوع، وذلك: أنه يلصق البطن بالأمعاء، والأمعاء بالبطن، فتلتصق المعدة بعضها بالبعض، فيقل الجوع. وقيل: إنما يفعل ذلك ليقوى من الضعف الذي يجده بسبب الجوع. والأول أبين».

وللمظهري[5]: «وعادة أصحاب الرياضة إذا اشتد جوعهم أن يربط كل واحد منهم حجراً على بطنه كي لا يسترخي وتنزل أمعاؤه، فيشق عليه التحرك، فإذا ربط حجراً على بطنه يشتد بطنه وظهره، فتسهل عليه الحركة» أ.هـ.

---

(1) فتح الباري (208/4)
(2) الكواكب الدراري بشرح البخاري (30/16)
(3) فتح الباري (284/11)
(4) المفهم (313/5)
(5) المفاتيح شرح المصابيح (299/5)

وأحسنها ما أظنه يوافق ويقارب ما تذكره علوم العصر الحديث عن أحماض المعدة الهاضمة قول القسطلاني[1]: «وإنما فعل هذا ﷺ ليسكن بعض ألم الجوع، وإنما كان هذا الفعل مسكناً لأن كلب الجوع من شدة حرارة المعدة الغريزية، فهي إذا امتلأت من الطعام اشتغلت تلك الحرارة بالطعام، فإذا لم يكن فيها طعام طلبت رطوبات الجسم وجواهره، فيتألم الإنسان بتلك الحرارة فتتعلق بكثير من جواهر البدن، فإذا انضمت على المعدة الأحشاء والجلد خمدت نارها بعض الخمود فقل الألم» أ.هـ.

وآخر ما ذكره عياض، الإشارة إلى قول ابن حبان في إنكاره هذا الفعل فيما ذكره في صحيحه في التعليق على حديث الوصال فقال[2]: «عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (لا تواصلوا. قالوا: إنك تواصل قال: إني لست كأحدكم إني أُطعم وأُسقى. قال أبو حاتم [هو ابن حبان]: هذا الخبر دليل على أن الأخبار التي فيها ذكر وضع النبي ﷺ الحجر على بطنه هي كلها أباطيل!، وإنما معناها الحجز، لا الحجر. والحجز طرف الإزار. إذ الله جل وعلا كان يطعم رسول الله ﷺ ويسقيه إذا واصل، فكيف يتركه جائعاً مع عدم الوصال حتى يحتاج إلى شد حجر على بطنه، وما يغني الحجر عن الجوع» أ.هـ.

وما ذكره ابن حبان رحمه الله هفوة منه وغفلة، إذ لا تلازم بين الحالين التي عارض بينها، وقد كانت كثير من أحوال النبي ﷺ التي تُنقل إلينا يغلب فيها عليه

---

(1) المواهب اللدنية للقسطلاني (152/2)، وعنه بلا عزو ابن حجر الهيتمي في أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل (ص541)

(2) صحيح ابن حبان (345/8)

الجوع ﷺ، يقول أبو العباس القرطبي[1] عن حديث الوصال: «ويبعده أيضًا النظر إلى المعنى، وذلك أنه لو خلق فيه [ﷺ] الشبع والري لما وجد لعبادة الصوم روحها الذي هو الجوع والمشقة، وحينئذ كان يكون ترك الوصال أولى».

وجمع ابن حجر الهيتمي السعدي[2]: «بحمل الأحاديث الناصة على جوعه على غير حالة المواصلة».

وقد ردَّ قول ابن حبان جمعٌ من العلماء والشراح، قال العراقي[3]: «وما ذكره ابن حبان في ذلك مردود وهو تصحيف وغير معروف في الرواية وبعض ألفاظ الحديث صريحة في الرد عليه، وقد رد عليه في ذلك غير واحد».

ولابن حجر[4]: «وقد أكثر الناس من الرد عليه في جميع ذلك وأبلغ ما يرد عليه به أنه أخرج في صحيحه من حديث ابن عباس قال: خرج النبي ﷺ بالهاجرة فرأى أبا بكر وعمر فقال: ما أخرجكما؟ قالا: ما أخرجنا إلا الجوع، فقال[ﷺ]: وأنا والذي نفسي بيده ما أخرجني إلا الجوع. الحديث، فهذا الحديث يرد ما تمسك به» أ.هـ.

(1) المفهم (161/3)، وعنه: العراقي في طرح التثريب (133/4)، وابن الملقن في الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (322/5)

(2) أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل (ص541)

(3) طرح التثريب في شرح التقريب (133/4)، ونحوه في تخريج أبي الفضل زين الدين العراقي لكتاب إحياء الغزالي (ص842)

(4) فتح الباري (208/4)

ومنهم أبو سليمان الخطابي في شرحه على البخاري حيث قال[1]: «قد أشكل الأمر في شد الحجر على البطن من الجوع على قوم حتى توهموا أنه تصحيف، فزعموا أنه إنما هو الحجز جمع الحجزة التي بها الإنسان وسطه. قال الشيخ أبو سليمان رحمة الله عليه: ومَنْ أقام بالحجاز وعرف عادات القوم علم أنه الحجر، واحد الحجارة، وذلك أن المجاعة تصيبهم كثيراً، فإذا خوى البطن تهزم، فلم يمكن معه الانتصاب، فيعمد إلى صفائح رقاق في طول الكف أو أشف منها، فيربطها حينئذ على البطن وشيد بحجزة فوقها، فتعتدل قامة الإنسان بعض الاعتدال» أ.هـ.

ومنهم أبو المعالي صدر الدين المناوي السلمي[2]: «وما قاله متعقب من وجوه، منها: أن الجوهري وابن الأثير قالا: إن الحجزة: موضع شد الإزار، ويجمع على حجز فقياس ما قالا أن يكون تثنيه حجزة حجزتين وهو خلاف الرواية. ومنها: أن المعنى الذي فرَّ منه في الحجر يأتي في الحجز أيضًا»

وذكر أوجهاً سبق طرحها وقال: «لكنه [يعني ابن حبان] قد يجيب عن ذلك: بأنه يجوز أن يقال إن الجوع في الحديث أشار به إلى الجوع الذي لحقهم [يعني الصحابة]، وبالجملة: فالجوع إن قيل به في حقه ﷺ فهو اختياري لا اضطراري، وكان ﷺ يقدر على دفعه، لكنه يؤثر ذلك وهو في حقه أفضل ويشبع في وقت آخر وهو في حقه أفضل، باختلاف الحالات التي اختارها ﷺ» أ.هـ. قلت: وسبق الجواب عن هذا في كلام القرطبي في حديث الوصال.

([1]) أعلام الحديث (2246/3)، ونقله عنه الحافظ في الفتح (284/11)

([2]) كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصابيح (399/4)

قوله: (**فأخذ المعول أو المسحاة**)، وهما آلتان تستعملان في الأرض، فأما المِعْوَل فآلة الحفر[1]، وهي: الفأس العظيمة[2]، التي تضرب بها الحجارة لتكسر[3]، وتسمى أيضاً الصاقور وتوصف بالفأس العظيمة التي لها رأس واحد دقيق يكسر به الحجارة، قاله ابن قتيبة، ونقله الأزهري والجوهري عن أبي عمرو، زاد الأول منهما أبا عبيد[4].

ووقع في كتاب الحميري[5] وصف المعول بالفأس التي تُقطع بها الشجر، ولعله وهم في هذا فانتقل ذهنه لتعريف المعول من كتاب ابن دريد قال[6]: «الذي يتخذ العال، وهو أن يعمد الراعي الى شجرتين متقاربتين فيقطع أغصاناً من شجر أخر فيطرحها عليهما فيُكِن غنمه تحتها»

وربما أخذه من الموضع الذي قال فيه ابن دريد[7]: «والمعول: الذي يقطع أغصان شجرة فيطرحها على أخرى ليكتن بها من المطر يتخذ عالة وهي الظلة» أ.هـ.

ولا يخفى أن الاسم الموصول في العبارة يخبر عن حال الصانع والقاطع المريد اتخاذ الظلة، وليس هو تعريف ووصف للآلة والله أعلم.

---

(1) مشارق الأنوار لعياض (105/2)

(2) فقه اللغة وسر العربية للثعالبي (ص41)

(3) جمهرة اللغة لابن دريد (742/2)، معجم ديوان العرب للفارابي (354/3)

(4) غريب الحديث لابن قتيبة (485/2)، معجم ديوان العرب للفارابي (110/2)، تهذيب اللغة للأزهري (283/8)، الصحاح للجوهري (715/2)

(5) شمس العلوم للحميري (4824/7)

(6) جمهرة اللغة (1172/2)

(7) جمهرة اللغة (206/1)

وأما المسحاة: فالمجرفة[1]، من حديد[2]، ولما عرَّف نشوان الحميري المجرفة قال[3]: «المسحاة تتخذ من خشب يجرف بها التراب ونحوه من فوق الأرض». قلت: فإما أنه يريد بالخشب يد المجرفة، أو أن المسحاة حديد، والمجرفة خشب والله أعلم.

ووقع في كتاب العسكري: المعرقة[4]، ولعل الاسم تصحف على الناشر، وإنما أظن هذا لأني لم أر من ذكر هذا المسمى في الأدوات والله تعالى أعلم.

قوله: (**ثم سمى ثلاثًا**)، أي ذكر اسم الله تعالى ويقال: بسمل، والمراد أن النبي ﷺ لما أمسك بآلة الحفر في المكان الذي عجز البشر عن تجاوزه سمى الله تعالى ثلاث مرات (**ثم ضرب**)، الأرض الصلبة المقاومة للحفر، أو الحجر العائق، (**فعادت كثيبًا أهيل**).

ومنه قول الله تعالى: ﴿وَكَانَتِ الْجِبَالُ كَثِيبًا مَهِيلًا﴾، قال أبو إسحاق الزجاج[5]: «والكثيب جمعه الكثبان، وهي القطع العظام من الرمل. ومعنى (مهيلاً) سائلاً قد سِيل»، وفسره غيره بأنه صار رملاً سائلاً[6]، متناثراً[7]. وزاده الفراء وصفاً بقوله[8]:

([1]) معجم ديوان العرب للفارابي (35/4)

([2]) الصحاح للجوهري (2373/6)، النهاية لابن الأثير (349/2)

([3]) شمس العلوم (1047/2)

([4]) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء (ص301)

([5]) معاني القرآن للزجاج (242/5)

([6]) غريب القرآن لابن قتيبة (ص494)، غريب القرآن للسجستاني العزيري (ص393)

([7]) تفسير الطبري (692/23)

([8]) معاني القرآن للفراء (198/3)

«الكثيب: الرمل، والمهيل: الذي تُحرك أسفله فينهال عليك من أعلاه»، أي: «يسيل من لينه ويتساقط من جوانبه»[1].

قلت: أما الكثيب فهو مجتمع الرمال وسبق الكلام عليه تحت الحديث رقم (4)، والهيل يقول أبو عبيد ابن سلام[2]: «يقال لكل شيء أرسلته إرسالاً من رمل أو تراب وطعام ونحوه: قد هلته أهيله هيلاً، إذا أرسلته فجرى، وهو طعام مهيل»، وفي كتاب العين[3]: «والهيل: الهائل من الرمل، لا يثبت مكانه حتى ينهال فيسقط». وجمع أقوالهم: أبو جعفر النحاس[4].

«والمعنى: أن الكدية التي عجزوا عن رضها صارت بضربة واحدة ضربها رسول الله ﷺ كتل من الرمل مصبوب سيال»[5].

وورد في حديث ليس إسناده بالقائم، وصف هذه الضربات التي وقعت وهو من طريق ميمون الكندي البصري وهو ضعيف عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال[6]: ((أمرنا رسول الله ﷺ بحفر الخندق، قال: وعرض لنا صخرة في مكان من الخندق، لا تأخذ فيها المعاول، قال: فشكوها إلى رسول الله ﷺ

(1) أعلام الحديث شرح الخطابي على البخاري (1720/3)
(2) غريب الحديث (252/1)
(3) كتاب العين (89/4)
(4) إعراب القرآن للنحاس (40/5)، وانظر تهذيب اللغة للأزهري (220/6)، الغريبين للهروي (1958/6)، تفسير غريب ما في الصحيحين للحميدي (ص212)
(5) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة للبيضاوي (502/3 -503)
(6) مسند أحمد (625/30)، مصنف ابن أبي شيبة (378/7)، غريب الحديث للحربي (967/3)، سنن النسائي الكبرى (134/8)، مسند أبي يعلى (244/3)، وميمون ضعيف، لكن الحافظ وصف الإسناد بالحسن في الفتح (397/7)، وذكر له شواهداً.

فجاء رسول الله ﷺ – قال عوف: وأحسبه قال: وضع ثوبه – ثم هبط إلى الصخرة، فأخذ المعول فقال: بسم الله، فضرب ضربة فكسر ثلث الحجر، وقال: الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام، والله إني لأبصر قصورها الحمر من مكاني هذا.

ثم قال: بسم الله، وضرب أخرى فكسر ثلث الحجر فقال: الله أكبر، أعطيت مفاتيح فارس، والله إني لأبصر المدائن، وأبصر قصرها الأبيض من مكاني هذا. ثم قال: بسم الله، وضرب ضربة أخرى فقلع بقية الحجر فقال: الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن، والله إني لأبصر أبواب صنعاء من مكاني هذا)).

قوله: (**فلما رأيت ذلك من رسول الله ﷺ**)، يريد بالإشارة عصب رسول الله ﷺ لبطنه، ففطن جابر ﷺ لجوع النبي ﷺ وحينها عزم على صنع طعام له ﷺ.

فقال: (**قلت: يا رسول الله ائذن لي، قال: فأذن لي، فجئتُ امرأتي، فقلت: ثكلتك أمك**)، «الثكل: الموت والهلاك. والثكل، والثكل: فقدان الحبيب. وأكثر ما يستعمل: في فقدان الرجل والمرأة ولدهما»[1]. و«هي كلمة استعملتها العرب كثيراً، ومعناه فقدتك»[2].

جاء في كتاب أبي موسى المديني تفسيرها بقوله[3]: «أي فقدتك، دعاء عليه بالموت لسوء فعله أو قوله، والموت يعم كل أحد، فإذاً الدعاء به كلا دعاء، أو أراد

(1) المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (795/6)
(2) مشارق الأنوار لعياض (129/1)
(3) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث لأبي موسى (269/1)

أنك إذا كنت هكذا، فالموت خير لك، لئلا تزداد سوءاً»، ونقله عنه مجد الدين ابن الأثير – بلا عزو – وزاد عليه فقال[1]: «ويجوز أن يكون من الألفاظ التي تجري على ألسنة العرب ولا يراد بها الدعاء، كقولهم تربت يداك، وقاتلك الله» أ.هـ.

قلت: بل هذا هو الذي لا ينبغي أن يصار لغيره، فإنها جارية على أساليب كلام الناس في كل عصر، ولا يزال الناس يخترعون من التراكيب اللغوية التي ظاهر معناها الشدة ولا يراد حقيقتها منهم، ولهذا فإنها تقال في غير حالات الحنق والأسف، بل في حالات الحب والسرور، والله أعلم. وعلى قول ابن الأثير سار الشراح منهم: أبو العباس القرطبي، وابن حجر وغيرهم[2].

ووقع في بعض المواضع عند ابن حجر توجيه مكان استعمالها في: الإنكار[3]، أو حال الغضب[4]، وفي هذا نظر لا يُسلم له، والظاهر أنه لمح معناها في الموضع الذي يشرحه، ولم يستصحب تأمله لباقي مواضع ورودها.

والصواب – والله تعالى أعلم – ما قدمتُه من أنها أسلوب لفت انتباه، وجذب اهتمام، وإفادة تغير حال المتكلم؛ ربما إلى الحدة والغضب والإنكار، أو الاستغراب والذهول، أو السرور المفاجئ والغير متوقع وغيرها من الأحوال.

وبالتفتيش في كلام أهل العلم – بحثاً عما يدعم توجيهي السالف – وقعتُ على ما يؤكده في كلامهم عن أسلوب العرب بالدعاء بالفقر من قولهم: تربت يداك ونحوه

([1]) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (217/1)

([2]) المفهم للقرطبي (569/1)، وهدي الساري مقدمة فتح الباري (ص95)، والفتح منه (272/1)

([3]) الفتح (446/7)،

([4]) الفتح (583/8)، و(47/13)

من الألفاظ، قال ابن بطال[1]: «وقال الأصمعي في تفسير الحديث: لم يرد النبي ﷺ الدعاء عليه بالفقر، وإنما أراد به الاستحثاث كما يقول الرجل: انج ثكلتك أمك، إذا استعجلته، وأنت لا تريد أن تثكله أمه. وقال ابن قتيبة: وهذا من باب الدعاء الذى لا يراد به الوقوع».

وفي شرح مسلم لعياض[2]: «والأظهر أنه خطاب على عادة العرب في استعمال أمثال هذه الألفاظ عند الإنكار للشيء أو التأنيث[3] فيه، والحض عليه، أو الإعجاب به، والاستعظام له. ومعناها ملغى لا يقصد»

وفي شرح الطيبي على المشكاة[4]: «وهذه وأمثاله أشياء مزالة عن أصلها إلى معنى التعجب وتعظيم الأمر»، قال[5]: «وقد يذكر في موضع المدح، والذم».

وقع في كتاب الحافظ ابن حجر فتح الباري تسمية زوجة جابر رضي الله عنه بسهيلة بنت مسعود في مواضع من مقدمة كتابه - هدي الساري - وهو تصحيف لم يتم تصويبه في جميع الطبعات التي قدرتُ على الاطلاع عليها؛ ويبرئ الحافظ من عهدته لكونه قد ذكرها على الصواب في كتابه الإصابة[6].

([1]) شرح صحيح البخاري (187/7)

([2]) إكمال المعلم (148/2)

([3]) كذا في الأصل المطبوع، ولم يقترح المحقق معنى مفيداً وربما كان من الحث والتحضيض والله أعلم.

([4]) الكاشف عن حقائق السنن (488/2)

([5]) الكاشف عن حقائق السنن (986/3)

([6]) هدي الساري الطبعة السلفية (ص279 و291 و299 و321 و335)، و(397/7). وراجعت طبعة الرسالة العالمية أشرف على التحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد، اعتنى بالمقدمة أحمد برهوم وعامر غضبان (132/2)، طبعة بيت الأفكار الدولية (ص165). وعلى الصواب في الإصابة في تمييز الصحابة (194/8)

وهي في كتاب طبقات ابن سعد(1): «سهيمة بنت مسعود بن أوس بن مالك بن سواد بن ظفر»، قال(2): «تزوجها ابن خالها جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة بن حرام فولدت له عبد الرحمن وأم حبيب، وأسلمت سهيمة وبايعت رسول الله ﷺ» أ.هـ.

قوله: (**قد رأيتُ من رسول الله ﷺ شيئًا لا صبر لي عليه**)، وكيف يستقيم الصبر لمؤمن علم أن نبي الله ﷺ يعاني ولعل علاجه في بيته، قال رضي الله عنه: (**فهل عندك من شيء؟ فقالتْ: عندي صاع من شعير، وعناق**)، العناق: الأنثى من أولاد المعز(3).

وفي تحديد وقت زوال الاسم عنها اختلاف، فنقل ابن فارس عن ابن الأعرابي أنها عناق: «من حين تُلْقِيها أمها حتى تجذع بعد فطامها بشهرين، وهي ابنة خمسة أشهر»، وعن أبي عبيدة: «ما بين أن تولد إلى أن يأتي عليها الحول وتصير عنزاً»(4)، وهي عند الأزهري: «التي لم تستكمل سنه ولم تجدع»(5).

(1) الطبقات الكبرى (211/5)، واسمها في: المحبر لأبي جعفر ابن حبيب (ص413)، أسد الغابة لابن الأثير (156/7)

(2) الطبقات الكبرى (256/8)

(3) كتاب العين (169/1)، التقفية في اللغة للبندنيجي (ص609)، معجم ديوان العرب للفارابي (381/1)، الصحاح للجوهري (1534/4)، مقاييس اللغة لابن فارس (163/4)

(4) مقاييس ابن فارس (163/4)

(5) الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي (ص193)، وفي تهذيب اللغة (169/1) قال «إذا أتت عليها السنة»

قال أبو سعيد عبد الملك بن قريب الأصمعي في كتاب الشاء[1]: «فإن كان ولد الشاة من المعز ذكراً فهو جدي، وإن كانت أنثى فهي عناق». وأما الضأن فذكورها الحملان، مفردها حمل، وإناثها الرخال واحدها رخل ورخلة[2].

وجاء في رواية الصحيحين: (ولنا بهيمة داجن فذبحتُها) سبق الكلام عن البهم، «والداجن: المقيم في المكان»[3]، «والشاة الداجن: التي تألف البيوت»[4]، زاد ابن حجر[5]: «ولا تفلت للمرعى، ومن شأنها أن تسمن».

قوله: **(قال: فطحنا الشعير، وذبحنا العناق، وسلختها، وجعلتها في البرمة وعجنت الشعير)**، والبرم قدور من حجارة[6]، ولم يقيدها قوم بالحجارة[7]. وهي قدور ذوات شكل محدد؛ لا تزال تطلق في اليمن على نوع من القدور في وسطه ضيق، وكأن صانعه برمه أو فتله من وسطه، وأصل البرم: «من إبرام الحبل، وهو ترديد فتله... والبرمة في الأصل هي القدر المبرمة»[8].

---

(1) الشاء (ص53)

(2) كتاب المذكر والمؤنث لابن الأنباري (530/1)، وغريب الحديث للخطابي (168/3)

(3) الاشتقاق لابن دريد (ص456)

(4) مقاييس اللغة لابن فارس (330/2)

(5) فتح الباري (397/7)

(6) كتاب العين (272/8)، جمهرة اللغة لابن دريد (329/1)، التلخيص في معرفة أسماء الأشياء لأبي هلال العسكري (ص187)، المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (272/10)،

(7) معجم ديوان العرب للفارابي (174/1)، مجمل اللغة لابن فارس (ص122)، شمس العلوم للحميري (475/1)، غريب الحديث لابن الجوزي (67/1)، النهاية لابن الأثير (121/1)

(8) المفردات في غريب القرآن للراغب (ص120)

قوله: **(قال: ثم رجعت إلى النبي ﷺ فلبثتُ ساعةً، ثم استأذنته الثانية فأذن لي، فجئتُ، فإذا العجين قد أمكن)**، أي أنه ﷺ استأذن في الأولى لترك مكان العمل والحفر لحاجة الإنسان الطبيعية إلى منزله، وهو مضمر في نفسه إعداد طعام لدعوة النبي ﷺ، فترك حينها العجين مدة، ثم عاد إليه في المرة الثانية وقد جهز للخبز، والعجين يحتاج إلى وقت قبل خبزه كي يختمر ويسترخي وينكسر[1].

وفي رواية البخاري: (والعجين قد انكسر). قال عياض في تفسيرها[2]: «كل شيء فتر فقد انكسر، يريد أنه لان ورطب بملكه العجين والخمير، إنْ حملناه على أنه لم يخبز بعد، لقوله في الحديث الآخر (لا تخبزوا عجينكم حتى آتي). وإن كان على ما في هذه الرواية (لا تنزعوا البرمة ولا الخبز من التنور) فيكون انكساره لينه بالنضج وأخذ النار منه» أ.هـ.

قلت: فسره بلان واختمر معرضاً عن الأخرى: ابن الأثير فقال[3]: «يريد أنه صلح لأن يخبز»، وابن الملقن، وابن حجر؛ إلا أن ابن الملقن أشار إلى قول عياض الآخر في طبخ النار[4].

([1]) ذكر نحو هذا في العين (300/4)، البارع في اللغة لأبي علي القالي (ص230)، المحيط في اللغة للصاحب ابن عباد (339/4)، غريب الحديث للخطابي (164/3)، مقاييس اللغة لابن فارس (216/2)، الصحاح للجوهري (431/1).

([2]) مشارق الأنوار (347/1).

([3]) النهاية في غريب الحديث (173/4).

([4]) التوضيح بشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (225/21)، فتح الباري لابن حجر (398/7).

قال ﷺ: (**فأمرتها بالخبز وجعلتُ القدر على الأثاثي، قال أبو عبد الرحمن: إنما هي الأثافي، ولكن كذا**)، نقل المصنف اللفظ على الصورة التي سمعها من شيخه وأتبعها بتعليق شيخه – ابن أبان الملقب بمشكدانة - وتصويبه الكلمة، وقوله: (ولكن كذا) يريد أن سماعه لها كان بالثاء.

وقد مضى الكلام عن الأثافي تحت الحديث رقم (3) وأنها أحجار ثلاثة توضع عليها قدر الطبخ، قال أبو منصور الأزهري[1]: «قلت: والأثفية[2]، عند العرب: حجر مثل رأس الإنسان. وجمعها: أثافي، بالتشديد، ويجوز التخفيف، وتنصب القدور عليها. وما كان من حديد ذي قوائم ثلاث فإنه يسمى: المنصب، ولا يسمى: أثفية. ويقال: أثفيتُ القدر وثفيتها، إذا وضعتها على الأثافي» أ.هـ.

ولفظها بالثاء لم يرد في غير رواية الدارمي، وكلام ابن أبان يقتضي أنه سمعها كذلك من شيخه المحاربي؛ لكن عدم متابعته مِن قبل مَن شاركه الرواية عن المحاربي - وهو أبو بكر بن أبي شيبة - يطعن في هذا التصور، فإما أن يكون وهم في سماعها، أو حكاها المحاربي على الوجهين فتفرد ابن أبان بأخذها على الوجه المستغرب.

والجدير ذكره أن اللفظ المصوب ليس بالخطأ المحض، بل هو لغة لبعض العرب، يقول ابن السكيت[3]: «وهي الأثافي. والأثاثي لغة لبعض بني تميم»، وحكاه أبو

---

[1] تهذيب اللغة (108/15) دار إحياء التراث، تحقيق محمد عوض مرعب. وانظر المجموع المغيث لأبي موسى (29/1)، والنهاية لابن الأثير (23/1)

[2] رُسِمَتْ الكلمة في المطبوع بالقاف: (أثقية)، وهو غلط مطبعي لا ريب فيه يوضحه السياق بعده حيث جمعها بالفاء، فقمتُ بمقابلته بمطبوع آخر للكتاب فلم يختلف رسم الكلمة فيهما. طبعة تهذيب اللغة (148/15) دار الكاتب العربي، تحقيق إبراهيم الأبياري.

[3] الكنز اللغوي في اللسن العربي (ص36)

الحسن ابن سيده عنه[1] – أعني أبا يوسف يعقوب بن إسحاق السكيت – وعن اللحياني[2].

وأفاد أبو زكريا الفراء يحيى بن زياد الديلمي بعدم الخصوصية في قوم فقال[3]: «والعرب تبدل الفاء بالثاء فيقولون: جدث وجدف، ووقعوا في عاثور شر وعافور شر، والأثاثي والأثافي»

وقال أيضاً[4]: «إذا تقارب الحرفان في المخرج تعاقبا في اللغات، كما يقال: جدف وجدث، تعاقبت الفاء الثاء في كثير من الكلام، كما قيل: الأثافي والأثاثي» أ.هـ.

قوله: **(قال: ثم جئتُ النبي ﷺ فقلتُ: إن عندنا طَعِيْمًا لنا)**، أراد التهوين من قدر الطعام لكي يصل إلى رسول الله ﷺ التصور؛ فيعرف عدد من يمكن أن يأخذهم معه ﷺ من الناس وهم كثر؛ والطعام فلن يكفي الجميع.

فقال ﵁: طعيماً، وأراد أنها إنما هي واحدة، ومع ذلك وصفها بالمرغب أي أن فيها مرغب لطاعم تقول العرب: «ناقة طعوم وطعيم، وهي التي بين الغثة والسمينة»[5].

([1]) المحكم والمحيط الأعظم (10/200 – 201)

([2]) المخصص (4/191)

([3]) معاني القرآن (1/41)

([4]) معاني القرآن (3/241)

([5]) ذكرها الفراء في معاني القرآن (3/243)، ونقلها عنه الناس ومنهم: ابن السكيت في إصلاح المنطق (ص110)، وابن الأنباري في كتابيه الأضداد (ص16)، والمذكر والمؤنث (2/75). والأزهري في تهذيب اللغة (2/113). وذكرها من غير نسبة إلى الفراء: ابن الأنباري في الزاهر في معاني كلام الناس (2/280)، والجوهري في الصحاح

فأما الطعوم فالسمينة[1]. والطعيم التي فيها بعض الشحم يقدر على أكله[2].

وفي كتب ابن سيده: «أبو عبيد: فإذا كان فيها سمن وليست بتلك السمانة فهي طعوم. ابن السكيت: وطعيم»[3]

«والمطعم من الإبل: الذي تجد في لحمه طعم الشحم، من سمنه. وقيل: هي التي جرى فيها المخ قليلاً... ومخ طعوم: يوجد طعم السمن فيه. وشاة طعوم وطعيم: فيها بعض الشحم»[4].

وحمل الكلمة بعض الشراح على أنها تصغير طعام: طُعَيِّم، وفيه نظر، جاء في توضيح ابن الملقن[5]: «هو تصغير طعام، وهو مشدد ولا وجه لمن جعله مخففاً». وقال ابن حجر[6]: «قوله: (طعيم) بتشديد التحتانية على طريقة المبالغة في تحقيره، قالوا: من تمام المعروف تعجيله وتحقيره، قال ابن التين: ضبطه بعضهم بتخفيف الياء وهو غلط» أ.هـ.

قلت: لم أقف على من تأخر عنهما ممن تعرض للكلمة قد جاوز تفسيرهما[7]، وما استبعدوه إلا لأن التصغير مستعمل في الدعوة، لكن سياق كلام جابر ﵁ يوحي

(1975/5)، وابن سيده في المخصص (212/4)

(1) تهذيب اللغة للأزهري (113/2)

(2) المخصص لابن سيده (243/2)، و(107/5)

(3) المخصص (163/2)

(4) المحكم والمحيط الأعظم (559/1)

(5) التوضيح شرح الجامع الصحيح (225/21)

(6) فتح الباري (398/7)

(7) فلم يخالفهما أحد تأخر عنهما ممن وقعتُ على كلامه.

بأنه يصف الشاة لا الطعام، ويبعد أن يوصف طعام يضم ذبيحة وخبزاً: بالتصغير والتحقير؛ والمدعو إليه واحد أو اثنان، إلا أن يستدل بقول النبي ﷺ لما أن عرف قدر الطعام: (كثير طيب).

وكان جابر ﷺ لما أعلم النبي ﷺ بالدعوة قال واصفاً حاله كما في رواية الصحيحين: (فجئته فساررته) حتى يسمح بخروج النبي ﷺ من غير إحراجه وهكذا تفعل الناس في أحوالها الطبيعية

قال ﷺ: (**فإن رأيتَ أن تقوم معي أنت ورجل أو رجلان معك**)، وقد علم جابر ﷺ أن النبي ﷺ لا محالة سيدعو معه بعض القوم، فأراد تقديم كل ما يمكن أن يعينه من عدم الوقوع في حرج الاستضافة بلا ضيافة ولا قرى فهذا موجب للخجالة[1].

وهذه المخاوف في طبيعة الإنسان فتراود كل مضيف في قرى أو غيره فهو يكره أن يظهر بمظهر المقصر، قال عياض[2]: «وفيه أنه لا يجب لإنسان أن يدعو لطعامه أكثر من قدره فيفضح نفسه، ويخجل الحاضرين، إلا عند الضرائر والشدائد والمواساة».

وغاب عن جابر ﷺ لهول الموقف حينها واختلاطه أنه يدعو رسول الله ﷺ، الأمر الذي لم يفت على امرأته - كما يأتي - ربما لكونها بعيدة عن خضم الأحداث والله أعلم.

---

(1) كما قاله الكرماني في شرحه على البخاري الموسوم بالكواكب الدراري (31/16)

(2) إكمال المعلم (516/6)

(**فقال**) رسول الله ﷺ - وقد بلغته الصورة كما أراد جابر ﷺ - سائلاً: (**وكم هو؟ قلتُ: صاع من شعير، وعناق**)، وهو قدر لن يكفي في الوضع الطبيعي الخمسة من الرجال

(**فقال**) ﷺ في رواية البخاري (كثير طيب). (**ارجع إلى أهلك وقل لها لا تنزع القدر من الأثافي، ولا تخرج الخبز من التنور حتى آتي**)، فوجهه ﷺ ألا يذهب لتقدير الطعام وحساب كميته وأن يتركه على حاله.

(**ثم**) توجه رسول الله ﷺ لمن حوله ممن قد أنهكه العمل وأضر به الجوع مخاطباً فـ: (**قال للناس: قوموا إلى بيت جابر**) فوقع ما كان يخشاه جابر ﷺ فـ (**قال: فاستحييتُ حياءً لا يعلمه إلا الله، فقلتُ، لامرأتي: ثكلتُكِ أمكِ قد جاءكِ رسول الله ﷺ بأصحابه أجمعين**)، ولقارئ أن يتصور الوضع الذي عاشه جابر ﷺ حينها وهو قد دعا سيد الخلق وإمامهم ورسول رب العزة ﷺ.

(**فقالت**) امرأته والتي كانت قد حذرته من مثل هذا الموقف في رواية الصحيحين بقولها حين ذهب لدعوة النبي ﷺ: (لا تفضحني برسول الله ﷺ وبمن معه)، لكنها لما استقبلتْ خبر مجيء القوم جميعاً سألت رضي الله عنها زوجها بحكمة: (**أكان النبي ﷺ سألك: كم الطعام؟ فقلتُ: نعم، قالت: الله ورسوله أعلم، قد أخبرتَه بما كان عندنا**)، ففهمتْ رضي الله عنها أن لرسول الله ﷺ شأناً وأنهم قد أدوا ما كان عليهم.

(**قال: فذهبَ عني بعض ما كنتُ أجد، وقلتُ: لقد صدقتِ**) فكشفتْ بحنكتها رضي الله عنها ما أغم زوجها ﷺ. وكذا في رواية البخاري من طريق أيمن،

وفي الصحيحين من طريق ابن ميناء: (جئت امرأتي، فقالت: بك وبك، فقلتُ: قد فعلتُ الذي قلتِ)، ولا تعارض بينهما فقد تفاجأت المرأة من قدوم العدد الكبير رغم أنها قد حذرت زوجها، ثم استعلمتْ منه فعلمت أنه ﵁ قد أخبر رسول الله ﷺ فحينئذ سكنت وهدأت زوجها [1].

قال: (**فجاء النبي ﷺ فدخل، ثم قال لأصحابه: لا تضاغطوا**)، أي «لا تزاحموا»[2]، (**ثم برك على التنور وعلى البرمة**) أراد ثبت على موضع الطعام، وأصل البروك ثبات الشيء[3].

قوله: (**قال: فجعلنا نأخذ من التنور الخبز، ونأخذ اللحم من البرمة، فنثرد ونغرف لهم**) قال أبو منصور الأزهري[4]: «أصل الثرد الهشم، ومنه قيل لما يهشم من الخبز ويبل بماء القدر وغيره: ثريد»، أما أبو الحسين ابن فارس فجعل أصله من: «فت الشيء وما أشبهه»[5].

وعلى الأول أبو نصر الجوهري بقوله: «ثردت الخبز ثرداً: كسرته، فهو ثريد ومثرود»[6]، قال ابن دريد[7]: «وكل خبز ثردته في لبن أو مرق فهو ثريد ومثرود».

(1) ونحوه في إكمال المعلم لعياض (514/6)، المفهم للقرطبي (309/5)، فتح الباري (398/7)
(2) تفسير غريب ما في الصحيحين لابن أبي نصر الحميدي (ص212)
(3) مقاييس اللغة لابن فارس (227/1)
(4) تهذيب اللغة (63/14)
(5) مقاييس اللغة (375/1)
(6) الصحاح (451/2)
(7) جمهرة اللغة (419/1)

قوله: (**وقال النبي ﷺ: ليجلس على الصحفة سبعة أو ثمانية. فإذا أكلوا كشفنا عن التنور، وكشفنا عن البرمة، فإذا هما أملأ ما كانا**)، اختلفتْ نسخ الكتاب، فجاء في أكثرها: (مما كانا)، وهو لفظ الفريابي، وأبو نعيم، وكلاهما روياه من طريق ابن أبي شيبة، وهي عنده والبيهقي من طريقه كما هو مثبت في الأصل الذي اعتمدتُه لكتاب الدارمي (ما كانا).

قوله: (**فلم نزل نفعل ذلك كلما فتحنا التنور وكشفنا عن البرمة، وجدناهما أملأ ما كانا. حتى شبع المسلمون كلهم، وبقي طائفة من الطعام، فقال لنا رسول الله ﷺ: إن الناس قد أصابتهم مخمصة، فكلوا وأطعموا**) المخمصة المجاعة[1].

وفي رواية البخاري: (كلي هذا وأهدي، فإن الناس أصابتهم مجاعة)، قال: (**فلم نزل يومنا نأكل ونطعم، قال: وأخبرني أنهم كانوا ثمانمائة، أو قال: ثلاثمائة، قال أيمن: لا أدري أيهما**)، شك أيمن المكي الراوي عن جابرﷺ، ولم يشك سعيد بن ميناء عن جابر في رواية الصحيحين بأنهم كانوا ألفاً.

واستوعب الحافظ ذكر الروايات وقال[2]: «والحكم للزائد لمزيد علمه لأن القصة متحدة».

([1]) مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى (153/1 و271)، كتاب الألفاظ لابن السكيت (ص471)، غريب القرآن لابن قتيبة (ص141 و193)، معاني القرآن للزجاج (148/2 و475)، جمهرة اللغة لابن دريد (605/1)، معاني القرآن للنحاس (137/2)، معجم ديوان العرب للفارابي (284/1)، الصحاح للجوهري (1038/3)، مقاييس اللغة لابن فارس (219/2)

([2]) فتح الباري (399/7)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[44 –] قال أخبرنا زكريا بن عدي، حدثنا عبيد الله هو ابن عمرو، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: أمر أبو طلحة أم سليم رضي الله عنها أن تجعل لرسول الله ﷺ طعامًا يأكل منه

قال: ثم بعثني أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ فأتيته فقلت: بعثني إليك أبو طلحة، فقال للقوم: قوموا فانطلق وانطلق القوم معه، فقال أبو طلحة: يا رسول الله، إنما صنعتُ طعامًا لنفسك خاصةً؟ فقال: لا عليك انطلق،

قال: فانطلق، وانطلق القوم، قال: فجيء بالطعام، فوضع رسول الله ﷺ يده وسمى عليه، ثم قال: ائذن لعشرة، قال: فأذن لهم، فقال: كلوا باسم الله. فأكلوا حتى شبعوا ثم قاموا، ثم وضع يده كما صنع في المرة الأولى، وسمى عليه ثم قال: ائذن لعشرة. فأذن لهم فقال: كلوا باسم الله. فأكلوا حتى شبعوا، ثم قاموا حتى فعل ذلك بثمانين رجلًا،

قال: وأكل رسول الله ﷺ وأهل البيت وتركوا سؤرًا.

إسناده صحيح، على كلامٍ في ابن عمير، ومن طريقه رواه: أبو عوانة الإسفراييني، والطبراني[1].

ورواه الطبراني أيضاً من طريق شيخ المصنف فجعل شيخه: عبد الكريم بن مالك الجزري عن ابن أبي ليلى، وفيه جندل بن والق بن هجرس ضُعف بالتصحيف والغلط[2].

وقد تابع ابن عمير في ابن أبي ليلى: أبو الهذيل حصين بن عبد الرحمن السلمي عند أحمد، وأبي عوانة، والطبراني[3].

والحديث فمشهور عن أنس بن مالك ﷺ، توبع فيه ابن أبي ليلى من عددٍ من الرواة منهم: إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة[4]، وأبو عثمان الجعد بن دينار اليشكري، وأبو ربيعة سنان بن ربيعة الباهلي، ومحمد بن سيرين[5]، وسعد بن سعيد بن قيس الأنصاري[6].

---

(1) مستخرج أبي عوانة (178/5)، كبير معاجم الطبراني (113/25)

(2) المعجم الكبير للطبراني (113/25)، وصوب المزي في ترجمة ابن أبي ليلى في رواية الجزري عنه إدخال مجاهد كواسطة.

(3) مسند أحمد (108/21)، مستخرج أبي عوانة (179/5)، معجمي الطبراني: الكبير (114/25)، والأوسط (201/4)

(4) موطأ مالك (927/2)، صحيح البخاري (3578)، صحيح مسلم (2040)، سنن الترمذي (595/5)، كبير معاجم الطبراني (107/25)

(5) ثلاثتهم في صحيح البخاري (5450)، وحديث ابن سيرين في مسند أبي يعلى (214/5)، وتأريخ أصبهان لأبي نعيم (25/2)

(6) في صحيح مسلم (2040)، مسند أبي يعلى (170/7، و298)، معجم الطبراني الأوسط (306/6)

وأبو مالك النضر بن أنس الأنصاري عند أحمد[1]، ومحمد بن كعب القرظي[2]، وعمرو بن عبد الله بن أبي طلحة[3]، ويحي بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري[4]، وبكر بن عبد الله المزني، وثابت البناني كلاهما عند أبي يعلى وغيره[5].

وربيعة بن أبي عبد الرحمن[6]، وحميد الطويل[7]، ويعقوب[8] وعبد الله ابني عبد الله بن أبي طلحة[9]، ويزيد بن أبي منصور[10]، وأبو هاشم كثير الأبلي وهو ضعيف[11].

قوله: (**أمر أبو طلحة أم سليم رضي الله عنها أن تجعل لرسول الله ﷺ طعامًا يأكل منه**)، وفي رواية الصحيحين: (قال أبو طلحة لأم سليم: لقد سمعت صوت رسول الله ﷺ ضعيفاً، أعرف فيه الجوع، فهل عندك من شيء؟ قالت: نعم)

---

(1) مسند أحمد (176/21)، دلائل النبوة للبيهقي (91/6)

(2) معجم الطبراني الأوسط (266/3)، و(326/8)، والكبير (106/25)

(3) المعجم الكبير للطبراني (109/25)

(4) مستخرج أبي عوانة (182/5)، المعجم الكبير للطبراني (111/25)

(5) مسند أبي يعلى (174/7)، صحيح ابن حبان (92/12)، المعجم الكبير للطبراني (111/25)، ودلائل النبوة للفريابي (ص42)

(6) دلائل النبوة للفريابي (ص38)، المعجم الكبير للطبراني (114/25)

(7) سنن ابن ماجه (1109/2)

(8) مستخرج أبي عوانة (180/5)، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص416)، والدلائل للبيهقي (363/1)

(9) مستخرج أبي عوانة (182/5).

(10) الشريعة للآجري (1562/4)

(11) رواه عنه أبو العباس ابن إسحاق السراج في البيتوتة (ص133)

(قال) أنس بن مالك ﵁: **(ثم بعثني أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ فأتيتُه فقلتُ: بعثني إليك أبو طلحة، فقال للقوم: قوموا. فانطلق، وانطلق القوم معه، فقال أبو طلحة: يا رسول الله، إنما صنعتُ طعامًا لنفسك خاصةً؟ فقال: لا عليك انطلق، قال: فانطلق، وانطلق القوم)**

وفي رواية الصحيحين: (فقال أبو طلحة: يا أم سليم قد جاء رسول الله ﷺ بالناس، وليس عندنا ما نطعمهم؟ فقالت: الله ورسوله أعلم)

(قال: فجيء بالطعام، فوضع رسول الله ﷺ يده وسمى عليه، ثم قال: ائذن لعشرة، قال: فأذن لهم، فقال: كلوا باسم الله. فأكلوا حتى شبعوا ثم قاموا، ثم وضع يده كما صنع في المرة الأولى، وسمى عليه ثم قال: ائذن لعشرة. فأذن لهم فقال: كلوا باسم الله. فأكلوا حتى شبعوا، ثم قاموا حتى فعل ذلك بثمانين رجلًا).

قوله: **(قال: وأكل رسول الله ﷺ وأهل البيت، وتركوا سؤرًا)**، أي فضلاً وبقية. وهو: «من قولهم: أسأرت سؤراً منه، أي أبقيتُ وأفضلتُ منه فضلة»[1]، «والسُّؤر ما بقى من الشراب وغيره في الإناء»[2].

---

[1] مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى (5/1)

[2] الفصيح لثعلب (ص307)، وانظر: كتاب العين (292/7)، الزاهر في معاني كلام الناس لابن الأنباري (192/2)، وجمهرة اللغة لابن دريد (723/2، و1087)، غريب الحديث للخطابي (637/1)

«ويقال للبقية من كل شيء: السؤر»[1]. وقد تفرد الرقي عن ابن عمير بهذا اللفظ، واتفقتْ بقية الروايات على التعبير بالفضل ونحوه.

والسؤر أيضاً كلمة ليست بالعربية فيما أفاده بعضهم، وبوب البخاري في كتابه[2] باب: من تكلم بالفارسية والرطانة، وأورد فيه حديث جابر – السابق ذكره في كتابنا هذا – وفيه قول النبي ﷺ[3]: ((يا أهل الخندق إن جابراً قد صنع سؤراً، فحي هلا بكم)).

وورد في بعض الشروح «السور: الوليمة بالفارسية»[4]. وقيل: العرس[5]، والطعام[6] بالفارسية، وقيل أنها: الصنع بالحبشية[7].

وأفاد ابن الملقن[8] أن هذه العبارة: «الوليمة بالفارسية» وردت ضمن كلام البخاري في بعض النسخ.

---

(1) المنتخب من كلام العرب لكراع النمل (ص357)، ونحوه في كتاب مفاتيح العلوم للخوارزمي (ص24)، فقه اللغة للثعالبي (ص165)

(2) صحيح البخاري (4/73- 74)

(3) صحيح البخاري (3070)

(4) المختصر النصيح في تهذيب الكتاب الصحيح للمهلب بن أبي صفرة (4/169)، شرح ابن بطال على البخاري (5/231)، المتواري على أبواب البخاري لابن المنير (ص181)

(5) أعلام الحديث للخطابي (3/1722)

(6) المفاتيح شرح المصابيح للمظهري (6/212)، شرح المشكاة للطيبي (12/3763)

(7) التوضيح لابن الملقن (18/326)، مصابيح الجامع لابن الدماميني (6/396)، فتح الباري لابن حجر: المقدمة (ص129)، و(6/184)، و(7/399)، التوشيح للسيوطي (5/2024)

(8) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (18/326)

واختلف ضبط الشراح لها فمنهم من جعلها بالهمز، ومنهم من نزعه، بل هكذا وقع الاختلاف في مطبوع البخاري، حيث ثبتت الهمزة في باب من تكلم بالفارسية، وبدونها في غزوة الخندق(1). ولعل الأكثر على أنها بلا همز(2).

ولما أخرج الحديث أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني قال(3): «قال لي العباس [لعله الدوري]: جاءني أبو الدرداء [هو عبد العزيز بن منيب] المروزي فقال: أحب أن تمليه عليّ. فأمليتُه عليه، قال: وقال لي يحيى بن معين: تكلم النبي ﷺ بالفارسية في هذا الحديث، فقال: (قوموا فإن جابراً صنع سوراً)» أ.هـ.

وحكى الأزهري عن ثعلب نحوه فقال(4): «قال أبو العباس: وإنما يراد من هذا أن النبي ﷺ تكلم بالفارسية (صنع سوراً) أي: طعاماً دعا الناس إليه» أ.هـ.

---

(1) صحيح البخاري (109/5) (4102)، وذكر الاختلاف القسطلاني في إرشاد الساري (180/5)، و(322/6)

(2) منهم الدارقطني في ضبطه إياها في كتابه المؤتلف والمختلف (1298/3).

(3) مستخرج أبي عوانة (351/4)

(4) تهذيب اللغة (37/13)

قال المصنف رحمه الله تعالى:

[45 –] أخبرنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا أبان هو العطار، حدثنا قتادة، عن شهر بن حوشب، عن أبي عبيد رضي الله عنه أنه طبخ للنبي ﷺ قِدرًا، فقال له: ناولني ذراعها، وكان يعجبه الذراع، فناوله الذراع، ثم قال: ناولني الذراع، فناوله ذراعًا

ثم قال: ناولني الذراع، فقلت: يا نبي الله، وكم للشاة من ذراع؟ فقال: والذي نفسي بيده، أن لو سكت، لأعطيت أذرعًا ما دعوت به.

رجاله ثقات أجلة، خلا شهر بن حوشب اختلفوا فيه بين طاعن ومعدل، ولم يتابع عليه.

وللحديث عن أبان بن يزيد العطار طرق: أولاها طريق: شيخ المصنف **مسلم بن إبراهيم الفراهيدي**, وخرجه من هذه الطريق: ابن سعد، والترمذي في الشمائل، والطبراني(1).

وموسى بن إسماعيل المنقري التبوذكي عند الطبراني ودعلج(2)، ورواه ابن أبي عاصم فوقع لديه(3): «حدثنا أبو موسى نا مسلم بن إبراهيم نا أبان»، ولعل سقطاً

---

(1) الطبقات الكبرى لابن سعد (46/7)، الشمائل المحمدية للترمذي (ص141)، والطبراني في كبير معاجمه (335/22)، الأنوار في شمائل المختار للبغوي (ص618)

(2) الطبراني في كبير معاجمه (335/22)، المنتقى من مسند المقلين لدعلج السجزي (ص31)

(3) الأحاد والمثاني (350/1)

وقع في المطبوع يحتمل أن يكون حرف عطف تقديره: أبو موسى [و] نا مسلم بن إبراهيم قالا حدثنا أبان، وبنحو هذه الصورة رواه الطبراني.

وعفان بن مسلم عند أحمد، وابن أبي شيبة، وابن سعد، وأبي نعيم[1].

وله شواهد من حوادث متعددة وقعت لغير أبي عبيد ﷺ، منها حديث أبي رافع ﷺ مولى النبي ﷺ، يرويه عنه: شرحبيل بن سعد عند أحمد[2].

وسلمى أخت أبي رافع[3]، وولديه: علي بن أبي رافع[4]، وعبيد الله بن أبي رافع[5].

وجاء عن رجل عن سالم بن عبد الله بن عمر عن فلان رفعه[6]، ويروى من مسند أبي هريرة[7]، ومن مسند أسامة بن زيد[8].

([1]) مسند أحمد (338/25)، مسند ابن أبي شيبة (154/2)، الطبقات الكبرى لابن سعد (46/7)، معرفة الصحابة لأبي نعيم (2957/5)

([2]) مسند أحمد (172/45)، وسئل عنه الدارقطني في العلل (20/7)

([3]) مسند أحمد (284/39)، الطبقات الكبرى لابن سعد (300/1)، الأحاد والمثاني لابن أبي عاصم (203/6)، الشريعة للآجري (1580/4)، المعجم الكبير للطبراني (325/1)، و(300/24)، وذكر ابن القطان احتمال أن تكون ابنته بيان الوهم (130/4)

([4]) معجم الطبراني الكبير (324/1)، والأوسط (323/3)

([5]) المعجم الكبير للطبراني (325/1)

([6]) مسند أحمد (106/9)

([7]) مسند البزار (88/15)، سنن النسائي الكبرى (229/6)، صحيح ابن حبان (403/14). ولأبي نعيم في الدلائل (ص437) طريقاً أخرى فيها سعيد بن راشد ضعيف.

([8]) رواه البيهقي في دلائل النبوة (25/6) وهو مثل حديث جابرﷺ الطويل الماضي برقم (17) وفيه أن الشاة التي أهدت المرأة لرسول الله ﷺ لما تعافى ولدها كانت مصلية فطلب النبي ﷺ من أسامة الذراع .. وفي إسناده ضعيفان.

وذكر ابن ذي الوزارتين أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد بن مسعود في مهنة الطبخ من تخريج الدلالات[1] حديث الباب من سنن الترمذي، ثم عقبه بذكر ما أخرجه النسائي من مسند أبي هريرة ثم قال: «تنبيه: يحتمل أن يكون ما رواه هذان الإمامان قصتين وقعتا في وقتين مختلفين، أو يكون من وهم الرواة فنسبها أحدهم لأبي عبيد، ونسبها الآخر لأبي هريرة» أ.هـ.

قلت: إسناد حديث أبي هريرة: من طريق ابن عجلان؛ وفي روايته عن أبي هريرة كلام.

قوله: (**عن أبي عبيد** ﷺ)، وهو من موالي رسول الله ﷺ (**أنه طبخ للنبي** ﷺ **قدرًا**) فيه شاة كما يفهم من سياق الكلام.

(**فقال له**) رسول الله ﷺ: (**ناولني ذراعها، وكان**) يُعرف عن رسول الله ﷺ أنه كان (**يعجبه الذراع**) من الذبيحة[2]، (**فناوله الذراع**) أي أن أبا عبيد استجاب وناول النبي ﷺ الذراع الأول.

(**ثم**) لما انتهى منه ﷺ (**قال**) ﷺ لأبي عبيد: (**ناولني الذراع**) أي الأخرى (**فناوله ذراعًا**) هي الثانية من الذبيحة.

(1) تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله ﷺ من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية (ص744)

(2) ورد ذلك عن أبي هريرة ﷺ في البخاري (4712)، ومسلم (194)، وعارضه رواية من قول عائشة رضي الله عنها لا يقوم سندها بنفسه رواها الترمذي في السنن (277/4)، وروى أبو الشيخ الأصبهاني في أخلاق النبي ﷺ (265/3) عنها رضي الله عنها موافقة لقول أبي هريرة ﷺ بسند أحسن من إسناد الترمذي.

(**ثم**) لما انتهى منها (**قال**) ﷺ لأبي عبيد: (**ناولني الذراع**)، وهي المرة الثالثة.

هنا يقول أبو عبيد متعجباً: (**فقلتُ: يا نبي الله، وكم للشاة من ذراع؟**)، فلم يستجب أبو عبيد ﷺ لطلب النبي ﷺ وحكم بعقله ولم ينظر في القدر ليرى أثم ذراعاً أخرى أم لا، وأجاب معترضاً بما يظنه مسلماً.

حينها علمه رسول الله ﷺ (**فقال: والذي نفسي بيده، أن لو سكتَّ، لأُعطيتُ أذرعًا ما دعوتُ به**)، فعجلة أبي عبيد ﷺ واستنكاره ما أثار تعجبه حرماه من رؤية معجزة من خوارق العادات على يد النبي ﷺ.

قال ابن حجر الهيتمي[1]: «الظاهر أنه استفهام استبعاد أو تعجب؛ لا إنكار، لأنه لا يليق في هذا المقام». ولابن الجوزي[2]: «فكان النبي ﷺ مستمداً للبركة، وكان أبو رافع ناظراً إلى مقتضى العادة». وعلق العسقلاني بقوله[3]: «فخرج من شؤم المعارضة: انتزاع البركة».

واستدل به الشاطبي على سوء مغبة الاعتراض فقال[4]: «المسألة الثالثة: ترك الاعتراض على الكبراء محمود – كان المعترض فيه مما يفهم أولا يفهم – والدليل على ذلك أمور».

---

(1) أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل (ص232)
(2) كشف المشكل من حديث الصحيحين (332/4)
(3) فتح الباري (346/4)
(4) الموافقات (393/5- 400)

وساق أدلة من الكتاب والسنة منها حديث الذراع، ثم قال: «والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. والثالث: ما عهد بالتجربة من أن الاعتراض على الكبراء قاضٍ بامتناع الفائدة مبعدٍ بين الشيخ والتلميذ ... فالذي تلخص من هذا: أن العالم المعلوم بالأمانة والصدق والجري على سنن أهل الفضل والدين والورع إذا سُئل عن نازلة فأجاب، أو عُرضتْ له حالة يبعد العهد بمثلها، أو لا تقع من فهم السامع موقعها: أن لا يواجه بالاعتراض والنقد، فإن عرض إشكال فالتوقف أولى بالنجاح، وأحرى بإدراك البغية إن شاء الله تعالى» أ.هـ

قال أبو نعيم معلقاً على الحديث(1): «ووجه الدلالة من هذا الإخبار: إعلامه ﷺ فضيلته بأن الله تعالى يعطيه إذا سأل ما لم تجر العادة به؛ تفضيلاً له وتخصيصاً؛ ليكون ذلك آية له في نفسه، ورفعة له في مرتبته، وإبانة له في الكرامة عن الخليقة أن لو التمس أذرعاً لكان الله تعالى يجيبه إلى مسألته»

ونقل قوله هذا تقي الدين المقريزي(2) ووصله بزيادة ليست في الدلائل وهي قوله: «فأما إذا لم يسأل الله تعالى فالفضيلة ثابتة، وإن كانت الآية معدومة، لأنها آية عطاء الله تعالى نبيه ﷺ» أ.هـ.

---

(1) دلائل النبوة (ص437)

(2) إمتاع الأسماع (234/11)

وتكلف الهيتمي ومنه أخذ القاري[1] ما لا سبيل لتحقيقه ومعرفته في تفسير عدم وقوع المعجزة، وافتراض أن النبي ﷺ انصرف عن حالة الفناء والتوجه إلى الله بالشُغل بسؤال الصحابي، وهذا كان تعبير القاري.

أما الهيتمي فكلامه أكثر متانة حيث قال[2]: «(ما دعوت) أي ظلت مدة دوام طلبه، لأن الله سبحانه خلق فيها ذراعاً بعد ذراع معجزة وكرامة له ﷺ وشرف وكرم، وإنما منع كلامه تلك المعجزة، قيل: لأنه شغل النبي ﷺ عن التوجه إلى ربه بالتوجه إليه إلى جواب سؤاله، وأقول: يحتمل أن سبب معارضته لتلك الكرامة برأيه مع خشونة قوله: (وكم ذراع؟) ما كان ينبغي عدم إيراده لما فيه من عدم تفويض أمر نبيه إلى ربه، فمنعه هذا التعرض الغير اللائق من مشاهدة هذه الكرامة الجليلة، لأن شهودها فيه نوع تشريف لمن اطلع عليها، وذلك التشريف لا يليق، إلا بمن كمل تسليمه حتى لم يبق فيه أدنى حظ ولا إرادة» أ.هـ.

واختصر العبارة الدهلوي بقوله[3]: «ولعل ذلك لخاصية وسنة جارية من الله تعالى في [عدم] إظهار الأمور الغيبية الخارقة للعادة: لطريان التردد والشك بالسؤال والبحث، والله أعلم» أ.هـ.

([1]) جمع الوسائل في شرح الشمائل للقاري (215/1)، واختصره في مرقاة المفاتيح له (370/1).
([2]) أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل لابن حجر الهيتمي (ص233).
([3]) لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح (54/2).

وبالحديث استدل محمد بن الحسن الشيباني[1] على جواز السؤال لحاجة؛ لكون النبي ﷺ قد سأل طعاماً عند الحاجة.

قلتُ: وليس في حديث الباب - دون باقي ما استدل به رحمه الله - ما يشهد لكلامه، لكون أبي عبيد من مواليه ﷺ وليس في سؤال المولى حرج، ويحتمل أيضاً أن يكون الطعام له ﷺ، ويؤيده التصريح في حديث أبي هريرة رضي الله عنه بأنه ذبح لرسول الله ﷺ، وفي حديث أبي عبيد (أنه طبخ للنبي ﷺ قدراً). وفي حديث أسامة الشاة كانت هدية له ﷺ.

أما حديث رافع فاختلف عليه، ففي بعض طرقه أنه رضي الله عنه صنع للنبي ﷺ شاة، وفي أخرى: أن الشاة أهديتْ إليه رضي الله عنه، أو دخل عليه النبي ﷺ وعنده الطعام؛ فسأله النبي ﷺ فأخبره فطلب ذراعها، فعلى هذه فقط يستقيم استدلال الشيباني بالحديث والله تعالى أعلم.

[1] الكسب للشيباني (ص92 و121)، ورواه عنه السرخسي شمس الأئمة في كتابه المبسوط (272/30 و286)